مجمع الغرائب ومنبع الرغائب

للإمام الحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي

(٤٥١ - ٥٢٩هـ)

دراسة وتحقيق

د. عبد الله بن ناصر بن محمد القرني
د. سامي محمد يحيى الزهراني
د. عبد الله بن محمد بن عيسى مسيملي
د. مبارك بن عايض الشهراني
د. عبد العزيز بن مخضور السلمي
د. حسين بن محمد الشهلي

المجلد السادس

ن - و - هـ - ي

شركة دار لطائف للنشر والتوزيع

مجمع الغرائب
ومنبع الرغائب

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٢ م

شركة دار لطائف للنشر والتوزيع

المرقاب - المنطقة التجارية التاسعة، مبنى رقم 11
الدور الخامس، مكتب 504 - ص.ب : 927 قرطبة الكويت
الرمز البريدي 73760 - الكويت - تلفاكس : 24570050

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمد لله على نعمة التّوفيق، وفّقنا للإسلام، وجعلنا من أمّة محمّد عليه الصّلاة والسّلام، أرسل رسوله بجوامع الكلم للخلق كافّة تَفَضُّلًا منه ومِنَّةً، ونصلّي ونسلّم على رسولنا محمّد، أرسله الله للناس رحمة، وأنطقه بالهدى والحكمة، صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين حفظوا هداه، وبلّغوه، ورأوا نوره فاتّبعوه، وعلى أتباعهم من أئمّة الحديث المميّزين صحيحه من غيره، والمبيّنين لمعانيه، وعلى كلّ من تبعهم بالعناية بهذه السّنة بالضّبط والتّحقيق، الحائزين قصب السبق في مضمار الإيجاز والتدقيق.

أما بعد .. فإن طبيعة الكلام أنه على أقسام ثلاثة :

الأوّل : الغريب الحوشي، الغريب في ذاته، البعيد من صفة البلاغة والفصاحة.

الثاني : الواضح الذي يفهمه كل سامع أو قارئ.

الثالث : المشكل الذي لا يفهمه إلّا العرب الخلّص والعلماء المدقّقون.

- **فأما النّوع الأوّل** فلا مكان له في القرآن، ولا وجود له في الحديث، ولا استعمله الصحابة ولا العلماء الحاذقون ؛ لأنّه مستكره في النّفس،

غريب عن السّمع، كريه على الذّوق، ولذلك خلت منه الدّواوين اللّغوية المتداولة بين علماء اللغة.

- **وأمّا النّوع الثّاني** : فأمره واضح بيّن يكون في الكلام المتداول بين النّاس في أحاديثهم، ويكون في القرآن الكريم والسّنة المطهرة، وآثار الصحابة والتّابعين، وكلام الفصحاء والبلغاء من العلماء، ولا يعني قربُ فهمه وسرعةُ معرفته أنه ركيك مبتذل. بل قد يكون مع ذلك في قمّة الفصاحة والبلاغة كما هو الحال في القرآن الكريم والحديث الشريف وغيرهما.
- **وأما النّوع الثّالث** : فهو ما تكون غرابته بسبب واضح جَليٍّ كأنْ تكون بسبب جهل السامع بلغة القوم لقلّة بضاعته من لسانهم، أو تكون من الألفاظ التي جاء بها الدين ولا عهد للعرب بها من قبل، أو تكون من قبيل هجر اللفظ والبعد عن استعماله حق يلحق بالغريب عن الفهم، وهذا القسم هو ما يطلق عليه العلماء «غريب القرآن الكريم، وغريب الحديث الشريف»، وقد انتدب العلماء لخدمة الكتاب الكريم والحديث الشّريف واللّغة العربيّة لغة القرآن والحديث فألّفوا في غريب القرآن وغريب الحديث وغريب اللغة وعظموا شأن هذا العلم، وأعلوا مكانه.

ونقتصر في هذه المقدمة على الكلام عن غريب الحديث الشّريف؛ إذ عظّم العلماء أمره، فأحجم كثير منهم عن ركوبه، وما أقحموا أنفسهم فيه. يقول الإمام أحمد - رحمه الله ورضي عنه - عندما سئل عن حرف من غريب الحديث : سلو أصحاب الغريب فإنّي أكره أن أتكلّم في قول رسول الله ﷺ بالظَنّ فأخطيء.

وروى أبو موسى الأصْفَهَانِيُّ بسنده عن الأصْمَعِيّ أنّهُ قال: «**يُتَّقى من حديث رسول الله ﷺ كما يُتَّقى من تفسير القرآن**».

لذلك ما جسر العلماء على هذا العلم بالظّنّ والتّخرّص صونًا لحديث رسول الله ﷺ أن يتكلموا فيه بغير بيّنة ولا حجّة. ولم يركب هذا البحر إلّا أهل الرّسوخ في العلم وأهل البَصَر بكلام العرب.

وظهر الاهتمام بغريب الحديث في نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث - تقريبًا - ذلك عندما أدرك العلماء الأجلاء أنّ الحاجة ملحّة إلى تتبّع هذا الغريب في موطنه، وتفسيره وتوضيح المراد منه خدمة للعقيدة، وإظهارًا للدّين بعد أن أتمّ الله - تعالى - نوره وجاوز الإسلام حدود جزيرة العرب. ودخل الناس في دين الله أفواجًا واختلط العرب بغيرهم من الأعاجم، واستحال اللسان العربيّ أعجميًّا أو كاد في كثير من أقطار الإسلام، واستعجم أبناء العرب واغترب اللسان العربي بين أبناء المسلمين.

ولمّا أدرك العلماء ذلك، وتحرّكت عندهم الغيرة على حديث رسول الله ﷺ نشطوا منذ بدء التّدوين إلى التّصنيف في غريب الحديث طوال القرن الثالث والرابع والخامس حيث لم يخل زمان وعصر مِمّن جمع في هذا الفنّ شيئًا، وانفرد فيه بتأليف، واستبد فيه بتصنيف. واستمرت الحال إلى عهد الإمام الحافظ أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي رَحِمَهُ اللَّهُ وكان بعد الخمسمائة وقبلها، وانتهى إليه أكثر ما ألف في هذا الفنّ، فنظر فيه فوجد أنّ فيه ثَغْرة يمكن أن يسدّها، وثلمة يمكن

أن يبنيها فبادر إلى ذلك، واتّخذ منهج أبي عبيد الهروي صاحب الغريبين مسلكًا؛ غير أنّه جرّد غريب الحديث من غريب القرآن، وجمع جُلّ المصنّفات التي أُلّفت قبله مضيفًا كلّ كلمةٍ إلى أختها في بابها، فسهل البحث عن الكلمات فيه، ولطف مأخذ المعاني منه دون عسر أو مشقة، وجاء كتابه سهل المتناول، قريب المأخذ فكان بالغ الأهميّة في تاريخ هذا العلم، ومؤلفه مقدم عند العلماء. وقد ضمّ الكتاب مادة غزيرة من هذا العلم في حسن ترتيب وتبويب.

- هذا وقد كنا نتمنَّى منذ أن اتجهت إلى دراسة اللّغة العربيّة أن يوفّقنا الله لإنجاز عمل يجمع بين خدمة الحديث الشريف وعلوم العربيّة، ويصل اللّغة بالشّريعة تقرُّبًا إلى الله، وأملًا في رضاه؛ إذ اللّغة ما هي إلا وسيلة لفهم الشّرع تبيّن وتعرب وتفسّر وتوضّح، وتكشف الأستار، وترفع الحجب عن المعاني الشّرعية ليتمكّن النّاس من العمل على أساس متين من الفهم والوضوح.

ولما يسّر الله لنا الإلتحاق بهذه الجامعة المباركة واطلعنا على مجموعة من الكتب التي حُقِّقَت في غريب الحديث وقع في نفسي أنّ هذا السبيل فيه شيءٌ كثير من تحقيق ما نرغب فيه، ولاسيما أن كليّة اللّغة العربيّة بهذه الجامعة ضمّت مجموعة ممتازة من الأساتذة الكرام الذين لهم قصب سبق في هذا الميدان، وخبرة واسعة في معاناة هذا الفنّ.

ولمّا اطّلعنا على ما خرج من كتب غريب الحديث مِمّا أخرجه أساتذتنا الأجِلّاء وغيرهم مِمّن أسهم في إبراز هذه الكنوز العظيمة إلى حيز الوجود زادت الرغبة في سلوك هذا الطريق ورأينا أن الفرصة قد آن أوانها، فاستعنا بالله وأخذنا نفتش في مراجع الكتب والمصنفات والتراجم، مستشيرين أساتذتنا الأجلاء فوفق الله إلي هذا الكتاب جليل القدر، عظيم الفائدة.

باب النون مع سائر الحروف

فصل النون مع الهمزة

● **(نأنأ)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**طُوبَى لِمَنْ ماتَ فِي النَّأْنَأَةِ**»[(١)]. ١٦٨/ب

وَمَعْناهُ : أَوَّلُ الإِسْلامِ، وَأَصْلُها : / الضَّعْفُ. أَرادَ : قَبْلَ أَنْ يَقْوَى الإِسْلامُ، وَيَكْثُرَ أَهْلُهُ وَناصِرُوهُ، حِينَ كانَ النّاسُ فِيهِ ساكِنِينَ هادِئِينَ[(٢)]، لَمْ تَهِجْ بَيْنَهُمُ الفِتَنُ، وَلَمْ يَظْهَرْ تَشَتُّتُ كَلِمَتِهِمْ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّهُ قالَ لِسُلَيْمانَ بْنِ صُرَدَ**[(٣)] - **وَقَدْ** تَخَلَّفَ عَنْهُ يَوْمَ الجَمَلِ - : تَنَأْنَأْتَ وَتَرَبَّصْتَ - أَيْ : تَأَخَّرْتَ وَضَعُفْتَ وَاسْتَرْخَيْتَ -، فَكَيْفَ رَأَيْتَ اللهَ صَنَعَ ؟»[(٤)].

وَيُقالُ : نَأْنَأْتُ الرَّجُلَ فَتَنَأْنَأَ : أَيْ : نَهْنَهْتُهُ فَتَنَهْنَهَ.

● **(نأج)** فِي الحَدِيثِ : «**ادْعُ لَنا رَبَّكَ بِأَنْأَجِ ما تَقْدِرُ عَلَيْهِ**»[(٥)].

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٢١٤، الغريبين ٦/ ١٧٩٧، الفائق ٣/ ٣٩٩.

(٢) في (المصريّة) : (هادين).

(٣) هو سليمان بن صُرَد، الأمير أبو مطرّف الخزاعيّ الكوفيّ الصّحابيّ، له رواية يسيرة، قُتل سنة خمس وستّين، وهو على رأس جيش التّوّابين الّذين خرجوا للمطالبة بدم الحسين ﷺ. انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣/ ٣٩٤-٣٩٥.

(٤) غريب أبي عبيد ٣/ ٢١٥، الغريبين ٦/ ١٧٩٧، الفائق ٣/ ٣٩٩.

(٥) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٢٤٣، الغريبين ٦/ ١٧٩٧، الفائق ٣/ ٣٩٩.

أَيْ : بِأَضْرَعِ ما يَكُونُ مِنَ الدُّعاءِ وَأَحْزَنِهِ. وَيُقالُ : نَأَجَ الرَّجُلُ بِصَوْتِهِ : إِذا جَأَرَ بِهِ.

فصل النون مع الباء

● (نبب) فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**لِيُكَلِّمْنِي بَعْضُكُمْ، وَلا تَنِبُّوا عِنْدِي نَبِيبَ التُّيُوسِ**»[١].

النَّبِيبُ: صَوْتُها عِنْدَ السِّفادِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: «**أَنَّهُ أَتَى الطَّائِفَ، فَرَأَى التُّيُوسَ تَلِبُّ أَوْ تَنِبُّ عَلَى الغَنَمِ خافِجَةً، فَقالَ لِمَوْلًى لأَبِيهِ: يا هُرْمُزُ، أَلَمْ أَكُنْ**[٢] **أَعْلَمُ السِّباعَ كَثِيرَةً هاهُنا؟. فَقالَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّها عُقِدَتْ فَهِيَ تُخالِطُ البَهائِمَ وَلا تَهِيجُها، فَقالَ: شَعْبٌ صَغِيرٌ مِنْ شَعْبٍ كَبِيرٍ**»[٣].

قَوْلُهُ: «**تَلِبُّ**» مِنَ اللَّبْلَبَةِ، وَهِيَ زَمْزَمَةُ التَّيْسِ [إذا طَلَبَ السِّفادَ[٤]][٥]. وَ«**تَنِبُّ**» مِنَ النَّبِيبِ، يُقالُ: نَبَّ نَبِيباً وَهَبَّ هَبِيباً. وَالخافِجَةُ: السّافِدَةُ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ جافِخَةٌ - بِتَقْدِيمِ الجِيمِ -، وَأَصْلُهُ: الكِبْرُ. وَقَوْلُهُ:

«**عُقِدَتْ**»، أَيْ: عُولِجَتْ بِالأَخْذِ كَما تُعالِجُ الرُّومُ الهَوامَّ ذَواتِ الحُمَةِ بِالطِّلَّسْمِ. وَقَوْلُهُ: «**شَعْبٌ صَغِيرٌ مِنْ شَعْبٍ كَبِيرٍ**»، يَقُولُ: صَلاحٌ يَسِيرٌ مِنْ فَسادٍ كَبِيرٍ. وَإِنَّما كَرِهَ ذَلِكَ؛ لأَنَّهُ رَآهُ نَوْعاً مِنَ السِّحْرِ.

---

(١) الغريبين ٦/ ١٧٩٨، الفائق ٣/ ٤٠٠.

(٢) «**أكن**» ساقط من (س).

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٩٧، الفائق ٣/ ٣٠٠.

(٤) (السّفاد) ساقط من (م).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

وَالشَّعْبُ : الجَمْعُ وَالإِصْلاحُ، وَقَدْ يَكُونُ التَّفْرِيقَ، وَهُوَ مِنَ الأَضْدادِ.

● (نبت) فِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : «**أَنَّ مُعاوِيَةَ قالَ لِمَنْ بِبابِهِ : لا تَتَكَلَّمُوا بِحَوائِجِكُمْ، فَقالَ الأَحْنَفُ : لَوْلا عَزْمَةُ أَمِيرِ الـمُؤْمِنِينَ لأَخْبَرْتُهُ أَنَّ دافَّةً دَفَّتْ، وَأَنَّ نابِتَةً لَحِقَتْ**»(١).

يَعْنِي : ناساً وُلِدُوا فَلَحِقُوا وَصارُوا زِيادَةً فِي العَدَدِ.

● (نبج) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَها أَعْلامٌ، فَقالَ : إِنَّها أَلْهَتْنِي فِي صَلاتِي، اذْهَبُوا بِهَذِهِ وَائْتُونِي بِأَنْبِجانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ**»(٢).

هُوَ ثَوْبٌ مَنْسُوبٌ إِلَى مَكانٍ يُعْمَلُ بِها، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ساذَجاً لَيْسَ عَلَيْهِ عَلَمٌ يُخالِفُ لَوْنَهُ.

● (نبح) وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ** عليه السلام **لِبَعْضِ نِسائِهِ : سَتَنْبَحُكِ كِلابُ الحَوْأَبِ**»(٣).

النُّباحُ : صَوْتُ الكَلْبِ، أَيْ : تَسْتَنْبِحُ لَكِ إِذا مَرَرْتِ بِها، وَهُوَ قِياسُ الأَصْواتِ كَالضُّباحِ(٤) وَاليُعارِ وَالرُّغاءِ.

● (نبخ) وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الـمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ : «**أَنَّهُ تَفاخَرَ سَبْعَةُ نَفَرٍ، مُضَرِيٌّ - وَقَدْ ذَكَرْنا كَلامَهُ فِي حَرْفِ السِّينِ -**(٥)**، وَأَزْدِيٌّ - وَقَدْ ذَكَرْنا**

---

(١) الغريبين ٦/ ١٧٩٨، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٥.

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٩٠، ح (٥٤٧٨)، كتاب اللّباس، باب الأكسية والخمائص.

(٣) مسند أحمد ٦/ ٥٢، ح (٢٤٢٩٩)، والمستدرك للحاكم ٣/ ١٣٠.

(٤) في (س) و (المصريّة) : (كالصّياح).

(٥) انظر : المجلد السادس (سنم) ص ٢٠٧.

كَلامَهُ فِي حَرْفِ القـافِ -[١]، وَقالَ الشّامِيُّ : وَاللهِ لَخُبْزَةٌ أَنْبخانِيَّةٌ بِخَلٍّ وَزَيْتٍ أَطْيَبُ مِمّا ذَكَرْتُمْ[٢]»[٣].

الخُبْزَةُ الأَنْبخانِيَّةُ : اللَّيِّـنَةُ الهَشَّةُ، يُقالُ : عَجِينٌ أَنْبخانٌ، أَيْ : مُخْتَمِرٌ. وَقَدْ نَبَخَ العَجِينُ يَنْبَـخُ، وَثَرِيدٌ أَنْبخانِيٌّ : إِذا كانَ فِيهِ لِينٌ وَانْتِفاخٌ.

● **(نبذ)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّـهُ نَبَذَ خاتَمَهُ، فَنَبَذَ النـّاسُ خَواتِيمَهُمْ**»[٤].

أَيْ : أَلْقاهُ وَطَرَحَهُ، وَمِنْـهُ سُمِّيَ النَّبِيذُ نَبِيذًا ؛ لأَنَّـهُ يُطْرَحُ فِي الحُبِّ[٥] حَتَّى يُدْرِكَ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَيُقالُ لِلَّقِيطِ : مَنْبُوذٌ ؛ لأَنَّـهُ رُمِيَ بِـهِ.

وَمِنْـهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّـهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِ مَنْبُوذٍ بَعْدَما دُفِنَ**»[٦].

يُنْقَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ، أَحَدُهُما : «**قَبْرٍ مَنْبُوذٍ**» - بِالتَّنْوِينِ فِي القَبْرِ -، أَيْ : عَلَى قَبْرٍ فِي ناحِيَةٍ [مُنْتَبَذٍ][٧] عَنِ القُبُورِ، فَيَكُونُ الـمَنْبُوذُ مِنْ صِفَةِ القَبْرِ.

---

(١) انظر : المجلد التاسع من مجمع الغرائب (قرص) ٢/ ٤٦٦.

(٢) «**مـمّا ذكرتـم**» ساقط من سائر النّسخ.

(٣) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٦١، المجموع المغيث ٣/ ٢٥٣.

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٢٠٣، ح (٥٥٢٩)، كتاب اللّباس، باب خاتم الفضّة، صحيح مسلم ٣/ ١٦٥٥، ح (٢٠٩١)، كتاب اللّباس والزّينة، باب تحريم الذّهب على الرِّجال، وتحريم ما كان من إباحة في أوّل الإسلام.

(٥) الحُبُّ : الجَرَّةُ الكبيرة. اللّسان (حبب).

(٦) صحيح البخاريّ ١/ ٤٤٣، ح (١٢٥٥)، كتاب الجنائز، باب الصّفوف على الجنازة، غريب الخطّابيّ ١/ ٥٣٩ و ٣/ ٢٢٧.

(٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

وَالثّاني : عَلَى «قَبْرٍ مَنْبُوذٍ» - غَيْرِ مُنَوَّنٍ -، فَيَكُونُ الـمُرادُ بِالـمَنْبُوذِ : اللَّقِيطَ الـمَنْبُوذَ.

وَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ : «**أَنَّهُ أَمَرَ لَهُ لَمّا أَتاهُ بِمِنْبَذَةٍ**»[١].

وَهِيَ الوِسادَةُ ؛ إِكْراماً لَهُ، وَسُمِّيَتِ الوِسادَةُ مِنْبَذَةً لأَنَّها تُنْبَذُ، أَيْ : تُطْرَحُ لِلجُلُوسِ عَلَيْها.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ فِي الحَيْضِ : «**نُبْذَةُ قُسْطٍ وَأَظْفارٍ**»[٢].

أَيْ : قِطْعَةٌ مِنْهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**نَهَى عَنِ الـمُنابَذَةِ**»[٣].

١٦٩/ أ وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ نَبْذُ الثَّوْبِ إِلَى طالِبِهِ بَيْعاً مِنْ غَيْرِ إِيجابٍ وَقَبُولٍ، بِأَنْ يَقُولَ : إِذا نَبَذْتُ إِلَيْكَ الثَّوْبَ أَوْ نَبَذْتَ / إِلَيَّ فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ أَنَّهُ[٤] يَنْبِذُ حَصاةً إِلَى أَثْوابٍ وَيَقُولُ : أَيُّ الأَثْوابِ وَقَعَتِ الحَصاةُ عَلَيْهِ فَهُوَ البَيْعُ. وَكُلُّ ذَلِكَ غَرَرٌ.

● **(نبر)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ لَمّا قِيلَ لَهُ : يا نَبِيءَ اللهِ - مَهْمُوزاً -، قالَ** عليه السلام : **إِنّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لا نَنْبِرُ**»[٥].

---

(١) غريب ابن قتيبة ١/ ٢٩٤، الغريبين ٦/ ١٨٠٠، الفائق ٣/ ٤٠٠.

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠٤٤، ح (٥٠٢٨)، كتاب الطّلاق، باب تلبس الحادّة ثياب العصب، صحيح مسلم ٢/ ١١٢٧، ح (٩٣٨)، كتاب الطّلاق، باب وجوب الإحداد في عدّة الوفاة، وتحريمه في غير ذلك إلّا ثلاثة أيّام.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٧٤، في مادّة (لمس).

(٤) في (س) : (به).

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٠١، الفائق ٣/ ٤٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٦.

أَيْ: لا نَهْمِزُ، وَالنَّبْرُ: الهَمْزُ[١].

وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ فِي الفِتَنِ: «**كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ، فَتَراهُ بَعْدَما نَفِطَ مُنْتَبِرًا**»[٢].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الـمُنْتَبِرُ: الـمُتَنَفِّطُ[٣].

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**إِيّاكُمْ وَالتَّخَلُّلَ بِالقَصَبِ، فَإِنَّ الفَمَ يَنْتَبِرُ مِنْهُ**»[٤].

وَكُلُّ شَيْءٍ رَفَعَ شَيْئًا فَقَدْ نَبَرَهُ، وَمِنْهُ اشْتُقَّ الـمِنْبَرُ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ الجُرُوحَ تَنْتَبِرُ فِي رَأْسِ الحَوْلِ**»[٥].

أَيْ: تَرِمُ وَتَتَنَفَّطُ.

- **(نبس)** فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: «**فَما يَنْبِسُونَ**»[٦].

أَيْ: ما يَنْطِقُونَ.

- **(نبط)** فِي الحَدِيثِ: «**وَرَجُلٌ ارْتَبَطَ فَرَسًا لِيَسْتَنْبِطَها**»[٧].

أَيْ: يَطْلُبَ نَسْلَها وَنِتاجَها. وَرَواهُ بَعْضُهُمْ: «**لِيَسْتَبْطِنَها**»، أَيْ:

---

(١) (والنَّبْرُ: الـهَمْزُ) ساقط من (ص).

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٨٣، ح (٦١٣٢)، كتاب الرّقاق، باب رفع الأمانة، صحيح مسلم ١/ ١٢٧، ح (١٤٣)، كتاب الإيمان، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب، وعرض الفتن على القلوب.

(٣) غريب أبي عبيد ٤/ ١١٩.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٦.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٦.

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٧٩، الغريبين ٦/ ١٨٠١، الفائق ٣/ ٤٠٣.

(٧) غريب الخطّابيّ ١/ ٥٢٠، الغريبين ٦/ ١٨٠١، الفائق ٣/ ٧٣.

يَطْـلُبَ ما فِي بَطْنِها. فَالأَوَّلُ مِنَ اسْتِنْباطِ الماءِ، وَهُوَ اسْـتِخْراجُهُ، وَمِنْـهُ النَّبَطُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: **«أَنَّهُ سَأَلَ عَمْرو بْنَ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ سَعْدٍ، فَقالَ: أَعْرابِيٌّ فِي حِبْوَتِهِ، نَبَطِيٌّ فِي جِبْوَتِهِ»**(١).

أَرادَ: أَنَّهُ فِي جِبْوَةِ العَرَبِ كَالنَبَطِيِّ فِي عَمَلِهِ بِأَمْرِ الخَراجِ وَجِبايَـتِهِ، وَعِمارَةِ الأَرَضِينَ وَالـمَهارَةِ وَالحِذْقِ فِيها.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: **«تَمَعْدَدُوا وَلا تَتَنَبَّطُوا»**(٢).

أَيْ: لا تَشَبَّهُوا بِالنَّبَطِ، وَهُمُ الَّذِينَ يَسْكُنُونَ الرِّيفَ، وَيَسْتَنْبِطُونَ الـمِياهَ فِي الأَنْهارِ.

وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ: **«أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ، فَقالَ: ذاكَ قَرِيبُ الثَّرَى، بَعِيدُ النَّبَطِ»**(٣).

أَرادَ: أَنَـهُ دانِي الـمَوْعِدِ، بَعِيدُ الإِنْجازِ، فَكَنَى بِذَلِكَ عَنْ هَذا الـمَعْنَى.

• **(نبع)** مِنْ مُعْجِزاتِهِ: **«أَنَـهُ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ فِي قَدَحٍ، فَجَعَلَ الماءُ يَنْـبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصابِعِهِ»**(٤).

أَرادَ: أَنَـهُ يَخْرُجُ مِنْهُ كَما تَخْرُجُ الـمِياهُ مِنْ عُيُونِها. وَمِنْـهُ يُقالُ لِلعَيْنِ

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٦٧، الفائق ١/ ٢٥٦.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص٢٥٣، في مادّة (معز).

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٧.

(٤) صحيح البخاريّ ١/ ٨٤، ح (١٩٦)، كتاب الوضوء، باب الوضوء من التّور، صحيح مسلم ٤/ ٧٨٣، ح (٢٢٧٩)، كتاب الفضائل، باب في معجزات النّبيّ ﷺ. =

الَّتِي يَخْرُجُ مِنْها الماءُ : يَنْبُوعٌ[١].

● (نبغ) فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي ذِكْرِها أَباها بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمانَ فِي خُطْبَتِها : «**وَغاضَ نَبْغَ النِّفاقِ وَالرِّدَّةِ**»[٢].

تَقُولُ : أَذْهَبَهُ وَنَقَصَهُ. يُقالُ : نَبَغَ الشَّيْءُ : إِذا ظَهَرَ، وَنَبَغَتِ الـمَزادَةُ : إِذا انْسَرَبَ الماءُ مِنْها بَعْدَ انْسِدادِ خُرَزِها، وَالدَّقِيقُ يَنْبُغُ مِنْ خَلَلِ الـمُنْخُلِ. أَرادَتْ[٣] : أَنَّ الرِّدَّةَ قَدْ ظَهَرَتْ وَنَبَغَتْ، فَكَفاها أَبُو بَكْرٍ بِمِرَّتِهِ وَصَلابَتِهِ فِي الدِّينِ.

● (نبل) فِي حَدِيثِ الاسْتِنْجاءِ : «**وَأَعِدُّوا النُّبَلَ**»[٤].

قِيلَ : هِيَ حِجارَةُ الاسْتِنْجاءِ، وَالـمُحَدِّثُونَ يَقُولُونَ: «**نَبَلٌ**» - بِفَتْحِ النُّونِ -، وَسُمِّيَتْ نُبَلاً لِصِغَرِها، وَالحَرْفُ مِنَ الأَضْدادِ، يُقالُ لِلعِظامِ : نَبَلٌ، وَلِلصِّغارِ : نَبَلٌ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ بِرَفْعِ النُّونِ، يُقالُ مِنْهُ : نَبِّلْنِي حِجارَةً لِلاسْتِنْجاءِ، أَيْ : أَعْطِنِيها، وَهِيَ جَمْعُ نُبْلَةٍ، مِثْلُ : حُجْرَةٍ وَحُجَرٍ وَغَيْرِها.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ قالَ : كُنْتُ أَنْبُلُ عَلَى عُمُومَتِي**»[٥].

أَيْ : أَجْمَعُ النَّبْلَ لَهُمْ، وَيُقالُ : نَبَّلْتُ الرَّجُلَ - بِالتَّشْدِيدِ - أَيْ :

---

(١) في سائر النّسخ : (الينبوع).

(٢) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٦، في مادّة (ميح).

(٣) في (ص) : (أراد)، والمثبت موافق لكتب الغريب.

(٤) الأضداد لابن الأنباري ص٩٣، تصحيح الفصيح ص٥٤٢، غريب أبي عبيد ١/ ٧٩، غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٥٩، الفائق ٣/ ٣١٨.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٠٢، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٧.

ناوَلْتُهُ النَّبْلَ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ: «**أَنَّ سَعْدًا كانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَي النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ ذَهَبَ النّاسُ وَتَفَرَّقُوا عَنْهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَفَتًى يَنْبُلُهُ، كُلَّما نَفِدَتْ نَبْلُهُ نَبَلَهُ**»[١].

قالَ القُتَيْبِيُّ: هَذا غَلَطٌ، وَإِنَّما هُوَ أَنْبَلَهُ، أَيْ: أَعْطاهُ النَّبْلَ. يُقالُ: أَنْبَلْتُ فُلانًا سَهْمًا إِنْبالاً، وَنَبَّلْتُهُ تَنْبِيلاً: إِذا ناوَلْتَهُ السَّهْمَ، وَهُوَ مِمّا [جاءَ][٢] أَفْعَلْتُ وَفَعَّلْتُ فِيهِ بِمَعْنًى واحِدٍ، مِثْلُ: سَمَّيْتُ وَأَسْمَيْتُ. وَأَمّا نَبَلْتُهُ - بِالتَّخْفِيفِ - فَمَعْناهُ: رَمَيْتُهُ بِالنَّبْلِ، وَلَيْسَ هُوَ المُرادَ فِي الحَدِيثِ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**أَنَّ عاصِمَ بْنَ ثابِتٍ قالَ - وَقَدْ أَحاطَ بِهِ جَماعَةٌ -**: ١٦٩/ب

ما عِلَّتِي وَأَنا جَلْدٌ نابِلُ ... وَالقَوْسُ فِيها وَتَرٌ عُنابِلُ»[٣]

قَوْلُهُ: «**نابِلٌ**»، أَيْ: مَعِي نَبْلِي، وَهِيَ السِّهامُ العَرَبِيَّةُ، اسْمُ جَماعَةٍ، وَالواحِدُ لَهُ سَهْمٌ أَوْ نُشّابَةٌ. أَرادَ: ما عُذْرِي فِي أَنْ لا أُقاتِلَ هَؤُلاءِ وَأَنا قَوِيٌّ وَمَعِي القَوْسُ وَالنَّبْلُ.

● (نبو) فِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ قَتادَةَ: «**أَنَّهُ قالَ: ما كانَ بِالبَصْرَةِ أَحَدٌ أَعْلَمَ مِنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلالٍ، غَيْرَ أَنَّهُ أَضَرَّتْ بِهِ[٤] النَّباوَةُ**»[٥].

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٦٤، الغريبين ٦/ ١٨٠٣، الفائق ٣/ ٤٠٢.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٣) السّيرة النّبويّة ٤/ ١٢٣، حلية الأولياء ١/ ١١١، غريب الخطّابيّ ١/ ١٠٨.

(٤) في (س): «**أضرّته**».

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٠٣، الفائق ٣/ ٤٠٣، معجم البلدان ٤/ ٣٦٥-٣٦٦.

قالَ الأَزْهَرِيُّ : أَرادَ : أَضَرَّ[١] بِهِ طَلَبُ الشَّرَفِ وَالرِّفْعَةِ. قالَ : وَالنَّباوَةُ وَالنَّبْوَةُ الِارْتِفاعُ، وَقالَ غَيْرُهُ : ما ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ وَاحْدَوْدَبَ[٢].

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**لا تُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ**»[٣].

أَيْ : عَلَى الأَرْضِ الـمُرْتَفِعَةِ الـمُحْدَوْدِبَةِ، وَقِيلَ : عَلَى الطُّرُقِ[٤]. وَسُمِّيَ الرُّسُلُ أَنْبِياءً لأَنَّهُمُ الطُّرُقُ إِلَى اللهِ - تعالى -، وَمِنَ النّاسِ مَنْ يَجْعَلُ النَّبِيَّ مِنْهُ وَيَتْرُكُ هَمْزَهُ، يُرِيدُ أَنَّهُ شُرِّفَ[٥] عَلَى الخَلائِقِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بِالنَّباوَةِ**»[٦].

وَهُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِالطّائِفِ.

● **(نبه)** فِي الحَدِيثِ : «**فَإِنَّهُ مَنْبَهَةٌ لِلكَرِيمِ**»[٧].

أَيْ : مَشْرَفَةٌ وَمَعْلاةٌ. يُقالُ : نَبُهَ نَباهَةً : إِذا صارَ نَبِيهًا شَرِيفًا.

---

(١) في (س) : (ضرّ).
(٢) التّهذيب ١٥/ ٤٨٥.
(٣) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٩٣، الغريبين ٦/ ١٨٠٣.
(٤) في (المصريّة) : (الطّريق).
(٥) في (س) : (يشرف).
(٦) مسند أحمد ٣/ ٤١٦، ح (١٥٥١٨).
(٧) المستدرك للحاكم ٣/ ٧٠٨، ح (٦٥٦٥)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر قيس بن عاصم المنقري ﵁.

فصل النون مع التاء

• (نتج) فِي الحَدِيثِ : «**هَلْ تَنْتِجُ إِبِلَ قَوْمِكَ صِحاحـًا آذانُها**»[١].

أَيْ : هَلْ تُولِّدُها فَتَتَوَلَّى نِتاجَها، يُقالُ : نَتَجْتُ النّاقَةَ أَنْتِجُها، فَالنّاتِجُ لِلإِبِلِ كَالقابِلَةِ لِلنِّساءِ، وَيُقالُ : نُتِجَتِ النّاقَةُ، فَهِيَ مَنْتُوجَةٌ، كَما يُقالُ : نُفِسَتِ الـمَرْأَةُ، فَهِيَ مَنْفُوسَةٌ، وَأَنْتَجَتِ الفَرَسُ، أَيْ : حَمَلَتْ، فَهِيَ نَتُوجٌ، وَلا يُقالُ : مُنْتِجٌ.

• (نتخ) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**إِنَّ فِي الجَـنَّةِ بِساطـًا مَنْتُوخـًا بِالذَّهَبِ**»[٢].

أَيْ : مَنْسُوجـًا. يُقالُ : نَتَخْـتُهُ، أَيْ : نَسَجْـتُهُ، وَالنَّتْخُ : النَّتْقُ وَالنَّقْشُ وَالإِهانَةُ أَيْضـًا.

• (نتر) فِي الحَدِيثِ : «**إِذا بالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلاثَ مَرّاتٍ**»[٣].

قِيلَ : النَّتْرُ : جَذْبٌ فِيهِ جَفْوَةٌ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**إِنَّ أَحَدَهُمْ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ فَيُقالُ : إِنَّهُ لَمْ يَسْتَنْتِرْ عِنْدَ بَوْلِهِ**»[٤].

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٤٧٣، ح (١٥٩٨٣).

(٢) الغريبين ٦/ ١٨٠٤، الفائق ٣/ ٤٠٥.

(٣) مسند أحمد ٤/ ٣٤٧، ح (١٩٢٦٣)، سنن ابن ماجه ١/ ١١٨، ح (٣٢٦)، كتاب الطّهارة وسننها، باب الاستبراء بعد البول.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٠٤، الفائق ٣/ ٤٠٥.

أَيْ : لَمْ يَسْتَبْرِئْ، وَهُوَ كَالِاجْتِذابِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**اطْعَنُوا النَّتْرَ**»(١).

وَهُوَ الخَلْسُ، فِعْلُ الحُذّاقِ، يُقالُ : طَعْنٌ نَتْرٌ، أَيْ : مُخْتَلَسٌ، وَضَرْبٌ هَبْرٌ، أَيْ : فِيهِ قَطْعُ شَيْءٍ مِنَ اللَّحْمِ.

وَمِنْ كَلامِهِ لأَصْحابِهِ : «**إِذا تعانَقَتِ الأَبْطالُ فَانْظُرُوا شَزْرًا، وَاضْرِبُوا هَبْرًا(٢)، وَاطْعَنُوا نَتْرًا، وَارْمُوا سَعْرًا**»(٣).

● (**نتش**) وَفِي بَعْضِ أَحادِيثِ أَهْلِ البَيْتِ : «**لا يُحِبُّنا مَعاشِرَ أَهْلِ البَيْتِ النُّتَّاشُ السَّفِلُ**»(٤).

قالَ ثَعْلَبٌ : هُمُ النُّغّاشُ وَالعَيّارُونَ. قالَ الهَرَوِيُّ : النَّتْشُ وَالنَّتْفُ واحِدٌ، كَأَنَّهُمْ انْتُتِفُوا مِنْ جُمْلَةِ أَهْلِ الخَيْرِ.

● (**نتق**) وَفِي الحَدِيثِ : «**تَزَوَّجُوا بِالأَبْكارِ(٥)؛ فَإِنَّهُنَّ أَنْتَقُ أَرْحامًا**»(٦).

النَّتْقُ : أَنْ تَقْلَعَ الشَّيْءَ فَتَرْمِي بِهِ(٧). وَيُقالُ لِلمَرْأَةِ الكَثِيرَةِ الأَوْلادِ : ناتِقٌ؛ لأَنَّها تَرْمِي بِالأَوْلادِ رَمْيًا. وَقِيلَ : النَّتْقُ : الرَّفْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿وَإِذْ

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٨، في مادّة (كثف).
(٢) «**واضربوا هبرًا**» ساقط من (م).
(٣) الغريبين ٦/ ١٨٠٤، النّهاية ٢/ ٣٦٨.
(٤) الغريبين ٦/ ١٨٠٤، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٨٩.
(٥) في (المصريّة) : «**الأبكار**».
(٦) سنن ابن ماجه ١/ ٥٩٨، ح (١٨٦١)، كتاب النّكاح، باب تزويج الأبكار.
(٧) في (س) و (المصريّة) : (أن يُقلع الشّيء فيرمى به).

نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾[١]، وَالنّاتِقُ : الرّافِعُ، وَامْرَأَةٌ ناتِقٌ وَمِنْتاقٌ، أُخِذَ ذٰلِكَ مِنْ نَتْقِ السِّقاءِ، وَهُوَ نَفْضُهُ حَتَّى تُقْتَلَعَ الزُّبْدَةُ مِنْهُ، وَيُقالُ : نَتَقَ الجِرابَ : إذا نَثَرَ ما فِيهِ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**البَيْتُ الـمَعْمُورُ نِتاقُ الكَعْبَةِ مِنْ فَوْقِها**»[٢].

أَيْ : هُوَ مُطِلٌّ عَلَيْها.

● **(نتل)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ رَأَى الحَسَنَ يَلْعَبُ فِي صِبْيَةٍ فِي السِّكَّةِ، فَاسْتَنْتَلَ أَمامَ القَوْمِ**»[٣].

أَيْ : تَقَدَّمَ[٤]، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ ناتِلاً، وَنُتَيْلَةُ : أُمُّ العَبّاسِ بْنِ عَبْدِ الـمُطَّلِبِ.

وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ ارْتابَ فِي شَرْبَةِ لَبَنٍ شَرِبَها أَنَّها لَمْ تَحِلَّ لَهُ، فَاسْتَنْتَلَ يَتَقَيَّأُ**»[٥].

أَيْ : تَقَدَّمَ، وَيُقالُ : نَتَلَ أَيْضاً إذا تَقَدَّمَ.

وَمِنْهُ : «**أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ**[٦] **بَرَزَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقالَ** : هَلْ مِنْ مُبارِزٍ؟. فَتَرَكَهُ النّاسُ لِكَرامَةِ أَبِي بَكْرٍ[٧]، **فَنَتَلَ أَبُو بَكْرٍ** رضي الله عنه

(١) سورة الأعراف آية ١٧١.

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرّسول ٤/ ١٨٩، غريب ابن قتيبة ٢/ ١٥٠.

(٣) تهذيب الكمال ٦/ ٤٠١، تصحيفات المحدّثين ١/ ٣٩٠.

(٤) في (م) و (المصريّة) : (تقدّمهم).

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٠٦، الفائق ٣/ ٤٠٥.

(٦) سبقت ترجمته م٦ ص٢٥٢.

(٧) في (م) و (المصريّة) : «أبيه».

وَمَعَهُ سَيْفُهُ»[١].

أَيْ : تَقَدَّمَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : «**أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِبراهِيمَ**[٢] **قالَ : ما سَبَقَنا ابْنُ شِهابٍ**[٣] **مِنَ العِلْمِ بِشَيْءٍ، إِلاّ أَنـّا كُنّا نَأْتِي الـمَجْلِسَ فَيَسْتَنْتِلُ وَيَشُدُّ ثَوْبَهُ عَلَى صَدْرِهِ، وَلا يَبْرَحُ حَتَّى يَسْأَلَ عَمّا يُرِيدُ**»[٤].

أَيْ : يَتَقَدَّمُ أَمامَ القَوْمِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**يُمَثَّلُ القُرْآنُ رَجُلاً، فَيُؤْتَى بِالـرَّجُلِ حَمَلَهُ فَخالَفَ** ١٧٠/أ **أَمْرَهُ، / فَيَنْتَتِلُ خَصْمًا لَهُ**»[٥].

أَيْ : يَتَقَدَّمُ وَيَقُومُ خَصْمًا لَهُ.

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٠٦، الفائق ٣/ ٤٠٥.

(٢) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، الإمام الحجّة الفقيه، قاضي المدينة، أبو إسحاق، ويقال : أبو إبراهيم القرشيّ الزّهري المدني، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل : سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل : سنة ستّ وعشرين ومائة.
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٥/ ٤١٩-٤٢٠.

(٣) سبقت ترجمته م٦ ص١١٤.

(٤) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٥٣، الفائق ٣/ ٤٠٥.

(٥) مصنّف بن أبي شيبة ٦/ ١٢٩، ح (٣٠٠٤١)، كتاب فضائل القرآن، في الرّجل إذا ختم ما يصنع، جامع العلوم والحكم ص٢٢٠، بلفظ : «**فيتمثّل**»، وهو بلفظه في : المجموع المغيث ٣/ ٢٥٧.

فصل النون مع الثاء

● (نثث) فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**جارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لا تَنُثُّ حَدِيثَنا تَنْثِيثًا**»[١].
أَيْ : لا تُطْلِعُ النّاسَ عَلَى أَسْرارِنا، وَالنَّثُّ قَرِيبٌ مِنَ البَثِّ. وَيُرْوَى : «**لا تَبُثُّ**».

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقالَ : هَلَكْتُ وَأَهْلَكْتُ، فَقالَ عُمَرُ : أَهَلَكْتَ وَأَنْتَ تَنِثُّ نَثِيثَ الحَمِيتِ ؟**» - **وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : «تَمُثُّ»**، وَالـمَحْفُوظُ بِالنُّونِ -، «**ثُمَّ أَعْطاهُ رُبُعَةً مِنَ الصَّدَقَةِ، فَخَرَجَتْ تَتْبَعُها ظِئْراها**»[٢].

النَّثِيثُ : أَنْ يَعْرَقَ وَيَرْشَحَ مِنْ عِظَمِهِ وَكَثْرَةِ لَحْمِهِ، يُقالُ : نَثَّ الرَّجُلُ يَنِثُّ نَثِيثًا.

● (نثر) فِي الحَدِيثِ : «**إِذا تَوَضَّأْتَ فَانْثُرْ**»[٣].
يُقالُ : نَثَرَ وَانْتَثَرَ وَاسْتَنْثَرَ : إِذا حَرَّكَ النَّثْرَةَ، وَهِيَ طَرَفُ[٤] الأَنْفِ.
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**فَاسْتَنْثِرْ**»[٥].
وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الماءَ بِأَنْفِهِ وَيَسْتَنْشِقَ، ثُمَّ يُخْرِجَ ما فِيهِ مَعَ الماءِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ص١١٣، في مادّة (لبد).
(٢) سبق تخريجه م٦ص١٦٢، في مادّة (لفت).
(٣) مسند أحمد ٤/ ٣٤٠، ح (١٩٢٠٠)، سنن ابن ماجه ١/ ١٤٢، ح (٤٠٦)، كتاب الطّهارة، باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار.
(٤) في (المصريّة) : (طرفا).
(٥) سنن النّسائيّ ١/ ٦٧، ح (٧٢)، كتاب الطّهارة، الأمر بالاستنثار.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**أَنَّهُ كانَ يَسْتَنْشِقُ ثَلاثـًا، يَسْتَنْثِرُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ**»(١). فَهَذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الِاسْتِنْثارَ زِيادَةٌ عَلَى الِاسْتِنْشاقِ، يُقالُ : نَثَرَ يَنْثِرُ - بِكَسْرِ الثّاءِ - وَنَثَرَ الشَّيْءَ يَنْثُرُهُ - بِضَمِّ الثّاءِ -(٢).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : «**أَنَّهُ قالَ لِحَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ**(٣) : **أَيُوافِقُكُمُ العَدُوُّ حَلَبَ شاةٍ نَثُورٍ؟. قالَ : إِي وَاللهِ وَأَرْبَعَ عُزُزٍ**»(٤). وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**حَلَبَ شاةٍ فَتُوحٍ**».

النَّثُورُ : الواسِعَةُ الإِحْلِيلِ. سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِغَزارَتِها وَسُهُولَةِ خُرُوجِ اللَّبَنِ مِنْها. وَالفَتُوحُ وَالثَّرُورُ فِي مَعْناها، وَضِدُّها العَزُوزُ، وَهِيَ البَكِيئَةُ(٥) الَّتِي تُجْهَدُ فِي الحَلَبِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**الجَرادُ نَثْرَةُ حُوتٍ**»(٦).

---

(١) سنن النّسائيّ ١/ ٦٧، ح (٧٣)، كتاب الطّهارة، باب الأمر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النّوم، سنن ابن ماجه ١/ ١٤٣، ح (٤٠٩)، كتاب الطّهارة وسننها، المبالغة في الاستنشاق والاستنثار.

(٢) في سائر النّسخ : (بالضّمّ).

(٣) حبيب بن مسلمة بن مالك الأمير أبو عبد الرحمن، وقيل : أبو مسلمة القرشيّ الفهريّ، ولي أرمينية لمعاوية، فمات بها سنة اثنتين وأربعين، وله نكاية قويّة في العدوّ. انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٣/ ١٨٨-١٨٩.

(٤) المعجم الأوسط ٨/ ١٠٥، ح (٨١٠٨)، بحذف كلمة (نثور)، والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٨٣، الفائق ١/ ٣٠٩.

(٥) في (س) : (البكئة)، والمثبت موافق لكتب الغريب وسائر النّسخ. وانظر : المجلد الثاني من مجمع الغرائب (بكأ).

(٦) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٧٣-١٠٧٤، ح (٣٢٢١)، كتاب الصّيد، باب صيد الحيتان والجراد.

النَّثْرَةُ : العَطْسَةُ، يُقالُ : نَثَرَتِ الشّاةُ تَنْثُرُ نَثْرًا : إذا عَطَسَتْ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَلَمّا خَلا سِنِّي، وَنَثَرْتُ لَهُ ذا بَطْنِي تَرَكَنِي**»(١).

أَرادَتْ أَنَّها كانَتْ شابَّةً تَلِدُ الأَوْلادَ وَتَنْثُرُهُمْ عِنْدَهُ.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**وَتَمِيسُ فِي حَلَقِ النَّثْرَةِ**»(٢).

أَيْ : تَتَبَخْتَرُ فِي حَلَقِ الدِّرعِ، وَهُوَ ما لَطُفَ مِنْها.

• **(نشط)** فِي الحَدِيثِ : «**لَمّا خَلَقَ اللهُ الأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدُ فَوْقَ الماءِ، فَنَشَطَها بِالجِبالِ، فَصارَتْ لَها أَوْتادًا**»(٣).

النَّشْطُ : خُرُوجُ الكَمْأَةِ مِنَ الأَرْضِ إذا انْشَقَّتِ الأَرْضُ فَخَرَجَتْ مِنْها. كَأَنَّ مَعْناهُ : أَنَّ اللهَ أَخْرَجَ مِنْها الجِبالَ فَثَبَّتَها بِها. وَيُقالُ : النَّشْطُ : غَمْزُكَ الشَّيْءَ حَتَّى يَتَوَطَّأَ وَيَسْكُنَ.

• **(نثل)** فِي الحَدِيثِ : «**أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ فَيُنْثَلَ ما فِيها**»(٤).

قالَ ذَلِكَ فِي النَّهْيِ عَنْ حَلْبِ شاةِ الغَيْرِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ.

النَّثْلُ : نَثْرُكَ الشَّيْءَ بِمَرَّةٍ واحِدَةٍ. كَأَنَّهُ جَعَلَ اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ كَالحِرْزِ المَوْضُوعِ فِيهِ المَتاعُ، فِي أَنَّهُ لا يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ اللَّبَنُ، كَما لا يَحِلُّ أَخْذُ المَتاعِ مِنَ الحِرْزِ. وَالنَّثْلُ : صَبُّ ما فِي الكِنانَةِ، وَنَثْرُ الدِّرْعِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : «**أَنَّهُ كانَ يَنْثُلُ دِرْعَهُ إِذْ جاءَهُ سَهْمٌ فَوَقَعَ**

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٠٧، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٩٠.

(٢) سبق تخريجه م٦ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٣) الدّلائل للسّرقسطي ٢/ ٤٦٦، الغريبين ٦/ ١٨٠٧، الفائق ١/ ١٧٨.

(٤) مسند أحمد ٢/ ٦، ح (٤٥٠٥).

فِي صَدْرِهِ، فَقالَ : بِسْمِ اللهِ، ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[(١)]»[(٢)].

قِيلَ رَماهُ مَرْوانُ بْنُ الحَكَمِ يَوْمَ الجَمَلِ، يُقالُ : نَثَلَ دِرْعَهُ، أَيْ : صَبَّها لِيَلْبَسَها، وَنَثَلَ كِنانَتَهُ : إِذا نَثَرَها، وَنَثَلَ البِئْرَ : إِذا كَسَحَها.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ : «**أَلا تَرَى حُفْرَتَكَ تُنْثَلُ ؟**»[(٣)].

أَيْ : يُسْتَخْرَجُ تُرابُها. وَالنَّثِيلَةُ : ما يُخْرَجُ مِنْ تُرابِ البِئْرِ.

● **(نثو)** فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ مَجْلِسَهُ ﷺ كانَ لا تُنْثَى فَلَتاتُهُ**»[(٤)].

أَيْ : لا يُتَحَدَّثُ بِهَفْوَةٍ أَوْ زَلَّةٍ كانَتْ فِي مَجْلِسِهِ مِنْ بَعْضِ القَوْمِ، يُقالُ : نَثَوْتُ الحَدِيثَ فَأَنا أَنْثُوهُ : إِذا أَذَعْتَهُ وَأَظْهَرْتَهُ. وَالفَلَتاتُ : جَمْعُ فَلْتَةٍ[(٥)]، وَهِيَ الزَّلَّةُ وَالسَّقْطَةُ.

---

(١) سورة الأحزاب آية ٣٨.

(٢) الدّلائل للسّرقسطي ٢/٧٠٨، ح (٣٨٣)، غريب الخطّابيّ ٢/٢١٧، المجموع المغيث ٣/ ٢٦٠، الفائق ٣/٤٠٦.

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/٦٥٣، المجموع المغيث ٣/٢٥٩، الفائق ٣/ ٢٠٥.

(٤) سبق تخريجه م٦ص٦٤، في مادّة (كفأ).

(٥) في (م) : (الفلتة).

فصل النون مع الجيم

• (نجأ) فِي الحَدِيثِ : «**رُدُّوا نَجْأَةَ السّائِلِ وَلَوْ بِاللُّقْمَةِ**»[١].

مَعْناهُ : أَعْطُوهُ ما تَدْفَعُونَ بِهِ شِدَّةَ نَظَرِهِ إِلَيْكُمْ عِنْدَ الأَكْلِ، يُقالُ : إِنَّهُ ١٧٠/ب لَنَجُوءُ العَيْنِ. وَنَجِيءُ العَيْنِ : إِذا كانَ / شَدِيدَ الإِصابَةِ بِها.

• (نجب) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**الأَنْعامُ مِنْ نَواجِبِ القُرْآنِ، أَوْ مِنْ نَجائِبِ القُرْآنِ**»[٢].

قِيلَ : نَجائِبُهُ : أَفْضَلُهُ وَمَحْضُهُ. وَالنَّجابَةُ : الكَرَمُ. وَقِيلَ : النَّجِيبُ : الَّذِي نَجُبَتْ قِشْرَتُهُ وَبَقِيَ لُبابُهُ. وَنَجَبَةُ الشَّجَرَةِ : لِحاؤُها. وَقالَ بَعْضُهُمْ : «**مِنْ نَواجِبِ القُرْآنِ**»، أَيْ : مِنْ عِتاقِهِ.

• (نجث) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ هِنْدًا بِنْتَ عُتْبَةَ قالَتْ لأَبِي سُفْيانَ لَمّا نَزَلُوا بِالأَبْواءِ : لَوْ نَجَثْتُمْ قَبْرَ آمِنَةَ أُمِّ مُحَمَّدٍ**»[٣].

أَيْ : نَبَشْتُمْ. وَالنَّجْثُ : اسْتِخْراجُ الدَّفِينِ، وَمِنْهُ النَّجِيثَةُ لِتُرابِ البِئْرِ. وَرَجُلٌ نَجِثٌ : يَسْتَخْرِجُ الأَخْبارَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**انْجُثُوا لِي**[٤] **ما عِنْدَ المُغِيرَةِ ؛ فَإِنَّهُ كَتَّامَةٌ لِلحَدِيثِ**»[٥].

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٠٨، غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٣٤، الفائق ٢/ ٤١٠.

(٢) سنن الدّارمي ٢/ ٥٤٥، ح (٣٤٠١)، كتاب فضائل القرآن، باب فضائل الأنعام والسّور.

(٣) غريب الخطّابيّ ١/ ٣١٦، الغريبين ٦/ ١٨٠٩، الفائق ٣/ ٤٠٧.

(٤) في سائر النّسخ : (إلى).

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٠٩، الفائق ٣/ ٤٠٧.

أَي : اسْتَخْرِجُوا مِنْهُ الحَدِيثَ.

● **(نجج)** وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الأَشْعَثِ : «**أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الحجّاجِ : سَأَحْمِلُكَ عَلَى ناقَةٍ حِذْبارٍ، يَنِجُّ ظَهْرُها**»(١).

أَيْ : يَسِيلُ قَيْحًا، يُقالُ : نَجَّتِ القَرْحَةُ تَنِجُّ نَجًّا.

● **(نجح)** فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها فِي ذِكْرِ أَبِيها «**نَجَحَ إِذْ أَكْدَيْتُمْ**»(٢).

نَجَحَ مِنَ النَّجاحِ، وَهُوَ الظَّفَرُ بِالحاجَةِ، يُقالُ : أَنْجَحَ اللهُ حاجَتَهُ فَنَجَحَتْ.

● **(نجد)** فِي الحَدِيثِ : «**إِلاّ مَنْ أَعْطَى فِي نَجْدَتِها وَرِسْلِها**»(٣).

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : «**نَجْدَتُها**» : أَيْ : فِي حالِ كَثْرَةِ شُحُومِها وَحُسْنِها.

أَرادَ : الإِبِلَ حِينَ تَمْنَعُ صاحِبَها أَنْ يَنْحَرَها نَفاسَةً بِها، فَصارَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ السِّلاحِ لَها تَمْتَنِعُ بِهِ مِنْ رَبِّها، فَتِلْكَ نَجْدَتُها، وَهِيَ الشَّجاعَةُ(٤).

وَقَوْلُهُ : «**وَرِسْلِها**» : أَنْ لا يَكُونَ لَها سِمَنٌ فَيَهُونَ عَلَيْهِ إِعْطاؤُها، فَهُوَ يُعْطِيها عَلَى رِسْلِها مُسْتَهِينًا بِها. كَأَنَّ مَعْناهُ أَنَّهُ يُعْطِيها عَلَى مَشَقَّةٍ مِنَ النَّفْسِ وَعَلَى طِيبٍ مِنْها.

---

(١) غريب الخطّابيّ ٣/ ٩٧١، المجموع المغيث ٣/ ٢٦١، الفائق ١/ ٢٦٩.

(٢) سبق تخريجه م٦ص٢٦، في مادّة (كدي).

(٣) مسند أحمد ٢/ ٤٩٠، ح (١٠٣٥٥)، سنن النّسائيّ ٥/ ١٠-١٢، ح (٢٤٤٠)، كتاب الزّكاة، باب التّغليظ في حبس الزّكاة.

(٤) غريب أبي عبيد ١/ ٢٠٤-٢٠٦.

قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَفِي الحَدِيثِ : «**نَجْدَتِها وَرِسْلِها**» : عُسْرِها وَيُسْرِها[١]. وَقالَ بَعْضُهُمْ : «**نَجْدَتُها**» : ما يَنُوبُ أَهْلُها مِمّا يَشُقُّ عَلَيْهِ مِنَ الـمَغـارِمِ وَالدِّياتِ. وَالرِّسْلُ : ما دُونَ ذَلِكَ، وَهُوَ أَنْ يَمْنَحَ وَيُفْقِرَ الظَّهْرَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ذَكَرَ قارِئَ القُرْآنِ وَصاحِبَ الصَّدَقَةِ، فَقالَ رَجُلٌ : أَرَأَيْتَـكَ النَّجْـدَةَ الَّتِي تَكُونُ فِي الرَّجُلِ ؟. فَقالَ : لَيْسَتْ لَهُما بِعِدْلٍ، إِنَّ الكَلْبَ يَهِرُّ مِنْ وَراءِ أَهْلِهِ**»[٢].

النَّجْدَةُ : الشَّجاعَةُ. وَقَوْلُهُ : «**لَيْسَتْ لَهُما بِعِدْلٍ**» أَيْ : بِمِثْلٍ. قالَ الفَرّاءُ: ما كانَ مِنْ جِنْسِ الشَّيْءِ فَهُوَ عِدْلُهُ، وَما كانَ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ فَهُوَ عَدْلُهُ، تَقُولُ : عِنْدِي عِدْلُ غُلامِكَ، أَيْ : مِثْلُهُ، وَعَدْلُ غُلامِكَ، أَيْ : قِيمَتُهُ مِنَ الدَّراهِمِ وَالدَّنانِيرِ[٣]. وَقَوْلُهُ : «**إِنَّ الكَلْبَ يَهِرُّ مِنْ وَراءِ أَهْلِهِ**» مَثَلٌ، أَي : الشَّجاعَةُ غَرِيزَةٌ، (وَقَدْ لا تَكُونُ حِسْبَةً، وَإِنَّ الكَلْبَ طَبِيعَةً يَهِرُّ دُونَ أَهْلِهِ، وَيَذُبُّ عَنْهُمْ)[٤]، وَقِراءَةُ القُرْآنِ وَالصَّدَقَةُ لا يَحْصُلانِ إِلّا بِتَحَمُّلِ الـمَشَقَّةِ، وَمُعاناةِ التَّعَلُّمِ، وَالتَّكَسُّبِ لاحْتِسابِ الثَّوابِ.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ - فِي قَوْلِ التّاسِعَةِ - : «**زَوْجِي طَوِيلُ النِّجادِ**»[٥].

النِّجادُ : حَمائِلُ السَّـيْفِ. وَصَفَتْهُ بِطُولِ القامَةِ وَامْتِدادِها، فَإِنَّ طَوِيلَ

---

(١) التّهذيب ١٠/ ٦٦٧.

(٢) مسند أحمد ٤/ ١٠٥، ح (١٧٠٩١)، غريب الخطّابيّ ١/ ١٩٤.

(٣) معاني القرآن ١/ ٣٢٠.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٥) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

القَدِّ يَحْتاجُ إِلَى طُولِ الحَمائِلِ مِنَ السَّيْفِ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**وَقَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ قُرَيْشٍ**[(١)]**، فَقالَ عَلِيٌّ: أَمّا نَحْنُ بَنُو هاشِمٍ فَأَنْجادٌ أَمْجادٌ، وَأَمّا إِخْوانُنا بَنُو أُمَيَّةَ فَقادَةٌ أَدَبَةٌ ذادَةٌ**»[(٢)].

الأَنْجادُ: جَمْعُ نَجِدٍ، يُقالُ: رَجُلٌ نَجُدٌ وَنَجْدٌ، أَيْ: شَدِيدُ البَأْسِ، وَقِيلَ: هُوَ ضِدُّ البَلِيدِ، وَأُخِذَ مِنْ نَجْدِ البِلادِ، وَهُوَ ما ارْتَفَعَ وَعَلا.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**أَنَّهُ ﷺ قالَ فِي مانِعِ الصَّدَقَةِ: ما مِنْ صاحِبِ إِبِلٍ لا يُؤَدِّي حَقَّها إِلاّ بُعِثَتْ لَهُ يَوْمَ القِيامَةِ أَسْمَنَ ما كانَتْ، عَلَى أَكْتافِها مِثْلُ النَّواجِدِ شَحْمًا**»[(٣)].

هِيَ طَرائِقُ الشَّحْمِ، واحِدَتُها ناجِدَةٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لارْتِفاعِها، وَسُمِّيَ ما ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ نَجْدًا.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ أَذِنَ فِي قَطْعِ المِنْجَدَةِ**»[(٤)].

يَعْنِي مِنْ شَجَرِ الحَرَمِ، وَالمِنْجَدَةُ: عَصًا يُساقُ بِها الدَّوابُّ، وَيُحَثُّ عَلَى السَّيْرِ، وَتَكُونُ الخَشَبَةُ الَّتِي يُنْفَشُ بِها الصُّوفُ؛ لِتُحْشَى بِهِ الثِّيابُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّجادُ؛ لأَنَّهُ يَرْفَعُ مِنَ الثِّيابِ بِحَشْوِهِ[(٥)] إِيّاها.

---

(١) «**عن قريش**» ساقط من (م).

(٢) الجامع لمعمر بن راشد ١١/ ٥٧، مصنّف عبد الرّزّاق ٥/ ٤٥٢، ح (٩٧٦٩).

(٣) سبق تخريجه ص٣١، في مادّة (نجد)، بدون لفظ: «**النواجد شحمًا**»، وهو بلفظه في: غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٢٧، الغريبين ٦/ ١٨١٠، الفائق ٣/ ٤٠٩.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٣٦، في مادّة (مسد).

(٥) في سائر النّسخ: (بحشوها).

وَفِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ رَأَى امْرَأَةً تَطُوفُ وَعَلَيْها مَناجِدُ مِنْ ذَهَبٍ»(١).

(قِيلَ : هِيَ الحُلِيُّ المُكَلَّلُ بِالفُصُوصِ، وَأَصْلُهُ : مِنْ تَنْجِيدِ البَيْتِ، ١٧١/أ
وَهُوَ تَزْيِينُهُ بِالفُرُشِ، وَقِيلَ : واحِدُها مِنْجَدٌ، وَهِيَ قَلائِدُ / مِنْ لُؤْلُؤٍ وَذَهَبٍ)(٢) وَقَرَنْفُلٍ، مَأْخُوذٌ مِنْ نِجادِ السَّيْفِ.

وَفِي حَدِيثِ الشُّورَى : «وَكانَتِ امْرَأَةً نَجُودًا»(٣).

أَيْ : ذاتَ رَأْيٍ وَإِصابَةٍ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «أَنَّهُ جاءَهُ رَجُلٌ وَبِكَفِّهِ وَضَحٌ، فَقالَ ﷺ : انْظُرْ بَطْنَ وادٍ لا مُنْجِدٍ وَلا مُتْهِمٍ فَتَمَعَّكْ فِيهِ، فَفَعَلَ، فَلَمْ يَزِدْ شَيْئًا حَتَّى ماتَ»(٤).

لَمْ يُرِدْ أَنَّهُ لا يَكُونُ مِنْ نَجْدٍ وَلا(٥) تِهامَةٍ، وَلَكِنَّهُ أَرادَ أَنْ يَلِيَ حَدًّا مِنْ نَجْدٍ وَحَدًّا مِنْ تِهامَةٍ، فَلَيْسَ كُلُّهُ مِنْ هَذا وَلا كُلُّهُ مِنْ ذاكَ.

● (نجذ) فِي الحَدِيثِ : «ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَواجِذُهُ»(٦).

قالَ الأَصْمَعِيُّ : وَهِيَ الأَضْراسُ، وَقِيلَ : هِيَ المَضاحِكُ. وَرَجُلٌ

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ١١٣، الغريبين ٦/ ١٨١٠، الفائق ٣/ ٤٠٨.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٣) تأريخ الطّبريّ ٢/ ٥٨٤، تهذيب الكمال ٣٥/ ٢٦٤.

(٤) الفائق ٤/ ٦٦، والنّهاية مفرّقا ٤/ ٣٤٣، ٥/ ١٩٦.

(٥) في (م) : (ولا مِنْ).

(٦) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٢٦٠، ح (٥٧٣٧)، كتاب الأدب، باب التبسّم والضّحك، صحيح مسلم ٤/ ٢١٥١، ح (٢٧٩٢)، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب نُزل أهل الجنّة.

مُنَجَّدٌ : إِذا جَرَّبَ الأُمُورَ[١].

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ الـمَلَكَيْنِ قاعِدانِ عَلَى ناجِذَي العَبْدِ يَكْتُبانِ**»[٢].

وَقِيلَ : النَّواجِذُ : الأَنْيابُ، وَهَذا أَقْرَبُ ما قِيلَ فِيهِ ؛ لأَنَّ فِي الحَدِيثِ : «**كانَ جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمَ**»[٣]، فَهَذا يُخالِفُ ما قِيلَ فِي الأَضْراسِ.

● **(نجز)** فِي حَدِيثِ الصَّرْفِ : «**إِلاّ ناجِزًا بِناجِزٍ**[٤]»[٥].

أَيْ : حاضِرًا بِحاضِرٍ، يُقالُ : نَجَزَ يَنْجُزُ : إِذا حَضَرَ وَحَصَلَ، وَأَنْجَزَ وَعْدَهُ : إِذا أَحْضَرَهُ، وَمِنْهُ الـمُناجَزَةُ فِي الحَرْبِ، وَهِيَ الـمُحاضَرَةُ.

● **(نجش)** فِي الحَدِيثِ : «**نَهَى عَنِ النَّجْشِ**»[٦]، وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**لا تَناجَشُوا**»[٧].

مَعْناهُ : أَنْ يَزِيدَ الرَّجُلُ فِي ثَمَنِ السِّلْعَةِ تُباعُ وَهُوَ لا يُرِيدُ شِراءَها ؛

---

(١) انظر : تهذيب اللّغة ١١/ ١٤.

(٢) الغريبين ٦/ ١٨١١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٩٣.

(٣) سبق تخريجه م٦ص٦٤، في مادّة (كفأ).

(٤) في جميع النّسخ : «**إلاّ ناجزٌ بناجزٍ**»، والمثبت هو الصّواب.

(٥) الفصل للوصل المدرج ١/ ١٩٢، الغريبين ٦/ ١٨١١.

(٦) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٥٥٤، ح (٦٥٦٢)، كتاب الحيل، باب ما يكره من التّناجش، صحيح مسلم ٣/ ١١٥٦، ح (١٥١٦)، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرّجل على بيع أخيه، وسومه على سومه، وتحريم النّجش وتحريم التّصرية.

(٧) الرّواية في : صحيح البخاريّ ٢/ ٧٥٢، ح (٢٠٣٢)، كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه حتّى يأذن له أو يترك، صحيح مسلم ٣/ ١١٥٥، ح (١٥١٥)، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرّجل على بيع أخيه، وسومه على سومه، وتحريم النّجش وتحريم التّصرية.

لِيَسْمَعَهُ غَيْرُهُ فَيَزِيدَ لِزِيادَتِهِ. وَأَصْلُ النَّجْشِ : مَدْحُ الشَّيْءِ وَإِطْراؤُهُ، وَقِيلَ : الأَصْلُ فِيهِ : تَنْفِيرُ الوَحْشِ مِنْ مَكانٍ إِلَى مَكانٍ.

● **(نجع)** فِي حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ : «**أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ النَّبِيذِ، فَقالَ : عَلَيْكَ بِاللَّبَنِ الَّذِي نُجِعْتَ بِهِ**»(١).

أَيْ : سُقِيتَهُ فِي صِغَرِكَ، يُقالُ : نَجَعْتُ البَعِيرَ : إِذا سَقَيْتَهُ الـمَدِيدَ، وَهُوَ أَنْ تَسْقِيَهُ الماءَ بِالبَزْرِ أَوِ السِّمْسِمِ أَوِ الدَّقِيقِ، وَاسْمُ الـمَدِيدِ : النَّجُوعُ - بِالفَتْحِ -. وَالنَّشُوعُ : الوَجُورُ، وَمِنْ بابِهِ السَّعُوطُ، يُقالُ : نَشَعْتُهُ اللَّبَنَ (وَنَشَعْتُهُ(٢) بِاللَّبَنِ، كَما يُقالُ : نَجَعْتُهُ اللَّبَنَ)(٣) وَنَجَعْتُهُ بِاللَّبَنِ، وَيُقالُ : نَجَعَ فِيهِ الدَّواءُ يَنْجَعُ وَيَنْجِعُ، وَنَجَّعَ وَأَنْجَعَ : إِذا عَمِلَ وَنَفَعَ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنًى.

وَفِي الحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ : «**أَنَّ الـمِقْدادَ دَخَلَ عَلَيْهِ بِالسُّقْيا، وَهُوَ يَنْجَعُ بَكَراتٍ لَهُ دَقِيقًا مَخْلُوطًا**»(٤).

يُقالُ : نَجَعْتُ البَعِيرَ الـمَدِيدَ، كَما قَدَّمْناهُ.

● **(نجف)** فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ فِي قِصَّةِ خُرُوجِهِ إِلَى النَّجاشِيِّ : «**وَأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى مِنْجافِ السَّفِينَةِ، فَدَفَعَهُ عُمارَةُ بْنُ الوَلِيدِ فِي البَحْرِ**»(٥).

---

(١) سنن النّسائيّ ٨/ ٣٣٥، ح (٥٧٥٣-٥٧٥٤)، كتاب الأشربة، ذكر الأشربة المباحة.

(٢) في (المصريّة) : (ونجعته).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

(٤) الموطّأ ١/ ٣٣٦، ح (٧٤٢)، كتاب الحجّ، باب القِران في الحجّ.

(٥) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٨٩، الغريبين ٦/ ١٨١٣، الفائق ٣/ ٤١٠.

قالَ الخَطّابِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ فِي مِنْجافِ السَّفِينَةِ شَيْئًا أَعْتَمِدُهُ، قالَ : وَأَراهُ الفُرْضَةَ الَّتِي مِنْها يَكُونُ مَدْخَلُ الرُّكّابِ، وَمِنْهُ النِّجافُ، وَهُوَ أُسْكُفَّةُ البابِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ المُرادُ بِهِ المَكانَ الَّذِي يُسَمَّى السُّكّانُ، وَهُوَ فِي مُؤَخَّرِ السَّفِينَةِ، سَمّاهُ مِنجافًا ؛ لارْتِفاعِهِ. وَالنَّجَفَةُ : شِبْهُ التَّلِّ يَرْتَفِعُ عَنْ وَجْهِ الأَرْضِ لا يَعْلُوهُ الماءُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : نَجَّفْتُ بِالرَّجُلِ : إِذا رَفَعْتَ مِنْهُ.

(وَمِنْهُ حَدِيثُ عائِشَةَ : «**أَنَّ حَسّانَ بْنَ ثابِتٍ دَخَلَ عَلَيْها فَأَكْرَمَتْهُ)**[١] **وَنَجَّفَتْهُ بَعْدَ ما ذَهَبَ بَصَرُهُ**»[٢].

أَيْ : رَفَعَتْ مِنْهُ، وَأَعْلَتْ قَدْرَهُ.

وَفِي الحَدِيثِ فِي الَّذِي يَدْخُلُ الجَنَّةَ [آخِرَ الخَلْقِ][٣] : «**فَيَقُولُ : رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى بابِ الجَنَّةِ، فَأَكُونَ تَحْتَ نِجافِ الجَنَّةِ**»[٤].

أَرادَ : أُسْكُفَّةَ البابِ. وَالنِّجافُ فِي غَيْرِ هَذا القِطْعَةُ مِنَ الجِلْدِ [تُشَدُّ[٥]] عَلَى التَّيْسِ[٦] إِذا كَرِهُوا سِفادَهُ. وَقالَ الأَزْهَرِيُّ : النِّجافُ أَعْلَى البابِ[٧].

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

(٢) الغريبين ٦/ ١٨١٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٩٤.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٤) مسند أحمد ٣/ ٢٧، ح (١١٢٣٤)، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٠٥-٢٠٦.

(٥) في (ص) : (تشقّ).

(٦) في (م) : (الأليتين).

(٧) التّهذيب ١١/ ١١٤.

• (نجل) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ الـمَدِينَةَ وَكانَتْ أَوْبَأَ أَرْضِ اللهِ، وَوادِيها بُطْحانُ أَنْجَلُ يَجْرِي**»(١).

أَنْجَلُ : أَيْ : واسِعٌ فِيهِ ماءٌ ظاهِرٌ، يُقالُ : اسْتَنْجَلَتِ الأَرْضُ : إِذا كانَتْ نَزَّةً ظاهِرَةَ النُّزُوزِ، وَفِي الأَرْضِ نِجالٌ خَرَجَ مِنْها الماءُ، وَأَنْجَلُ العَيْنَيْنِ واسِعُهُما.

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ اللهَ - تعالى - ذَكَرَ لِمُوسَى عليه السلام صِفَةَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ فَمِمّا ذَكَرَهُمْ بِهِ أَنْ قالَ : أَناجِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ**»(٢).

يَعْنِي كِتابَهُمْ. وَالإِنْجِيلُ : كُلُّ كِتابٍ مَسْطُورٍ وافِرِ السُّطُورِ. أَرادَ أَنَّهُمْ يَحْفَظُونَ القُرْآنَ فِي صُدُورِهِمْ، وَيُقالُ : نَجَلَ، أَيْ : صَنَعَ وَعَمِلَ.

• (نجم) / فِي الحَدِيثِ : «**ما طَلَعَ النَّجْمُ قَطُّ وَفِي الأَرْضِ مِنَ العاهَةِ شَيْءٌ إِلاّ رُفِعَ**»(٣). ١٧١/ب

النَّجْمُ : الثُّرَيّا، وَهِيَ سِتَّةُ أَنْجُمٍ ظاهِرَةٍ، تُسَمَّى كُلُّها نَجْمًا. وَأَرادَ طُلُوعَها بِالغَداةِ، فَإِنَّها إِذا طَلَعَتْ بِالغَداةِ فِي الـمَشْرِقِ رُفِعَتِ العاهَةُ عَنِ الثِّمارِ، وَذَلِكَ وَقْتُ جَوازِ بَيْعِ الثِّمارِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ الرّاهِبَ أَوْ غَيْرَهُ قالَ أَخْبارًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذا إِبّانُ نُجُومِهِ**»(٤).

---

(١) صحيح البخاريّ ٢/ ٦٦٧، ح (١٧٩٠)، كتاب فضائل المدينة، باب كراهية النّبيّ ﷺ أن تُعرى المدينة، بلفظ : «**نجلاً**».

(٢) المعجم الكبير ١٠/ ٨٩، ح (١٠٠٤٦)، الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ٤٠٠، ح (٣٧٧٩).

(٣) المجموع المغيث ٣/ ٢٦٥.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٣٨، في مادّة (كرب).

أَيْ : وَقْتُ ظُهُورِهِ وَخُرُوجِهِ، يُقالُ لِكُلِّ ما طَلَعَ : قَدْ نَجَمَ.

● **(نجو)** فِي الحَدِيثِ : «**وَإِذا سافَرْتُمْ فِي الجُدُوبَةِ فَاسْتَنْجُوا**»[١].

يُرِيدُ : فَانْجُوا، وَهُوَ اسْتِفْعالٌ مِنَ النَّجاءِ، كَأَنَّهُ قالَ : أَسْرِعُوا حَتَّى تَنْجُوا وَتَنْجُوا ظُهُورُكُمْ مِنَ الضِّيقِ وَالشِّدَّةِ، وَيُقالُ لِلقَوْمِ إِذا انْهَزَمُوا : اسْتَنْجَوْا.

وَمِنْهُ قَوْلُ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : «**وَآخِرُنا إِذا اسْتَنْجَيْنا**»[٢].

أَيْ : هُوَ حامِينا وَظَهْرُنا إِذا انْهَزَمْنا يَدْفَعُ عَنّا وَيَحُوطُنا.

وَفِي حَدِيثِ مالِكِ بْنِ نَمَطٍ الهَمْدانِيِّ : «**أَنَّ وَفْدَ هَمْدانَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قُلُصٍ نَواجٍ**»[٣].

جَمْعُ قَلُوصٍ، وَهِيَ الشّابَّةُ مِنَ النِّساءِ[٤]. وَالنَّواجِي : جَمْعُ ناجِيَةٍ : وَهِيَ السِّراعُ فِي السَّيْرِ، يُقالُ : نَجَتْ تَنْجُو، وَالنَّجاءُ الِاسْمُ، وَهُوَ الإِسْراعُ فِي السَّيْرِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**النَّجاءَ النَّجاءَ**»[٥].

أَيْ : أَسْرِعُوا إِلَى الآخِرَةِ.

وَفِي الحَدِيثِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلّامٍ[٦] : «**وَإِنِّي لَفِي عَذْقٍ أُنْجِي**

---

(١) غريب أبي عبيد ٢/ ٧٠، غريب ابن قتيبة ١/ ٥٢٦.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٣٩، في مادّة (لحي).

(٣) السّيرة النّبويّة ٥/ ٢٩٨، معجم ما استعجم ٣/ ٨٤٨.

(٤) (من النّساء) ساقط من (ص).

(٥) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٧٨، ح (٦١١٧)، كتاب الرّقاق، باب الانتهاء عن المعاصي، برواية عن رسول الله ﷺ.

(٦) (عبد الله بن سلّام) ساقط من (ص).

مِنْهُ رُطَبـًا»[١].

أَيْ : أَلْتَقِطُ. وَفِي رِوايَةٍ : «**أَسْتَنْجِي**»، يُقالُ : اسْتَنْجَيْتُ النَّخْلَةَ : إِذا لَقَطْتَها، وَيُقالُ : نَجَوْتُ غُصُونَ الشَّجَرَةِ : إِذا قَطَعْتَها، وَنَجَوْتُ جِلْدَ الشّاةِ: إِذا سَلَخْتَها، وَمِنْهُ الاسْتِنْجاءُ ؛ لأَنَّهُ قَطْعُ النَّجاسَةِ، وَأُنْجِي وَأَسْتَنْجِي واحِدٌ.

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ فِي مَرَضِهِ : «**أَجِدُ نَجْوِي أَكْثَرَ مِنْ رُزْئِي**»[٢].

النَّجْوُ : الحَدَثُ. يَقُولُ : هُوَ أَكْثَرُ مِنْ طُعْمِي، يَعْنِي : ما يَخْرُجُ مِنِّي أَكْثَرُ مِمّا يَدْخُلُ مِنَ الطَّعامِ فِي بَطْنِي، فَكَيْفَ البَقاءُ عَلَى هَذا ؟.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ نَجِيٌّ لِرَجُلٍ**»[٣].

أَيْ : يُناجِيهِ. وَالنَّجِيُّ يَكُونُ الوَاحِدَ وَالجَمْعَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى - ﴿**خَلَصُواْ نَجِيّاً**﴾[٤]، أَيْ : مُتَناجِينَ. وَنَجِيٌّ : جَمْعُ ناجٍ، مِثْلُ نادٍ وَنَدِيٍّ، وَحاجٍ وَحَجِيجٍ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**إِذا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَناجَ اثْنانِ دُونَ الثّالِثِ**»[٥].

أَيْ : لا يَتَسارّانِ دُونَهُ ؛ «**فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ**».

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٧٤، الغريبين ٦/ ١٨١٥.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٧٦، المجموع المغيث ٣/ ٢٦٦، الفائق ١/ ١٨١.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٢٨٤، ح (٣٧٦)، كتاب الحيض، باب الدّليل على أنّ نوم الجالس لا ينقض الوضوء.

(٤) سورة يوسف آية ٨٠.

(٥) مسند أحمد ٢/ ٩، ح (٤٥٦٤).

● **(نجه)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : **«أَنَّ رَجُلاً جاءَ فِي زَمانِ أَبِي بَكْرٍ فقالَ : رَأَيْتُ النّاسَ جُمِعُوا، وَرَأَيْتُ عُمَرَ مُقَدَّماً بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بِثَلاثِ أَذْرُعٍ، فَقِيلَ لِي**(١) **: ذِراعٌ لِلخِلافَةِ وَذِراعٌ لِلشَّهادَةِ، فَقالَ عُمَرُ : شَيْطانٌ لَعِبَ بِهِ، فَنَجَهَهُ»**(٢). أَيْ : رَدَّهُ وَانْتَهَرَهُ. وَيُقالُ : نَهَجَهُ(٣) وَنَجَهْتُ الرَّجُلَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذا اسْتَقْبَلْتَهُ بِما يَكُفُّهُ عَنْهُ.

---

(١) في (س) : «**لـه**».

(٢) غريب الحربيّ ٢/ ٥٠١، بلفظ : «**وَنَهَجَهُ**».

(٣) في (م) : (نجهه).

فصل النون مع الحاء

● **(نحب)** فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : «**أَنَّهُ قالَ لابْنِ عَبّاسٍ : هَلْ لَكَ أَنْ أُناحِبَكَ وَتَرْفَعَ النَّبِيَّ ﷺ ؟**»[١].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ : ناحَبْتُ الرَّجُلَ : إِذا حاكَمْتَهُ أَوْ قاضَيْتَهُ إِلَى رَجُلٍ، أَيْ : هَلْ لَكَ أَنْ أُنافِرَكَ وَتَرْفَعَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ رَأْسِ الأَمْرِ، وَلا تَذْكُرُهُ فِي فَضائِلِكَ وَقَرابَتِكَ مِنْهُ ؟.

وَأَصْلُ النَّحْبِ : النَّذْرُ وَالشَّيْءُ يَجْعَلُهُ الإِنْسانُ عَلَى نَفْسِهِ. وَنَزَلَ قَوْلُهُ - تعالى - : ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ فِي قَوْمٍ تَخَلَّفُوا عَنْ بَدْرٍ، فَنَذَرُوا أَنَّهُمْ إِنْ لَقُوا العَدُوَّ قاتَلُوا حَتَّى يَمُوتُوا، فَقُتِلَ بَعْضُهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ، فَنَزَلَ : ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾[٢].

وَفِي الحَدِيثِ : «**لَوْ يَعْلَمُ النّاسُ ما فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لَما تَقَدَّمُوا إِلاّ بِنُحْبَةٍ**»[٣].

يُرِيدُ القُرْعَةَ، كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : «**لاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ**»[٤].

والـمُناحَبَةُ: الـمُحاكَمَةُ، وَيُقالُ لِلقِمارِ : النَّحْبُ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/ ١٢، الغريبين ٦/ ١٨١٥.

(٢) سورة الأحزاب آية ٢٣.

(٣) غريب الخطّابيّ ١/ ١٧٠-١٧١، الغريبين ٦/ ١٨١٦، الفائق ٣/ ٤١١.

(٤) صحيح البخاريّ ١/ ٢٢٢، ح (٥٩٠)، كتاب الأذان، باب الاستهام في الأذان، صحيح مسلم ١/ ٣٢٥، ح (٤٣٧)، كتاب الصّلاة، باب : تسوية الصّفوف وإقامتها، وفضل الأوّل فالأوّل منها، والازدحام على الصّفّ الأوّل والمسابقة إليها، وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام.

● **(نحر)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّهُ خَرَجَ وَقَدْ بَكَّرُوا بِصَلاةِ الضُّحى**[١]، **فَقالَ : نَحَرُوها نَحَرَهُمُ اللهُ**»[٢].

مَعْناهُ : صَلَّوْها فِي أَوَّلِ وَقْتِها[٣]، وَالنُّحُورُ أَوائِلُ الشُّهُورِ.

وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : «**وُكِّلَتِ الفِتْنَةُ [بِثَلاثَةٍ**[٤]]، **بِالْحادِ النِّحْرِيرِ**»[٥].

النِّحْرِيرُ : العالِمُ الطَّبِنُ الفَطِنُ، البَصِيرُ بِكُلِّ شَيْءٍ.

● **(نحص)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا غُزاةً مِنْ أَصْحابِهِ قُتِلُوا، فَقالَ : يا لَيْتَنِي غُودِرْتُ مَعَ أَصْحابِ نُحْصِ الجَبَلِ**»[٦].

النُّحْصُ : أَصْلُ الجَبَلِ وَسَفْحُهُ. وَقَوْلُهُ : غُودِرْتُ، أَيْ : تُرِكْتُ مَعَهُمْ شَهِيدًا مِثْلَهُمْ.

● **(نحض)** فِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي صِفَتِهِ عليه السلام إِنْ صَحَّ : «**مَنْحُوضَ العَقِبَيْنِ**»[٧].

---

(١) في (ص) : «**بالصّلاة**»، والمثبت موافق للمجموع المغيث وسائر النّسخ.

(٢) مصنّف ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٦-١٧٧، كتاب الصّلوات، أيّ ساعة تصلّى الضّحى؟ ح (٧٨٠٥)، المجموع المغيث ٣/ ٢٦٧.

(٣) في (س) و (المصريّة) : (الوقت).

(٤) في (ص) : «**بثلاث**».

(٥) مصنّف ابن أبي شيبة ٧/ ٤٥٠، كتاب الفتن، مَن كره الخروج في الفتنة، وتعوّذ منها، ح (٣٧١٢٤)، بلفظ : «**بإلجاد**» تصحيف، الفتن لنعيم بن حماد ١/ ١٤٢، ح (٣٥٢)، الغريبين ٦/ ١٨١٦، النّهاية ٥/ ٢٨.

(٦) تأريخ ابن معين [رواية الدّوري] ٤/ ١٨٠، تصحيفات المحدّثين ١/ ٤٩، غريب أبي عبيد ٢/ ١٩٨.

(٧) صحيح مسلم ٤/ ١٨٢٠، ح (٢٣٣٩)، كتاب الفضائل، باب في صفة النّبيّ ﷺ، =

أَيْ: قَلِيلَ لَحْمِ العَقِبَيْنِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَحَضْتُ العُضْوَ: إِذا أَخَذْتَ مِنْهُ لَحْمَهُ. وَالنَّحْضُ: اللَّحْمُ.

● **(نحل)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ بَعْضَ أَصْحابِهِ نَحَلَ ابْنـًا لَهُ نُحْلاً، فَأَرادَ أَنْ يُشْهِدَهُ ﷺ عَلَى ذَلِكَ، فَقالَ: أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ هَذا؟. فَقالَ: لا، فَقالَ: لا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ**»(١).

قَوْلُهُ: «**نَحَلْتَ**» أَيْ: أَعْطَيْتَ، وَالنُّحْلُ: العَطِيَّةُ.

(وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ فِي صِفَتِهِ: «**لَمْ تَعِبْهُ نُحْلَةٌ**»(٢).

١٧٢/أ أَيْ: دِقَّةٌ وَضُمْرٌ، يُقالُ: نَحَلَ جِسْمُهُ يَنْحَلُ نُحُولاً، وَالنُّحْلُ: اسْمٌ / مَأْخُوذٌ مِنْهُ. قالَ القُتَيْبِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعِ النُّحْلَ إِلّا فِي العَطِيَّةِ)(٣).

● **(نحم)** فِي الحَدِيثِ: «**دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ نَحْمَةً**»(٤).

أَيْ: صَوْتـًا، وَهِيَ النَّحْمَةُ وَالنَّحِيمُ.

= بلفظ: «**منهوس**»، وهو بلفظه في: غريب الخطّابيّ ١/ ٧٧، وانظر: المجلد الثاني من مجمع الغرائب (بخص).

(١) صحيح البخاريّ ٢/ ٩١٣-٩١٤، ح (٢٤٤٦)، كتاب الهبة وفضلها، باب الهبة للولد، صحيح مسلم ٣/ ١٢٤١-١٢٤٢، ح (١٦٢٣)، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص٥٢، في مادّة (كسر).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٤) المستدرك للحاكم ٣/ ٢٩٠، ح (٥١٢٨)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر مناقب نعيم النّحّام العدويّ رضي الله عنه، الإصابة ٦/ ٤٥٨.

● **(نحو)**[١] فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَنْتَحِي فِي السُّجُودِ، فَقالَ: لا تَشِنْ صُورَتَكَ**»[٢].

مَعْناهُ: أَنَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَى جَبْهَتِهِ حَتَّى يُؤَثِّرَ السُّجُودُ فِيها، وَكُلُّ مَنْ جَدَّ فِي أَمْرٍ فَقَدِ انْتَحَى فِيهِ. وَالفَرَسُ يَنْتَحِي فِي عَدْوِهِ، وَالبَعِيرُ فِي سَيْرِهِ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ[٣][٤]: «**وَانْتَحَى لَهُ عامِرُ ابْنُ الطُّفَيْلِ**»[٥].

أَيْ: قَصَدَ لَهُ، يُقالُ: نَحا وَأَنْحَى وَانْتَحَى، أَيِ: اعْتَمَدَ عَلَى الشَّيْءِ.

---

(١) في (س): (نحو، نحي)، وفي سائر النّسخ: (نحو) فقط.
(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٠٣، الغريبين ٦/ ١٨١٧، الفائق ٣/ ٤١٢.
(٣) في (م) و (المصريّة): (في الحديث).
(٤) (الحديث) ساقط من (س).
(٥) غريب الخطّابيّ ١/ ١٣٦، الغريبين ٦/ ١٨١٧، الفائق ٣/ ٤١٤.

فصل النون مع الخاء

• **(نخب)** وَفِي حَدِيثِ أُبَيٍّ: «**إِنَّ المُؤْمِنَ لا تُصِيبه نَخْبَةُ نَمْلةٍ إلاّ بِذَنْبٍ**»(١).

أَيْ: لَدْغَةُ نَمْلَةٍ أَوْ عَضَّةُ نَمْلَةٍ، وَالنَّخْبُ بِمَعْنَى الخَرْقِ لِلجِلْدِ وَنَحْوِهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ: «**وَيْلٌ لِلقَلْبِ النَّخِيبِ، وَالجَوْفِ الرَّغِيبِ، وَلا يُبالِي بِقَوْلِ الطَّبِيبِ**»(٢).

القَلْبُ النَّخِيبُ: هُوَ الفاسِدُ وَالنَّغِلُ، وَأَصْلُ هَذا فِي الجُبْنِ، يُقالُ: نُخِبَ قَلْبُ الرَّجُلِ(٣) يُنْخَبُ فَهُوَ مَنْخُوبٌ وَنَخِيبٌ، وَإِنَّما يُقالُ لِلجَبانِ: مَنْخُوبٌ وَنَخِيبٌ؛ لأَنَّهُ مُنْتَزَعُ الفُؤادِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: انْتَخَبْتُ رَجُلاً مِنَ القَوْمِ، أَي: انْتَزَعْتُهُ مِنْ بَيْنِهِمْ، وَالجَوْفُ الرَّغِيبُ: الأَكُولُ الواسِعُ الَّذِي لا يَشْبَعُ، وَإِناءٌ رَغِيبٌ، أَيْ: واسِعٌ، وَكَذَلِكَ مَكانٌ رَغِيبٌ.

• **(نخخ)** فِي الحَدِيثِ: «**لَيسَ فِي النَّخَّةِ صَدَقَةٌ**»(٤).

قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: النَّخَّةُ: الرَّقِيقُ. قالَ الكِسائِيُّ: هِي النُّخَّةُ - بِالضَّمِّ -، وَفَسَّرَها: البَقَرَ العَوامِلَ. قالَ الفَرّاءُ: النَّخَّةُ: أَنْ يَأْخُذَ المُصَدِّقُ

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٢١، الغريبين ٦/ ١٨١٧، الفائق ٣/ ٤١٤.

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٣٥، المجموع المغيث ٣/ ٢٧٤، الفائق ٣/ ٤١٥.

(٣) (قلب الرَّجُل) ساقط من (س) و (المصريّة).

(٤) سبق تخريجه م٦ص٥٣، في مادّة (كسع).

دِينارًا بَعْدَ فَراغِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: النَّخَّةُ وَالنُّخَّةُ: الحَمِيرُ، وَيُقالُ لَها: الكُسْعَةُ، وَقِيلَ: كُلُّ دابَّةٍ اسْتُعْمِلَتْ مِنْ إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَحَمِيرٍ وَرَقِيقٍ: فَهِي نَخَّةٌ وَنُخَّةٌ.

● **(نخر)** فِي حَدِيثِ النَّجاشِيِّ: «**أَنَّهُ قالَ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرُو بْنُ العاصِ فِي جَماعَةٍ: نَخِّرُوا**»[١].

أَيْ: تَكَلَّمُوا. قالَ الخَطّابِيُّ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ[٢] مِنَ النَّخِيرِ[٣]. وَالتَّفْسِيرُ فِي الحَدِيثِ.

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ: «**أَنَّهُ رُئِيَ عَلَى بَغْلَةٍ قَدْ شَمِطَ وَجْهُها هَرَمًا، فَقِيلَ لَهُ: تَرْكَبُ هَذِهِ وَأَنْتَ عَلَى أَكْرَمِ ناخِرَةٍ بِمِصْرَ؟!. فَقالَ: لا مَلَلَ عِنْدِي لِدابَّتِي ما حَمَلَتْ رِجْلِي**»[٤].

النّاخِرَةُ: يُرِيدُ جَماعَةً مِنَ الخَيْلِ، يُقالُ لِواحِدِها ناخِرٌ، وَيُقالُ: النّاخِرُ: الحِمارُ، وَهُوَ الشّاخِرُ أَيْضًا؛ لِشَخِيرِهِ وَنَخِيرِه، إِلّا أَنَّ الشَّخِيرَ مِنَ الحَلْقِ، وَالنَّخِيرَ مِنَ الأَنْفِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ أُتِيَ بِسَكْرانَ فِي شَهْرِ رَمَضانَ، فَقالَ: لِلْمِنْخَرَيْنِ**»[٥].

---

(١) مسند البزّار ٤/ ١٥٤، ح (١٣٢٥)، تأريخ الطّبريّ ٢/ ٣٨٩، سِيَر أعلام النّبلاء ٣/ ٦٢.
(٢) في (س): (إنّه) بدون (يحتمل).
(٣) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٧٤.
(٤) الكامل للمبرد ١/ ٣٤٥، غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٨٥، الغريبين ٦/ ١٨١٨، الفائق ٣/ ٤١٥.
(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/ ٣٢١، كتاب الأشربة، باب ما جاء في عدد حدّ الخمر، مصنّف عبد الرّزّاق ٧/ ٣٨٢، ح (١٣٥٥٧)، باب مَن شرب الخمر في رمضان.

أَرادَ : كَبَّهُ اللهُ لِمِنْخَرَيْهِ، دَعا عَلَيْهِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ : بُعْدًا وَسُحْقًا. وَالنُّخْرَةُ : مُقَدَّمُ الأَنْفِ.

● **(نخس)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ قادِمًا قَدِمَ عَلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَنْ خِصْبِ البِلادِ، فَحَدَّثَهُ أَنَّ سَحابَةً وَقَعَتْ فَاخْضَرَّ لَها الأَرْضُ، وَفِيها غُدُرٌ تناخَسُ**»[١].

أَيْ : يَصُبُّ بَعْضُها فِي بَعْضٍ، كَأَنَّ الواحِدَ يَنْخَسُ الآخَرَ، أَيْ : يَدْفَعُهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَنَخَسَ فِي صَدْرِهِ نَخْسَةً**»[٢].

أَيْ : دَفَعَ فِيهِ بِأَطْرافِ أَصابِعِهِ دَفْعَةً، وَمِنْهُ سُمِّيَ النَّخّاسُ ؛ لأَنَّهُ يَنْخُسُ فِي العَبِيدِ.

● **(نخش)** فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**كانَ لَنا جِيرانٌ مِنَ الأَنْصارِ - نِعْمَ الجِيرانُ - كانُوا يَمْنَحُونَنا شَيْئًا مِنْ أَلْبانِهِمْ، وَشَيْئًا مِنْ شَعِيرٍ نَنْخُشُهُ**»[٣].

أَيْ : نَقْشِرُهُ، يُقالُ : نَخَشَ بَعِيرَهُ بِطَرَفِ عَصاهُ : إِذا خَرَشَه، وَنُخِشَ الرَّجُلُ : إِذا هُزِلَ، [فَهُوَ مَنْخُوشٌ][٤].

● **(نخع)** فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ أَنْخَعَ الأَسْماءِ عِنْدَ اللهِ أَنْ يَتَسَمَّى الرَّجُلُ بِاسْمِ**

---

(١) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٧٠، الغريبين ٦/ ١٨١٩، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٩٨.

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠٠٩، ح (٤٩٤٩)، كتاب النّكاح، باب تستحدّ المغيبة وتمتشط الشّعثة، صحيح مسلم ٢/ ١٠٨٨، ح (٧١٥)، كتاب الرّضاع، باب استحباب نكاح البكر.

(٣) الغريبين ٦/ ١٨١٩، الفائق ٣/ ٤١٦.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

مَلِكِ الأَمْلاكِ»(١)، وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ: «**أَخْنَعَ**»(٢).

فَالأَوَّلُ مِنَ النَّخْعِ، وَهُوَ القَتْلُ الشَّدِيد، وَمِنْهُ النَّخْعُ فِي الذَّبِيحَةِ، وَهُوَ أَنْ يَنْتَهِيَ بِالذَّبْحِ إِلَى النُّخاعِ، وَمَنْ رَواهُ(٣) «**أَخْنَعَ**» فَمَعْناهُ: أَشَدُّ الأَسْماءِ ذُلّاً وَأَوْضَعُها عِنْدَ اللهِ. وَالخانِعُ: الذَّلِيلُ الخاضِعُ. قالَ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: مَلِكُ الأَمْلاكِ أَنْ يُسَمَّى شاهانْ شاهْ وَما أَشْبَهَهُ(٤). وَقالَ غَيْرُهُ: هُوَ أَنْ يَتَسَمَّى(٥) بِأَسْماءِ اللهِ - تعالى -، مِثْلُ الرَّحْمَنِ، وَالجَبّارِ، وَالعَزِيزِ، فَمَلِكُ الأَمْلاكِ هُوَ اللهُ - تعالى -.

● **(نخل)** فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**لا يَقْبَلُ اللهُ مِنَ الدُّعاءِ إِلاّ النّاخِلَةَ**»(٦).

يُرِيدُ: الخالِصَةَ الـمُنَخَّـلَةَ، وَهِيَ بِمَعْنَى الـمَنْخُولَةِ، كَما قِيلَ: ماءٌ دافِقٌ، وَسِرٌّ كاتِمٌ، أَيْ: مَدْفُوقٌ وَمَكْـتُومٌ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ(٧): «**لا يَقْبَلُ اللهُ - تعالى - إِلاّ نَخائِلَ القُلُوبِ**»(٨).

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٢٩٢، ح (٥٨٥٣)، كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء إلى الله، صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٨، ح (٢١٤٣)، كتاب الآداب، باب تحريم التّسمّي بملك الأملاك، وبملك الملوك.

(٢) الرّواية في: غريب أبي عبيد ٢/ ١٨.

(٣) في سائر النّسخ: (روى).

(٤) انظر غريب أبي عبيد ٢/ ١٨.

(٥) في (س): (يسمّى).

(٦) مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ٣٤، ح (٢٩٢٦١)، كتاب الدّعاء، الدّعاء بلا نيّة ولا عمل، شُعب الإيمان ٢/ ٥٠، ح (١١٣٦)، باب في الرّجاء من الله - تعالى -، ذِكر فصول في الدّعاء.

(٧) في (م): (الأحاديث).

(٨) الغريبين ٦/ ١٨٢٠، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٩٩.

يَعْنِي : النِّيّاتِ الخالِصَةَ، يُقالُ : نَحَلْتُ لَهُ النَّصِيحَةَ، أَيْ : أَخْلَصْتُها.

● **(نخم)** وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : «**اجْتَمَعَ شَرْبٌ / مِنْ أَهْلِ الأَنْبارِ وَبَيْنَ** ١٧٢/ب **أَيْدِيهِمْ ناجُودُ خَمْرٍ، فَغَنَّى ناخِمُهُمْ**»[١].

قِيلَ : النَّخْمُ أَجْوَدُ الغِناءِ.

(١) الغريبين ٦/ ١٨٢٠، الفائق ٣/ ٤١٠.

فصل النون مع الدال

● (ندب) فِي الحَدِيثِ : «**انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ مُجاهِدًا**»(١).

أيْ : أَجابَهُ إِلَى غُفْرانِهِ، يُقالُ : نَدَبْتُهُ لِلجِهادِ فَانْتَدَبَ لَهُ، أَيْ : أَجابَ.

وَفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ : «**أَنَّهُ قالَ** : ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم﴾(٢) **لَيسَ بِالنَّدَبِ، وَلَكِنْ صُفْرَةُ الوُجُوهِ وَالخُشُوعِ**»(٣).

النَّدَبُ : أَثَرُ الجُرْحِ إِذا لَمْ يَرْتَفِعْ عَنِ الجِلْدِ، وَالجَمْعُ أَنْدابٌ وَنُدُوبٌ. وَالنَّدَبُ فِي غَيْرِ هَذا الخَطَرُ، وَرَجُلٌ نَدْبٌ فِي الأَمْرِ : إِذا كانَ خَفِيفًا فِيهِ.

● (ندح) فِي حَدِيثِ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ : «**إِنَّ فِي المَعارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الكَذِبِ**»(٤).

يَعْنِي : سَعَةً وَفُسْحَةً، أَرادَ : إِنَّ فِي المَعارِيضِ ما يَسْتَغْنِي بِهِ الرَّجُلُ عَنِ الاضْطِرارِ إِلَى الكَذِبِ. وَالمَعارِيضُ : أَنْ يُرِيدَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالكَلامِ الَّذِي لَوْ صَرَّحَ بِهِ كانَ كَذِبًا، فَيُعارِضَهُ بِكَلامٍ آخَرَ يُوافِقُ ذَلِكَ الكَلامَ فِي اللَّفْظِ، وَيُخالِفُهُ فِي المَعْنَى، فَيَتَوَهَّمُ السّامِعُ أَنَّهُ أَرادَ ذَلِكَ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الكَلامِ.

---

(١) صحيح البخاريّ ١/ ٢٢، ح (٣٦)، كتاب الجهاد، باب الجهاد من الإيمان.

(٢) سورة الفتح آية ٢٩.

(٣) تفسير القرطبيّ ١٦/ ٢٩٤، وهو مرويّ عن الضّحّاك ليس عن مجاهد.

(٤) صحيح الأدب المفرد ١/ ٢٩٧، ح (٨٥٧)، سنن البيهقيّ الكبرى ١٠/ ١٩٩، ح (٢٠٨٤٢)، كتاب الشّهادات، باب المعاريض فيها مندوحة عن الكذب.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ: «**أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ: هَلْ كانَ وَراءَكَ غَيْثٌ؟. فَقالَ: نَعَمْ، فَقالَ: انْعَتْ لَنا، فَذَكَرَ كَلامًا طَوِيلاً، وَفِي أَثْنائِهِ: فَوادٍ سائِلٌ، وَوادٍ نادِحٌ**»(١).

أَيْ: واسِعٌ، مِنَ النَّدْحِ، وَهُوَ السَّعَةُ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ: «**أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ حِينَ أَرادَتِ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ: لَقَدْ جَمَعَ القُرْآنُ ذَيْلَكِ، فَلا تَنْدَحِيهِ**»(٢).

أَيْ: لا تَفْتَحِيهِ وَلا تُوَسِّعِيهِ بِالخُرُوجِ، أَرادَتْ قَوْلَ اللهِ - تعالى -: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾(٣)، يُقالُ: نَدَحْتُ الشَّيْءَ(٤) نَدْحًا: إِذا وَسَّعْتَهُ، وَإِنْ كانَ المَحْفُوظُ فِي الرِّوايَةِ بِالباءِ: «**تَبْدَحِيهِ**»، فَهُوَ مِنَ البَداحِ، وَهُوَ المُتَّسَعُ مِنَ الأَرْضِ.

● (ندد) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رَجُلاً أَرادَ أَنْ يَنْحَرَ بَعِيرًا لَهُ، فَنَدَّ - أَيْ: نَفَرَ وَشَرَدَ -، فَقالَ ﷺ: إِنَّ لِهَذِهِ البَهائِمِ أَوابِدَ كَأَوابِدِ الوَحْشِ**»(٥).

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١١٢، في مادّة (لبد).

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٨٦-٤٨٧، الغريبين ٦/ ١٨٢١، الفائق ٢/ ١٦٨-١٦٩، منال الطّالب ص٥٨٦-٥٨٧.

(٣) سورة الأحزاب آية ٣٣.

(٤) في (ص): (في الشَّيءِ)، والمثبت موافق لكتب الغريب وسائر النّسخ.

(٥) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠٩٨، ح (٥١٩٠)، كتاب الذّبائح والصّيد، باب ما ندّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش، صحيح مسلم ٣/ ١٥٥٨، ح (١٩٦٨)، كتاب الأضاحي، باب جواز الذّبح بكلّ ما أنهر الدّم إلّا السّنّ والظّفر وسائر العظام، وانظر: المجلد الأوّل من مجمع الغرائب (أبد).

● **(ندر)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً نَدَرَ فِي مَجْلِسِهِ، فَأَمَرَ القَوْمَ كُلَّهُمْ بِإِعادَةِ الطَّهارَةِ ؛ لِئَلَّا يَخْجَلَ النّادِرُ**»(١).

أَرادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهُ صَوْتٌ ناقِضٌ لِلطَّهارَةِ.

● **(ندس)** فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**أَنَّهُ دَخَلَ الـمَسْجِدَ وَهُوَ يَنْدُسُ الأَرْضَ بِرِجْلِهِ**»(٢).

أَيْ : يَضْرِبُها، وَالنَّدْسُ : الطَّعْنُ.

● **(ندغ)** وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : «**أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى بَعْضِ عُمّالِهِ : أَنْ أَرْسِلْ إِلَيَّ بِعَسَلِ النَّدْغِ**(٣) **وَالسِّحاءِ**»(٤).

النَّدْغُ : السَّعْتَرُ البَرِّيُّ، وَهُوَ مِنْ مَراعِي النَّحْلِ، وَالسِّحاءُ : مِنْ حَدِّ بَنِي شَبابَةَ، وَهُمْ قَوْمٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ العَسَلُ، فَيُقالُ : عَسَلٌ شَبابِيٌّ، وَيُقالُ : إِنَّ النَّدْغَ أَشَدُّ حَرارَةً، وَالسِّحاءُ : نَبْتٌ يَأْكُلُهُ النَّحْلُ(٥).

● **(ندم)** فِي حَـدِيثِ عُمَرَ : «**إِيـّاكُمْ وَرَضـاعَ السَّـوْءِ ؛ فَإِنَّهُ لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَتَنَدَّمَ يَوْمـًا ما**»(٦).

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٢١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٣٩٩.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٩١، الغريبين ٦/ ١٨٢١، الفائق ٣/ ٤١٨.

(٣) لم تضبط في (س) و (المصريّة)، وفي (ص) ضبطت بالكسر (النِّدغ)، وفي (م) ضبطت بالفتح (النَّدغ)، وهي الموافقة لغريب ابن قتيبة، وفي الفائق ضبطت بالوجهين : الكسر والفتح.

(٤) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٦٣، الغريبين ٦/ ١٨٢١، الفائق ٣/ ٤١٩.

(٥) وهو نبتٌ معروفٌ إلى اليوم، ينبت في جبال السّروات.

(٦) غريب الخطّابيّ ٢/ ١٢٠.

أَيْ: يَظْهَرَ أَثَرُهُ، وَالنَّدَمُ: الأَثَـرُ. قالَ الخَطّابِيُّ: وَأُرى أَنَّهُ النَّدَبُ، وَانْقِلابُ الـمِيمِ عَنِ الباءِ، وَالباءِ عَنِ الـمِيمِ كَثِيرٌ فِي كَلامِهِمْ.

● **(نده)** فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «**أَنَّـهُ قالَ: لَوْ رَأَيْتُ قاتِلَ عُمَرَ فِي الحَرَمِ ما نَدَهْتُـهُ**»(١).

النَّدْهُ: الزَّجْرُ، وَمِنْهُ قَوْلُ العَرَبِ: (اذْهَبِي فَلا أَنْدَهُ سَرْبَكِ)(٢)، أَيْ: لا أَرُدُّ إِبِلَكِ، وَلا حاجَةَ لِي فِيكِ، وَكانَ ذَلِكَ طَلاقـًا. وَمَعْناهُ: إِنِّي لَوْ رَأَيْتُ قاتِلَ عُمَرَ فِي الحَرَمِ لَمْ أَهِجْهُ وَلَمْ أَعْرِضْ لَهُ؛ تَعْظِيمًا لِحَقِّ الحَرَمِ.

● **(ندي)** فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «**زَوْجِي طَوِيلُ النِّجادِ، رَفِيعُ العِمادِ، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النـّادِي**»(٣).

النّادِي وَالنَّدِيُّ: مَجْلِسُ القَوْمِ، مَعْناهُ: أَنـَّهُ يَنْزِلُ قَرِيبـًا مِنَ الحِلَّةِ(٤) فِي وَسَطِ القَوْمِ؛ لِيَغْشاهُ الطّارِقُونَ وَالأَضْيافُ، وَيَنْزِلُونَ عِنْدَهُ، وَلا يَنْزِلُ فِي الشِّعابِ وَالأَطْرافِ بِحَيْثُ يَخْفَى عَلَى الأَضْيافِ. وَصَفَتْهُ بِالكَرَمِ وَالرَّغْبـَةِ فِي الإِطْعامِ وَالضِّيافَةِ.

وَفِي حَدِيثِ الأَذانِ: «**فَأَلْقِهْ عَلَى بِلالٍ، فَإِنَّهُ أَنـْدَى صَوْتـًا**»(٥).

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ٥/ ١٥٣، ح (٩٢٢٩)، أخبار مكّة للأزرقيّ ٢/ ١٣٩، غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٠٥.

(٢) الـمَثَل في: الجمهرة ١/ ٣٨٢، المجمع ٢/ ٦، المستقصى ١/ ١٣٦.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٤) الحِلَّة: هي البيوت المجتمعة. انظر: اللّسان (حلل).

(٥) مسند أحمد ٤/ ٤٣، ح (١٦٥٩٢)، سنن أبي داود ١/ ١٣٥، ح (٤٩٩)، كتاب الصّلاة، باب كيف الأذان؟. وغيرهما.

أَيْ : أَرْفَعُ صَوْتـًا.

وَفِي حَدِيثِ طَلْحَةَ : «**خَرَجْتُ بِفَرَسٍ لِي لأُنَـدِّيَهُ**»(١).

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : التَّنْدِيَةُ : أَنْ يُورِدَ الرَّجُلُ إِبِلَهُ الماءَ حَتَّى تَشْرَبَ، ثُمَّ ١٧٣/ أ يَرُدَّها(٢) إِلَى الـمَرْعَى ساعَةً، ثُمَّ يَرُدَّها إِلَى الماءِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَيُقالُ ذَلِك أَيْضـًا فِي الخَيْلِ، وَأَنْكَرَهُ القُتَيْبِيُّ، وَقالَ : الصَّوابُ : (**لأُبَـدِّيَهُ**)، أَيْ : أُخْرِجَهُ إِلَى البَدْوِ ؛ لأَنَّ التَّنْدِيَةَ لا تَكُونُ إِلّا لِلإِبِلِ خاصَّةً. قالَ الأَزْهَرِيُّ : لَيْسَ كَما قالَ القُتَيْبِيُّ، وَالصَّوابُ ما ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الأَصْمَعِيِّ، قالَ : وَلِلتَّنْدِيَةِ مَعْنًى آخَرُ، وَهُوَ تَضْمِيرُ الفَرَسِ وَإِجْراؤُهُ بَعْدَ / العَلَفِ لِيَسِيلَ عَرَقُهُ، وَيُقالُ لِذَلِكَ العَرَقِ إِذا سالَ : النَّدَى(٣).

وَفِي الحَدِيثِ : «**مَنْ لَقِيَ اللهَ وَلَم يَتَنَدَّ مِنَ الدَّمِ الحَرامِ بِشَيْءٍ، دَخلَ الجَـنَّةَ**»(٤).

أَيْ : لَمْ يُصِبْ، يُقالُ : ما نَدِيتُ بِشَيْءٍ تَكْرَهُهُ، أَيْ : ما أَصَبْتُ، وَما نَدِيَنِي مِنْ فُلانٍ بِشَيْءٍ أَكْرَهُهُ، أَيْ : ما أَصابَنِي. وَمَعْناهُ : أَنـَّهُ لَمْ يَـبْـتَلَّ بِشَيْءٍ مِنَ الدَّمِ الحَرامِ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/ ١٣، إصلاح الغلط ص١٢١-١٢٢، الغريبين ٦/ ١٨٢٣، الفائق ٣/ ٤١٨.

(٢) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (يردّه)، وفي (م) : (يردّها)، وهي الموافقة للصّواب.

(٣) التّهذيب ١٤/ ١٩١.

(٤) مسند أحمد ٤/ ١٥٢، ح (١٧٥١٦)، سنن ابن ماجه ٢/ ٨٧٣، ح (٢٦١٨)، كتاب الدّيات، باب التّغليظ في قتل مسلم ظلمـًا، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٠٥.

فصل النون مع الذال

● **(نذر)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنـهُ قالَ : أَنا النَّذِيرُ العُرْيانُ**»[١].

أَيِ : الَّذِي أُنْذِرُكُمْ بِقُرْبِ السّاعَةِ ظاهِرًا غَيْرَ مَسْتُورٍ ؛ فَإِنَّهُ آخِرُ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى أُمَّتِهِ تَقُومُ السّاعَةُ.

وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الـمُسَيِّبِ : «**أَنَّ عُمَرَ وَعُثْمانَ قَضَيا فِي الـمِلْتـاطِ بِنِصْفِ نَذْرِ**[٢] **الـمُوضِحَةِ**»[٣].

النَّذْرُ : ما يَجِبُ فِي الجِراحاتِ مِنَ الدِّياتِ بِلُغَةِ أَهْلِ الحِجازِ، وَأَهْلُ العِراقِ يُسَمُّونَهُ الأَرْشَ فِي الحُكُوماتِ. قالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّما قِيلَ لَهُ نَذْرٌ ؛ لأَنـهُ نُذِرَ فِينا، أَيْ : أُوجِبَ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَذَرْتُ عَلَى نَفْسِي، أَيْ : أَوْجَبْتُ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**فَلَمّا نَذِرُوا بِي**»[٤].

أَيْ : عَلِمُوا وَأَحَسُّوا بِي.

---

(١) سبق تخريجه ص٤٠، في مادّة (نجو).

(٢) في (المصريّة) : (دية).

(٣) مسند الشّافعيّ ١/ ٢٣١، سنن البيهقيّ الكبرى ٨/ ٨٣، ح (١٦٢١١)، كتاب الدّيات، باب ما دون الموضحة من الشّجاج، غريب الحربيّ ١/ ٣٥، الغريبين ٦/ ١٨٢٤.

(٤) صحيح البخاريّ ٤/ ١٤٨٣، ح (٣٨١٣)، كتاب المغازي، باب قتل أبي رافع عبد الله ابن أبي الحقيق، تأريخ الطّبريّ ٢/ ٨٠، غريب ابن قتيبة ٢/ ٢١٨، المجموع المغيث ٣/ ٢٨٤.

فصل النون مع الزاي

• (نزح) في الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ نَزَلَ الْحُدَيْبِيَةَ وَهِيَ نَزَحٌ**[(١)]»[(٢)].
وَهِيَ البِئْرُ الَّتِي نُزِحَتْ فَلَمْ يَبْقَ فِيها ماءٌ، يُقالُ: نَزَحْتُ البِئْرَ فَنَزَحَتْ - لازِمٌ وَمُتَعَدٍّ -، وَالنَّزَحُ بِمَعْنَى الـمَنْزُوحِ.

• (نزر) في الحَدِيثِ: «**أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ مَرّاتٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا عُمَرُ، نَزَّرْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِرارًا لا يُجِيبُكَ**»[(٣)].
أَيْ: أَلْحَحْتَ عَلَيْهِ، يُقالُ: أَعْطانا عَطاءً غَيْرَ مَنْزُورٍ، أَيْ: بِغَيْرِ إِلْحاحٍ.
وَفِي وَصْفِ كَلامِهِ ﷺ: «**لا نَزْرٌ وَلا هَذْرٌ**»[(٤)].
النَّزْرُ: القَلِيلُ، يَقُولُ: لَيْسَ بِنَزْرٍ فَيَدُلُّ عَلَى عِيٍّ، وَلَيْسَ بِكَثِيرٍ فاسِدٍ وَلا فائِدَةَ فِيهِ.

• (نزع) في الحَدِيثِ: «**رَأَيْتُنِي أَنْزِعُ عَلَى قَلِيبٍ**»، وَفِيهِ: «**فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ وَنَزَعَ عُمَرُ**»[(٥)].

---

(١) «وهي نَزَحٌ» ساقط من (م).
(٢) المعجم الكبير ٢/ ١٧٩، ح (١٧٢٧).
(٣) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥٣١، ح (٣٩٤٣)، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية.
(٤) سبق تخريجه م٦ ص٥٢، في مادّة (كسر).
(٥) صحيح البخاريّ ٣/ ١٣٢٩، ح (٣٤٣٤)، كتاب المناقب، باب علامات النّبوّة في الإسلام، صحيح مسلم ٤/ ١٨٦٢، ح (٢٣٩٣)، كتاب فضائل الصّحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه.

النَّزْعُ : الاسْتِقاءُ بِالدَّلْوِ، وَبِئْرٌ نَزُوعٌ : يُنْزَعُ مِنْها بِاليَدِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ لِقَوْمٍ صَلَّوْا خَلْفَهُ : ما لِي أُنازَعُ القُرْآنَ ؟**»[١].

أَيْ : أُجاذَبُ بِهِ[٢] فِي القِراءَةِ، كَأَنَّهُمْ جَهَرُوا بِالقِراءَةِ بِحَيْثُ أَسْمَعُوهُ فَشَغَلُوهُ، فَكَأَنَّهُمْ نازَعُوهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ ﷺ لِمَنْ وُلِدَ لَهُ غُلامٌ أَسْوَدُ فَامْتَرَى فِيهِ، وَراجَعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقالَ : لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ**»[٣].

يُقالُ : نَزَعَ إِلَيْهِ فِي الشَّبَهِ، وَنَزَعَ شَبَهَهُ عِرْقٌ، أَيْ : جَرَّهُ إِلَى شَبَهِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**نُزّاعُ القَبائِلِ**»[٤].

هُوَ جَمْعُ نَزِيعٍ وَنازِعٍ، وَهُوَ الغَرِيبُ الَّذِي نُزِعَ عَنْ أَهْلِهِ وَعَشِيرَتِهِ، وَالنَّزائِعُ مِنَ الإِبِلِ : الغَرائِبُ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ظَبْيانَ : «**أَنَّ قَبائِلَ مِنَ الأَزْدِ نَتَّجُوا فِيها النَّزائِعَ**»[٥].

أَيْ : نَتَّجُوا إِبِلاً انْتَزَعُوها مِنْ أَيْدِي النّاسِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قالَ لآلِ السّائِبِ : انْكِحُوا فِي النَّزائِعِ**»[٦].

---

(١) مسند أحمد ٢/ ٢٤٠، ح (٧٢٦٨)، سنن أبي داود ١/ ٢١٨، ح (٨٢٦)، كتاب الصّلاة، باب مَن كره القراءة خلف الإمام فيما جهر به، وغيرهما.

(٢) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (بها)، وفي (م) : (بـه)، وهي الموافقة للصّواب.

(٣) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠٣٢، ح (٤٩٩٩)، كتاب الطّلاق، باب إذا عرّض بنفي الولد، صحيح مسلم ٢/ ١١٣٧، ح (١٥٠٠)، كتاب اللّعان.

(٤) المعجم الكبير ٢٠/ ١٦٨، ح (٣٥٨)، المستدرك للحاكم ٤/ ١٨٨، ح (٧٣١٨)، كتاب البرّ والصّلة.

(٥) العقد الفريد ٢/ ٣٦-٣٧، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٢٣، الغريبين ٦/ ١٨٢٧.

(٦) المجموع المغيث ٣/ ٢٨٧.

جَمْعُ نَزِيعَةٍ، وَهِيَ الَّتِي تُجْلَبُ إِلَى غَيْرِ بِلادِها مِنَ النِّساءِ، وَالخَيْلِ، وَالإِبِلِ. وَمَعْناهُ: تَزَوَّجُوا الغَرائِبَ. **«لا تَضْوُوا»**، أَيْ: لا تُزَوِّجُوا أَقْرِباءَكُمْ، فَيَخْرُجَ الوَلَدُ ضاوِيًا، أَيْ: مَهْزُولاً.

● **(نزغ)** فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: **«أَنَّهُ حَضَّ عَلَى الزُّهْدِ، وَذَكَرَ أَنَّ ما يَكْفِي الإِنْسانَ قَلِيلٌ؛ فَنَزَغَهُ إِنْسانٌ مِنْ أَهْلِ المَجْلِسِ بِنَزِيغَةٍ - أَيْ: طَعَنَهُ بِغَمِيزَةٍ[1] وَأَشارَ إِلَيْهِ بِسُوءٍ - ثُمَّ خَبَأَ رَأْسَهُ»**[2].

● **(نزف)** فِي الحَدِيثِ: **«إِنَّ زَمْزَمَ لا تُنْزَفُ وَلا تُذَمُّ»**[3].

أَيْ: لا يَفْنَى ماؤُها، يُقالُ: نَزَفْتُ البِئْرَ وَنُزِفَ الرَّجُلُ يُنْزَفُ: إِذا ذَهَبَ عَقْلُهُ.

● **(نزك)** وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ: **«أَنَّهُ ذَكَرَ الأَبْدالَ فَقالَ: لَيْسُوا بِنَزّاكِينَ وَلا مُعْجَبِينَ وَلا مُتَماوِتِينَ»**[4].

النَّزّاكُونَ: العَيّابُونَ، وَأَصْلُهُ مِنَ النَّيْزَكِ، وَهُوَ دُونَ الرُّمْحِ، لَهُ سِنانٌ وَزُجٌّ. يُقالُ: نَزَكْتُ الرَّجُلَ[5]: إِذا عِبْتَهُ.

---

(١) في (س): «**بعنيزة**»، وفي (المصريّة): «**بمغيزة**»، وهما تحريف. والغميزة: العيب.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٣٩، المجموع المغيث ٣/ ٢٨٨، الفائق ٣/ ٤٢١، وكلّها بلفظ: «**بنزيغة**».

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٢٧، الفائق ٢/ ١٥.

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٧٨، الغريبين ٦/ ١٨٢٨، الفائق ٣/ ٤٢٠.

(٥) في (ص): (نزكته: إذا عبته)، والمثبت موافق لكتب الغريب وسائر النّسخ.

وَذُكِرَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ(١) عِنْدَ ابْنِ عَوْنٍ(٢): «**فَقالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ**»(٣).

يَعْنِي(٤): طَعَنُوا فِيهِ وَجَرَحُوهُ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ عِيسَى** عليه السلام **يَقْتُلُ الدَّجالَ بِالنَّيْزَكِ**»(٥).

• **(نزل)** فِي الحَدِيثِ: «**يَنْزِلُ اللهُ - تعالى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّماءِ الدُّنْيا فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ داعٍ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟...**»(٦) الحديث.

لِلعُلَماءِ فِيهِ طَرِيقانِ: **أَحَدُهُما**: طَرِيقَةُ السَّلَفِ(٧): أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ ١٧٣/ب
وَلا يَبْحَثُونَ عَنْ مَعْناهُ، وَيَقِفُونَ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿**وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ**﴾،

---

(١) شهر بن حوشب الأشعريّ الشّاميّ، أبو سعيد، مولى أسماء بنت يزيد بن الموطأ، ليس بالقويّ في الحديث، وهو مِمّن لا يُحتجّ بحديثه ولا يتديّن به.
انظر: لسان الميزان ٧/ ٢٤٤، الكامل في ضعفاء الرِّجال ٤/ ٣٩.

(٢) هو عبد الله بن عون بن أرطبان، الإمام القدوة، عالم البصرة، أبو عون المزنيّ مولاهم البصريّ الحافظ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين.
انظر: سِيَر أعلام النّبلاء ٦/ ٣٦٤.

(٣) صحيح مسلم ١/ ١٧، باب النّهي عن الرّواية عن الضّعفاء والاحتياط في تحمّلها.

(٤) في (م): (أي).

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٢٨.

(٦) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٣٠، ح (٥٩٦٢)، كتاب الدّعوات، باب الدّعاء نصف اللّيل، صحيح مسلم ١/ ٥٢١، ح (٧٥٨)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب التّرغيب في الدّعاء والذِّكر في آخر اللّيل والإجابة فيه.

(٧) طريقة السّلَف الإيمان بالنّزول على وجه يليق بجلال الله وعظمته، وما نسبه المصنّف لأهل التّحقيق تعطيل لِما دلَّ الدّليلُ عليه. انظر: فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميّة ٥/ ٤١٥-٤١٦.

ثُمَّ يَبْتَدِئُونَ فَيَقُولُونَ: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾(١)، وَالرُّسُوخُ فِي العِلْمِ: الثُّبُوتُ عَلَى الاِعْتِقادِ الصَّحِيحِ مِنْ غَيْرِ تَعَدٍّ عَنِ الظَّاهِرِ.
وَالطَّرِيقَةُ الثَّانِيَةُ لأَهْلِ التَّحْقِيقِ: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: نَعْلَمُ حَقِيقَةَ تَنَزُّهِ الحَقِّ - تعالى - عَنِ النُّزُولِ مِنْ عُلُوٍّ إِلَى سُفْلٍ، فَإِنَّهُ مُسْتَحِيلٌ فِي وَصْفِهِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْمِلُونَهُ عَلَى تَأْوِيلٍ صَحِيحٍ، فَيَحْمِلُونَ ذَلِكَ عَلَى إِنْزالِ مَلائِكَةٍ مَخْصُوصِينَ، أَوْ فِعْلٍ مِنَ الأَفْعالِ يُسَمَّى نُزُولاً تَعَطُّفًا وَتَلَطُّفًا، أَوْ تَخْصِيصًا لِساعاتِ اللَّيْلِ بِإِجابَةِ الدَّعْوَةِ فِيها؛ تَرْغِيبًا لِلْمُتَهَجِّدِينَ، وَما يَنْحُو هَذا النَّحْوَ مِمّا لا يُوجِبُ تَشْبِيهًا وَلا تَمْثِيلاً. وَقَدْ عَبَّرَ بَعْضُ الـمُحَقِّقِينَ عَنْهُ بِعِبارَةٍ تُرَوِّحُ القُلُوبَ، فَقالَ: هُوَ نُزُولٌ مِنْ عَرْشِ الجَلالِ إِلَى سَماءِ الرَّحْمَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

• (نزو) فِي الحَدِيثِ: «**نَهَى عَنْ إِنْزاءِ الخَيْلِ**»(٢).
هُوَ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ أَجْرًا، كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ: «**نَهَى عَنْ عَسْبِ الفَحْلِ**»(٣)، يُقالُ: نَزا الفَحْلُ يَنْزُو، وَأَنْزاهُ صاحِبُهُ.

• (نزه) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ كانَ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَإِذا مَرَّ بِآيَةٍ فِيها تَنْزِيهٌ للهِ سَبَّحَ**(٤)»(٥).

---

(١) سورة آل عمران آية ٧.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) صحيح البخاريّ ٥/ ٧٩٧، ح (٢١٦٤)، كتاب الإجارة، باب عسب الفحل.
(٤) «**لله سبّح**» ساقط من (س).
(٥) مسند أحمد ٥/ ٣٨٤، ح (٢٣٣٠٩)، سنن ابن ماجه ١/ ٤٢٩، ح (١٣٥١)، كتاب إقامة الصّلاة والسّنّة فيها، باب ما جاء في القراءة في صلاة اللّيل.

يَعْنِي: ما يُنَزَّهُ عَنْهُ تبارَكَ وتَعالَى مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيكٌ أَوْ وَلَدٌ. وَأَصْلُ التَّنَزُّهِ: البُعْدُ مِمّا فِيهِ الأَدْناسُ، وَالقُرْبُ مِمّا فِيهِ الطَّهارَةُ وَالبَراءَةُ.

● (نزي) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رَجُلاً أَصابَتْهُ جِراحَةٌ، فَنُزِيَ مِنْها حَتَّى ماتَ**»(١).

يَقُولُ: نُزِفَ دَمُهُ وَلَمْ يَرْقَأْ، فَنُزِفَ وَنُزِيَ بِمَعْنًى واحِدٍ.

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ٩/ ٤٠٣، الغريبين ٦/ ١٨٢٩.

فصل النون مع السين

• (نسأ) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ عامِرٍ**[١] **دَخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ نَسُوءٌ**»[٢].

أيْ : مَظْنُونٌ بِها الحَمْلُ. وَفِيهِ ثَلاثُ لُغاتٍ : نَسْءٌ وَنُسْءٌ وَنِسْءٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لأَنَّ حَيْضَها تَأَخَّرَ عَنْ وَقْتِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَسَأَ فُلانٌ الشَّيْءَ : إذا أَخَّرَهُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لأَنَّ الحَمْلَ زِيادَةٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَسَأْتُ اللَّبَنَ : إِذا جَعَلْتَ فِيهِ الماءَ فَكَثُرَ بِهِ[٣]، وَالفِعْلُ مِنْهُ نُسِئَتِ المَرْأَةُ - عَلَى ما لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ - تُنْسَأُ نَسأً، فَهِيَ نَسُوءٌ، وَنِسْوَةٌ نِساءٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**»[٤].

أَيْ : يُؤَخَّرَ، وَالنَّساءُ : التَّأْخِيرُ، يُقالُ : نَسَأَ اللهُ فِي أَجَلِهِ وَأَنْسَأَ أَجَلَهُ : إِذا أَخَّرَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**مَنْ سَرَّهُ النَّساءُ - وَلا نَساءُ - فَلْيُؤَخِّرِ العَشاءَ، وَلْيُقِلَّ غِشْيانَ النِّساءِ**»[٥].

---

(١) هي ليلى بنت أبي حثمة بن حذيفة بن غانم بن عبد الله، من المهاجرات الأوائل. انظر : مجمع الزّوائد ٩/ ٢٦٦.

(٢) تأريخ ابن معين ١/ ٢١، غريب الخطّابيّ ١/ ٤٠٨.

(٣) في (المصريّة) : (فكثرته).

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٢٣٢، ح (٥٦٣٩)، كتاب الأدب، باب مَن بُسِط له في الرِّزق بِصِلة الرَّحم، صحيح مسلم ٤/ ١٩٨٢، ح (٢٥٥٧)، كتاب البرّ والصِّلة والآداب، باب صِلة الرَّحم، وتحريم قطيعتها.

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٩٠، الغريبين ٦/ ١٨٢٩.

أَيْ : مَنْ أَرادَ أَنْ يُؤَخَّرَ أَجَلُهُ - وَإِنْ كانَ لا يُتْرَكُ - فَلْيَفْعَلْ كَذا.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**لا تَسْتَنْسِئُوا الشَّيْطانَ**»(١).

مَعْناهُ : إذا أَرَدْتَ(٢) صَدَقَةً أَوْ(٣) عَمَلاً صالِحاً فَلا تُؤَخِّرْ إِلَى غَدٍ، فَإِنَّ الشَّيْطانَ يُسَوِّلُ بِالتَّأْخِيرِ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ : نَسَأْتُ الشَّيْءَ : إذا أَخَّرْتَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَرْتَمُونَ، فَقالَ : ارْتَمُوا وَانْتَسِئُوا عَنِ البُيُوتِ، لا تُطَمَّ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ يَسْمَعُ كَلامَكُمْ ؛ فَإِنَّ القَوْمَ إِذا خَلَوْا تَكَلَّمُوا**»(٤).

قَوْلُهُ : «**انْتَسِئُوا**» : مَعْناهُ : تَأَخَّرُوا عَنِ البُيُوتِ وَتَزَحْزَحُوا. مِنْ قَوْلِهِمْ : نَسَأْتُ الشَّيْءَ : إذا أَخَّرْتَهُ. وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : «**وَانْبِسُوا**». قالَ الخَطّابِيُّ : وَهُوَ خَطَأٌ(٥).

قُلْتُ : وَلَهُ احْتِمالٌ، وَهُوَ أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يَتَكَلَّمُوا حَتَّى يُعْرَفَ بِمَكانِهِمْ وَلا يَغْشاهُمْ أَحَدٌ بَغْتَةً فَيُصِيبَهُ سَهْمٌ مِنْ سِهامِهِمْ خَطَأً(٦)، غَيْرَ أَنَّهُ قَلَّ ما يُسْتَعْمَلُ إِلّا مَعَ النَّفْيِ، فَيُقالُ : ما نَبَسَ وَلَمْ يَنْبِسْ، قالَ(٧) : وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ : «**وَبَنِّسُوا عَنِ البُيُوتِ**» - بِتَقْدِيمِ الباءِ عَلَى النُّونِ -،

---

(١) المجموع المغيث ٣/ ٢٩١، الفائق ٣/ ٤٢٧.

(٢) في (م) : (أردتم).

(٣) (صدقة أو) ساقط من سائر النّسخ.

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/ ٦١، الغريبين ٦/ ١٨٣٠، الفائق ٣/ ٤٢٦.

(٥) في (ص) : (غلط)، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ وسائر النّسخ.

(٦) (خطأ) ساقط من (س) و (المصريّة).

(٧) أي : الخطّابيّ.

أَيْ : تَأَخَّرُوا. قالَ الأَصْمَعِيُّ : بَنَّسْتُ تَبْنِيسًا : إذا تَأَخَّرْتَ، فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ بابِ الباءِ مَعَ النُّونِ. وَقالَ اللِّحْيانِيُّ(١) : بَنَّسَ : إذا قَعَدَ. وَقَوْلُهُ : «**لا تُطَمُّ امْرَأَةٌ**» : مَعْناهُ : لا تُراعُ وَلا تُغْلَبُ بِكَلِمَةٍ تَسْمَعُها مِنَ الرَّفَثِ، فَإِنَّ القَوْمَ إذا خَلَوْا رُبَّما أَرْفَثُوا(٢)، خُصُوصًا جَماعَةُ الأَحْداثِ الَّذِينَ يَرْتَمُونَ، مِنْ قَوْلِهِمْ : طَمَّ الماءُ : إذا كَثُرَ وَغَلَبَ. قالَ الخَطّابِيُّ : وَسَمِعْتُ رَجُلاً فَصِيحًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ

يَقُولُ : هُوَ «**لا تُطَمَّى**» : أَيْ : لا يُصْبَأُ بِها نَحْوَ الهَوَى، يُقالُ : أَطْمَى فُلانٌ. قالَ : وَهَذا مَعْرُوفٌ فِي كَلامِهِمْ.

قُلْتُ : وَفِيهِ احْتِمالٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّهُ أَرادَ : ابْعُدُوا عَنِ البُيُوتِ حَتَّى لا يُصِيبَ سَهْمٌ مِنْ سِهامِكُم امْرَأَةً أَوْ صَبِيًّا يَسْمَعُ كَلامَكُمْ فَيَقْرُبُ مِنْكُمْ غَفْلَةً فَيَطُمُّهُ سَهْمٌ، أَيْ : يُصِيبُهُ، فَإِنَّ الغالِبَ أَنَّكُمْ إذا تَكَلَّمْتُمْ وَسُمِعَتْ أَصْواتُكُمْ يَحْضُرْكُمُ النِّساءُ وَالصِّبْيانُ نَظّارَةً، وَهَذا وَجْهٌ حَسَنٌ مُحْتَمَلٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

● **(نسج)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قالَ : مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى نَسِيجِ وَحْدِهِ؟**»(٣).

يُرِيدُ : رَجُلاً لا عَيْبَ فِيهِ.

---

(١) هو أبو الحسن عليّ بن المبارك (أو ابن حازم) اللّحيانيّ، كوفيّ نحويّ، من كبار أهل اللّغة والنّوادر، أخذ عن الكسائيّ والفرّاء والشّيبانيّ والأصمعيّ وأبي عبيدة، ولم تُعرف سنة وفاته. انظر : مراتب النّحويّين ص١٤٢، ونزهة الألبّاء ص١٧٦، وبغية الوعاة ٢/ ١٨٥، ومعجم المؤلّفين ٧/ ٥٦.

(٢) في (س) : (رفثوا).

(٣) غريب ابن قتيبة ١/ ٦١٨-٦١٩، الغريبين ٦/ ١٨٣٠، الفائق ٣/ ٤٢٦.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**أَنَّها قالَتْ فِي عُمَرَ : كانَ - وَاللهِ - أَحْوَذِيًّا نَسِيجَ وَحْدِهِ**»(١).

وَأَصْلُ الكَلِمَةِ أَنَّ الثَّوْبَ إِذا كانَ نَفِيسًا لَمْ يُنْسَجْ عَلَى مِنْوالِهِ غَيْرُهُ، وَإِذا لَمْ يَكُنْ نَفِيسًا عُمِلَ عَلَى مِنْوالِهِ سَدًى لِعِدَّةِ أَثْوابٍ، فَقِيلَ ذَلِكَ لِكُلِّ مَنْ أَرادُوا الـمُبالَغَةَ فِي مَدْحِه. فَلَمّا قالَ عُمَرُ ذَلِكَ، قالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : «**ما نَعْلَمُهُ غَيْرَكَ يا أَمِيرَ الـمُؤْمِنِينَ**».

وَفِي الحَدِيثِ : «**رِجالٌ جاعِلُوا رِماحِهِمْ عَلَى مَناسِجِ خُيُولِهِمْ**»(٢).

مَنْسِجُ الفَرَسِ : بِمَنْزِلَةِ الكاهِلِ مِنَ الإِنْسانِ. قالَ أَبُو عَمْرٍو : / وَهُوَ ١٧٤/أ
الـمِنْسَجُ - بِكَسْرِ الـمِيمِ وَفَتْحِ السِّينِ -، وَهُوَ مِنَ البَعِيرِ : حارِكٌ، وَمِنَ الحِمارِ : سِيساءٌ.

● (**نسخ**) فِي الحَدِيثِ : «**لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ إِلاّ تَناسَخَتْ**»(٣).

أَيْ : تَحَوَّلَتْ مِنْ حالٍ إِلَى حالٍ. وَالنَّسْخُ فِي اللُّغَةِ : إِبْطالُ شَيْءٍ وَإِقامَةُ آخَرَ مُقامَهُ، يُقالُ : نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ : إِذا أَذْهَبَتْهُ وَحَلَّتْ مَحَلَّهُ.

● (**نسس**) فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هالَةَ فِي صِفَتِهِ ﷺ : «**كانَ يَنُسُّ أَصْحابَهُ**»(٤).

أَيْ : يَسُوقُهُمْ وَيُقَدِّمُهُمْ وَيَمْشِي خَلْفَهُمْ.

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/ ٢٠٠، ح (١٦٨٤٨)، كتاب المرتدّ، باب ما يحرم به الدّم من الإسلام زنديقًا كان أو غيره. المعجم الأوسط ٤/ ٣١٩، ح (٤٣١٨).

(٢) مسند أحمد ٤/ ٣٨٧، ح (١٩٦٧٥)، غريب الخطّابيّ ١/ ٦١٦.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٧٩، ح (٢٩٦٧)، كتاب الزّهد والرّقائق.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٦٤، في مادّة (كفأ).

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ كانَ يَنُسُّ النّاسَ بَعْدَ العِشاءِ بِالدِّرَّةِ، وَيَقُولُ : انْصَرِفُوا إِلَى بُيُوتِكُمْ**»(١).

أَيْ : يَسُوقُهُمْ. وَالنَّسُّ : السَّوْقُ. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : «**يَنُشُّ**» - بِالشِّينِ -. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : إِنْ صَحَّ النَّقْلُ فَهُوَ تَصْحِيفٌ وَقَعَ مِنَ الـمُحَدِّثِ(٢). قالَ : وَأَحْسِبُ أَنَّهُ «**يَنُوشُ**»، وَهُوَ قَرِيبٌ فِي اللَّفْظِ مِنْ يَنُشُّ، وَمَعْنَى النَّوْشِ صَحِيحٌ، وَهُوَ التَّناوُلُ، وَمَعْناهُ : يَتَناوَلُهُمْ بِالدِّرَّةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَتُسَمَّى مَكَّةُ : النّاسَّةَ ؛ لأَنَّ مَنْ أَحْدَثَ فِيها حَدَثًا فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْها، فَكَأَنَّها ساقَتْهُ عَنْ نَفْسِها.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**ذَهَبَ النّاسُ وَبَقِيَ النَّسْناسُ**»(٣).

بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِها، وَتَفْسِيرُهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**أَنَّ قَوْمًا عَصَوْا رَسُولَهُمْ، فَمَسَخَهُمُ اللهُ نَسْناسًا، لِكُلِّ إِنْسانٍ مِنْهُمْ يَدٌ وَرِجْلٌ، فَهُوَ شِقُّ إِنْسانٍ يَنْقُزُ كَما يَنْقُزُ الطّائِرُ**»(٤).

● **(نسق)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**ناسِقُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ**»(٥).

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٣٠٩-٣١٠، غريب ابن قتيبة ١/ ٥٠٣، الغريبين ٦/ ١٨٣١، الفائق ٣/ ٤٢٦.

(٢) غريب أبي عبيد ٣/ ٣١٠.

(٣) حلية الأولياء ١/ ٣٢٨، سِيَر أعلام النّبلاء ١٢/ ١٥.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٣١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٠٥.

(٥) سنن الترّمذيّ ٣/ ١٧٥، ح (٨١٠)، كتاب الحجّ، باب ما جاء في ثواب الحجّ والعمرة، سنن النّسائيّ ٥/ ١١٥، ح (٢٦٣٠)، كتاب مناسك الحجّ، باب فضل المتابعة بين الحجّ والعمرة، بلفظ : «**تابعوا**»، وهو بلفظه في : الغريبين ٦/ ١٨٣١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٠٥.

أَيْ: تابِعُوا، يُقالُ: ناسَقَ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ، وَوالَى بَيْنَهُما، وَعادَى بَيْنَهُما، وَنَسَقْتُ الشَّيْءَ نَسْقًا.

● (نسل) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُمْ شَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الضَّعْفَ، فَقالَ: عَلَيْكُمْ بِالنَّسْلِ**»(١).

هُوَ الإِسْراعُ فِي المَشْيِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَرِّكٌ لِلْقُوَّةِ، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِالرِّياضَةِ، فَإِنَّ الإِنْسانَ إِذا سَكَنَ وَأَدْمَنَ القُعُودَ سَكَنَتْ قُواهُ وَفَتَرَتْ أَعْضاؤُهُ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ: «**وَإِذا سَعَى القَوْمُ نَسَلَ**»(٢).

أَرادَ: إِذا عَدَوْا لِخَوْفٍ أَوْ غارَةٍ قارَبَ الخَطْوَ فِي إِسْراعٍ، وَالنَّسَلانُ دُونَ السَّعْيِ، وَالسَّعْيُ قَرِيبٌ مِنَ العَدْوِ، وَالنَّسَلانُ: مَشْيُ الذِّئْبِ إِذا بادَرَ إِلَى شَيْءٍ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾(٣).

● (نسم) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ قالَ ﷺ: بُعِثْتُ فِي نَسَمِ السّاعَةِ إِنْ كادَتْ لَتَسْبِقُنِي**»(٤).

نَسَمُ السّاعَةِ: حِينَ ابْتَدَأَتْ وَأَقْبَلَتْ أَوائِلُها، وَظَهَرَتْ مَبادِئُ أَشْراطِها، وَالنَّسِيمُ: أَوَّلُ هُبُوبِ الرِّيحِ. وَقِيلَ: أَرادَ بِذَلِكَ: ذَوِي الأَرْواحِ، أَيْ: بُعِثْتُ فِي جَماعَةٍ خَلَقَهُمُ اللهُ عِنْدَ اقْتِرابِ السّاعَةِ،

---

(١) تفسير القرطبيّ ١٥/ ٤١، صحيح ابن حبّان ٦/ ٤٢٣، ح (٢٧٠٦)، كتاب الصّلاة، باب المسافر، ذِكر ما يستحبّ للمرء أن يستعمل في سفره إذا صعب عليه المشي والمشقّة.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٣٩، في مادّة (لحي).

(٣) سورة الأنبياء آية ٩٦.

(٤) حلية الأولياء ٤/ ١٦١، مجمع الزّوائد ١٠/ ٣١٢، كتاب الزّهد، باب قرب السّاعة.

فَالنَّسَمُ جَمْعُ نَسَمَةٍ، وَالنَّسَمَةُ : النَّفْسُ، وَكُلُّ دابَّةٍ فِيها رُوحٌ فَهِيَ نَسَمَةٌ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ أَعْتَقَ نَسَمَةً**»(١).

[أَيْ : ذا نَسَمَةٍ](٢).

وَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: «**أَنَّهُ كانَ يَقُولُ فِي يَمِينِهِ : وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ**»(٣).

وَفِي الحَدِيثِ : «**تَنَكَّبُوا الغُبارَ ؛ فَإِنَّ مِنْهُ تَكُونُ النَّسَمَةُ**»(٤).

أَرادَ : الرَّبْوَ. وَلا يَزالُ صاحِبُ العِلَّةِ يَتَنَفَّسُ نَفَسًا ضَعِيفًا، فَسُمِّيَتِ العِلَّةُ نَسَمَةً لاسْتِراحَةِ صاحِبِها إِلَى تَنَفُّسِهِ.

وَفِي حَدِيثِ خالِدٍ: «**أَنَّهُ قالَ لِعَمْرِو بْنِ العاصِ: لَقَدِ اسْتَقامَ المَنْسِمُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٌّ، أَذْهَبُ فَأُسْلِمُ**»(٥).

المَنْسِمُ : العَلامَةُ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ : رَأَيْتُ مَنْسِمًا مِنَ الأَمْرِ، أَيْ : عَلامَةً، وَمَعْناهُ : تَبَيَّنَ الطَّرِيقُ وَظَهَرَتْ عَلامَةُ النُّبُوَّةِ، وَالأَصْلُ

---

(١) المعجم الكبير ١/ ١٠٩، ح (١٨٦)، مصنّف عبد الرّزّاق ١/ ٥٢، ح (١٥٤)، باب ما يذهب الوضوء من الخطايا، مصنّف ابن أبي شيبة ٣/ ١١٧، ح (١٢٦٣٢)، كتاب الأيمان والنّذور والكفّارات، ثواب العتق.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٣) صحيح البخاريّ ٣/ ١١١٠، ح (٢٨٨٢)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب فكاك الأسير، صحيح مسلم ١/ ٨٦، ح (٧٨)، كتاب الإيمان، باب الدّليل على أنّ حُبّ الأنصار وعليّ رضي الله عنه من الإيمان وعلاماته، وبُغضهم من علامات النّفاق.

(٤) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٤٤، الغريبين ٦/ ١٨٣٣، الفائق ٣/ ٤٢٧.

(٥) مسند أحمد ٤/ ١٩٩، ح (١٧٩٣٠).

فِيهِ : مَنْسِمُ خُفِّ البَعِيرِ ؛ لأَنَّهُ بِـهِ[١] يُسْـتَبانُ أَثَرُ البَعِيرِ الضّالِّ وَعَلامَتـهُ الدّالَّةُ عَلَى مَوْضِعِهِ[٢].

(١) (بـه) ساقط من سائر النّسخ.

(٢) انظر : غريب ابن قتيبة ٢/ ٢١٣، الغريبين ٦/ ١٨٣٣.

فصل النون مع الشين

• **(نشأ)** فِي الحَدِيثِ : «**إِذا أَنْشَأَتْ سَحابَةٌ بَحْرِيَّةٌ ثُمَّ تَشاءَمَتْ، فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ**»(١).

يُقالُ : أَنْشَأَتْ تُمْطِرُ، أَي : ابْتَدَأَتْ بِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلشّاعِرِ : أَنْشَأَ. وَتَشاءَمَتْ، أَيْ : أَخَذَتْ نَحْوَ الشّامِ، يُقالُ : تَشاءَمَ : إِذا أَخَذَ نَحْوَ الشّامِ، وَأَشْأَمَ : إِذا أَتى الشّامَ.

• **(نشب)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ العَبّاسَ نادَى يَوْمَ حُنَيْنٍ : يا أَصْحابَ السَّمُرَةِ، فَرَجَعَ النّاسُ فَتَناشَبُوا حَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى تَرَكُوهُ فِي حَرَجَةِ سَلَمٍ**»(٢).

مَعْناهُ : تَدانَوْا وَتَضامُّوا حَتَّى نَشِبَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، يُقالُ : نَشِبَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : إِذا تَعَلَّقَ بِهِ. وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**حَتَّى تَأَشَّبُوا**»(٣) : أَي : الْتَفَّ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ وَكَثُرُوا، وَمِنْهُ الأُشابَةُ، وَجَمْعُها أَشائِبُ، وَهُمْ أَخْلاطُ النّاسِ. وَقَوْلُهُ : «**فِي حَرَجَةٍ**» وَهِيَ(٤) الشَّجْراءُ المُلْتَفَّةُ، وَ«**السَّلَمُ**» شَجَرٌ [مِنَ](٥) العِضاهِ.

---

(١) الموطّأ ١/ ١٩٢، ح (٤٥٢)، كتاب الاستسقاء، باب الاستمطار بالنّجوم.

(٢) أخبار مكّة للفاكهيّ ٥/ ٩٣، بدون : «**فتناشبوا**»، وهو بلفظه في : غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٣٩، الغريبين ٦/ ١٨٣٦، الفائق ٢/ ٣١٩-٣٢٠.

(٣) الرّواية في : المجموع المغيث ١/ ٤٢١.

(٤) في (م) : (وهو).

(٥) [من] زيادة من غريب الخطّابيّ يقتضيها السّياق.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : **«فَلَمْ يَنْشَبْ أَنْ كانَ كَذا»**(١).

أَيْ : لَمْ يَقِفْ وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِشَيْءٍ حَتَّى فَعَلَ كَذا.

وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : **«أَنَّهُ خَرَجَ حاجًّا، فَمَرَّ بِالمَدِينَةِ أَيّامَ قُتِلَ عُثْمانُ، قالَ : فَقُلْتُ لِصاحِبِي : قَدْ أَفِدَ الحَجُّ، وَلا أَرى النّاسَ إِلاّ قَدْ نَشِبُوا فِي قَتْلِ عُثْمانَ»**(٢).

أَيْ : وَقَعُوا فِيهِ وُقُوعًا لا مَنْزِعَ لَهُمْ مِنْهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ : / نَشِبَ ١٧٤/ب
الصَّيْدُ فِي الحِبالَةِ، وَنَشِبَ العَظْمُ فِي الحَلْقِ.

● **(نشج)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : **«أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ، فَسَمِعَ نَشِيجَهُ خَلْفَ الصُّفُوفِ»**(٣).

النَّشِيجُ : مِثْلُ بُكاءِ الصَّبِيِّ إِذا كانَ يُرَدِّدُهُ فِي صَدْرِهِ، وَهُوَ صَوْتٌ مَعَهُ تَوَجُّعٌ، وَمِنْهُ يُقالُ لِصَوْتِ الحِمارِ : نَشِيجٌ. أَرادَ أَنَّهُ(٤) كانَ يَحْزَنُ لِبُكائِهِ مَنْ يَسْمَعُهُ.

وَقالَتْ عائِشَةُ فِي وَصْفِ أَبِيها **«إِنَّهُ شَجِيُّ النَّشِيجِ»**(٥).

● **(نشح)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : **«أَنَّهُ قالَ لِعائِشَةَ : انْظُرِي ما زادَ فِي مالِي مُنْذُ دَخَلْتُ فِي هَذِهِ الأَمارَةِ فَرُدِّيهِ إِلَى الخَلِيفَةِ بَعْدِي، فَإِنِّي كُنْتُ نَشَحْتُها**

---

(١) سنن أبي داود ١/ ٣٦، ح (١٤٣)، كتاب الطّهارة، باب في الاستنثار.

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٣٩، الفائق ١/ ٤٩.

(٣) سنن البيهقيّ الكبرى ٢/ ٢٥١، كتاب الصّلاة، باب مَن بكى في صلاته فلم يظهر من صوته ما يكون كلامًا له هجاء، مصنّف عبد الرّزّاق ٢/ ١١١، ح (٢٧٠٣).

(٤) في (س) : (بـه).

(٥) المعجم الكبير ٢٣/ ١٨٤، ح (٣٠٠).

جُهْـدِي»[١].

النّاشِحُ : السّاقِي، يُقالُ : انْشَحْ بَعِيرَكَ، أَيِ : اسْقِهِ، وَقَدِ انْتَشَحْتُ[٢]، أَيْ : شَرِبْتُ شُرْبـًا مُقارِبـًا دُونَ الرِّيِّ، وَمَعْناهُ : إِنِّي أَقْلَلْتُ مِنَ الشُّرْبِ مِنْها جُهْدِي. فَالنَّشْحُ الشُّرْبُ لَيْسَ بِالكَثِيرِ.

● **(نشد)** فِي حَدِيثِ مَكَّةَ : «**لا تَحِلُّ لُقَطَتُها إِلاّ لِمُنْشِدٍ**»[٣].

قالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ : مَعْناهُ : لا يَحِلُّ لِلمُلْتَقِطِ إِلّا إِنْشادُها، فَأَمّا الاِنْتِفاعُ بِها فَلا. وَقالَ غَيْرُهُ : مَعْناهُ : لا تَحِلُّ إِلّا لِطالِبِها الَّذِي يَطْلُبُها وَهُوَ رَبُّها. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهَذا لا وَجْهَ لَهُ ؛ لأَنَّ الـمُنْشِدَ الـمُعَرِّفُ، وَأَمّا الطّالِبُ فَهُوَ النّاشِدُ[٤].

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**أَنَّهُ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضالَّةً فِي الـمَسْجِدِ، فَقالَ : أَيُّها النّاشِدُ، غَيْرُكَ الواجِدُ**»[٥].

مَعْناهُ : لا وَجَدْتَ، دَعا عَلَيْهِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَفِيهِ قَوْلٌ ثالِثٌ : وَهُوَ أَنْ يُقالَ : لا تَحِلُّ لُقَطَتُها إِلّا لِمَنْ يُعَرِّفُها، فَإِذا عَرَّفَها وَلَمْ يَجِدْ طالِبَها،

---

(١) المجموع المغيث ٣/ ٢٩٨.
(٢) في (م) : (تَنَشَّحت).
(٣) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥٦٧، ح (٤٠٥٩)، كتاب المغازي، باب مَن شهد الفتح.
(٤) غريب أبي عبيد ٢/ ١٣٣.
(٥) مسند أبي عوانة ٤/ ١٨٨، ح (٤٢٦٢)، مصنّف ابن أبي شيبة ٢/ ١٨٥، ح (٧٩٠٩)، كتاب الصّلوات، في رفع الصّوت في المساجد، مصنّف عبد الرّزّاق ١/ ٤٤٠، ح (١٧٢٢)، كتاب الصّلاة، باب إنشاد الضّالّة في المسجد.

حَلَّ لَهُ الانْتِفاعُ، ثُمَّ قالَ: وَلَوْ كانَ [هَذا][١] هَكَذا[٢] لَما كانَ لِمَكَّةَ اخْتِصاصٌ بِهِ، فَإِنَّ الأَرْضَ كُلَّها لا تَحِلُّ لُقَطَتُها إِلّا بَعْدَ الإِنْشادِ، فَلَيْسَ يَتَّجِهُ إِلّا تَأْوِيلُ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَهُوَ أَنَّهُ لا يَحِلُّ لِواجِدِ اللُّقَطَةِ فِي مَكَّةَ إِلّا الإِنْشادُ فَقَطْ، دُونَ أَنْ يَمَسَّها وَيَنْتَفِعَ بِها، تَخْصِيصاً لِمَكَّةَ[٣].

وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ: «**فَنَشَدْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ الصُّحْبَةَ**»[٤].

تَعْنِي: عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ[٥]، أَيْ: سَأَلْتُهُ وَطَلَبْتُ إِلَيْهِ، وَحَلَفْتُ لَهُ عَلَيْهِ. وَإِنْشادُ الشِّعْرِ: هُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِهِ، وَيُقالُ لِلطّالِبِ: ناشِدٌ؛ لِرَفْعِهِ صَوْتَهُ بِالطَّلَبِ. وَقَوْلُ القائِلِ: نَشَدْتُكَ اللهَ[٦]، أَيْ: سَأَلْتُكَ بِاللهِ بِرَفْعِ نَشِيدِي، أَيْ: صَوْتِي.

● **(نشر)** فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ: «**أَنَّهُ خَرَجَ وَنَشْرُهُ أَمامَهُ**»[٧].

يَعْنِي: رِيحَ المِسْكِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: النَّشْرُ: الرِّيحُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ رِيحُ فَمِ المَرْأَةِ وَأَعْطافِها بَعْدَ النَّوْمِ.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي ذِكْرِ أَبِيها: «**وَرَدَّ نَشَرَ الإِسْلامِ عَلَى غَرِّهِ**»[٨].

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).
(٢) (هكذا) ساقط من (س) و (المصريّة).
(٣) غريب أبي عبيد ٢/ ١٣٣-١٣٤.
(٤) سبق تخريجه م٦ ص٦١، في مادّة (كعب).
(٥) سبقت ترجمته م٦ ص٢٧٢.
(٦) كذا في (ص)، وفي سائر النّسخ: (بالله).
(٧) الدّلائل للسّرقسطي ٣/ ١٠٦٥، ح (٥٨٣)، الغريبين ٦/ ١٨٣٨، الفائق ٣/ ٤٣٢.
(٨) سبق تخريجه م٦ ص٢٦، في مادّة (كثب).

أَيْ : ما انْتَشَرَ مِنَ الإِسْلامِ إِلَى حالِهِ الَّتِي كانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ.
أَرادَتْ : كِفايَةَ أَمْرِ الرِّدَّةِ، وَالنَّشَرُ : فَعَلٌ بِمَعْنَى الـمَفْعُولِ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقالَ : إِنِّي أَتَوَضَّأُ فَيَنْتَضِحُ الماءُ فِي إِنائِي، فَقالَ : وَيْلَكَ، أَتَمْلِكُ نَشَرَ الماءِ ؟!**»(١).

هُوَ ما يَنْتَشِرُ مِنْهُ وَيَتَفَرَّقُ وَيَتَرَشَّشُ، يُقالُ : جاءَ الجَيْشُ نَشَرًا، أَيْ : مُتَفَرِّقِينَ، وَالنُّشُرُ : خُرُوجُ الـمَذْيِ، مِنَ الانْتِشارِ - بِضَمِّ النُّونِ وَالشِّينِ -.

وَفِي حَدِيثِ مُعاذٍ : «**إِنَّ كُلَّ نَشَرِ أَرْضٍ يُسْلِمُ عَلَيْها صاحِبُها فَإِنَّهُ لا يُخْرَجُ مِنْها**»(٢).

نَشَرُ الأَرْضِ : هُوَ ما خَرَجَ مِنْ نَباتِها.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**إِذا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الحَمّامَ فَعَلَيْهِ بِالنَّشِيرِ وَلا يَخْصِفْ**»(٣).

النَّشِيرُ : الـمِئْزَرُ ؛ لأَنَّهُ يُنْشَرُ فَيُتَّزَرُ بِهِ. وَقَوْلُهُ : «**وَلا يَخْصِفْ**» مَعْناهُ : لا يَضَعْ يَدَهُ عَلَى فَرْجِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ : خَصَفْتُ النَّعْلَ : إِذا أَطْبَقْتَ(٤) عَلَيْها قِطْعَةً، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى - : ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾(٥).

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ١٣٥، غريب ابن قتيبة ٢/ ٦١٢، الفائق ٣/ ٤٣٢.
(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ١٣٩، الغريبين ٦/ ١٨٣٩، الفائق ١/ ٣٩٧.
(٣) الغريبين ٦/ ١٨٣٩، الفائق ٣/ ٤٣٢.
(٤) في (م) : (طبّقت).
(٥) سورة الأعراف آية ٢٢.

● (نشز) فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**فَصَلَّ عَلَى نَشْزٍ مِنَ الأَرْضِ**»(١).

وَهُوَ ما ارْتَفَعَ مِنْها. وَقِيلَ فِي قِراءَةِ مَنْ قَرَأَ: ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾(٢) - بِالنُّونِ وَالزّايِ -، أَيْ: كَيْفَ نُعْلِي بَعْضَ العِظامِ عَلَى بَعْضٍ وَنُرَكِّبُ بَعْضَها عَلَى بَعْضٍ، فَيَرْتَفِعُ وَيَتَحَرَّكُ؟. وَمِنْهُ نُشُوزُ الـمَرْأَةِ، وَهُوَ تَعالِيها وَعِصْيانُها ما أَمَرَها اللهُ - تعالى - بِهِ مِنْ طاعَةِ الزَّوْجِ.

● (نشش) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ لَمْ يُصْدِقِ امْرَأَةً مِنْ نِسائِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشٍّ**»(٣).

قِيلَ: النَّشُّ: عِشْرُونَ دِرْهَمًا، وَالأُوقِيَّةُ: أَرْبَعُونَ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: النَّشُّ: النِّصْفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَنَشُّ الرَّغِيفِ نِصْفُهُ، فَعَلَى هَذا قالُوا: النَّشُّ: عِشْرُونَ دِرْهَمًا؛ لأَنَّها نِصْفُ الأُوقِيَّةِ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ كانَ يَنُشُّ النّاسَ بَعْدَ العِشاءِ بِالدِّرَّةِ**»(٤).

وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ بِالسِّينِ، وَقَدْ ذَكَرْناهُ فِيما تَقَدَّمَ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: صَحَّ السِّينُ عَنْ شُعْبَةَ، وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَقالَ آخَرُونَ: النَّشُّ - بِالشِّينِ

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) سورة البقرة آية ٢٥٩. وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائيّ. انظر: السّبعة لابن مجاهد ص١٨٩.

(٣) المستدرك للحاكم ٢/١٩٨، ح (٢٧٤٠)، كتاب النّكاح، سنن البيهقيّ الكبرى ٤/ ١٣٤، ح (٧٣٠٨)، كتاب الزّكاة، باب تفسير الأوقيّة.

(٤) سبق تخريجه ص٦٧، في مادّة (نسس).

- : السَّوْقُ الرَّفِيقُ، يُقالُ : نَشْنَشَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ : إِذا دَفَعَهُ وَحَرَّكَهُ، وَنَشْنَشَ وَنَشَّ بِمَعْنًى، أَيْ : ساقَ وَطَرَدَ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ لَمّا أَعْجَبَهُ كَلامُ ابْنِ عَبّاسٍ فِي أَمْرٍ شاوَرَهُ فِيهِ: نِشْنِشَةٌ أَعْرِفُها مِنْ أَخْشَنَ**»[1]. ١٧٥/أ

هَكَذا حَدَّثَ بِهِ سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَأَمّا أَهْلُ العَرَبِيَّةِ فَيَقُولُونَ : إِنَّما هِيَ[2] شِنْشِنَةٌ أَعْرِفُها مِنْ أَخْزَمَ[3]. وَهُوَ بَيْتُ رَجَزٍ يُتَمَثَّلُ بِهِ. وَالشِّنْشِنَةُ كَالـمُضْغَةِ أَوِ اللَّحْمَةِ تُقْطَعُ، وَيُقالُ : هِيَ السَّجِيَّةُ وَالطَّبِيعَةُ. أَرادَ عُمَرُ : أَنَّهُ رَأَى فِي ابْنِ عَبّاسٍ مَشابِهَ مِنْ رَأْيِ أَبِيهِ وَعَقْلِهِ، إِذْ لَمْ يَكُنْ لِعَرَبِيٍّ مِنَ الرَّأْيِ ما كانَ لِلعَبّاسِ. وَقِيلَ : أَخْزَمُ اسْمُ جَدٍّ مِنْ أَجْدادِ حاتِمِ الطّائِيِّ، وَالـمَثَلُ جَرَى عَلَيْهِ. وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ[4] : شِنْشِنَةٌ وَنِشْنِشَةٌ، (وَغَيْرُهُ يُنْكِرُ نِشْنِشَةً. وَذَكَرَ الهَرَوِيُّ رِوايَةً فِي كَلامِ عُمَرَ، وَهُوَ أَنْ يُفَسَّرَ قَوْلُهُ : «**نِشْنِشَةٌ**)[5] **مِنْ أَخْشَنَ**» أَيْ : حَجَرٌ مِنْ جَبَلٍ، ثُمَّ ساقَ حِكايَةَ الحالِ بِالإِسْنادِ الـمُتَّصِلِ إِلَى ابْنِ عَبّاسٍ أَنَّهُ قالَ : «**كانَ عُمَرُ إِذا صَلَّى صَلاةً جَلَسَ لِلنّاسِ، فَمَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ كَلَّمَهُ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لأَحَدٍ حاجَةٌ قامَ فَدَخَلَ، قالَ : فَصَلَّى صَلَواتٍ لا يَجْلِسُ لِلنّاسِ فِيهِنَّ، قالَ ابْنُ عَبّاسٍ :**

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٢٤٠-٢٤٢، غريب الحربيّ ٢/ ٨٧٠، الغريبين ٦/ ١٨٤٠، الفائق ٣/ ٤٢٩-٤٣٠.

(٢) (إنّما هي) ساقط من (م).

(٣) الـمَثَل في : الجمهرة ١/ ٥٤١، المجمع ٢/ ١٥٥، المستقصى ٢/ ١٣٤.

(٤) في (س) : (أبو عبيد)، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد وسائر النّسخ.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

فَحضَرْتُ البابَ، فَقُلْتُ : يا يَرْفَـأُ[١]، أَبِأَمِيرِ الـمُؤْمِنِينَ شَكاةٌ ؟. فَقالَ : ما بِأَمِيرِ الـمُؤْمِنِينَ مِنْ شَكْوَى، فَجَلَسْتُ، فَجاءَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ، فَخَرَجَ يَرْفَأُ، فَقالَ : قُمْ يابْنَ عَفّانَ، قُمْ يابْنَ عَبّاسٍ، فَدَخَلْنا عَلَى عُمَرَ، فَإِذا بَيْنَ يَدَيْهِ صُبَرٌ مِنْ مالٍ، عَلَى كُلِّ صُبْرَةٍ مِنْها كَتِفٌ، فَقالَ عُمَرُ: إِنِّي نَظَرْتُ فِي أَهْلِ الـمَدِينَةِ فَوَجَدْتُكُما مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِها عَشِيرَةً، فَخُذا هَذا المالَ فَاقْتَسِماهُ، فَما كانَ مِنْ فَضْلٍ فَرُدّا عَلَيَّ[٢]. فَأَمّا عُثْمانُ فَحَثا، وَأَمّا أَنا فَجَثَوْتُ لِرُكْبَتِي وَقُلْتُ : وَإِنْ كانَ نُقْصانٌ ازْدَدْتَ عَلَيْنا ؟. فَقالَ عُمَرُ : نِشْنِشَةٌ مِنْ أَخْشَنَ - يَعْنِي : حَجَرًا مِنْ جَبَلٍ -، أَما كـانَ هَذا عِنْدَ اللهِ إِذْ مُحَمَّدٌ وَأَصْحـابُهُ يَأْكُلُونَ القِدَّ ؟. قُلْتُ : بَلَى وَاللهِ، لَقَدْ كانَ هَـذا عِنْدَ اللهِ[٣] وَمُحَمَّدٌ حَيٌّ[٤]، وَلَوْ عَلَيْهِ كانَ فَتَحَ لَصَنَعَ فِيهِ غَيْرَ الَّذِي تَصْنَعُ، قالَ : فَغَضِبَ عُمَرُ، وَقالَ : إِذًا صَنَعَ ماذا ؟. قُلْتُ : إِذًا لأَكَلَ وَأَطْعَمَنا، قالَ : فَنَشِجَ عُمَرُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَضْلاعُهُ، ثُمَّ قالَ : وَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْها كَفافـًا، لا لِي وَلا عَلَيَّ»[٥].

وَفِي حَدِيثِ عَطاءٍ : «فِي الفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي السَّمْنِ الذّائِبِ أَوِ الدُّهْنِ.

---

(١) يرفأ : حاجب عمر، أدرك الجاهليّة، وحجّ مع عمر في خلافة أبي بكر رضي الله عنه.
انظر : الإصابة ٦/ ٦٩٦.

(٢) «عليّ» ساقط من سائر النّسخ.

(٣) في (م) : «من عند الله».

(٤) «ومحمّد حيّ» ساقط من (س).

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٤٠.

قالَ : يُنَشُّ وَيُدَّهَنُ بِهِ إِنْ لَمْ يُسْتَقْذَرْ»[١].

قِيلَ : النَّشُّ : الخَلْطُ، وَزَعْفرانٌ مَنْشُوشٌ.

وَفِي كَلامِ الشّافِعِيِّ فِي صِفَةِ الأَدْهانِ : «**مِثْلُ البانِ الـمَنْشُوشِ بِالطِّيبِ**»[٢].

أَيِ : الـمَخْلُوطِ.

وَفِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ النَّبِيذِ : «**إِذا نَشَّ فَلا تَشْرَبْ**»[٣].

أَيْ : إِذا غَلا، وَالخَمْرُ فِي الدَّنِّ تَنِشُّ نَشِيشًا.

● **(نشط)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا سُحِرَ ثُمَّ أُخْرِجَ مِنْ بِئْرِ ذِي أَرْوانَ، جَعَلَ عَلِيٌّ يَحُلُّهُ، فَكَأَنَّما أُنْشِطَ مِنْ عِقالٍ**»[٤].

يُقالُ : أَنْشَطْتُ العُقْدَةَ : حَلَلْتُها، وَنَشَطْتُها : عَقَدْتُها، وَهُوَ مِنْ بابِ ما جاءَ مِنْ أَفْعَلْتُ[٥] ضِدًّا لَفَعَلْتُ، وَهُوَ كَثِيرٌ مِثْلُ : أَخْفَيْتُهُ : سَتَرْتُهُ، وَخَفَيْتُهُ : أَظْهَرْتُهُ، وَقَسَطْتُ وَأَقْسَطْتُ.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : «**أَنَّهُ ﷺ خَطَبَها، فَقالَتْ : أَنا مُصْبِيَةٌ مُؤْتِمَةٌ. فَتَزَوَّجَها، فَكانَ يَأْتِيها وَهِيَ تُرْضِعُ زَيْنَبَ، فَيَرْجِعُ ﷺ، فَفَطِنَ لَها عَمّارٌ**

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٤١، الفائق ٣/ ٤٣٢.

(٢) الأُمّ ٢/ ١٥٢، كتاب الحجّ، باب الطِّيب للإحرام.

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٤١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٠٩.

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٧٤، ح (٥٤٣٠)، كتاب الطّبّ، باب السّحر، بلفظ : «**بئر ذَرْوان**»، وهو بلفظه في صحيح مسلم ٤/ ١٧٢٠، ح (٢١٨٩)، كتاب السّلام، باب السّحر، والحديث تامّ بلفظه في : مسند عبد بن حميد ١/ ١١٥، ح (٢٧١).

(٥) في (س) : (أَفْعل).

- وَكانَ أَخاها مِنَ الرَّضاعِ -، فَدَخَلَ عَلَيْها فَانْتَشَطَ زَيْنَبَ مِنْ حِجْرِها»(١).

أَيْ : اجْتَذَبَها مِنْ حِجْرِها. وَمِنْهُ نَشْطُ الدَّلْوِ مِنَ البِئْرِ : وَهُوَ جَذْبُها، يُقالُ : بِئْرٌ نَشْطَةٌ : إِذا كانَتْ قَرِيبَةً يَخْرُجُ الدَّلْوُ مِنْها بِجَذْبَةٍ واحِدَةٍ، وَبِئْرٌ أَنْشاطٌ : إِذا كانَتْ بَعِيدَةَ القَعْرِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي المِنْهالِ فِي صِفَةِ حَيّاتِ النّارِ : **«أَنْشَأْنَ بِهِ نَشْطًا وَلَسْبًا»**(٢).

وَهُوَ اللَّسْعُ بِسُرْعَةٍ وَاخْتِلاسٍ، يُقالُ : نَشَطَتْهُ الحَيَّةُ وَأَنْشَطَتْهُ، وَلَسَبَتْهُ العَقْرَبُ تَلْسِبُهُ لَسْبًا.

● (نشغ) فِي الحَدِيثِ : **«لا تَعْجَلُوا بِتَغْطِيَةِ وَجْهِ المَيِّتِ حَتَّى يَنْشَغَ، أَوْ يَتَنَشَّغَ»**(٣).

قالَ الأَصْمَعِيُّ : النَّشَغاتُ عِنْدَ المَوْتِ : هِيَ فُوَقاتٌ خَفِيّاتٌ، واحِدَتُها نَشْغَةٌ. وَقِيلَ : النَّشْغُ : الشَّهِيقُ يَبْلُغُ بِصاحِبِهِ الغَشْيَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : **«أَنَّهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَدِيثٍ، قالَ : فَنَشَغَ»**(٤).

يُقالُ : نَشَغَ يَنْشَغُ نَشْغًا، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ قِيلَ : نُشِغَ الصَّبِيُّ نُشُوغًا ١٧٥/ب
إِذا أُوجِرَ وَجُورًا. / وَرَوَى الأَصْمَعِيُّ هَذا الأَخِيرَ بِالعَيْنِ.

---

(١) مسند أبي يعلى ١٢/ ٣٣٥، ح (٦٩٠٧)، المستدرك للحاكم ٤/ ١٨، ح (٦٧٥٩)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر أُمّ المؤمنين أُمّ سلمة بنت أميّة رضي الله عنها.

(٢) الزّهد لابن المبارك ص٨٩، ح (٣١٢).

(٣) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٣٥، الغريبين ٦/ ١٨٤٢، الفائق ٣/ ٤٣١.

(٤) موارد الظّمآن ص٦١٩، ح (٢٥٠٢)، كتاب الزّهد، باب ما جاء في الرّياء.

● **(نشف)** وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ : «**أَتَتْكُمُ الدّاهِيَةُ تَرْمِي بِالنَّشَفِ**[١]»[٢].

وَهِيَ حِجارَةٌ سُودٌ عَلَى قَدْرِ الأَفْهارِ كَأَنَّها مُحْتَرِقَةٌ. وَقالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الحِجارَةُ السُّودُ الَّتِي تُدْلَكُ بِها الرِّجْلُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**كانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَشّافَةٌ يُنَشِّفُ بِها غُسالَةَ وَجْهِهِ**»[٣].

يَعْنِي : مِنْدِيلاً يَمْسَحُ بِهِ وَضُوءَهُ، يُقالُ : نَشَفَتِ الخِرْقَةُ الماءَ : إِذا تَشَرَّبَتْهُ.

● **(نشق)** فِي الحَدِيثِ : «**كانَ يَسْتَنْشِقُ ثَلاثًا فِي وُضُوئِهِ**»[٤].

أَيْ : يُبالِغُ فِي إِيصالِ الماءِ إِلَى خَياشِيمِهِ، يُقالُ : اسْتَنْشَقْتُ الرِّيحَ : إِذا شَمَمْتَها.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**إِنَّ لِلشَّيطانِ نَشُوقًا**»[٥].

النَّشُوقُ : ما يُلْقَى فِي الأَنْفِ مِمّا يُسْتَنْشَقُ رائِحَتُهُ.

● **(نشل)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَتَوَضَّأُ، فَقالَ : عَلَيْكَ بِالمَغْفَلَةِ**[٦] **وَالمَنْشَلَةِ**»[٧].

---

(١) في (ص) : (بنشفها)، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد وسائر النّسخ.

(٢) سنن التّرمذيّ ١/ ٧٤، ح (٥٣)، كتاب الطّهارة، باب ما جاء في التّمندل بعد الوضوء، بلفظ : «**خرقة**»، وهو بلفظه في : حلية الأولياء ١/ ٢٧٣، الفتن لنعيم بن حمّاد ١/ ٥٧، ح (٩٢)، غريب أبي عبيد ٤/ ١٢٤-١٢٥.

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٤٣، الفائق ٣/ ٤٢٩.

(٤) مسند أحمد ٥/ ٢٥٨، ح (٢٢٥٧٧)، الغريبين ٦/ ١٨٤٢.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص١٥٨، في مادّة (لعق).

(٦) المغفلة : العنفقة. انظر : غريب ابن قتيبة ١/ ٥٨١.

(٧) غريب ابن قتيبة ١/ ٥٨١، الغريبين ٦/ ١٨٤٣، الفائق ٣/ ٧٠.

الـمَنْشَلَةُ : مَوْضِعُ الخاتَمِ مِنَ الخِـنْصِرِ. أَمَرَهُ بِإِيصالِ الماءِ إِلَيْهِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لأَنَّ الـمُتَوَضِّئَ إِذا أَرادَ غَسْلَهُ نَشَلَ الخاتَمَ مِنْ ذَلِكَ الـمَوْضِعِ، أَيِ : اقْتَلَعَهُ مِنْهُ وَنَحّاهُ وَغسَلَهُ، ثُمَّ رَدَّ الخاتَمَ إِلَيْهِ.

وَفِي الحَـدِيثِ : «**أَنَّهُ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذا رَجُلٌ مِنْ أَطْوَلِ النّاسِ صَلاةً بِالـمَدِينَةِ، فَأَتاهُ فَأَخَذَ بِعَضُدِهِ، فَنَشَلَهُ نَشَلاتٍ**»(١).

أَيْ : جَذَبَهُ جَذباتٍ. وَمِنْـهُ الـمِنْشَلَةُ، وَهِيَ الحَدِيدَةُ الَّتِي يُخْرَجُ بِها اللَّحْمُ مِنَ القِدْرِ.

وَمِنْـهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قِدْرٍ فَانْتَشَلَ عَظْمًا مِنْها**»(٢).

أَيْ : أَخَذَهُ قَبْلَ النُّضْجِ، وَهُوَ النَّشِيلُ.

● (**نشم**) وَفِي مَقْتَلِ عُثْمانَ ﵁ : «**أَنَّهُ لَمّا نَشَّمَ النّاسُ فِيهِ**»(٣).

أَيْ : طَعَنُوا فِيهِ وَنالُوا مِنْهُ، قالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ. يُقالُ : نَشَّمَ القَوْمُ فِي الأَمْرِ تَنْشِيمًا : إِذا أَخَذُوا فِي ابْتِداءِ الشَّرِّ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ تَنْشِيمِ اللَّحْمِ أَوَّلَ ما يُنْتِنُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : يُقالُ : نَشَّمَ فِي الأَمْرِ وَتَنَشَّمَ فِيهِ، أَيِ : ابْتَدَأَ.

● (**نشي**)(٤) فِي حَـدِيثِ الوُضوءِ : «**إِذا مَضْمَضْتَ وَاسْتَنْشَيْتَ وَاسْتَنْثَرْتَ**

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٥٧٥، الغريبين ٦/ ١٨٤٣، الفائق ٣/ ٤٢٩.

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠٦٤، ح (٥٠٨٩)، كتاب الأطعمة، باب النّهس وانتشال اللّحم.

(٣) غريب أبي عبيد ٣/ ٤٢٤، غريب الخطّابيّ ٣/ ٣٩، الغريبين ٦/ ١٨٤٣.

(٤) كذا في (ص) و (م)، وفي (س) و (المصريّة) : (نشـو).

خَرَجَتْ خَطايا وَجْهِكَ وَفَمِكَ»[١].

اسْتَنْشَيْتَ : بِمَعْنَى اسْتَنْشَقْتَ. مِنْ قَوْلِهِمْ : نَشِيتُ الرّائِحَةَ : إِذا شَمِمْتَها، وَيُقالُ : شَمِمْتُ نَشْوَةَ الرَّيْحانِ، أَيْ : رائِحَتَهُ الطَّيِّبَة.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمّا دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ خاطِبًا، دَخَلَتْ عَلَيْها مُسْتَنْشِيَةٌ**[٢] **مِنْ مُوَلَّداتِ قُرَيْشٍ، فَقالَتْ : أَمُحَمَّدٌ هَذا، إِنْ جاءَ لَخاطِبًا»**[٣].

وَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ : «**مُنْتَشِيَةٌ**»، وَالصَّوابُ الأَوَّلُ. وَهِيَ الكاهِنَةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمُطالَعَتِها الأَخْبارَ وَتَعاطِيها عِلْمَ الحَوادِثِ، يُقالُ : فُلانٌ يَسْتَنْشِي الأَخْبارَ، أَيْ : يَبْحَثُ عَنْها، وَيُقالُ : رَجُلٌ نَشْيانُ لِلخَبَرِ وَنَشْوانُ، وَمِنْ أَيْنَ نَشِيتَ هَذا الخَبَرَ؟. وَأَمّا مِنَ السُّكْرِ فَهُوَ نَشْوانُ لا غَيْرُ، وَالنَّشْوَةُ : السُّكْرُ.

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ١٣٤، الغريبين ٦/ ١٨٤٤.

(٢) في (م) : «**مُستنشئة**». قال ابن الأثير : وتُروى بالهمز، وغير الهمز. انظر : النّهاية ٥/ ٥٢.

(٣) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٩٧، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٨٤، الغريبين ٦/ ١٨٤٤.

فصل النون مع الصاد

● (نصب) فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ وَإِسْلامِهِ : «**أَنَّهُ قالَ : دَخَلْتُ مَكَّةَ فَتَضَعَّفْتُ مِنْهُمْ رَجُلاً - أَيِ : اسْتَضْعَفْتُهُ -، فَقُلْتُ : أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي تَدْعُونَهُ الصّابِئَ ؟. فَضَرَبُونِي وَأَدْمَوْنِي كَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ**»(١).

النُّصُبُ : صَنَمٌ أَوْ حَجَرٌ كانَتِ الجاهِلِيَّةُ تَنْصِبُهُ وَتَذْبَحُ عِنْدَهُ، فَيَحْمَرُّ بالدَّمِ. وَيُقالُ لِلشَّيْءِ تَنْصِبُهُ : نَصْبٌ وَنُصْبٌ [وَنُصُبٌ](٢). وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾(٣): أَيْ : إِلَى عَلَمٍ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ﴾(٤) فَهُوَ جَماعَةٌ، مِثْلُ : رَهْنٍ وَرُهُنٍ(٥).

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ كانَ فِي مَسِيرٍ مَعَ جَماعَةٍ شَبَبَةٍ يَتمازَحُونَ، فَقالُوا لِرَباحِ بْنِ الـمُعْتَرِفِ : لَوْ نَصَبْتَ لَنا نَصْبَ العَرَبِ**»(٦).

أَيْ : لَوْ غَنَّيْتَنا غِناءَ النَّصْبِ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنْ أَغانِي الأَعْرابِ شِبْهُ الحُداءِ.

---

(١) مسند أحمد ٥/ ١٧٤، ح (٢١٨٥٨).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (م).

(٣) سورة المعارج آية ٤٣.

(٤) قرأ ابن عامر وحفص عن عاصم : ﴿إِلَىٰ نُصُبٍ﴾ بضمّ النّون والصّاد. وقرأ الباقون : **نَصْب** بفتح النّون وسكون الصّاد. انظر : السّبعة لابن مجاهد ص٦٥١، والبحر المحيط لأبي حيّان ٨/ ٣٣٠.

(٥) المجاز ٢/ ٢٧٠.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص١٦٤، في مادّة (لفف).

● **(نصت)** فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ: «**أَنْصِتُونِي أَنْصِتُونِي**»(١).

أَي: اسْكُتُوا لِي، مِثْلُ: نَصَحْتُهُ وَنَصَحْتُ لَهُ، كَذَلِكَ يُقالُ: أَنْصَتُّهُ وَأَنْصَتُّ لَهُ.

● **(نصح)** فِي الحَدِيثِ: «**أَلا إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ**»(٢).

النَّصِيحَةُ: كَلِمَةٌ جامِعَةٌ فِي حِيازَةِ الخَيْرِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ، ثُمَّ قِيلَ: إِنَّها مَأْخُوذَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: نَصَحَ الخَيّاطُ ثَوْبَهُ، فَهُوَ إِتْيانٌ بِكَمالِ صَلاحِ الثَّوْبِ لِلمَخِيطِ لَهُ، وَقِيلَ: إِنَّها مَأْخُوذَةٌ مِنْ نَصَحْتُ العَسَلَ: إِذا صَفَّيْتَهُ مِنَ الشَّمْعِ، فَشَبَّهُوا فِعْلَ النّاصِحِ فِيما يَتَحَرّاهُ مِنْ صَلاحِ حالِ المَنْصُوحِ لَهُ، أَوْ تَخْلِيصِ القَوْلِ وَالعَمَلِ مِنَ الغِشِّ وَالخِيانَةِ بِهَذا أَوْ بِذاكَ. وَقَوْلُهُ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» أَيْ: عِمادُهُ وَقِوامُهُ بِهِ، كَما قالَ: «**الحَجُّ عَرَفَةُ**»(٣) وَبابُهُ.

وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ فِي تَلْبِيَةِ نِزارٍ: «**جِئْناكَ لِلنَّصاحَةِ لا لِلرَّقاحَةِ**»(٤).

النَّصاحَةُ: إِخْلاصُ العَمَلِ، وَالنّاصِحُ: الخالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ،

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٢٦، في مادّة (لجج).

(٢) صحيح مسلم ١/ ٧٤، ح (٥٥)، كتاب الإيمان، باب بيان أنّ الدّين النّصيحة.

(٣) مسند أحمد ٤/ ٣٠٩، ح (١٨٩٨١)، سنن التّرمذيّ ٣/ ٢٣٧، ح (٨٨٩)، كتاب الحجّ، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحجّ.

(٤) الأزمنة وتلبية الجاهليّة لقطرب ص١٢٦. والرّقاحة: التّجارة. غريب ابن قتيبة ٢/ ١٠٩، غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٢٧.

وَيُقالُ : نَصَحْتُ العَسَلَ : إذا صَفَّيْتَهُ.

● (نصر) في حَديثِ بَعْضِهِمْ : «**إنَّ هَذِهِ السَّحابَةَ تَنْصُرُ أَرْضَ بَنِي كَعْبٍ**»[١].

أَيْ : تُمْطِرُهُمْ، يُقالُ : نُصِرَتِ الأَرْضُ، فَهِيَ مَنْصُورَةٌ، أَيْ : مَمْطُورَةٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لا يَؤُمَّنَّكُمْ أَنْصَرُ وَلا أَزَنُّ / وَلا أَفْرَعُ**»[٢]. ١٧٦/ أ

تَفْسِيرُهُ فِي الحَدِيثِ : الأَنْصَرُ : الأَقْلَفُ، وَالأَزَنُّ : الحاقِنُ، وَالأَفْرَعُ : الـمُوَسْوِسُ.

● (نصص) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ كانَ فِي الدَّفْعِ مِنْ عَرَفَةَ يَسِيرُ العَنَقَ، فَإذا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ**»[٣].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النَّصُّ : التَّحْرِيكُ بِحَيْثُ يَسْتَخْرِجُ مِنَ الدّابَّةِ أَقْصَى سَيْرِها. وَأَصْلُهُ : الرَّفْعُ[٤].

وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ : «**أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ : ما كُنْتِ قائِلَةً لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عارَضَكِ بِبَعْضِ الفَلَواتِ ناصَّةً قَلُوصًا مِنْ مَنْهَلٍ إِلَى آخَرَ**»[٥].

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٦٢٩، الفائق ٣/ ٤٣٦.

(٢) الغريبين ٦/ ١٨٤٧، الفائق ٢/ ١٢٨.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٣٦، ح (١٢٨٦)، كتاب الحجّ، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة.

(٤) غريب أبي عبيد ٣/ ١٧٨.

(٥) سبق تخريجه ص٥٢، في مادّة (ندح).

أَيْ : رافِعَةً لَها فِي السَّـيْرِ. قالَتْهُ لَها حِينَ أَرادَتِ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينارٍ : «**أَنَّـهُ قالَ : ما رَأَيْتُ رَجُلاً أَنَصَّ لِلحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ**[١]»[٢].

أَيْ : أَرْفَعَهُ، يُقالُ : نَصَّ الحَدِيثَ إِلَى فُلانٍ[٣] : إِذا رَفَعَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**إِذا بَلَغَ النِّساءُ نَصَّ الحِقاقِ فَالعَصَبَةُ أَوْلَى**»[٤].

أَصْلُ النَّصِّ مُنْتَهَى الأَشْياءِ وَمَبْلَغُ أَقْصاها. قالَ ابْنُ الـمُبارَكِ : مَعْناهُ : إِذا بَلَغَتْ مِنْ سِنِّها الـمَبْلَغَ الَّذِي يَصْلُحُ أَنْ تُخاصِمَ وَتُخاصَمَ، فَالعَصَبَةُ أَوْلَى بِها مِنْ أُمِّها. وَالحِقاقُ : مَصْدَرُ الـمُحاقَّةِ، وَهِيَ أَنْ تَقُولَ : أَنا أَحَقُّ[٥].

وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : «**أَنَّهُ قالَ : يَقُولُ الجَبّارُ : احْذَرُونِي، فَإِنِّي لا أُناصُّ عَبْدًا إِلاّ عَذَّبْتُهُ**»[٦].

أَيْ : لا أَسْتَقْصِي عَلَيْهِ، يُقالُ : نَصَصْتُ الرَّجُلَ : إِذا اسْتَقْصَيْتَ مَسْأَلَتَهُ عَنِ الشَّيْءِ حَتَّى تَسْتَخْرِجَ كُلَّ ما عِنْدَهُ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ كانَ يُنَصْنِصُ لِسانَهُ وَيَقُولُ : إِنَّ ذا**

---

(١) سبقت ترجمته م٧ ص١٢.

(٢) سنن التّرمذيّ ٢/ ٤٠٢، أبواب الصّلاة، باب ما جاء في الصّلاة قبل الجمعة وبعدها.

(٣) (إلى فلان) ساقط من (س).

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٧/ ١٢١، ح (١٣٤٧٣)، كتاب النّكاح، باب ما جاء في إنكاح اليتيمة.

(٥) انظر : غريب أبي عبيد ٣/ ٤٥٧.

(٦) الغريبين ٦/ ١٨٤٨، الفائق ٣/ ٤٣٨.

أَوْرَدَنِي الـمَوارِدَ»[١].

مَعْناهُ: يُحَرِّكُهُ وَيُقَلْقِلُهُ. وَكُلُّ شَيْءٍ حَرَّكْتَهُ فَقَدْ نَصْنَصْتَهُ. وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: (نَضْنَضْتُ) - بِالضّادِ -، وَمِنْهُ الحَيَّةُ النَّضْناضُ، وَهِيَ القَلِقَةُ. وَالحَدِيثُ بِالصّادِ[٢] لا غَيْرُ.

● (نصع) فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ الـمَدِينَةَ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها**[٣] **وَتُنَصِّعُ طَيِّبَها**»[٤].

أَيْ: تُصَفِّيها وَتُخَلِّصُها. وَالنُّصُوعُ لازِمٌ، يُقالُ: لَوْنٌ ناصِعٌ، فَإِنْ صَحَّتْ رِوايَةُ (**تَنْصَعُ**) مِنَ الثُّلاثِيِّ فَهُوَ غَرِيبٌ، وَإِلّا فَالوَجْهُ أَنْ يُقالَ: (**تُنْصِعُ**) مِنَ الإِفْعالِ، يُقالُ: أَنْصَعَ الرَّجُلُ: إِذا أَظْهَرَ ما فِي نَفْسِهِ، أَوْ يُقالُ: «**يَنْصَعُ طَيِّبُها**» - بِالرَّفْعِ - عَلَى أَنَّهُ فاعِلٌ، وَهُو لازِمٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي حَدِيثِ الإِفْكِ: «**وَكانَ مُتَبَرَّزُ النِّساءِ قَبْلَ أَنْ تُسَوَّى**[٥] **الكُنُفُ بِالـمَدِينَةِ الـمَناصِعَ**»[٦].

---

(١) الفصل للوصل إلى المدرج ١/ ٢٠٧، الرّياض النّضرة ٢/ ١٣٩.

(٢) في (المصريّة): (غير معجمة).

(٣) في (م): «**خبيثها**».

(٤) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٦٣٦، ح (٦٧٨٥)، كتاب الأحكام، باب مَن بايع ثمّ استقال البيعة، المجموع المغيث ٣/ ٣٠٧.

(٥) في (م): «**تتّخذ**».

(٦) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥١٩، ح (٣٩١٠)، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، صحيح مسلم ١/ ٢١٣٢، ح (٢٧٧٠)، كتاب التّوبة، باب في حديث الإفك.

هِيَ الـمَواضِعُ الَّتِي[١] يُتَخَلَّى فِيها لِقَضاءِ الحاجَةِ. الواحِدُ : مَنْصَعٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**الـمَناصِعُ صَعِيدٌ أَفْيَحُ خارِجَ الـمَدِينَةِ**»[٢].

● (**نصف**) فِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ أَصْحابِهِ : «**لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ ما فِي الأَرْضِ ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ**»[٣].

النَّصِيفُ : النِّصْفُ. كَما يُقالُ لِلعُشْرِ : عَشِيرٌ، وَخُمْسٌ وَخَمِيسٌ، وَكَذَلِكَ فِي [التُّسْعِ وَالثُّمْنِ][٤]. وَالنَّصِيفُ فِي غَيْرِ هَذا : الخِمارُ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ فِي صِفَةِ أَهْلِ الجَنَّةِ : «**وَلَنَصِيفُ إِحْداهُنَّ عَلَى رَأْسِها خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وَما فِيها**»[٥].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**أَنَّهُ ذَكَرَ داوُدَ** عليه السلام **وَيَوْمَ فِتْنَتِهِ أَنَّهُ دَخَلَ الـمِحْرابَ، وَأَقْعَدَ مِنْصَفًا عَلَى البابِ**»[٦].

الـمِنْصَفُ : الخادِمُ، وَالجَمْعُ مَناصِفُ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنْصَفٌ - بِكَسْرِ الـمِيمِ -، وَقالَ غَيْرُهُ : مَنْصَفٌ - بِالفَتْحِ -.

● (**نصل**) فِي الحَدِيثِ عَنِ الخُدْرِيِّ : «**خَرَجْنا فِي سَرِيَّةِ زَيْدِ بْنِ حارِثَةَ،**

---

(١) (هي الـمَواضِعُ الّتي) ساقط من (المصريّة).

(٢) صحيح البخاريّ ١/ ٦٦، ح (١٤٦)، كتاب الوضوء، باب خروج النّساء إلى البراز.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٢١٣، في مادّة (مدد).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٥) مسند أحمد ٢/ ٤٨٤، ح (١٠٢٧٥).

(٦) مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ٣٤٦، ح (٣١٨٨٥)، كتاب الفضائل، ما ذُكر من أمر داود عليه السلام وتواضعه.

=

فَقاتَلَ النَّحّامُ العَدَوِيُّ(١) يَوْمَئِذٍ، وَقَدْ أَقامَ عَلَى صُلْبِهِ نَصِيلاً - وَهُوَ الحَجَرُ الطَّوِيلُ الـمُدَمْلَكُ، وَالبِرْطِيلُ مِثْلُهُ -، فَقِيلَ : ما هَذا ؟. فَقالَ : أَقْوَيْتُ مُنْذُ ثَلاثٍ - أَيْ : نَفِدَ زادِي - فَخَشِيتُ أَنْ يَحْطِمَنِيَ الجُوعُ»(٢).

وَمِنْهُ فِي قِصَّةِ بَدْرٍ : «أَنَّ خَوّاتَ بْنَ جُبَيْرٍ(٣) أَصابَ ساقَهُ نَصِيلُ حَجَرٍ، فَرَجَعَ عَنِ الصَّفْراءِ(٤)، فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَهْمِهِ»(٥).

قِيلَ : النَّصِيلُ أَيْضًا : حَجَرٌ مُحَدَّدُ الأَطْرافِ كَأَنَّهُ نَصْلٌ ؛ لِحِدَّتِهِ.

---

(١) هو نعيم بن عبد الله بن أسيد بن عبد بن عوف بن عويج بن عديّ بن كعب القرشيّ العدويّ، المعروف بالنّحّام، أسلم قبل عمر، ولكنّه لم يهاجر إلّا قبيل فتح مكّة، قتل يوم مؤتة في حياة النّبيّ ﷺ، وقيل : استشهد بأجنادين في خلافة عمر رضي الله عنه سنة خمسة عشر. انظر : الإصابة ٦/ ٤٥٨-٤٥٩.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٨١، الغريبين ٦/ ١٨٤٩، الفائق ١/ ٣٩٣.

(٣) خوّات بن جبير بن النّعمان بن أميّة الأنصاريّ الأوسيّ، أخو عبد الله بن جبير الّذي كان أمير الرّماة يوم أُحُد، ويكنى خوّات أبا صالح، وهو صاحب ذات النّحيين في الجاهليّة، أسلم فحسن إسلامه، ضرب له رسول الله ﷺ بسهمه يوم بدر - ولم يشهدها -، فكان كمن شهدها.
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٢/ ٣٢٩-٣٣٠.

(٤) الصّفراء بلفظ تأنيث الأصفر من الألوان، وادي الصّفراء من ناحية المدينة، وهو وادٍ كثير النّخل والزّرع والخير في طريق الحاجّ، وسلكه رسول الله ﷺ غير مرّة، وبينه وبين المدينة مرحلة. انظر : معجم البلدان ٣/ ١٩٣.
وأضاف صاحب معالم الحجاز قائلاً : وقد تسمّيه العامّة وادي بدر ؛ لاشتهار بلدة بدر، وهو وادٍ كبير كثير العيون والنّخيل. ٥/ ١٤٨-١٥٢.

(٥) المستدرك للحاكم ٣/ ٤٦٧، ح (٥٧٤٩)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر مناقب خوّات بن جبير الأنصاريّ رضي الله عنه، طبقات ابن سعد ٣/ ٤٧٧، سِيَر أعلام النّبلاء ٢/ ٣٣٠.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ مَرَّتْ بِهِ ﷺ سَحابَةٌ فَرَعَدَتْ، فَقالَ : تَنَصَّلَتْ هَذِهِ، أَوْ تَنْصَلِتُ**»[١].

أَمّا قَوْلُهُ : «**تَنَصَّلَتْ**» فَمَعْناهُ : جاءَتْ وَأَقْبَلَتْ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَصَلَ عَلَيْنا فُلانٌ : إِذا خَرَجَ عَلَيْكَ مِنْ طَرِيقٍ، أَوْ ظَهَرَ مِنْ وَراءِ حِجابٍ. فَهَذا مِنْ بابِ النُّونِ مَعَ الصّادِ. وَأَمّا قَوْلُهُ : «**تَنْصَلِتُ**» فَمَعْناهُ : تَنْحُو وَتَقْصِدُ، يُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا تَشَمَّرَ لأَمْرٍ وَتَجَرَّدَ لَهُ : قَدِ انْصَلَتَ لَهُ. فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ بابِ الصّادِ مَعَ اللّامِ، وَالنُّونُ لِلانْفِعالِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالرِّوايَةِ.

١٧٦/ب وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : «**أَنَّهُ قالَ فِي فِتْنَةِ عُثْمانَ وَقَتْلِهِ لِمَنِ اسْتَشارَهُ : إِنْ كانَ لِقَوْسِكَ / وَتَرٌ فَاقْطَعْهُ، وَإِنْ كانَ لِرُمْحِكَ سِنانٌ فَأَنْصِلْهُ**»[٢].

أَي : انْزَعْهُ، يُقالُ : نَصَلْتُ الرُّمْحَ : إِذا جَعَلْتَ لَهُ نَصْلاً، وَأَنْصَلْتُهُ : إِذا نَزَعْتَ نَصْلَهُ. وَسُمِّيَ رَجَبٌ مُنْصِلَ الأَسِنَّةِ، وَنَصَّلْتُهُ : إِذا رَكَّبْتَ فِيهِ النَّصْلَ[٣].

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**فَامَّرَطَ قُذَذُ السَّهْمِ وَانْتَصَلَ**»[٤].

أَيْ : سَقَطَ نَصْلُهُ.

● **(نصو)** وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**وَسُئِلَتْ عَنِ المَيِّتِ يُسَرَّحُ رَأْسُهُ،**

---

(١) سبق تخريجه ص٨٦، في مادّة (نصر).

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٦٤، الغريبين ٦/ ١٨٤٩، الفائق ٣/ ٤٣٧.

(٣) في (م) : (نَصْلَه).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٢٦، في مادّة (مرط).

=

فَقالَتْ : عَلامَ تَنْصُونَ صاحِبَكُمْ ؟!»(١).

مَأْخُوذٌ مِنَ النّاصِيَةِ، تَقُولُ : نَصَوْتُ الرَّجُلَ أَنْصُوهُ نَصْوًا : إِذا أَخَذْتَ ناصِيَتَهُ وَمَدَدْتَها. أَرادَتْ : أَنَّ الـمَيِّتَ لا يَحْتاجُ إِلَى تَسْرِيحِ الرَّأْسِ.

وَمِنْهُ أَنَّ ابْنَ عَبّاسٍ «**قالَ لِلحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ** عليه السلام **لَمّا أَرادَ الـمَسِيرَ إِلَى العِراقِ : لَوْلا أَنِّي أَكْرَهُ لَنَصَوْتُكَ**»(٢).

أَيْ : أَخَذْتُ بِناصِيَتِكَ وَلَمْ أَدَعْكَ تَخْرُجُ.

وَفِي حَدِيثِ مالِكِ بْنِ نَمَطٍ الهَمْدانِيِّ : «**أَنَّ وَفْدَ هَمْدانَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ** صلى الله عليه وسلم**، فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ، نَصِيَّةٌ مِنْ هَمْدانَ**»(٣).

أَيْ : رُؤَساءُ مُخْتارُونَ مِنْهُمْ. يُقالُ : هَؤُلاءِ نَصِيَّةُ قَوْمِهِمْ، أَيْ : خِيارُهُمْ، وَنَصِيَّةُ الإِبِلِ خِيارُها. قالَ القُتَيْبِيُّ : وَأَحْسِبُ الحَرْفَ مِنَ النّاصِيَةِ كُنِيَ عَنِ الخِيارِ بِها كَما يُكْنَى عَنْهُمْ بِالرَّأْسِ، وَيُكْنَى عَنِ الأَرْذالِ بِالأَذْنابِ ؛ لأَنَّ رَأْسَ كُلِّ شَيْءٍ خَيْرُهُ وَأَعْلاهُ، وَذَنَبَهُ شَرُّهُ وَأَدْناهُ(٤).

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ امْرَأَةً تَسَلَّبَتْ عَلَى حَمْزَةَ ثَلاثَةَ أَيّامٍ، فَأَمَرَها النَّبِيُّ** صلى الله عليه وسلم **أَنْ تَنَصَّى وَتَكْتَحِلَ**»(٥).

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٣/ ٣٩٠، كتاب الجنائز، باب المريض يأخذ من أظفاره وعانته.

(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٢٣٦، الغريبين ٦/ ١٨٥٠.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٥٨، في مادّة (لعع).

(٤) غريب ابن قتيبة ١/ ٥٤٩.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٥٠، الفائق ٢/ ١٩٢.

أَيْ : تُسَرِّحَ شَعْرَها وَتُسَوِّيَ ناصِيَتَها، يُقالُ : تَنَصَّتِ الـمَرْأَةُ : إِذا رَجَّلَتْ شَعْرَها أَوْ سَرَّحَتْهُ.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**لَمْ تَكُنْ واحِدَةٌ مِنْ نِسائِهِ** عليه السلام **تُناصِينِي فِي حُسْنِ الـمَنْزِلَةِ عِنْدَهُ غَيْرَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ**»(١).

أَيْ : تُنازِعُنِي. وَالـمُناصاةُ : أَنْ يَأْخُذَ كُلُّ واحِدٍ مِنَ الـمُتَنازِعَيْنِ الـمُتَخاصِمَيْنِ بِناصِيَةِ صاحِبِهِ. وَالنّاصِيَةُ : الشَّعَرُ الـمُسْتَرْسِلُ عَلَى الجَبْهَةِ.

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٧٩، الفائق ٣/ ٤٣٨.

فصل النون مع الضاد

● **(نضب)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «**نَضَبَ عُمُرُهُ وَضَحى ظِلُّهُ**»[١].

أَيْ: ماتَ وَنَفِدَ عُمُرُهُ. وَالأَصْلُ فِي نَضَبَ: بَعُدَ، يُقالُ: نَضَبَ الماءُ يَنْضُبُ نُضُوباً[٢]: إِذا ذَهَبَ فِي الأَرْضِ وَغارَ.

● **(نضج)** فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ وَذِكْرِهِ إِخْوَتَهُ: «**قَرِيبٌ مِنْ نَضِيجٍ، بَعِيدٌ مِنْ نِيءٍ**»[٣].

قالَ الأَصْمَعِيُّ: مَعْناهُ: أَنَّهُ يَأْكُلُ النَّضِيجَ، وَلا يَأْكُلُ النِّيءَ. قالَ القُتَيْبِيُّ: مَعْناهُ: أَنَّهُ يَأْكُلُ ما طُبِخَ وَأُنْضِجَ لِطُولِ مُكْثِهِ فِي المَنْزِلِ وَإِلْفِهِ المُقامَ، وَلا يَأْكُلُ النِّيءَ كَما يَأْكُلُهُ مَنْ يَعْتادُ الغَزْوَ وَالاصْطِيادَ، وَمَنْ أَعْجَلَهُ الزَّماعُ[٤] عَنْ إِنْضاجِ ما طُبِخَ؛ لأَنَّ العَرَبَ يَتَمَدَّحُونَ بِذَلِكَ، أَرادَ: أَنَّهُ يُلازِمُ بَيْتَهُ قَلَّما[٥] يُفارِقُ المَنْزِلَ، وَصَفَهُ بِالكَسَلِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّ امْرَأَةً تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقالَتْ: إِنِّي مُؤْتِمَةٌ - أَيْ: ذاتُ أَيْتامٍ - ما يَسْتَنْضِجُ أَكْبَرُهُمُ الكُراعَ**»[٦].

---

(١) غريب ابن قتيبة ١/ ٥٦٦، الغريبين ٦/ ١٨٥٠، الفائق ٤/ ٤٤.

(٢) (نضوبًا) ساقط من سائر النّسخ.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٣٩، في مادّة (لحي).

(٤) الزّماع: المضاء في الأمر والعزم عليه. انظر: اللّسان (زمع).

(٥) في (م): (وقلّما).

(٦) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥٢٧، ح (٣٩٢٨)، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، بلفظ: «**ما ينضجون كراعًا**»، وهو بلفظه في: غريب الخطّابيّ ٢/ ٧٩، المجموع المغيث ٣/ ٣٠٩، الفائق ٤/ ١٢٥.

أَيْ: هُمْ صِغارٌ لا يَكْفُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَلَوْ أَرادَ أَكْبَرُهُمْ أَنْ يَطْبُخَ لَهُمْ شَيْئًا عَجَزَ عَنْهُ.

● (نضح) فِي الحَدِيثِ: **«ما سُقِيَ مِنَ الزَّرْعِ نَضْحًا فَفِيهِ نِصْفُ العُشْرِ»**(١).

أَرادَ: ما سُقِيَ بِالسَّوانِي، وَهِيَ النَّواضِحُ الإِبِلُ الَّتِي تَسْتَقِي(٢) الماءَ، الواحِدَةُ: ناضِحَةٌ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: **«أَنَّ جماعَةً قالُوا لَهُ فِي أَثْناءِ حَدِيثٍ: نَرْعَى عَلَى أَبَوَيْنا ناضِحًا لَنا»**(٣).

وَهُوَ البَعِيرُ الَّذِي يُسْنَى عَلَيْهِ، وَلا يُقالُ ناضِحٌ لِغَيْرِ المُسْتَقِي.

وَفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ: **«النَّضْحُ مِنَ النَّضْحِ»**(٤).

يُرِيدُ: مَنْ أَصابَهُ نَضْحٌ مِنَ البَوْلِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَنْضَحَهُ بِالماءِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَغْسِلَهُ. فَأَمّا النَّضْخُ - بِالخاءِ - وَجَبَ فِيهِ الغُسْلُ، وَالنَّضْحُ - بِالحاءِ -(٥) دُونَ النَّضْخِ - بِالخاءِ -(٦).

وَفِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ السُّنَنِ العَشْرِ: **«فِي الرَّأْسِ وَالجَسَدِ وَانْتِضاحِ الماءِ»**(٧).

---

(١) صحيح البخاريّ ٢/ ٥٤٠، ح (١٤١٢)، كتاب الزّكاة، باب العُشر فيما يُسقى مِن ماء السّماء، وبالماء الجاري.

(٢) في (م): (تسقي).

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٦٢، في مادّة (لفت).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٠٢، الغريبين ٦/ ١٨٥١، الفائق ٣/ ٤٤٠.

(٥) في (المصريّة): (المهملة).

(٦) في (المصريّة): (المعجمة).

(٧) سنن ابن ماجه ١/ ١٠٧، ح (٢٩٤)، كتاب الطّهارة وسننها، باب الفطرة.

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ قَلِيلاً مِنَ الماءِ فَيَنْضَحَ بِهِ مَذاكِيرَهُ بَعْدَ الوُضُوءِ ؛ لِيَنْفِي عَنْهُ الوَسْواسَ.

وَفِي حَدِيثِ عَطاءٍ : «**سُئِلَ عَنْ نَضحِ الوُضُوءِ**» - وَهُوَ النَّشَرُ، وَهُوَ ما انْتَضَحَ مِنَ الماءِ عِنْدَ الوُضُوءِ فِي الإِناءِ -، «**فقالَ : وَهَلْ يُمْلَكُ نَشَرُ الماءِ ؟**»[1].

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ أَمَّرَ عَلَى الرُّماةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللهِ بْنَ جُبَيْرٍ**[2]**، فَقالَ : انْضَحُوا عَنـّا الخَيْلَ، لا نُؤْتَى مِنْ خَلْفِنا**»[3].

أَيِ : ارْمُوهُمْ بِالنُّشّابِ، وَارْضَخُوهُمْ بِالحِجارَةِ.

● **(نضخ)** فِي الحَدِيثِ : «**يَنْضَخُ البَحْرُ ساحِلَهُ**»[4].

يُقالُ : نَضَخَ عَلَيْهِ الماءُ يَنْضَخُ : إذا تَرَشَّشَ عَلَيْهِ. قِيلَ : النَّضْحُ - بِالحاءِ - : ما نَضَحْتَهُ بِيَدَيْكَ مُتَعَمِّدًا، وَالنَّضْخُ : ما خَرَجَ عَلَيْكَ مِنْ غَيْرِ اعْتِمادٍ، بِأَنْ تَطَأَ عَلَى ماءٍ فَيَنْضَخَ عَلَيْكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ﴾[5].

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٣١، في مادّة (لحص).

(٢) عبد الله بن جبير أخو بني عمرو بن عوف، أمّره رسول الله ﷺ على الرّماة يوم أُحُد، واستشهد فيها، وهو أخو الصّحابي خوّات بن جبير - رضي الله عنه -.
انظر : السّيرة النّبويّة ٤/ ١٢.

(٣) المجموع المغيث ٣/ ٣٠٩.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٥١.

(٥) سورة الرّحمن آية ٦٦.

وَفِي حَدِيثِ / إِبْراهِيمَ[١] : «**أَنَّهُ[٢] لَمْ يَكُنْ يَرَى بِنَضْخِ[٣] البَوْلِ بَأْسًا**»[٤]. ١٧٧/أ

يَعْنِي : بِنَشَرِهِ.

● **(نضد)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ كانَ جِرْوُ كَلْبٍ لِلحَسَنِ وَالحُسَيْنِ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُمْ، فَاحْتُبِسَ الوَحْيُ بِهِ**»[٥].

النَّضَدُ هاهُنا السَّرِيرُ. وَأَصْلُهُ : ما نُضِدَ مِنَ الثِّيابِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَسُمِّيَ السَّرِيرُ نَضَدًا لأَنَّ النَّضَدَ يُوضَعُ عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**لَتَتَّخِذُنَّ نَضائِدَ الدِّيباجِ**»[٦].

جَمْعُ نَضِيدَةٍ، وَهِيَ الوِسادَةُ وَما حُشِيَ مِنَ المَتاعِ.

وَفِي حَدِيثِ مَسْرُوقٍ : «**وَشَجَرُ الجَنَّةِ نَضِيدٌ مِنْ أَصْلِها إِلَى فَرْعِها**»[٧].

أَيْ : مَنْضُودٌ[٨] بِالوَرَقِ وَالثِّمارِ مِنْ أَسْفَلِها إِلَى أَعْلاها، وَلَيْسَتْ سُوقُها بارِزَةً خالِيَةً عَنِ الثِّمارِ.

---

(١) هو النّخعيّ.

(٢) في (م) : «**قال : لم نكن نرى**».

(٣) في (ص) : «**بنَضَخ**».

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٥٢.

(٥) مسند أحمد ٢/ ٤٧٨، ح (١٠١٩٦)، سنن أبي داود ٤/ ٧٤-٧٥، ح (٤١٥٨)، كتاب اللّباس، باب في الصّور، وغيرهما، غريب ابن قتيبة ١/ ٤٣٩.

(٦) الكامل للمبرّد ١/ ١١، تأريخ الطّبريّ ٣/ ٤٢٩-٤٣٠، غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٨.

(٧) تفسير الطّبريّ ١/ ١٧٠، الزّهد لابن المبارك ص٥٢٤، غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٢٢-٥٢٣.

(٨) في (ص) : (منضودة).

● (نضر) فِي الحَدِيثِ : «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقالَتِي فَوَعاها»[(١)].

رَواهُ أَبُو عُبَيْدَةَ[(٢)] بِالتَّخْفِيفِ، وَرَواهُ الأَصْمَعِيُّ بِالتَّشْدِيدِ. أَرادَ : نَعَّمَ اللهُ عَبْدًا، وَمَعْناهُ : الَّذِي لَهُ بَرِيقٌ وَرَفِيفٌ مِنْ نَعْمَتِهِ، وَيُقالُ : نَضَرَهُ اللهُ فَنَضِرَ يَنْضَرُ، وَنَضَرَ يَنْضُرُ لُغَتانِ[(٣)]. وَقالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ هَذا مِنَ الحُسْنِ فِي الوَجْهِ، وَلَكِنَّ مَعْناهُ : حَسَّنَ اللهُ قَدْرَهُ وَجاهَهُ فِي خُلُقِهِ، وَهَذا مِثْلُ ما قِيلَ فِي قَوْلِهِ ﷺ : «اطْلُبُوا الخَيْرَ عِنْدَ حِسانِ الوُجُوهِ»[(٤)]، أَيْ : ذَوِي الأَقْدارِ وَالوَجاهَةِ فِي النّاسِ. وَيُحْكَى ذَلِكَ عَنْ سُفْيانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. وَقالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : يُقالُ : نَضَرَ اللهُ وَنَضَّرَ اللهُ وَأَنْضَرَ اللهُ[(٥)].

وَفِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ : «لا بَأْسَ أَنْ يُشْرَبَ فِي قَدَحِ النُّضارِ»[(٦)].

قالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَى النُّضارِ هاهُنا : هَذِهِ الأَقْداحُ الحُمْرُ الجَيْشانِيَّةُ، سُمِّيَتْ نُضارًا، وَقِيلَ : النُّضارُ : النَّبْعُ، وَقِيلَ : شَجَرُ الأَثْلِ، وَقِيلَ : الخالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَالنُّضارُ وَالنَّضِيرُ وَالنَّضْرُ : الذَّهَبُ. وَلَيْسَ

---

(١) مسند أحمد ٤/ ٨٠، ح (١٦٨٥٩)، سنن التّرمذيّ ٥/ ٣٤، ح (٢٦٥٨)، كتاب العلم، باب ما جاء في الحثّ على تبليغ السّماع.

(٢) ورد في جميع النّسخ : (أبو عبيد)، وفي التّهذيب : (أبو عبيدة)، وهو الصّواب، فالحديث ليس في غريبه.

(٣) في (ص) و (س) : (نَضِرَ يَنْضَرُ، وَنَضَرَ يَنْضُرُ) مِن بابَي (فرح ونصر)، وهو الموافق للتّهذيب ١٢/ ٩، وفي (م) : (نَضَرَ يَنْضُرُ، وَنَضُرَ يَنْضُرُ) مِن بابَي (نَصَر وشَرُف).

(٤) شُعب الإيمان ٣/ ٢٧٨، ح (٣٥٤١)، باب في الزّكاة، فصل في الاستعفاف عن المسألة، مسند عبد بن حميد ١/ ٢٤٣، ح (٧٥١).

(٥) انظر : اللّسان (نضر).

(٦) الغريبين ٦/ ١٨٥٣، الفائق ٣/ ٤٣٩.

الـمُرادَ فِي الحَدِيثِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**يا مَعْشَـرَ مُحـارِبٍ - نَضَّرَكُمُ اللهُ -، لا تَسْقُونِي حَلَبَ امْـرَأَةٍ**»[١].

مَعْنَى «**نَضَّرَكُمُ اللهُ**» ما ذَكَرْناهُ فِي قَوْلِهِ : «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً**». وَقَوْلُهُ : «**حَلَبَ امْرَأَةٍ**» الحَلَبُ مِنَ النِّساءِ : عَيْبٌ عِنْدَ العَرَبِ يُعَيـِّرُ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَإِنَّما يَحْلِبُ فِيهِمُ الرِّجالُ الحَلّابُـونَ. قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلَسْتُ أَدْرِي أَسَلَكَ ﷺ سَبِيلَ العَرَبِ فِي ذَلِكَ أَمْ أَرادَ مَعْنًى آخَرَ[٢] ؟. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● (**نضض**) فِي الحَدِيثِ : «**خُذْ صَدَقَةَ ما نَضَّ مِنْ أَمْوالِهِمْ**»[٣].

أَيْ : ما ظَهَرَ وَحَصَلَ مِنْ أَثْمانِها. وَقَدْ نَضَّ المالُ : إِذا تَحَوَّلَ عَيْنـًا بَعْدَ ما كانَ مَتاعًا.

وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : «**كانَ يَأْخُذُ الزَّكاةَ مِنْ ناضِّ المالِ**»[٤].

وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ : «**فِي الشَّرِيكَيْنِ يَفْتَرِقانِ، قالَ : يَقْتَسِمانِ ما نَضَّ بَيْنَهُما مِنَ العَيْنِ**»[٥].

أَيْ : ما صارَ وَرِقـًا أَوْ عَيْنـًا.

---

(١) الفائق ٣/ ٤٣٩.

(٢) ليس في غريبه.

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٥٤، الفائق ٣/ ٤٤٠.

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٩٩، الغريبين ٦/ ١٨٥٣، الفائق ٣/ ٤٤٠.

(٥) انظر : المصادر السابقة.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ كانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يُنَضْنِضُ لِسانَهُ**»[١].

وَقَدْ ذَكَرْناهُ عِنْدَ ذِكْرِ الرِّوايَةِ بِالصّادِ.

● **(نضل)** فِي شِعْرِ أَبِي طالِبٍ :

كَذَبْتُمْ وبَيْتِ اللهِ يُبْزَى مُحَمَّدٌ وَلَمّا نُطاعِنْ دُونَهُ وَنُناضِلِ[٢]

النِّضالُ وَالمُناضَلَةُ : المُراماةُ، وَالقَوْمُ يَنْتَضِلُونَ[٣].

● **(نضي)**[٤] فِي حَدِيثِ الخَوارِجِ : «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيُنْظَرُ فِي قُذَذِهِ فَلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ - جَمْعُ القُذَّةِ، وَهِيَ رِيشُ السَّهْمِ -، ثُمَّ يُنْظَرُ**[٥] **فِي نَضِيِّهِ**[٦] **فَلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ**»[٧].

قالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ نَصْلُ السَّهْمِ. وَقالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ القِدْحُ قَبْلَ أَنْ يُنْحَتَ[٨]. قالَ القُتَيْبِيُّ : وَقَوْلُ الأَصْمَعِيِّ أَشْبَهُ ؛ لأَنَّهُ ذَكَرَ النَّصْلَ بَعْدَ النَّضِيِّ. وَمَعْناهُ : أَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ لَمْ يَعْلَقْ بِهِمْ مِنْهُ شَيْءٌ، كَما

---

(١) سبق تخريجه ص٨٨، في مادّة (نصص).

(٢) الشّعر في : السّيرة النّبويّة ٢/ ١١١، تأريخ الطّبريّ ٢/ ٥٧٧، دلائل النّبوّة للأصبهانيّ ١/ ١٨٥. وهو من بحر الطّويل.

(٣) في (ص) : (يتناضلون).

(٤) في (س) و (المصريّة) : (نضو).

(٥) في (المصريّة) : «**نظر**».

(٦) في (س) : «**نَضِيَّتِهِ**».

(٧) سبق تخريجه م٦ ص٢٢٨، في مادّة (مرق)، وانظر : المجموع المغيث ٣/ ٣١٢.

(٨) انظر : تهذيب اللّغة ١٢/ ٧٣.

يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ سَرِيعـًا لَمْ يَعْلَقْ بِهِ مِنَ الفَرْثِ وَالدَّمِ شَيْءٌ ؛ لا فِي قُذَّتِهِ، وَلا فِي الخَشَبِ، وَلا فِي النَّصْلِ[(١)].

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : «**أَنَّهُ خَطَبَ بِعَرَفاتٍ فَقالَ : إِنَّكُمْ أَنْضَيْتُمُ الظَّهْرَ**»[(٢)].

يَعْنِي : هَزَلْـتُمُ الدَّوابَّ فِي السَّفَرِ، وَيُقالُ لِلنّاقَةِ الـمَهْزُولَةِ : نِضْوٌ وَنِضْوَةٌ، وَجَمْعُها أَنْضاءُ.

---

(١) ليس في غريبه.

(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٤١٥، الفائق ٢/ ٣٨٣.

فصل النون مع الطاء

● **(نطح)** فِي الحَدِيثِ: «**فارِسٌ نَطْحَةٌ أَوْ نَطْحَتانِ، ثُمَّ لا فارِسَ بَعْدَها**»[(١)].

مَعْناهُ: أَنَّها تَنْطَحُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَيَبْطُلُ مُلْكُها، وَيَزُولُ أَمْرُها. وَهَذا مِمّا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ مِمّا سَيَكُونُ، فَكانَ كَما أَخْبَرَ. وَفِي بَعْضِ الأَراجِيزِ[(٢)]:

اللَّيْلُ داجٍ وَالكِباشُ تَنْتَطِحْ

أَيْ: تَنْطَحُ بَعْضُها / بَعْضًا. وَعَبَّرَ بِالكِباشِ عَنِ الكُماةِ وَالأَبْطالِ. ١٧٧/ب

● **(نطس)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**لَوْلا التَّنَطُّسُ ما بالَيْتُ أَلّا أَغْسِلَ يَدَيّ**»[(٣)].

هُوَ التَّقَذُّرُ. قالَ الأَصْمَعِيُّ: هُوَ المُبالَغَةُ فِي الطُّهُورِ، وَكُلُّ مَنْ أَدَقَّ النَّظَرَ فِي العُلُومِ وَالأُمُورِ وَاسْتَقْصَى عِلْمَها فَهُوَ مُتَنَطِّسٌ. وَمِنْهُ النِّطاسِيُّ لِلطَّبِيبِ وَالنِّطِّيسُ، وَيُقالُ: إِنَّهُ لَيَتَنَطَّسُ فِي المَلْبَسِ وَالمَطْعَمِ، أَيْ: لا يَأْكُلُ إِلّا نَظِيفًا، وَلا يَلْبَسُ إِلّا حَسَنًا مِنَ الثِّيابِ.

● **(نطط)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ قالَ لأَبِي رُهْمٍ الغِفارِيِّ وَسَأَلَهُ عَمَّنْ تَخَلَّفَ**

---

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ٤/ ٢١٢، ح (١٩٣٣٥)، كتاب الجهاد، ما ذُكر في فضل الجهاد والحثّ عليه، بغية الباحث ٢/ ٧١٣، ح (٧٠٢)، كتاب المغازي.

(٢) الرّجز في: الأمثال لأبي عبيد ص٢٤٩، تصحيح الفصيح ص٥٠، وتمامه:

فمَن نَجا برأسه فقد ربح

(٣) غريب أبي عبيد ٣/ ٢٣٤، الغريبين ٦/ ١٨٥٤، الفائق ٣/ ٤٤٣.

مِنْ غِفارٍ : ما فَعَلَ النَّفَرُ الحُمْرُ النَّطانِطُ مِنْ بَنِي غِفارٍ ؟»(١).

أَيِ : الطِّوالُ، واحِدُهُم نَطْناطٌ. وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : «**النَّفَرُ الطِّوالُ الثِّطاطُ**»، وَهُوَ جَمْعُ ثَطٍّ، وَهُوَ الكَوْسَجُ(٢)، وَهُوَ السِّناطُ وَالسَّنُوطُ أَيْضًا، وَفِيهِ لَفْظُ (**الجِعادِ**)، وَهُوَ جَمْعُ جَعْدٍ، وَهُوَ القَصِيرُ.

● (**نطع**) فِي الحَدِيثِ : «**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**»(٣).

هُمُ المُتَعَمِّقُونَ فِي الكَلامِ، الغالُونَ، وَيَكُونُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِأَقْصَى حُلُوقِهِمْ، مَأْخُوذٌ مِنَ النِّطَعِ(٤)، وَهُوَ الغارُ الأَعْلَى.

● (**نطف**) فِي الحَدِيثِ : «**لا يَزالُ الإِسْلامُ يَزِيدُ، وَالشِّرْكُ يَنْقُصُ حَتَّى يَسِيرَ الرّاكِبُ بَيْنَ النُّطْفَتَيْنِ لا يَخْشَى جَوْرًا**»(٥).

النُّطْفَتانِ : البَحْرانِ، يُرِيدُ بَحْرَ المَشْرِقِ وَبَحْرَ المَغْرِبِ، وَالنُّطْفَةُ : القَلِيلُ مِنَ الماءِ وَالكَثِيرُ مِنْهُ، يُقالُ لِلبَحْرِ : نُطْفَةٌ.

وَشَرِبَ أَعْرابِيٌّ شَرْبَةً مِنْ رَكِيَّةٍ، فَقالَ : هَذِهِ نُطْفَةٌ عَذْبَةٌ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**إِنّا نَقْطَعُ إِلَيْكُم هَذِهِ النُّطْفَةَ**»(٦).

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٣٠٣، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٦٥، الغريبين ٦/ ١٨٥٥، الفائق ٣/ ٤٤٢.

(٢) الكوسج : الّذي لا شَعَر على عارضَيه. المحكم ٦/ ٤٢١.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٥٥، ح (٢٦٧٠)، كتاب العلم، باب هلك المتنطّعون.

(٤) في (س) : (النِّطْع) - بالكسر والتّسكين -. وفي القاموس ٣/ ٨٦ (نطع)، ضبطها بالوجهين، فقال : (بالكسر، وكعِنَب).

(٥) تفسير القرطبيّ ١٢/ ٦.

(٦) الغريبين ٦/ ١٨٥٥.

يَعْنِي: ماءَ البَحْرِ. وَقَوْلُهُ: «**لا يَخْشَى جَوْرًا**»، يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ: جَوْرَ السُّلْطانِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ الجَوْرَ عَنِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ الـمَيْلُ لِلضَّلالِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رَجُلاً أَتاهُ فَقالَ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ ظُلَّةً تَنْطُفُ سَمْنًا وَعَسَلاً**»(١).

أَيْ: تَقْطُر. وَالنَّطْفُ: القَطْرُ، يُقالُ: نَطَفَ يَنْطُفُ وَيَنْطِفُ، وَلَيْلَةٌ نَطُوفٌ: دائِمَةُ القَطْرِ، وَيُقالُ لِلْقُبَّيْطَى: ناطِفٌ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ: «**أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قالَ: دَخَلْتُ عَلَيْها وَنَوْساتُها تَنْطُفُ**»(٢).

أَيْ: ذَوائِبُها تَقْطُرُ ماءً، وَسَمّاها نَوساتٍ؛ لأَنَّها تَنُوسُ، أَيْ: تَتَحَرَّكُ فَتَجِيءُ وَتَذْهَبُ، وَيُقالُ: نَطَفَ الوَدَكُ يَنْطُفُ: إِذا قَطَرَ.

● **(نطق)** فِي الحَدِيثِ: «**فَعَمَدْنَ إِلَى حُجَزِ مَناطِقِهِنَّ**»(٣).

واحِدُها مِنْطَقٌ، وَهُوَ النِّطاقُ، وَهُوَ أَنْ تَأْخُذَ الـمَرْأَةُ ثَوْبًا فَتَلْبَسَهُ، ثُمَّ تَشُدَّ وَسَطَها بِحَبْلٍ، ثُمَّ تُرْسِلَ الأَعْلَى عَلَى الأَسْفَلِ، وَبِهِ سُمِّيَتْ أَسْماءُ ذاتَ النِّطاقَيْنِ، قِيلَ: لأَنَّها كانَتْ تُطارِقُ نِطاقًا عَلَى نِطاقٍ، وَقِيلَ: كانَ لَها نِطاقانِ تَلْبَسُ أَحَدَهُما، وَتَحْمِلُ فِي الآخَرِ الزّادَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الغارِ، وَقِيلَ: لأَنَّها شَقَّتْ نِطاقَها فَشَدَّتْ بِأَحَدِ الشِّقَّيْنِ(٤) سُفْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَسُمِّيَتْ

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٧١، في مادّة (كفف).

(٢) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥٠٨، ح (٣٨٨٢)، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق، وهي الأحزاب، غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٨٩، المجموع المغيث ٣/ ٣٦١.

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٥٦، الفائق ١/ ٢٦١، بلفظ: «حُجُوز».

(٤) في (م): (الشُّقَّتَيْن).

ذاتَ النِّطاقَيْنِ.

وَفِي أَبْياتِ العَبّاسِ فِي مَدِيحِ النَّبِيِّ ﷺ :

حَتَّى احْتَوى بَيْتُكَ المُهَيْمِنُ مِنْ خِنْدَفَ عَلْياءَ تَحْتَها النُّطُقُ[١]

هَذا مَثَلٌ ضَرَبَهُ لَهُ فِي ارْتِفاعِ نَسَبِهِ وَتَوَسُّطِهِ فِي عَشِيرَتِهِ، فَجَعَلَهُ فِي عَلْياءَ، وَجَعَلَهُمْ كَالنِّطاقِ تَحْتَهُ فِي الدَّرَجَةِ. وَقالَ اللَّيْثُ : إِذا بَلَغَ الماءُ النِّصْفَ مِنَ الأَكَمَةِ أَوِ الشَّجَرَةِ[٢] فَقَدْ نَطَّقَها[٣].

● **(نطل)** فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ : «**أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُجْعَلَ نَطْلُ النَّبِيذِ فِي النَّبِيذِ لِيَشْتَدَّ بِهِ**»[٤].

النَّطْلُ : الطَّحَلُ، وَهُوَ الثَّجِيرُ[٥]. وَالأَصْلُ : أَنْ يُؤْخَذَ سُلافُ النَّبِيذِ وَما صَفا مِنْهُ، فَإِذا لَمْ يَبْقَ إِلّا العَكَرُ صُبَّ عَلَيْهِ ماءٌ ثانٍ، فَهُوَ النَّطْلُ.

وَفِي حَدِيثِ ظَبْيانَ : «**وَسَقَوْهُمْ بِصَبِيرِ النَّيْطَلِ**»[٦].

قِيلَ : النَّيْطَلُ : المَوْتُ وَالهَلاكُ، يُقالُ : رَماهُ اللهُ بِالنَّيْطَلِ.

---

(١) الشِّعر في : المعجم الكبير ٤/ ٢١٣، ح (٤١٦٧)، المستدرك للحاكم ٣/ ٣٦٩، ح (٥٤١٧)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر مناقب العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم عمّ رسول الله ﷺ وعلى آله أجمعين. والبيت من البحر المنسرح.

(٢) في (م) : (الحجزة).

(٣) انظر العين ٥/ ١٠٤، التّهذيب ١٦/ ٢٧٦.

(٤) سنن النّسائيّ ٨/ ٣٣٤، ح (٥٧٤٤)، كتاب الأشربة، ذِكر ما يجوز شُربه من الأنبذة وما لا يجوز.

(٥) انظر : المجلد الثاني من مجمع الغرائب (ثجر).

(٦) الغريبين ٦/ ١٨٥٦، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤١٧.

وَالصَّبِيرُ : السَّحابُ، وَفِي غَيْرِ هَذا النَّيْطَلُ : مِكْيالُ الخَمْرِ.

● **(نطي)**(١) فِي الحَدِيثِ : «**أَنـَّهُ قالَ لِرَجُلٍ : أَنْطِهْ** »(٢).

أَيِ : أَعْطِهْ.

وَفِي الدُّعاءِ : «**لا مانِعَ لِما أَنْطَيْتَ**»(٣).

أَيْ : لِما أَعْطَيْتَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فِي كِتابِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ : وَانْطُوا الثَّبَجَةَ**»(٤).

أَيْ : أَعْطُوا الوَسَطَ فِي الصَّدَقَةِ لا مِنْ خِيارِ المالِ وَلا مِنْ رُذالَتِهِ.

وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ : «**كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُمْلِي كِتابـًا، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقالَ لَهُ : أُنْطُ**»(٥).

أَيِ : اسْكُتْ، لُغَةٌ حِمْيَرِيَّةٌ، وَقِيلَ : إِنَّ العَرَبَ تَقُولُ إِذا نَفَرَ البَعِيرُ : أُنْطُ، فَيَسْكُنُ.

وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : «**فِي أَرْضٍ غائِلَةِ النِّطاءِ**»(٦).

النِّطاءُ : البُعْدُ، وَانْتَطَى وَانْتاطَ : إِذا بَعُدَ، وَهُوَ نَيِّطٌ وَنَطِيٌّ.

---

(١) في (س) و (المصريّة) : (نطـو).

(٢) الفائق ٣/ ٤٤٢، النّهاية ٥/ ٧٦.

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٥٧، الفائق ١/ ١٩٢.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٨٦، في مادّة (لوط).

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٥٧، الفائق ٣/ ٤٤٢.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص١٣٠، في مادّة (لحد).

فصل النون مع الظاء

• (نظر) فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ فُلانَةَ بِها نَظْرَةٌ، فَاسْتَرْقُوا لَها**»[١]. ١٧٨/أ

أَيْ: بِها عَيْنٌ مِنْ نَظْرَةِ الجِنِّ، وَالنَّظْرَةُ: العَيْنُ، وَصَبِيٌّ مَنْظُورٌ: أَصابَتْهُ العَيْنُ، وَالنَّظْرَةُ: العَيْبُ أَيْضاً، يُقالُ: بِهِ نَظْرَةٌ وَرَدَّةٌ، أَيْ: قُبْحٌ يَرُدُّ البَصَرَ عَنْهُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**النَّظَرُ إِلَى عَلِيٍّ عِبادَةٌ**»[٢].

قالَ بَعْضُهُمْ: تَأْوِيلُها[٣]: أَنَّ عَلِيّاً كانَ إِذا بَرَزَ قالَ النّاسُ: (لا إِلَهَ إِلّا اللهُ، ما أَشْرَفَ هَذا الفَتَى)[٤]! لا إِلَهَ إِلّا اللهُ، ما أَشْجَعَ هَذا الفَتَى! لا إِلَهَ إِلّا اللهُ، ما أَعْلَمَ هَذا الفَتَى! وَأَمْثالُ ذَلِكَ، فَكُلُّ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَقُولُ ذَلِكَ، فَهُوَ عِبادَةٌ.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّ مَعْناهُ: أَنَّ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى هَدْيِهِ وَدَلِّهِ وَسِيرَتِهِ، فَإِنَّ النَّظَرَ إِلَيْهِ يَحْمِلُهُ عَلَى الزِّيادَةِ فِي العِبادَةِ وَالاِجْتِهادِ وَالاِقْتِداءِ بِهُداهُ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّ المُرادَ بِهِ أَنَّ مَنْ نَوَى بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ تَبَرُّكًا بِهِ وَباسْتِجْماعِهِ مآثِرَ كانَتْ

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٧٢٥، ح (٢١٩٧)، كتاب السّلام، باب استحباب الرّقية من العين والنّملة والحمّة والنّظرة.

(٢) المعجم الكبير ١٠/ ٧٦، ح (١٠٠٦)، المستدرك للحاكم ٣/ ١٥٢، ح (٤٦٨٢)، كتاب معرفة الصّحابة، من مناقب أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه -، الكامل في ضعفاء الرّجال ٧/ ٢١٨، ح (٢١١٤)، سِيَر أعلام النّبلاء ١٥/ ٥٤٢.

(٣) في (م): (تأويله).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م).

مَخْصُوصَةً بِهِ مِنَ القَرابَةِ نَسَبًا وَسَبَبًا، وَمِنَ الشَّجاعَةِ وَالعِلْمِ وَالحِلْمِ، فَكَأَنَّهُ يَأْتِي بِعِبادَةٍ بِسَبَبِ هَذِهِ النِّيَّةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ عَبْدَ المُطَّلِبِ مَرَّ بِامْرَأَةٍ كانَتْ تَنْظُرُ**»[١].

أَيْ: تَتَكَهَّنُ.

وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ[٢]: «**لا تُناظِرْ بِكِتابِ اللهِ وَلا بِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ**»[٣].

مَعْناهُ: لا تَجْعَلْ شَيْئًا نَظِيرًا لِكِتابِ اللهِ وَلا لِكَلامِ رَسُولِهِ بِأَنْ تَتْرُكَهُما وَتَتَّبِعَ غَيْرَهُما. وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ، وَهُوَ: أَنَّهُ[٤] أَرادَ لا تَذْكُرِ الآيَةَ عِنْدَ الشَّيْءِ يَعْرِضُ، وَالأَمْرِ يَحْدُثُ، كَما تَقُولُ عِنْدَ الالْتِقاءِ بِرَجُلٍ تُرِيدُ أَنْ تَلْقاهُ: ﴿جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ﴾[٥]، أَوْ ما أَشْبَهَ ذَلِكَ.

● **(نظف)** فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ اللهَ - تعالى - نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظافَةَ**»[٦].

مَعْنَى النَّظافَةِ فِي حَقِّ اللهِ - تعالى -: تَنَزُّهُهُ عَنْ سِماتِ الحَدَثِ، وَتَعالِيهِ فِي ذاتِهِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ، وَحُبُّهُ النَّظافَةَ مِنْ غَيْرِهِ: هُوَ خُلُوصُ العَقِيدَةِ وَنَفْيُ الشِّرْكِ وَمُجانَبَةُ الأَهْواءِ، ثُمَّ نَظافَةُ السِّرِّ عَنِ الغِلِّ وَالحَسَدِ وَالحِقْدِ، ثُمَّ نَظافَةُ المَطْعَمِ وَالمَلْبَسِ عَنِ الحَرامِ، ثُمَّ نَظافَةُ الظّاهِرِ لِمُلابَسَةِ العِباداتِ، فَهَذا مَعْنَى النَّظافَةِ.

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٧٢١، الغريبين ٦/ ١٨٥٩.

(٢) سبقت ترجمته م٧ ص١٢.

(٣) غريب أبي عبيد ٤/ ٤٧٥، الغريبين ٦/ ١٨٥٨.

(٤) (أنـه) ساقط من (س) و (المصريّة).

(٥) سورة طه آية ٤٠.

(٦) سنن التّرمذيّ ٥/ ١١١، ح (٢٧٩٩)، كتاب الأدب، باب ما جاء في النّظافة.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**نَظِّفُوا أَفْوَاهَكُمْ لِقِراءَةِ القُرْآنِ**»(١).

(أَرادَ : صُونُوها عَنِ اللَّغْوِ وَالفُحْشِ وَالغِيبَةِ، وَطَيِّبُوها بِقِراءَةِ القُرْآنِ)(٢). وَيَحْتَمِلُ صِيانَتَها عَنْ تَعاطِي الحَرامِ، وَيَحْتَمِلُ الحَثَّ عَلَى السِّواكِ وَالتَّنَزُّهَ عَنِ القاذُوراتِ، وَاللهُ أَعْلَمُ(٣).

---

(١) المجموع المغيث ٣/ ٣١٥.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٣) في (م) : (بالصّواب).

فصل النون مع العين

● **(نعثل)**(١) مِنْ رُباعِيِّهِ، فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : «**لا يَمْنَعَنَّكَ مَكانُ ابْنِ سَلّامٍ أَنْ تَسُبَّ نَعْثَلاً**»(٢).

كانَ أَعْداءُ عُثْمانَ يُسَمُّونَهُ نَعْثَلاً، شَبَّهُوهُ بِرَجُلٍ مِنْ مِصْرَ كانَ طَوِيلَ اللِّحْيَةِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : النَّعْثَلُ : الذِّيخُ(٣)، وَقِيلَ : الشَّيْخُ الأَحْمَقُ.

● **(نعر)** فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : «**إِذا رَأَيْتَ نُعَرَةَ النّاسِ وَلا تَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَها، فَدَعْها حَتَّى يَكُونَ اللهُ - تعالى - يُغَيِّرُها**»(٤).

النُّعَرَةُ : ذُبابٌ كَبِيرٌ أَزْرَقُ، لَهُ إِبْرَةٌ يَلْسَعُ بِها، رُبَّما يَدْخُلُ أَنْفَ(٥) البَعِيرِ فَيُؤْذِيهِ، فَيَرْكَبُ رَأْسَهُ فَلا يَرُدُّهُ شَيْءٌ. (فَالعَرَبُ تُشَبِّهُ الرَّجُلَ ذا الكِبْرِ الَّذِي يَرْكَبُ رَأْسَهُ)(٦) وَيَمْضِي عَلَى الجَهْلِ فَلا يَرُدُّهُ شَيْءٌ بِهِ.

وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : «**لا أَرْجِعُ عَنْهُ حَتَّى أُطَيِّرَ نُعَرَتَهُ**»(٧).

أَيْ : أُخْرِجَ جَهْلَهُ مِنْ رَأْسِهِ. وَيُقالُ لِلحِمارِ إِذا دَخَلَتِ النُّعَرَةُ أَنْفَهُ فَاسْتَدارَ : حِمارٌ نَعِرٌ.

---

(١) في (س) : (نعث).

(٢) غريب أبي عبيد ٣/ ٤٢٦، الغريبين ٦/ ١٨٥٩، الفائق ٤/ ٥٢.

(٣) الذِّيخ : الذّكر من الضّباع الكثير الشّعر.

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٧١، الغريبين ٦/ ١٨٦٠، الفائق ٤/ ٤.

(٥) (أنف) ساقط من (س).

(٦) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٧١-٢٧٢، الغريبين ٦/ ١٨٦٠، الفائق ٤/ ٣.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ «**أَنَّهُ قالَ : اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِمْ غُلامَ ثَقِيفٍ ذَيّالٌ مَيّالٌ بِهِ نُعَرَةٌ تَعْتَرِي الـملك**»[(١)].

أَرادَ بِالنُّعَرَةِ ما ذَكَرْناهُ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ فِي هَزِيـمَةِ يَزِيدَ بْنِ الـمُهَلَّبِ : «**كُلَّما نَعَرَ بِهِمْ ناعِرٌ**»[(٢)].

أَيْ : دَعا داعٍ إِلَى الفِتْنَةِ، وَنَهَضَ فِيها ناهِضٌ. وَفُلانٌ نَعّارٌ فِي الفِتَنِ، وَيُقالُ : نَعَرَ العِرْقُ بِالدَّمِ يَنْعَرُ، وَهُوَ عِرْقٌ نَعّارٌ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**أَنَّهُ كانَ يَقُولُ فِي الأَوْجاعِ فِي دُعائِهِ : وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعّارٍ**»[(٣)].

● **(نعش)** فِي الحَدِيثِ : «/ **فَانْتَعَشَ**»[(٤)].

أَيِ : ارْتَفَعَ، يُقالُ : نَعَشَهُ اللهُ، أَيْ : رَفَعَهُ، وَسُمِّيَ نَعْشُ الجِنازَةِ ١٧٨/ب لارْتِفاعِهِ.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها تَذْكُرُ أَباها : «**فَانْتاشَ الدِّينُ بِنَعْشِهِ**»[(٥)].

أَيْ : تَدارَكَهُ بِنَعْشِهِ إِيّاهُ، أَيْ : بِإِقامَتِهِ إِيـّاهُ مِنْ مَصْرَعِهِ. وَيُقالُ : انْتَعَشَ العَلِيلُ : إِذا أَفاقَ.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) غريب الخطّابيّ ٣/١٠٢، الغريبين ٦/ ١٨٦٠.

(٣) مسند أحمد ١/ ٣٠٠، ح (٢٧٢٩)، سنن الترمذيّ ٤/٤٠٥، ح (٢٠٧٥)، كتاب الطّبّ، وغيرهما.

(٤) تفسير القرطبيّ ٩/٢٨٦.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص٢٦، في مادّة (كتب). =

● **(نعظ)** فِي حَدِيثِ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلانِيِّ[١]: «**النَّعْظُ أَمْرٌ عارِمٌ**»[٢].

يُقالُ: نَعَظَ الذَّكَرُ: إِذا انْتَشَرَ، وَأَنْعَظَ: إِذا اشْتَهَى الجِماعَ، وَأَنْعَظَتِ المَرْأَةُ.

● **(نعف)** وَفِي حَدِيثِ الأَسْوَدِ[٣]: «**أَنَّ عطاءَ بْنَ السّائِبِ قالَ: رَأَيْتُهُ قَدْ تَلَفَّفَ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ، ثُمَّ عقَدَ هُدْبَةَ القَطِيفَةِ بِنَعَفَةِ الرَّحْلِ وَهُوَ مُحْرِمٌ**»[٤].

النَّعَفَةُ: سَيْرٌ يُشَدُّ فِي آخِرَةِ الرَّحْلِ يُعَلَّقُ بِهِ الشَّيْءُ.

● **(نعل)** فِي الحَدِيثِ: «**إِذا ابْتَلَّتِ النِّعالُ فَالصَّلاةُ فِي الرِّحالِ**»[٥].

قالَ بَعْضُهُمْ: النَّعْلُ: ما غَلُظَ مِنَ الأَرْضِ فِي صَلابَةٍ، وَيُقالُ لِلرَّجُلِ الذَّلِيلِ: نَعْلٌ أَيْضًا؛ تَشْبِيهًا لَهُ بِالنَّعْلِ الَّذِي يُوطَأُ تَحْتَ الأَقْدامِ. وَقالَ آخَرُونَ: يَجْرِي عَلَى ظاهِرِهِ، فَمَعْناهُ: إِذا وَقَعَ مِنَ المَطَرِ ما تَبْتَلُّ النِّعالُ بِهِ، وَيَتَعَذَّرُ المَشْيُ لِلوَحْلِ، فَهُوَ عُذْرٌ ظاهِرٌ فِي تَرْكِ الجَماعَةِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**كانَ نَعْلُ سَيْفِهِ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنْ فِضَّةٍ**»[٦].

هِيَ الحَدِيدَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي أَسْفَلِ القِرابِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ كانَ بَيْنَ رَجُلٍ مَعَ آخَرَ مِنَ الأَنْصارِ شَيْءٌ فَشَجَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقالَ:**

---

(١) سبقت ترجمته م٦ ص٣٣٧.

(٢) كتاب السّنن ١/ ١٦٥، ح (٤٩٨)، باب التّرغيب في النّكاح.

(٣) سبقت ترجمته م٧ ص١٠١.

(٤) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٦، الغريبين ٦/ ١٨٦١، الفائق ٤/ ٥.

(٥) غريب الخطّابيّ ١/ ٧٣، الغريبين ٦/ ١٨٦١، الفائق ٤/ ٣.

(٦) سنن النّسائيّ ٨/ ٢١٩، ح (٥٣٧٤)، كتاب الزّينة، حلية السّيف.

يـا خَـيْـرَ مَـنْ يَمْشِـي بِنَعْـلٍ فَـرْدِ أَوْ هِـبَـةٍ لِـنَهْـدَةٍ وَنَـهْـدِ»[١]

بِنَعْلٍ فَرْدِ، أَرادَ: الَّتِي لَمْ تُخْصَفْ، وَلَمْ تُطارَقْ. وَالعَرَبُ تَمْدَحُ بِرِقَّةِ النِّعالِ، وَتَجْعَلُها مِنْ لِباسِ الـمُلُوكِ، فَعَلَى هَذا الفَرْدُ مِنْ صِفَةِ النَّعْلِ[٢]، وَذَكَّرَهُ لأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ عَلامَةُ التَّأْنِيثِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُضافَ النَّعْلُ إِلَى الفَرْدِ، كَأَنَّهُ قالَ: يا مَنْ هُوَ فَرْدٌ فِي النّاسِ لا نَظِيرَ لَهُ. وَالنَّهْدُ: الفَرَسُ الـمُطَهَّمُ، وَالأُنْثَى: نَهْدَةٌ، وَكُلُّ ضَخْمٍ فَهُوَ نَهْدٌ.

● **(نعم)** فِي الحَدِيثِ: «**وَإِنَّ أَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَما**»[٣].

أَرادَ: مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ، أَيْ: زادا عَلَى ذَلِكَ، يُقالُ: أَحْسَنْتَ إِلَيَّ وَأَنْعَمْتَ، أَيْ: زِدْتَ عَلَى الإِحْسانِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: أَنْعَما، أَيْ: صارا إِلَى النَّعِيمِ وَدَخَلا فِيهِ، كَما يُقالُ: أَجْنَبَ: إِذا دَخَلَ الجَنُوبَ، وَأَشْمَلَ إِذا دَخَلَ الشَّمالَ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ قالَ: كَيْفَ أَنْعَمُ وَصاحِبُ القَرْنِ قَدِ الْتَقَمَهُ؟. يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ؟**»[٤].

مَعْناهُ: كَيْفَ أَتَنَعَّمُ؟. وَكَيْفَ أَفْرَحُ وَأَلَذُّ العَيْشَ مَعَ هَذِهِ الرُّقْبَى؟.

---

(١) البيت من بحر الرّجز. انظر: غريب الخطّابيّ ١/ ٦٦٩، الفائق ٣/ ١٠٣.

(٢) في (س): (النِّعال).

(٣) مسند أحمد ٣/ ٢٦، ح (١١٢٢٢)، سنن أبي داود ٤/ ٣٤، ح (٣٩٨٧)، كتاب الحروف والقراءات، وغيرهما.

(٤) مسند أحمد ١/ ٣٢٦، ح (٣٠١٠)، سنن التّرمذيّ ٤/ ٦٢٠، ح (٢٤٣١)، كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الصّور، الغريبين ٦/ ١٨٦٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٢٠.

وَفِي الحَدِيثِ : «**نَعَمْ وَنُعْمَةُ عَيْنٍ**»[١].

أَيْ : قُرَّةُ عَيْنٍ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّها لَطَيْرٌ ناعِمَةٌ**»[٢].

أَيْ : سِمانٌ.

وَفِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : «**أَنَّ أَبا مَرْيَمَ الأَزْدِيَّ**[٣] **دَخَلَ عَلَيْهِ فَقالَ : ما أَنْعَمَنا بِكَ يا فُلانُ ؟**»[٤].

هِيَ كَلِمَةٌ يَقُولُها الرَّجُلُ لِصاحِبِهِ الَّذِي يُسَرُّ بِلِقائِهِ، وَيَعْتَدُّ بِرُؤْيَتِهِ وَبِحُضُورِهِ[٥]، أَيْ : ما الَّذِي دَعاكَ إِلَى أَنْ أَتَيْتَنا فَأَنْعَمْتَنا ؟. أَيْ : سَرَرْتَنا بِلِقائِكَ.

وَالنُّعْمَةُ : المَسَرَّةُ - مَضْمُومَةُ العَيْنِ -، يُقالُ : نَعَمْ وَنُعْمَةُ عَيْشٍ، وَيُقالُ : نَعِمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا، وَأَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا، أَيْ : أَقَرَّ بِكَ عَيْنَ مَنْ تُحِبُّهُ. وَمِنْهُ وَجْهٌ آخَرُ، وَهُوَ أَنَّ مَعْناهُ : ما أَعْمَلَكَ نَحْوَنا، وَجَشَّمَكَ المَصِيرَ إِلَيْنا. مِنْ قَوْلِهِمْ : تَنَعَّمَ الرَّجُلُ : إِذا مَشَى حافِيًا، وَمَعْناهُ : أَنْ

---

(١) مسند أحمد ٤/ ٤٢٥، ح (٢٠٠٤٨).

(٢) الغريبين ٦/ ١٨٦٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٢١.

(٣) هو عمرو بن مرّة بن عبس بن مالك بن رفاعة بن نصر ابن غطفان بن قيس بن جهينة، أبو مريم الأزديّ، شهد كثيرًا من المشاهد مع النّبيّ ﷺ.
انظر : الإصابة ٤/ ٦٨١.

(٤) سنن أبي داود ٣/ ١٣٥، ح (٢٩٤٨)، كتاب الخراج والأمارة والفيء، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرّعيّة.

(٥) في (س) : (وحضوره).

يَمْشِي عَلَى نَعامَةِ رِجْلِهِ، وَكَأَنَّ هَذا مَقْلُوبٌ عَلَى طَرِيقِ التَّفَؤُّلِ؛ لأَنَّ الرُّجْلَةَ عَناءٌ وَبُؤْسٌ، فَقالُوا: تَنَعَّمَ: إِذا مَشَى حافِيًا، وَكانَ بَعْضُهُمْ يَكْرَهُ أَنْ يُقالَ: نَعِمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا، وَقالَ: إِنَّ اللهَ لا يَنْعَمُ بِشَيْءٍ، وَلَكِنْ يُقالُ: أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا.

قُلْتُ: وَلَيْسَ كَما ظَنَّ؛ لأَنَّ مَعْنَى نَعِمَ بِهِ: أَنْعَمَ؛ لأَنَّهُ عَدّاهُ بِالباءِ، فَهُوَ كَما قالَ: ﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ﴾[1]، مَعْناهُ: أَذْهَبَ سَمْعَهُمْ.

وَفِي الحَدِيثِ فِي غُسْلِ يَوْمِ الجُمُعَةِ: «**مَنِ اغْتَسَلَ فَبِها وَنِعْمَتْ**»[2].

وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي فَصْلِ الباءِ وَالهاءِ[3].

● **(نعي)** فِي حَدِيثِ شَدّادِ بْنِ أَوْسٍ: «**يا نَعايا العَرَبِ**»[4].

هَكَذا يَرْوِيهِ الـمُحَدِّثُونَ، وَإِنَّما هُوَ فِي الإِعْرابِ: يا نَعاءِ العَرَبِ، كَذا قالَهُ الأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ. وَتَأْوِيلُهُ: انْعَ العَرَبَ، يَأْمُرُهُ بِنَعْيِهِمْ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الكَسْرِ، كَقَوْلِهِم: نَظارِ وَدَراكِ، وَكانَتِ العَرَبُ إِذا قُتِلَ فِيهِمْ شَرِيفٌ أَوْ ماتَ، بَعَثُوا راكِبًا إِلَى القَبائِلِ يَنْعاهُ إِلَيْهِمْ، فَيَقُولُ: [نَعاءِ فُلانًا. فَقَوْلُهُ][5]: / نَعاءِ العَرَبِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: ذَهَبَتِ العَرَبُ أَوْ هَلَكَتْ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. وَالنَّعِيُّ: الرَّجُلُ الـمَيِّتُ، وَالنَّعْيُ:

---

(١) سورة البقرة آية ٢٠.

(٢) مسند أحمد ٥/ ٢٢، ح (٢٠٥٢٣)، سنن أبي داود ١/ ٩٧، ح (٣٥٤)، كتاب الطّهارة، باب في الرّخصة في ترك الغُسل يوم الجمعة، وغيرهما.

(٣) انظر: المجلد الأوّل من مجمع الغرائب.

(٤) غريب أبي عبيد ٤/ ١٦٩، الغريبين ٦/ ١٨٦٣، الفائق ٤/ ٤.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

الفِعْلُ، وَيُجْمَعُ النَّعِيُّ عَلَى النَّعايا، مِثْلُ: صَفِيٍّ وَصفايا، وَيُقالُ أَيْضـًا: يا نُعْيانَ العَرَبِ، وَهُوَ جَمْعُ ناعٍ، كَما يُقالُ: راعٍ وَرُعْيانٌ. وَتَقْدِيرُ قَوْلِهِمْ: يا نَعاءِ العَرَبِ: يا هَؤُلاءِ نَعاءِ العَرَبِ، (فَحَذَفَ هَؤُلاءِ؛ لأَنَّ العَرَبَ)[١] تُنادِي (بِيا) الأَسْماءَ دُونَ الأَفْعالِ، فَكُلُّ مَوْضِعٍ يَذْكُرُونَ (يا) مَعَ الفِعْلِ فَهُوَ بِتَقْدِيرِ حَذْفِ الِاسْمِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُم: يا قُمْ، عَلَى مَعْنَى: يا هَذا قُمْ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ﴾[٢]، مَعْناهُ: أَلا يا هَؤُلاءِ اسْجُدُوا[٣]. ١٧٩/أ

(١) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

(٢) سورة النّمل آية ٢٥.

(٣) قرأ الكسائيّ من السّبعة، وأبو جعفر، ورويسٌ عن يعقوب من العشرة بتخفيف (ألا)، وقرأ الباقون بالتّشديد.

انظر: السّبعة لابن مجاهد ص٤٨٠، والحجّة لأبي عليّ الفارسيّ ٥/٣٨٣، والدّرّ المصون للسّمين الحلبيّ ٨/٥٩٨، والنّشر لابن الجزريّ ٢/٣٣٧.

فصل النون مع الغين

● **(نغـر)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ لِصَبِيٍّ كانَ لَهُ نُغَرٌ فماتَ، فَرَآهُ حَزِينـًا فَقالَ : يا أَبا عُمَيرٍ**[١]**، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟**»[٢].

النُّغَرُ : طائِرٌ يُشْـبِهُ العُصْفُورَ، وَتَصْغِيرُهُ : نُغَـيْرٌ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فَذَكَرَتْ أَنَّ زَوْجَها يَأْتِي جارِيَتَها .. - الحَدِيثُ -، إِلَى أَنْ قالَتْ : رُدُّونِي إِلَى أَهْلِي غَيْرَى نَغِرَةً**»[٣].

قالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ نَغَرِ القِدْرِ، وَهُوَ غَلَيانُها، يُقالُ : نَغَرَتْ تَنْغِرُ، وَنَغِرَتْ تَنْغَرُ : إِذا غَلَتْ، وَمِنْهُ يُقالُ : رَأَيْتُ فُلانـًا يَتَنَغَّرُ عَلَى فُلانٍ، أَيْ : يَغْلِي جَوْفُهُ عَلَيْهِ غَيْظـًا، أَرادَتِ الـمَرْأَةُ أَنَّ جَوْفَها يَغْلِي مِنَ الغَيْرَةِ وَالغَيْظِ.

● **(نغش)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ رَأَى نُغاشـًا فَسَجَدَ**»[٤].

هُوَ القَصِيرُ النّاقِصُ الخَلْقِ. يُقالُ : رَجُلٌ نُغاشِيٌّ، أَيْ : قَصِيرٌ، وَقَلَطِيٌّ : فَوْقَ النُّغاشِيِّ، وَيُقالُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنَ الطَّيْرِ وَالهَوامِّ إِذا خَفَّ وَتَحَرَّكَ فِي مَكانِهِ : قَدْ تَنَغَّشَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ**[٥] ؟. قالَ

---

(١) سبقت ترجمته م٦ص١٤.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٤، في مادّة (كبت).

(٣) تفسير القرطبيّ ١٢/ ١٧٦، غريب أبي عبيد ٣/ ٤٤٧.

(٤) المستدرك للحاكم ١/ ٤١١، كتاب الصّلاة.

(٥) هو سعد بن الرّبيع بن أبي زهير بن مالك الأنصاريّ الخزرجيّ البدريّ النّقيب الشّهيد، =

فُلانٌ[١] : **فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَسَطَ (القَتْلَى)**[٢]»[٣]، **فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، فتَنَغَّشَ كَما يَتَنَغَّشُ الطَّيْرُ**»[٤].

أَيْ : تَحَرَّكَ.

● **(نغض)** فِي الحَدِيثِ : «**نَظَرْتُ إِلَى ناغِضِ كَتِفِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ الخاتَمَ فِيهِ**»[٥].

النَّاغِضُ مِنَ الإِنْسانِ : أَصْلُ العُنُقِ، حَيْثُ يُنْغِضُ رَأْسَهُ، وَقِيلَ : النَّاغِضُ : فَرْعُ الكَتِفِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : «**بَشِّرِ الكَنَّازِينَ بِرَضْفَةٍ فِي النَّاغِضِ**»[٦].

لأَنَّهُ يَتَحَرَّكُ إِذا عَدا الرَّجُلُ أَوْ حَرَّكَ يَدَهُ. وَالنَّغْضُ : الحَرَكَةُ، وَأَنْغَضَ رَأْسَهُ : إِذا حَرَّكَهُ.

(وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ سَلْمانَ : «**دُرْتُ خَلْفَهُ، فَإِذا خاتَمُ النُّبُوَّةِ فِي ناغِضِ كَتِفِهِ** عليه السلام»[٧]، وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**نُغْضِ كَتِفِهِ**».

= الّذي آخى النّبيُّ ﷺ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف، استشهد في معركة أُحُد في السّنة الثّالثة من الهجرة.

انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ١/ ٣١٨.

(١) هو محمّد بن مسلمة الأنصاريّ.

(٢) في (ص) و (س) : «**اللّيل**»، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م) و (المصريّة).

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ١٦٦، الغريبين ٦/ ١٨٦٥، النّهاية ٥/ ٨٦.

(٥) صحيح مسلم ٤/ ١٨٢٣، ح (٢٣٤٦)، كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النّبوّة.

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٩٥، الغريبين ٦/ ١٨٦٥، الفائق ٣/ ٢٨٢.

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٩٥-١٩٦، الغريبين ٦/ ١٨٦٥.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: **«فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي نُغْضِ كَتِفِهِ»**[١])[٢].

وَفِي وَصْفِ عَلِيٍّ لِلنَّبِيِّ ﷺ: **«وَكانَ نَغّاضَ البَطْنِ، فَقالَ لَهُ عُمَرُ: ما نَغّاضُ البَطْنِ؟. فَقالَ: مُعَكَّنُ البَطْنِ، وَكانَتْ عُكَنُهُ أَحْسَنَ مِنْ سَبائِكِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ»**[٣].

وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ: **«أَنَّهُ قالَ: سَلِسَ بَوْلِي، وَنَغَضَتْ أَسْنانِي»**[٤].

أَيْ: قَلِقَتْ وَتَحَرَّكَتْ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: **«أَنَّ الكَعْبَةَ لَمّا احْتَرَقَتْ نَغَضَتْ وَأَخافَتْ، فَأَمَرَ بِصَوارِي فَنُصِبَتْ حَوْلَها، ثُمَّ سُتِرَ عَلَيْها، فَكانَ النّاسُ يَطُوفُونَ مِنْ وَرائِها، وَهُمْ يَبْنُونَ فِي جَوْفِها»**[٥].

نَغَضَتْ: أَيْ: وَهَتْ وَتَحَرَّكَتْ. وَالصَّوارِي: دَقَلُ السُّفُنِ، وَمَعْناهُ: أَنَّهُ نَصَبَ خَشَباتٍ وَظَلَّلَ عَلَيْها.

● **(نغف)** وَفِي حَدِيثِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: **«أَنَّهُ يُسَلَّطُ عَلَيْهِمُ النَّغَفُ»**[٦].

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٤٣٨، ح (١٨٠٧)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب غزوة ذي قرد، وغيرهما.

(٢) الحديثان اللّذان بين القوسين ساقطان مِن (م).

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٦٥، الفائق ٤/ ٨.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٦٥، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٢٢.

(٥) غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٦٥، المجموع المغيث ٣/ ٣٢٤، الفائق ٤/ ٩.

(٦) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٥٤، ح (٢٩٣٧)، كتاب الفتن وأشراط السّاعة، باب ذِكر الدّجّال وصفته وما معه.

وَهُوَ الدُّودُ الَّذِي يَكُونُ فِي أُنُوفِ الإِبِلِ وَالغَنَمِ، واحِدَتُها نَغَفَةٌ، وَهُوَ أَيْضـًا الدُّودُ الأَبْيَضُ الَّذِي يَكُونُ فِي النَّوَى إِذا أُنْقِعَ.

● **(نغل)** فِي حَدِيثِ خالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرانَ(١) : «**قالَ : رُبَّما نَظَرَ الرَّجُلُ نَظْرَةً يَنْغَلُ قَلْبُهُ كَما يَنْغَلُ الأَدِيمُ فِي الدِّباغِ فَيَتَفَتَّتُ**»(٢).

وَابْنُ النَّغْلِ : هُوَ ابْنُ الزَّنْيَةِ.

---

(١) خالد بن أبي عمران التّجيبي، مولى عمرو بن حارثة الإمام القدوة، قاضي أفريقية، أبو عمر، وقيل : أبو محمّد التّونسي، توفّي سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل : سنة سبع وعشرين ومائة.

انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٥/ ٣٧٨.

(٢) تفسير القرطبيّ ١٢/ ٢٢٧، المجموع المغيث ٣/ ٣٢٤.

فصل النون مع الفاء

● (نفت) فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : «أَنَّ زَيْدَ بْنَ / أَسْلَمَ[(١)] قالَ : أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَيْهِ، وَكانَتْ لَنا غَنَمٌ، فَأَرَدْنا نَفِيتَيْنِ نُجَفِّفُ عَلَيهِما الأَقِطَ، فَأَمَرَ قَيِّمَهُ لَنا بِذَلِكَ»[(٢)]. ١٧٩/ب

هَكَذا رُوِيَ عَلَى وَزْنِ بَعِيرَيْنِ، وَإِنَّما هُوَ نَفِيَّتَيْنِ، واحِدَتُها نَفِيَّةٌ، وَهِيَ شِبْهُ الطَّبَقِ يُعْمَلُ مِنْ خُوصٍ يُجَفَّفُ عَلَيْهِما الأَقِطُ، فَأَمّا النَّفِيتَةُ : فَهِيَ الدَّقِيقُ يُذَرُّ عَلَى ماءٍ أَوْ لَبَنٍ حَلِيبٍ، وَهِيَ أَغْلَظُ مِنَ السَّخِينَةِ تُؤْكَلُ عِنْدَ عِزَّةِ الطَّعامِ يَتَوَسَّعُ بِها صاحِبُ العِيالِ.

● (نفث) فِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ ﷺ كانَ إِذا اسْتَفْتَحَ القِراءَةَ قالَ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ، ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقالَ : أَمّا نَفْثُهُ فَالشِّعْرُ»[(٣)].

وَسَمّاهُ نَفْثاً ؛ لأَنَّهُ كَالشَّيْءِ يَنْفُثُهُ الإِنْسانُ مِنْ فِيهِ كَالرُّقْيَةِ وَنَحْوِها، وَإِنَّما أَرادَ الشِّعْرَ الَّذِي كانَ الـمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَأَمّا غَيْرُهُ فَقَدْ وَرَدَتِ الرُّخْصَةُ فِيهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «إِنَّ رُوحَ القُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّ نَفْساً لَنْ تَمُوتَ

---

(١) زيد بن أسلم الإمام الحجّة القدوة، أبو عبد الله العدويّ العمريّ المدني الفقيه، كانت وفاته في ذي الحجّة سنة ستّ وثلاثين ومائة.
انظر : سِيَر أعلام النّبلاء ٥/ ٣١٦.

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٠٢، الغريبين ٦/ ١٨٧٥، الفائق ٤/ ١٣.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٢٨٨، في مادّة (موت).

=

حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَها»(١).

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النَّفْثُ بِالفَمِ شَبِيهٌ بِالنَّفْخِ، وَأَمّا التَّفْلُ فَلا يَكُونُ إِلّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ، وَمَعْناهُ : أَوْحَى إِلَيَّ وَأَلْقاهُ فِي قَلْبِي.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**أَنَّهُ قَرَأَ الـمُعَوِّذَتَيْنِ عَلَى نَفْسِهِ وَنَفَثَ**»(٢).

وَفِي حَدِيثِ النَّجاشِيِّ : «**أَنَّهُ قالَ لِجَعْفَرِ [بْنِ أَبِي طالِبٍ]**(٣) : **وَاللهِ ما يَزِيدُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَى ما يَقُولُ مُحَمَّدٌ مِثْلَ هَذِهِ النُّفاثَةِ مِنْ سِواكِي هَذا**»(٤).

النُّفاثَةُ : ما يُنْفَثُ مِنْ شَظايا السِّواكِ، وَهُوَ ما يَبْقَى فِيما بَيْنَ الأَسْنانِ مِنْ جُمْلَةِ ما يَسْقُطُ وَيَنْتَثِرُ مِنَ السِّواكِ.

● **(نفج)** فِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : «**فَانْتَفَجَتْ مِنْهُ الأَرْنَبُ**»(٥).

أَيْ : وَثَبَتْ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثٍ : «**ذَكَرَ فِتْنَتَيْنِ ما بَيْنَهُما إِلاّ كَنَفْجَةِ أَرْنَبٍ**»(٦).

يَعْنِي فِي تَقْلِيلِ الـمُدَّةِ، أَيْ : كَوَثْبَتِهِ مِنْ مَجْثَمِهِ. يُقالُ : أَنْفَجْتُ

---

(١) المعجم الكبير ٨/ ١٦٦، ح (٧٦٩٤)، مسند البزّار ٧/ ٣١٥، ح (٢٩١٤)، غريب أبي عبيد ١/ ٢٩٩.

(٢) شُعب الإيمان ٢/ ٥١٣، ح (٢٥٦٨)، باب في تعظيم القرآن، فصل في فضائل السّوَر والآيات.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٧٤، الغريبين ٦/ ١٨٦٦، الفائق ٢/ ٤١٤.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص٦١، في مادّة (كعب).

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٩٣، الغريبين ٦/ ١٨٦٦، الفائق ٤/ ١٦.

الأَرْنَبَ فَنَفَجَ، أَيْ : أَثَرْتُهُ فَثارَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ : «**أَنْفَجْنا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرانِ**»(١).

أَيْ : أَثَرْناهُ وَذَعَرْناهُ فَعَدا.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**فَنَفَجَتْ بِهِمُ الطَّرِيقُ**»(٢).

أَيْ : رَمَتْ بِهِمْ فَجْأَةً، وَنَفَجَتِ الرِّيحُ، أَيْ : جاءَتْ بَغْتَةً، وَرِياحٌ نَوافِجُ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ كانَ يَأْتِي بَنِي الحارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ بِالسُّنْحِ، فَيَحْلِبُ لِلنِّساءِ فَيَقُولُ لَهُنَّ : أَأُنْفِجُ أَمْ أُلْبِدُ؟**»(٣).

هُوَ مِنْ نَفَجْتُ الشَّيْءَ فَانْتَفَجَ : إِذا عَظَّمْتَه فَعَظُمَ، وَمِنْهُ انْتَفَجَتِ الدّابَّةُ : إِذا شَرِبَتِ الماءَ فَعَظُمَ جَنْباها، وَالإِنْفاجُ : إِبْعادُ الإِناءِ مِنَ الضَّرْعِ عِنْدَ الحَلْبِ لِتَبْدُوَ الرَّغْوَةُ. وَالإِلْبادُ : إِلْصاقُ الإِناءِ بِالضَّرْعِ.

وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ : «**أَنَّهُ كانَ نُفُجَ الحَقِيبَةِ**»(٤).

أَيْ : عَظِيمَ العَجُزِ.

● **(نفح)** فِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : «**أَنَّهُ أَبْطَلَ النَّفْحَ**»(٥).

وَهُوَ أَنْ تَضْرِبَ الدّابَّةُ بِرِجْلِها وَتَرْمَحَ، فَلَمْ يُلْزِمْ صاحِبَها شَيْئًا؛ لأَنَّ ذَلِكَ لا يَدْخُلُ تَحْتَ اخْتِيارِهِ إِلّا أَنْ تَضْرِبَ فَتُعاقِبَ، أَيْ : تُتْبِعُ

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٠٤، ح (٥٢١٥)، كتاب الذّبائح والصّيد، باب الأرنب.

(٢) غريب الخطّابيّ ١/ ٦٣٨، الفائق ٣/ ٢٢٧.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١٢، في مادّة (لبد).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٥٣، الغريبين ٦/ ١٨٦٧، الفائق ١/ ٣٧٩.

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٠٨، الغريبين ٦/ ١٨٦٧، الفائق ٤/ ١٤.

ذَلِكَ رَمْحاً بَعْدَ رَمْحٍ، فَحِينَئِذٍ يَلْزَمُهُ ضَمانُ ما أَفْسَدَتْ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَوَّلُ نَفْحَةٍ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ**»[١].

أَيْ: أَوَّلُ فَوْرَةٍ تَفُورُ وَتَفُوحُ، يُقالُ: نَفَحَ الطِّيبُ، وَلَهُ نَفْحَةٌ طَيِّبَةٌ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**أَنَّهُ قالَ لأَصْحابِهِ يَوْمَ صِفِّينَ: وَنافِحُوا بِالظُّبَى**»[٢].

أَيْ: خاصِمُوا، وَالمُنافَحَةُ: المُخاصَمَةُ. يَقْرُبُ أَحَدُ الخَصْمَيْنِ مِنَ الآخَرِ بِحَيْثُ يَصِلُ نَفْحُ كُلِّ واحِدٍ إِلَى صاحِبِهِ.

● **(نفخ)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي قِصَّةِ صِفِّينَ: «**فَإِنَّ الشَّيْطانَ نافِخٌ حِضْنَيْهِ**»[٣].

أَيْ: جَنْبَيْهِ، أَرادَ: أَنَّهُ مُنْتَفِخٌ مُسْتَعِدٌّ لأَنْ يَعْمَلَ عَمَلَهُ مِنَ الشَّرِّ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً: «**لَوَدَّ مُعاوِيَةُ أَنَّهُ ما بَقِيَ مِنْ بَنِي هاشِمٍ نافِخُ ضَرَمَةٍ**»[٤].

أَيْ: نافِخُ نارٍ، يُقالُ: ما بِالدّارِ نافِخُ نارٍ، وَلا نافِخُ ضَرَمَةٍ، أَيْ: ما بِها أَحَدٌ «**إِلاّ طُعِنَ فِي نَيْطِهِ**».

● **(نفذ)** فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ: «**أَيُّما رَجُلٍ أَشادَ عَلَى امْرِئٍ مُسْلِمٍ كَلِمَةً هُوَ مِنْها بَرِيءٌ، كانَ حَقّاً عَلَى اللهِ - تعالى - أَنْ يُعَذِّبَهُ، حَتَّى يَأْتِيَ بِنَفَذِ ما قالَ**»[٥].

---

(١) المستدرك للحاكم ٣/ ٥٦٤، ح (٦٠٨٧)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر مناقب يزيد بن شجرة الرّهاويّ - رضي الله عنه -، الجهاد لابن المبارك ١/ ٣٨، ح (٢٢).

(٢) سبق تخريجه م٦ ص٢٨، في مادّة (كثف).

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٢٨، في مادّة (كثف).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٣١، المجموع المغيث ٣/ ٣٢٧، الفائق ٢/ ٣٣٨.

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٧٧، الغريبين ٦/ ١٨٦٧، الفائق ٢/ ٢٧٣.

(١) أَشادَ، أَيْ : رَفَعَ فَأَظْهَرَهُ، يُقالُ : أَشادَ فُلانٌ بِذِكْرِي . ١٨٠/ أ

وَقَوْلُهُ : «**بِنَفَذِ ما قالَ**» أَيْ : بِالمَخْرَجِ مِنْ ذَلِكَ، وَجَمْعُ النَّفَذِ : أَنْفاذٌ[٢].

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : «**إِنَّكُمْ مَجْمُوعُونَ فِي صَعِيدٍ واحِدٍ يَنْفُذُكُمُ البَصَرُ**»[٣].

يُقالُ مِنْهُ : أَنْفَذْتُ القَوْمَ : إِذا خَرَقْتَهُمْ وَمَشَيْتَ فِي وَسَطِهِمْ، فَإِنْ جُزْتَهُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُمْ قُلْتَ : نَفَذْتُهُمْ أَنْفُذُهُمْ. وَقالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَنْفُذُهُمْ بَصَرُ الرَّحْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ. قالَ الكِسائِيُّ : يُقالُ : نَفَذَنِي بَصَرُهُ : إِذا بَلَغَنِي وَجاوَزَنِي.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ طافَ بِالبَيْتِ مَعَ فُلانٍ، فَلَمّا انْتَهَى إِلَى الرُّكْنِ الغَرْبِيِّ الَّذِي يَلِي الأَسْوَدَ**[٤]**، قالَ لَهُ : أَلا تَسْتَلِمُ ؟. فَقالَ لَهُ : انْفُذْ عَنْكَ ؛ فَإِنَّهُ** عليه السلام **لَمْ يَسْتَلِمْهُ**»[٥].

مَعْناهُ : دَعْهُ، وَالعَرَبُ تَقُولُ : سِرْ عَنْكَ وَانْفُذْ عَنْكَ، أَيْ : جُزْ وَامْضِ، وَلا مَعْنَى لِـ (عَنْكَ).

● (نفـر) فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً تَخَلَّلَ بِالقَصَبِ فَنَفَرَ فُوهُ**»[٦].

---

(١) في (ص) : (أي : بالمخرج من ذلك).

(٢) في سائر النّسخ : (وجمعه أنفاذ).

(٣) المعجم الكبير ٩/ ١٠٠، ح (٨٥٣١)، غريب أبي عبيد ٤/ ٥٢.

(٤) يعني : الحجر الأسود.

(٥) الغريبين ٦/١٨٦٨، الفائق ٤/ ١٣.

(٦) شُعب الإيمان ٥/ ١٢٦، ح (٦٠٥٧)، باب في المطاعم والمشارب، التّخلّل من الطّعام، غريب أبي عبيد ٣/ ٢٤٧.

أَيْ : وَرِمَ، مَأْخُوذٌ مِنْ نِفارِ الشَّيْءِ مِنَ[(١)] الشَّيْءِ، وَهُوَ تَجافِيهِ عَنْهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**يَسِّرا وَلا تُعَسِّرا وَلا تُنَفِّرا**[(٢)]»[(٣)].

أَيْ : لا تُخِيفا النّاسَ بِما يَحْمِلُهُمْ عَلَى النِّفارِ.

وَفِي حَدِيثِ غَزْوانَ : «**أَنَّهُ لَطَمَ عَيْنَهُ**[(٤)] **فَنَفَرَتْ**»[(٥)].

أَيْ : وَرِمَتْ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ شَرَطَ لِبَعْضِ مَنْ أَقْطَعَهُ شَيْئًا أَنْ لا يُنَفَّرَ مالُهُ**»[(٦)].

أَيْ : لا يُزْجَرَ ما يَرْعَى مِنْ مالِهِ عَنِ الرَّعْيِ وَلا يُنَفَّرَ.

● (نفس) فِي الحَدِيثِ : «**أَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ**»[(٧)].

قِيلَ : أَرادَ بِذَلِكَ أَنَّ الأَنْصارَ كانُوا مِنَ اليَمَنِ، وَأَنَّ اللهَ نَفَّسَ عَنْهُ الكَرْبَ بِهِمْ، يُقالُ مِنْهُ : أَنْتَ فِي نَفَسٍ مِنْ أَمْرِكَ، أَيْ : سَعَةٍ.

---

(١) في (س) : (عن).

(٢) في (ص) و (م) : «**يسّروا ولا تعسّروا ولا تنفّروا**»، والمثبت موافق لسائر النّسخ، وصحيحي البخاري ومسلم.

(٣) صحيح البخاريّ ٤/١٥٧٨، ح (٤٠٨٦)، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجّة الوداع، صحيح مسلم ٣/١٣٥٩، ح (١٧٣٣)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب في الأمر بالتّيسير وترك التّنفير.

(٤) في (س) : «**لُطِمَتْ عَيْنُه**».

(٥) الغريبين ٦/١٨٦٩، النّهاية ٥/٩٣.

(٦) الفائق ٣/١٢.

(٧) مسند أحمد ٢/٥٤١، ح (١٠٩٩١).

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**لا تَسُبُّوا الرِّيحَ ؛ فَإِنَّها مِنْ نَفَسِ الرَّحْمَنِ**»(١).

يُرِيدُ أَنَّهُ يُفَرَّجُ بِها الكَرْبُ، وَيُذْهَبُ بِها الجَدْبُ، وَيُطَيَّبُ الهَواءُ الحارُّ، وَيُلَقَّحُ السَّحابُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ التَّرْوِيحِ وَالتَّنْفِيسِ(٢).

وَفِي الحَدِيثِ : «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً**»(٣).

أَيْ : مَنْ فَرَّجَ عَنْهُ. قالَ الأَزْهَرِيُّ : وَالنَّفَسُ فِي الحَدِيثِ اسْمٌ وُضِعَ مَوْضِعَ الـمَصْدَرِ الحَقِيقِيِّ، مِنْ نَفَّسَ يُنَفِّسُ تَنْفِيسًا (وَنَفَسًا)(٤)، كَما يُقالُ : فَرَّجَ يُفَرِّجُ تَفْرِيجًا وَفَرَجًا، فَيُحْمَلُ لَفْظُ النَّفَسِ الـمُضافِ إِلَى اللهِ - تعالى - عَلَى التَّنْفِيسِ(٥) عَنِ الـمَكْرُوبِينَ(٦).

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قالَتْ : كُنْتُ مَعَهُ ﷺ فِي لِحافٍ، فَحِضْتُ، فَقالَ : أَنَفِسْتِ ؟**»(٧).

أَيْ : حِضْتِ، يُقالُ : طَمِثَتِ الـمَرْأَةُ، وَدَرَسَتْ، وَنَفِسَتْ، وَعَرَكَتْ، بِمَعْنًى واحِدٍ.

---

(١) غريب ابن قتيبة ١/ ١٤٩، الغريبين ٦/ ١٨٧١، الفائق ٤/ ١٠.

(٢) في (س) : (والتّنفّس).

(٣) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٧٤، ح (٢٦٩٩)، كتاب الذّكر والدّعاء والتّوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذّكر.

(٤) ما بين القوسين ساقط من : (م).

(٥) في (س) : (التّنفُّس).

(٦) التّهذيب ١٣/ ٩.

(٧) صحيح البخاريّ ١/ ١١٥، ح (٢٩٤)، كتاب الحيض، باب مَن سَمّى النّفاس حيضاً، صحيح مسلم ١/ ٢٤٣، ح (٢٩٦)، كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ**»[١].

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلاثًا**»[٢].

الحَدِيثانِ صَحِيحانِ، وَهُما عَلَى مَعْنَيَيْنِ: **أَمّا أَحَدُهُما**: فَهُوَ أَنْ يَشْرَبَ شَرْبَةً وَيَتَنَفَّسَ نَفَسًا أَبانَ فاهُ عَنِ الإِناءِ، ثُمَّ شَرِبَ أُخْرَى، ثُمَّ تَنَفَّسَ، ثُمَّ شَرِبَ، فَهَذا هُوَ السُّنَّةُ، فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى التَّأَنِّي فِي الشُّرْبِ وَإِلَى الرِّيِّ. **وَأَمّا الآخَرُ**: فَهُوَ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الإِناءِ مِنْ غَيْرِ إِبانَةِ فِيهِ عَنِ الإِناءِ، أَوْ أَنْ يَنْفُخَ فِي الطَّعامِ الحارِّ بِنَفَسِهِ، فَهَذا مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ لأَنَّهُ لا يُؤْمَنُ فِيهِ مِنْ أَنْ يَرْتَدَّ شَيْءٌ أَوْ بَلَلٌ مِنْ نَفَسِهِ إِلَى الإِناءِ، فَيُعافَ الشُّرْبُ مِنْهُ، أَوِ التَّناوُلُ عَنْهُ، وَهُوَ طَرِيقٌ فِي التَّنَظُّفِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**ما مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ**»[٣].

أَيْ: مَوْلُودَةٍ، يُقالُ: نُفِسَتِ المَرْأَةُ وَنَفِسَتْ أَيْضًا إِذا وَلَدَتْ، وَالوَلَدُ: مَنْفُوسٌ.

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١١٩، ح (٥٣٠٧)، كتاب الأشربة، باب النّهي عن التّنفّس في الإناء، صحيح مسلم ٣/ ١٦٠٢، ح (٢٦٧)، كتاب الأشربة، باب كراهية التّنفّس في نفس الإناء.

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١١٩، ح (٥٣٠٨)، كتاب الأشربة، باب النّهي عن التّنفّس في الإناء، صحيح مسلم ٣/ ١٦٠٢، ح (٢٠٢٨)، كتاب الأشربة، باب كراهة التّنفّس في نفس الإناء.

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٤٥٨، ح (١٢٩٦)، كتاب الجنائز، باب موعظة المحدّث عند القبر، وقعود أصحابه حوله، صحيح مسلم ٤/ ٢٠٣٩، ح (٢٦٤٧)، كتاب القدر، باب كيفيّة الخلق الآدميّ.

(وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ الـمُسَيِّبِ : «**لا يَرِثُ الـمَنْفُوسُ حَتَّى يَسْتَهِلَّ صارِخًا**»[١].

يَعْنِي : الصَّبِيَّ الـمَوْلُودَ)[٢].

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ أَجْبَرَ بَنِي عَمٍّ عَلَى صَبِيٍّ مَنْفُوسٍ**»[٣].

أَيْ : مَوْلُودٍ طِفْلٍ، وَإِنَّما أَجْبَرَهُمْ عَلَى رَضاعِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**كُلُّ شَيْءٍ لَهُ نَفْسٌ سائِلَةٌ ماتَ فِي الإِناءِ فَهُوَ يُنَجِّسُهُ**»[٤].

أَيْ : لَهُ دَمٌ سائِلٌ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : «**النَّهْيُ عَنِ الرُّقَى إِلاّ فِي ثَلاثٍ : النَّمْلَةِ، وَالحُمَةِ، وَالنَّفْسِ**»[٥].

أَرادَ بِالنَّفْسِ : العَيْنَ، يُقالُ : أَصابَتْ فُلانًا نَفْسٌ، أَيْ : عَيْنٌ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ مَسَحَ بَطْنَ رافِعٍ، فَأَلْقَى شَحْمَةً خَضْراءَ، فِيها أَنْفُسُ سَبْعَةٍ**»[٦].

يُرِيدُ عُيُونَهُمْ، وَيُقالُ لِلعائِنِ : نافِسٌ.

---

(١) سنن البيهقي الكبرى ٦/ ٢٥٧، كتاب الفرائض، باب ميراث الحمل.

(٢) الحديث الذي بين القوسين ساقط من (م).

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٤/ ١٩٠، ح (١٩١٥٢)، كتاب الطّلاق، مَن قال : الرّضاع على الرِّجال دون النِّساء، الفائق ٤/ ١٢.

(٤) تفسير القرطبيّ ١/ ٣٦٩ بنحوه، غريب ابن قتيبة ١/ ٣٥٥.

(٥) مصنّف عبد الرّزّاق ١١/ ١٧، ح (١٩٧٧٣)، كتاب الجامع، باب الرّقى، والعين، والنّفث.

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٢١-٦٢٢، الغريبين ٦/ ١٨٧٢، الفائق ١/ ٦٢.

• **(نفش)** فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**وَإِنْ أَتاكَ مُنَفَّشُ الـمِنْخَرَيْنِ**»(١).

يَعْنِي : الواسِعُ الـمِنْخَرَيْنِ، الَّذِي انْفَتَحَ مِنْخَراهُ مَعَ قِصَرِ المارِنِ وَانْبِطاحِهِ، كَما يَكُونُ أُنُوفُ الزِّنْجِ وَالحَبَشَةِ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : «**الحبـةُ فِي الجـنَّةِ مِثْلُ كَرِشِ البَعِيرِ يَبِيتُ نافِشـاً**»(٢).

يَعْنِي : راعِيـاً بِاللَّيْلِ، يُقالُ : نَفَشَتْ بِاللَّيْلِ، أَرادَ أَنَّها إِذا كانَتْ تَرْعَى بِاللَّيْلِ مَعَ أَنَّها رَعَتْ بِالنَّهارِ كانَ كَرِشُها أَعْظَمَ.

• **(نفض)** فِي حَدِيثِ قَيْلَةَ : «**مُلاءَتَيْنِ كانَتا مَصْبُوغَتَيْنِ وَقَدْ نَفَضتا**»(٣).

أَيْ : تَرَكَتا لَوْنَ الصَّبْغِ ؛ فَلَمْ يَبْقَ إِلّا الأَثَرُ، يُقالُ : نَفَضَ الثَّوْبُ الـمَصْـبُوغُ صِبْغَهُ: إِذا زالَ مُعْظَمُهُ. وَالأَصْلُ فِي النَّفْضِ : التَّحْرِيكُ.

• **(نفق)** فِي الحَدِيثِ : «**اليَمِينُ الكاذِبَةُ مَنفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مُمْحِقَةٌ لِلبَرَكَةِ**»(٤).

يُقالُ : نَفَقَ البَيْعُ يَنْفُقُ نَفاقـاً : إِذا كَثُرَتِ الرَّغَباتُ فِيهِ / مِنَ الـمُشْتَرِينَ. ١٨٠/ب

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**لا يُنَفِّقْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ**»(٥).

أَيْ : لا يَقْصِدُ أَنْ يُنَفِّقَ سِلْعَتَهُ بِأَنْ يَزِيدَ فِي [ثَمَنِها(٦)] وَهُوَ لا يُرِيدُ

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٤٦، الغريبين ٦/ ١٨٧٢.

(٢) تفسير القرطبيّ ١١/ ٣٠٧، غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٨١، الغريبين ٦/ ١٨٧٢.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٦١، في مادّة (كعب).

(٤) صحيح البخاريّ ٢/ ٧٣٥، ح (١٩٨١)، كتاب البيوع، باب يمحق الله الرِّبا.

(٥) سنن التّرمذيّ ٣/ ٥٦٨، ح (١٢٦٨)، كتاب البيوع، باب في بيع الـمُحْفلات.

(٦) في (ص) و (م) : (ثمنه).

شِراءَها[١]، وَهُوَ الـمَعْنِيُّ بِالنَّجْشِ الـمَنْهِيِّ عَنـهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**ذِكْرُ الـمُنافِقِينَ وَالكُفّارِ**»[٢].

قِيلَ : سُمِّيَ الـمُنافِقُ مُنافِقًا لأَنَّهُ يَسْـتُرُ كُفْرَهُ وَيُغَيِّبُـهُ. فَشُـبِّهَ[٣] بِالَّـذِي يَدْخُلُ النَّفَـقَ - وَهُـوَ السَّـرَبُ - يَسْـتَتِرُ فِيهِ. قـالَ - تعالى - : ﴿تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي ٱلْأَرْضِ﴾[٤]، أَيْ : مَدْخَلاً تَحتَ الأَرْضِ، وَقِيلَ : إِنَّهُ سُمِّيَ بِهِ لأَنَّهُ نافِقٌ مِنَ النّافِقاءِ، وَهُوَ جُحْرُ اليَرْبُـوعِ ؛ لأَنـَّهُ يَدْخُلُ مِنْ جُحْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ جُحْرٍ، كَاليَرْبُوعِ يَخْرُجُ مِنَ النّافِقاءِ وَيَدْخُلُ فِي القاصِعاءِ، فَكَذَلِكَ الـمُنافِقُ يَخْرُجُ مِنَ الإِيمانِ مِنْ غَيْرِ الوَجْهِ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ. وَقِيلَ : إِنَّما سُمِّيَ بِهِ لإِظْهارِهِ غَيْرَ ما يُضْمِرُ ؛ تَشْبِيهًا بِالفَأْرِ ؛ لأَنَّهُ يَخْرِقُ الأَرْضَ، حَتَّى إِذا كادَ يَبْلُغُ وَجْهَ الأَرْضِ أَرَقَّ التُّرابَ، فَإِذا رابَهُ رَيْبٌ دَفَعَ ذَلِكَ التُّرابَ بِرَأْسِهِ فَخَرَجَ. فَظاهِرُ جُحْرِهِ تُرابٌ، وَباطِنُهُ مَحْفُورٌ، وَكَذَلِكَ الـمُنافِقُ، ظاهِرُهُ إِيمانٌ، وَباطِنُهُ كُفْرٌ.

● **(نفل)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**لَوَدِدْتُ أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ رَضُوا وَنَفَّلْناهُمْ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْ بَنِي هاشِمٍ يَحْلِفُونَ ما قَتَلْنا عُثْمانَ، وَلا نَعْلَمُ لَهُ قاتِلاً**»[٥].

أَيْ : حَلَّفْنا لَهُمْ خَمْسِينَ رَجُلاً عَلَى البَراءَةِ مِنْ دَمِه، وَالنَّفْلُ أَصْلُهُ

---

(١) في (م) : (أن يشتري).

(٢) صحيح ابن خزيمة ١/ ٣١٦، تفسير القرطبيّ ١٤/ ٢٥٠.

(٣) في (م) : (فيشبّه).

(٤) سورة الأنعام آية ٣٥.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٧٤.

النَّفْيُ، يُقالُ : نَفَلْتُ الرَّجُلَ مِنْ نَسَبِهِ، وَانْتَفَلَ هُوَ : إِذا تَبرَّأَ مِنْهُ.

وَمِنْهُ «**أَنَّ رَجُلاً لاعَنَ امْرَأَتَهُ وَانْتَفَلَ مِنْ وَلَدِها، فَفَرَّقَ ﷺ بَيْنَهُما، وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِالـمَرْأَةِ**»(١).

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ القَسامَةِ : «**أَنَّهُ قالَ لأَوْلِياءِ الـمَقْتُولِ : أَتَرْضَوْنَ بِنَفْلِ خَمْسِينَ مِنَ اليَهُودِ ما قَتَلُوهُ ؟**»(٢).

أَيْ : بِحَلِفِهِمْ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**وَلا يَزالُ العَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ(٣) بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ**»(٤).

أَيْ : بِالزِّيادَةِ فِي الطّاعاتِ عَلَى مَقادِيرِ الـمَفْرُوضاتِ. وَأَصْلُ النَّفْلِ : الزِّيادَةُ، وَمِنْهُ الأَنْفالُ الزّائِدَةُ عَلَى الغَنائِمِ(٥) الَّتِي أَحَلَّها اللهُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ، وَنافِلَةُ الرَّجُلِ : وَلَدُ وَلَدِهِ ؛ لأَنَّهُ زِيادَةٌ عَلَى الوَلَدِ، وَنَوافِلُ الصَّلاةِ زِيادَةٌ عَلَى الفَرائِضِ.

● (نفه) فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّكَ إِذا فَعَلْتَ ذَلِكَ - يَعْنِي الزِّيادَةَ فِي الـمُجاهَدَةِ فَوْقَ الطّاقَةِ مِنَ الصَّوْمِ، وَالصَّلاةِ، وَسائِرِ العِباداتِ - نَفِهَتْ نَفْسُكَ وَهَجَمَتْ عَيْنُكَ**»(٦).

أَيْ : أَعْيَتْ نَفْسُكَ وَكَلَّتْ. وَيُقالُ لِلمُعْيِي : نافِهٌ وَمُنَفِّهٌ.

---

(١) الموطّأ ٢/ ٥٦٧، ح (١١٧٨)، كتاب الطّلاق، باب ما جاء في اللّعان.

(٢) تفسير القرطبيّ ٧/ ٣٦١، غريب الخطّابيّ ٢/ ١٥٠.

(٣) «إلـيّ» ساقط من (س) و (المصريّة).

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٨٤، ح (٦١٣٧)، كتاب الرّقاق، باب التّواضع.

(٥) في (المصريّة) : (المغانم).

(٦) شرح معاني الآثار ٢/ ٨٧، المعتصر من المختصر ١/ ١٥١، غريب أبي عبيد ١/ ٢١-٢٢. =

● **(نفي)** فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ : «**أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ بَعْدَما اسْتُخْلِفَ شَعِثاً، فَقالَ لَهُ عُمَرُ : ما لَكَ تُدِيمُ النَّظَرَ إِلَيَّ ؟. فَقالَ : أَنْظُرُ إِلَى ما نَفَى مِنْ شَعَرِكَ، وَحالَ مِنْ لَوْنِكَ**»[١].

قَوْلُهُ : «**نَفَى**»، أَيْ : ثارَ، يُقالُ : نَفَى يَنْفِي وَانْتَفَى : إِذا تَساقَطَ، وَكَذَلِكَ انْتَفَى وَرَقُ الشَّجَرِ. قالَ الأَزْهَرِيُّ : يُقالُ : نَفَيْتُهُ فَنَفَى، وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ فِي اللُّغَةِ[٢].

وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ[٣] : «**أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ نَفِيَّتَيْنِ يُجَفِّفُ عَلَيْهِما الأَقِطَ**»[٤].

أَيْ : سُفْرَتَيْنِ مِنْ خُوصٍ. قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : النَّفِيَّةُ : شَيْءٌ مُدَوَّرٌ يُسَفُّ[٥] مِنْ خُوصِ النَّخْلِ، يُسَمِّيها النّاسُ : النَّبِيَّةَ، وَهِيَ النَّفِيَّةُ - بِالفاءِ -[٦]. وَيَرْوِيهِ بَعْضُهُمْ : «**النَّفِيتَيْنِ**»، وَقَدْ ذَكَرْناهُما فِي أَوَّلِ الفَصْلِ.

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٧٤، الفائق ٤/ ١٥.

(٢) التّهذيب ١٥/ ٤٧٥، مع اختلاف في اللّفظ، وهو بلفظه في : الغريبين ٦/ ١٨٧٥.

(٣) سبقت ترجمته ص١٢١.

(٤) سبق تخريجه ص١٢١، في مادّة (نفت).

(٥) أي : يُنسَج. انظر : اللّسان (سفف).

(٦) انظر : تهذيب اللّغة ١٥/ ٤٧٦.

فصل النون مع القاف

● (نقب) فِي الحَـدِيثِ : «أَنَّ أَعْرابِيـًّا سَأَلَهُ فَقالَ : إِنَّ النُّقْبَةَ قَدْ تَكُونُ بِمِشْفَرِ البَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِهِ، فَتَجْرَبُ الإِبِلُ كُلُّها، فَقالَ ﷺ : فَما أَجْرَبَ الأَوَّلَ ؟»(١).

النُّقْبَةُ : أَوَّلُ ما يَبْدُو مِنَ الجَرَبِ، وَجَمْعُها النُّقْبُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :

يَضَـعُ الهِنـاءَ مَواضِـعَ النُّقْـبِ(٢)

[وَالحَدِيثُ فِي إِبْطالِ تَخَيُّلِ العَدْوَى](٣).

وَفِي الحَدِيثِ : «لا شُفْعَةَ فِي فِناءٍ وَلا طَرِيقٍ وَلا مَنْقَبَةٍ»(٤).

الـمَنْقَبَةُ : الطَّرِيقُ الضَّـيِّقُ يَكُونُ بَيْنَ الدّارَيْنِ لا يُمْكِنُ أَنْ يَسْلُكَهُ أَحَدٌ. وَالـمَعْنَى أَنَّهُ لا شُفْعَةَ لِلجارِ الـمُلاصِقِ إِذا لَمْ يَكُنْ شَرِيكـًا فِي الـمَبِيعِ مُخالِطـًا.

وَفِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ ﷺ أُخبِرَ بِوُقُوعِ الطّاعُونِ فِي بَعْضِ النَّواحِي وَمَوْتِ بَعْضِهِمْ مِنْهُ، فَقالَ ﷺ : أَرْجُو أَنْ لا يَطْلُعَ إِلَيْنا نِقابُها»(٥).

---

(١) مسند أحمد ١/ ٤٤٠، ح (٤١٩٨).

(٢) الشِّعر لدريد بن الصِّمّة يقوله في الخنساء، وصدره :

متبـذّلاً تبـدو محاسـنه

وهو من بحر الكامل التّامّ. انظر : ديوانه ص٤٤.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٤) الأمّ للشّافعيّ ٥/ ٥٠، غريب أبي عبيد ٣/ ١٢١، الغريبين ٦/ ١٨٧٥، الفائق ٤/ ١٧.

(٥) مسند أحمد ٥/ ٢٠٧، ح (٢٢١٤٧).

النِّقابُ: جَمْعُ نَقْبٍ، وَهُوَ الطَّرِيقُ فِي الجَبَلِ. وَمَعْناهُ: أَنْ لا يُشْرِفَ عَلَيْنا مِنْ نِقابِ الـمَدِينَةِ، فَأَضْمَرَ لِغَيْرِ مَذْكُورٍ. قِيلَ ذَلِكَ كَقَوْلِهِ - تعالى -: ﴿تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾[1]، وَإِنْ لَمْ يَجْرِ ذِكْرُ الشَّمْسِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ قالَ: رَأَيْتُنِي أَنا وَأُخْتًا لِي قَدْ أَلْبَسَتْنا أُمُّنا نُقْبَتَها**»[2].

وَهِيَ أَنْ تَأْخُذَ الـمَرْأَةُ القِطْعَةَ قَدْرَ السَّراوِيلِ فَتَجْعَلَ لَها حُجْزَةً مَخِيطَةً بِلا نَيْفَقٍ[3]، وَتُشَدُّ كَما تُشَدُّ حُجْزَةُ السَّراوِيلِ وَلَيْسَ لَها ساقانِ. وَإِذا لَمْ يَكُنْ لَها حُجْزَةٌ وَلا نَيْفَقٌ وَلا ساقانِ فَهُوَ النِّطاقُ، وَهُوَ أَنْ تَشْتَمِلَ الـمَرْأَةُ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ تَشُدَّ وَسَطَها بِخَيْطٍ، ثُمَّ تُرْسِلَ الأَعْلَى عَلَى الأَسْفَلِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «**أَنَّ مَوْلاةً لامْرَأَتِهِ اخْتَلَعَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَها وَكُلِّ ثَوْبٍ عَلَيْها، حَتَّى نُقْبَتِها**»[4].

النُّقْبَةُ: ما ذَكَرْناهُ.

وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ: «**أَنَّهُ ذَكَرَ ابْنَ عَبّاسٍ فَقالَ: إِنْ كانَ لَنِقابًا**»[5].

---

(١) سورة ص آية ٣٢.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٦٢، في مادّة (لفت).

(٣) النّيفق: هو نيفق السّراويل: الموضع المتّسع منه. القاموس ٣/ ٢٧٨.

(٤) المحلّى لابن حزم ١٠/ ٢٤١، أحكام الخلع، غريب الخطّابيّ ٢/ ٤١٥.

(٥) تفسير القرطبيّ ٦/ ١١٢، والرِّواية فيه عن عمر، غريب أبي عبيد ٤/ ٤٧٩.

النِّقابُ : الرَّجُلُ العالِمُ بِالأَشْياءِ، الكَثِيرُ البَحْثِ عَنْها. يَقُولُ : ما كانَ إِلّا نِقـابـاً. ١٨١/أ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : «**النِّقابُ مُحْدَثٌ**»[١].

قالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ النِّساءَ ما كُنَّ يَنْتَقِبْنَ، بَلْ يُبْرِزْنَ وُجُوهَهُنَّ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَيْسَ هَذا وَجْهَ الحَدِيثِ، وَلَكِنَّ النِّقابَ عِنْدَ العَرَبِ هُوَ الَّذِي يَبْدُو مِنْهُ الـمَحْجِرُ. وَمَعْناهُ : إِنَّ إِبْداءَهُنَّ الـمَحاجِرَ مُحْدَثٌ، إِنَّما كانَ النِّقابُ لإِخْفاءِ العَيْنِ، وَكانَتْ تَبْدُو إِحْدَى العَيْنَـيْنِ وَالأُخْرَى مَسْتُورَةً، وَالنِّقابُ لا يَنْبَغِي أَنْ تَبْدُوَ مِنْهُ إِلّا العَيْنانِ، وَهُوَ الوَصْوَصَةُ أَيْضـاً، وَاسْمُ ذَلِكَ الشَّيْءِ : الوَصْواصُ[٢]. وَكانَتِ البَراقِعُ وَالوَصْوَاصُ مِنْ لِباسِ النِّساءِ، ثُمَّ أَحْدَثْنَ النِّقابَ بَعْدَ ذَلِكَ.

● **(نقث)** فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**وَلا تُنَقِّثُ مِيرَتَنا تَنْقِيثـاً**»[٣].

أَرادَتْ : أَنَّها أَمِينَةٌ عَلَى ما ائْتُمِنَتْ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِ طَعامِنا. تَعْنِي : الجارِيَةَ. وَالـمِيرَةُ : ما يَمْتـارُهُ البَدَوِيُّ مِنَ الحَضَرِ مِنْ دَقِيقٍ وَغَيْرِهِ. وَالتَّنْقِيثُ : الإِسْراعُ فِي السَّـيْرِ.

● **(نقخ)** فِي الحَـدِيثِ : «**أَنَّـهُ لَمّـا شَـرِبَ ﷺ مِنْ بِئْرِ رُومَةَ قالَ : هَذا النُّقاخُ**»[٤].

هُوَ الماءُ العَذْبُ، سُمِّيَ بِهِ لأَنَّـهُ يَكْسِرُ العَطَشَ. وَالنَّقْخُ : الكَسْرُ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/ ٤٦٣، الغريبين ٦/ ١٨٧٦.

(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٤٦٣.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٤) طبقات ابن سعد ١/ ٥٠٦، غريب الخطّابيّ ١/ ٤٦٩.

وَقالَ الفَرّاءُ : يُقالُ : هَذا نُقاخُ العَرَبِيَّةِ، أَيْ : مُخُّها وَخالِصُها.

● **(نقـد)** في حَدِيثِ عَلِيٍّ عليه السلام «**إِنَّ مُكاتَبـًا لِبَنِي أَسَدٍ قالَ : جِئْتُ بِنَقَدٍ أَجْلِـبُهُ لِلْكُوفَةِ**»[(١)].

وَهِيَ صِغارُ الغَنَمِ، واحِدَتُها نَقَدَةٌ. يُقالُ فِي الـمَثَـلِ : هُوَ أَذَلُّ مِنَ النَّقَدِ[(٢)].

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ : «**وَعادَ النِّقادُ مُجْرَنْثِمًا**[(٣)]»[(٤)].

النِّقادُ : جَمْعُ النَّقَدِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : «**أَنَّهُ كانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَّبَ أَصْحابُهُ السُّفْرَةَ، فَقالَ : إِنِّي صائِمٌ، فَلَمّا فَرَغُوا مِنْ طَعامِهِمْ جَعَلَ يَنْقُدُ شَـيْئًـا مِنْ طَعامِهِمْ**»[(٥)].

لَهُ مَعْنَيانِ : **أَحَدُهُما** : أَنْ يَرْمُقَ الشَّيْءَ بِبَصَرِهِ، يُقالُ : نَقَدَ الرَّجُلُ بِعَيْنِهِ إِلَى الشَّيْءِ يَنقُدُ نُقُودًا، وَهُوَ أَنْ يُـدِيمَ النَّظَرَ إِلَيْهِ اخْتِلاسـًا كَيْ لا يُفْطَنَ لَهُ.

وَالثّانِي : أَنْ يَكُونَ مِنْ قَـوْلِكَ : نَقَدْتُ الشَّيْءَ بِإِصْبَعِي، وَنَقَدَ الطّائِرُ الحَبَّ يَنْقُدُهُ : إِذا كانَ يَلْقُطُهُ واحِدًا واحِدًا، وَمِنْهُ نَقْدُ الدَّراهِمِ. وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**يَنْقُرُ**» - بِالرّاءِ -، وَهُـوَ بِمَعْنَى التَّخَيُّرِ، كَأَنَّهُ يَنْقُرُهُ بِإِصْبَعِهِ يَسْتَطْرِفُ مِنْهُ، وَيَتَعَلَّلُ بِالشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ مِنْـهُ.

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٣٠، الفائق ٤/ ٢.

(٢) الـمَثَل في : الجمهرة ١/ ٤٦٩، المجمع ٢/ ١٩، المستقصى ١/ ١٣.

(٣) «**مجرنثمًا**» أي : مجتمعاً.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٧٧، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٣٠، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٣٠-١٣٧، منال الطّالب ص٢٥-٢٦.

(٥) غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٨٣، الفائق ٤/ ٢٠.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : «إِنْ نَقَدْتَ النّاسَ نَقَدُوكَ»[١].

أَيْ : إِنْ عِبْتَهُمْ وَاغْتَبْتَهُمْ جازَوْكَ بِمِثْلِهِ، مِنْ قَوْلِكَ : نَقَدْتُ رَأْسَهُ بِإِصْبَعِي، أَيْ : ضَرَبْتُهُ، وَنَقَدْتُ الجَوْزَةَ أَنْقُدُها.

● (نقر) فِي الحَدِيثِ المُشْتَمِلِ عَلَى ذِكْرِ أَوْعِيَةِ الخَمْرِ : «وَالنَّقِير»[٢].

وَهُوَ أَنَّ أَهْلَ اليَمامَةِ كانُوا يَنْقُرُونَ أَصْلَ النَّخْلَةِ، ثُمَّ يَشْدَخُونَ فِيهِ الرُّطَبَ وَالبُسْرَ، ثُمَّ يَدَعُونَهُ حَتَّى يَهْدِرَ[٣] وَيَمُوتَ فَيُسْكِرَ ؛ فَوَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ. وَالنَّقِيرُ أَيْضاً : جِذْعٌ يُنْقَرُ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَالمَراقِي، وَيُصْعَدُ مِنْهُ إِلَى الغُرَفِ، وَيُقالُ لَهُ : العَجَلَةُ، وَهِيَ[٤] دَرَجٌ مِنَ النَّخْلِ. وَذَلِكَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ وَقَتْلِهِ ابْنَ أَبِي الحُقَيْقِ بِخَيْبَرَ، فَذَكَرَ فِيهِ : «النَّقِيرَ»[٥].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «ما كانَ اللهُ لِيُنْقِرَ عَنْ قاتِلِ المُؤْمِنِ»[٦].

مَعْناهُ : لِيُقْلِعَ، يُقالُ : أَنْقَرَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذا أَقْلَعَ وَكَفَّ. قالَ

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب ٤/ ٣٠٢، ح (٦٨٨٧)، صفة الصّفوة ١/ ٦٣٨.

(٢) صحيح البخاريّ ١/ ٤٥، ح (٨٧)، كتاب العلم، باب تحريض النّبيّ ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويُخبروا مَن وراءهم، صحيح مسلم ٣/ ١٥٨٣، ح (١٩٩٧)، كتاب الأشربة، باب النّهي عن الانتباذ في المزفت والدّبّاء والحنتم والنّقير، غريب أبي عبيد ٢/ ١٨١، غريب ابن قتيبة ٢/ ٢١٧.

(٣) في القاموس : هدر الشّراب : غلا. ٢/ ١٥٨.

(٤) في (م) : (وهو).

(٥) سيرة ابن هشام ٣/ ٣٠٢، تأريخ الطّبريّ ٢/ ٥٦-٥٧، غريب ابن قتيبة ٢/ ٢١٨.

(٦) الغريبين ٦/ ١٨٧٨، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٣٠.

الشّاعِرُ[١] :

وَما أَنا عَنْ أَعْداءِ قَوْمِي بِمُنْقِرِ

وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الـمُسَيِّبِ : «**أَنَّهُ بَلَغَهُ قَوْلُ عِكْرِمَةَ فِي الحِينِ : أَنَّهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ، فَقالَ : انْتَقَرَها عِكْرِمَةُ**»[٢].

أَيِ : اسْتَخْرَجَها وَاسْتَنْبَطَ عِلْمَها، مِنْ قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿**تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا**﴾[٣]، قالَ : فِي كُلِّ سِتَّةِ أَشْهُرٍ[٤]. وَأَصْلُهُ مِنَ النَّقْرِ، وَهُوَ البَحْثُ عَنِ الشَّيْءِ[٥]. وَقَدْ يَكُونُ الِانْتِقارُ بِمَعْنَى الِاخْتِصاصِ، فَعَلَى هَذا التَّأْوِيلِ كَأَنَّهُ أَرادَ : أَنَّ عِكْرِمَةَ اخْتُصَّ بِها وَتَفَرَّدَ بِعِلْمِها.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ : «**أَنَّ عُثْمانَ البَتِّي[٦] قالَ : ما رَأَيْتُ أَحَدًا بِهَذِهِ النُّقْرَةِ أَعْلَمَ بِالقَضاءِ مِنَ ابْنِ سِيرِينَ**»[٧].

---

(١) هو ذُؤيب بن زُنيم الطُّهَويّ. وصدر البيت :

لَعَمْرُكَ ما وَنيْتُ في وُدِّ طَيِّءٍ

وهو من بحر الطّويل.

انظر : اللّسان (نقر).

(٢) طبقات ابن سعد ٧/ ١٩٦، غريب الخطّابيّ ٣/ ٤١، الغريبين ٦/ ١٨٧٨، الفائق ٤/ ٢١.

(٣) سورة إبراهيم آية ٢٥.

(٤) تفسير الطّبريّ ١٣/ ٢٠٨.

(٥) (عن الشّيء) ساقط من (م).

(٦) عثمان البتّي، وهو ابن سليمان بن جرموز، وكان ثقة له أحاديث، وكان صاحب رأي وفقه.

انظر : الطّبقات الكبرى ٧/ ٢٥٧.

(٧) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٠٥، الغريبين ٦/ ١٨٧٨، الفائق ٤/ ٢٢.

النُّقْرَةُ : حُفْرَةٌ يُسْتَنْقَعُ فِيها الماءُ. يُرِيدُ البَصْرَةَ ؛ لأَنَّها بَطْنٌ مِنَ الأَرْضِ. ١٨١/ب

● (نقـز) فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**كانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ، وَالجَنادِبُ تَنْقُزُ مِنَ الرَّمْضـاءِ**»(١).

أَيْ : تَثِبُ، يُقالُ : نَقَزَ وَقَفَزَ : إِذا وَثَبَ.

● (نقس) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ كانَ الرَّجُلُ يَقُومُ فَيَقُولُ : الصَّلاةَ فِي أَصْحابِهِ ﷺ فَيُصَلِّي مَنْ كانَ مَعَهُ، وَلا يَسْمَعُ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ، فَقالُوا : لَوْ أَقَمْنا رَجُلاً فَنادَى، حَتَّى نَقَسُوا أَوْ كادُوا يَنْقُسُونَ، فَأُرِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْـدٍ(٢) الأَذانَ**»(٣).

قَوْلُهُ : «**نَقَسُوا**»، أَيْ : هَمُّوا بِالنّاقُوسِ الَّذِي يُؤَذِّنُ بِهِ النَّصارَى.

● (نقـش) فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ عُذِّبَ**»(٤).

الـمُناقَشَةُ : الِاسْتِقْصاءُ فِي الحِسابِ حَتَّى لا يُتْرَكَ مِنْهُ شَيْءٌ، / يُقالُ : انْتَقَشْتُ مِنْهُ جَمِيعَ حَقِّي، وَمِنْـهُ نَقْشُ الشَّوْكَةِ مِنَ الرِّجْلِ، وَمِنْـهُ الـمِنْقاشُ.

وَمِنْـهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**تَعِسَ فَلا انْتَعَشَ، وَإِذا شِيكَ فَلا انْتَقَشَ**»(٥).

---

(١) مسند ابن الجعد ٣٤٢، ح (٢٣٥٠)، غريب ابن قتيبة ١/ ٦١٠.

(٢) سبقت ترجمته م٦ ص١٦.

(٣) سبق تخريجه ص٥٤، في مادّة (ندي).

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٩٤، ح (٦١٧١)، كتاب الرّقاق، باب مَن نوقش الحساب عُذّب، صحيح مسلم ٤/ ٢٢٠٤، ح (٢٨٧٦)، كتاب الجنّة وصِفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب.

(٥) صحيح البخاريّ ٣/ ١٠٥٧، ح (٢٧٣٠)، كتاب الجهاد، باب الحراسة في سبيل الله، بلفظ : «**تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش**».

أَيْ: لا أَخْرَجَ الشَّوْكَ مِنَ الـمَوْضِعِ الَّذِي دَخَلَهُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**اسْتَوْصُوا بِالـمِعْزَى خَيْرًا، فَإِنَّهُ مالٌ رَقِيقٌ**(١)، **وانْقُشُوا لَهُ عَطَنَهُ**»(٢).

أَيْ: نَقُّوا مَرابِضَها مِمّا يُؤْذِيها مِنْ شَوْكٍ وَحِجارَةٍ وَغَيْرِها، يُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا اخْتارَ لِنَفْسِهِ خادِمًا أَوْ غَيْرَهُ: انْتَقَشَهُ لِنَفْسِهِ.

• **(نقص)** فِي الحَدِيثِ فِي ذِكْرِ السُّنَنِ العَشْرِ «**وَانْتِقاصُ الماءِ**»(٣).

وَهُوَ غَسْلُ الذَّكَرِ بِالماءِ بَعْدَ البَوْلِ، فَإِنَّهُ إِذا غَسَلَهُ ارْتَدَّ البَوْلُ، فَفِيهِ انْتِقاصُ البَوْلِ بِالماءِ.

• **(نقض)** فِي الحَدِيثِ(٤): «**فَأَنْقَضَ بِهِ دُرَيْدٌ**(٥)»(٦).

يُرِيدُ أَنَّهُ نَقَرَ بِلِسانِهِ فِي فِيهِ، كَما يُزْجَرُ الحِمارُ، وَإِنَّما فَعَلَهُ اسْتِجْهالاً لَهُ، وَاسْتِخْفافًا بِهِ.

• **(نقع)** فِي الحَدِيثِ: «**نَهَى أَنْ يُمْنَعَ نَقْعُ البِئْرِ**»(٧).

يَعْنِي: فَضْلَ الماءِ مِنْ مَوْضِعِهِ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ مِنَ العَيْنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

---

(١) في (ص) و (المصريّة) و (م): «**رفيق**»، وفي (س): «**رقيق**»، وهي ما أثبتّ.

(٢) الغريبين ٦/ ١٨٧٩، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٣١، النّهاية ٥/ ١٠٦.

(٣) صحيح مسلم ١/ ٢٢٣، ح (٢٦١)، كتاب الطّهارة، باب خصال الفطرة.

(٤) في (المصريّة): (في بعض الأحاديث).

(٥) هو دريد بن الصّمّة.

(٦) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٢٢، غريب الخطّابيّ ١/ ٣٣٣، الفائق ٤/ ١٧.

(٧) مسند أحمد ٦/ ٢٦٨، ح (٢٦٨٤٢)، سنن ابن ماجه ٢/ ٨٢٨، ح (٢٤٧٩)، كتاب الرّهون، باب النّهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلأ.

قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ فِي إِناءٍ أَوْ وِعاءٍ لأَحَدٍ، وَإِنَّما سُمِّيَ بِهِ لأَنَّهُ يُنْقَعُ بِهِ، أَيْ: يُرْوَى، يُقالُ: نَقَعَ بِالرِّيِّ، وَشَرِبَ حَتَّى نَقَعَ. وَقِيلَ: النَّقْعُ: الماءُ النّاقِعُ، وَهُوَ كُلُّ ماءٍ مُسْتَنْقَعٍ، وَجَمْعُهُ أَنْقُعٌ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيجٍ: «**أَنَّهُ ذَكَرَ مَعْمَرَ بْنَ راشِدٍ فَقالَ: إِنَّهُ لَشَرّابٌ بِأَنْقُعٍ**»(١).

وَهُوَ مَثَلٌ(٢) يُضْرَبُ لِلَّذِي(٣) جَرَّبَ الأُمُورَ وَمارَسَها، وَيُقالُ ذَلِكَ لِمَنْ يُعاوِدُ الأُمُورَ خَيْرًا وَشَرًّا، وَأَرادَ أَنَّ مَعْمَرًا شَرِبَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ العُلُومِ؛ فَهُوَ رَيّانُ مِنْها كامِلٌ فِي نَفْسِهِ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ: «**يَقْعُدُ أَحَدُكُمْ لِحاجَتِهِ فِي طَرِيقٍ أَوْ نَقْعِ ماءٍ**»(٤).

أَرادَ: عِنْدَ الحَدَثِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**حِينَ اجْتَمَعَ النِّساءُ عَلَى خالِدِ بْنِ الوَلِيد يَبْكِينَ، فَقالَ: وَما عَلَى نِسائِهِ أَنْ يَسْفِكْنَ أَوْ يُرِقْنَ الدُّمُوعَ عَلَى أَبِي سُلَيْمانَ ما لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ وَلا لَقْلَقَةٌ**»(٥).

قالَ الكِسائِيُّ: النَّقْعُ: صَنْعَةُ الطَّعامِ فِي المَأْتَمِ، مِنَ النَّقِيعَةِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ لأَنَّ النَّقِيعَةَ: الطَّعامُ عِنْدَ القُدُومِ مِنَ

---

(١) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٢٢، الفائق ٤/ ١٧.
(٢) المَثَل في: الجمهرة ١/ ٥٤٠، المجمع ٢/ ١٥٤، المستقصى ٢/ ١٣١.
(٣) في (م): (لِمَن).
(٤) مسند أحمد ١/ ٢٩٩، ح (٢٧١٥)، غريب الخطّابيّ ١/ ١٠٨.
(٥) صحيح البخاريّ ١/ ٤٣٤، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النّياحة على الميت، غريب أبي عبيد ٣/ ٢٧٣-٢٧٦.

السَّفَرِ، قالَ: وَالنَّقْعُ عِنْدِي: هُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ كَما وَرَدَ فِي الحَدِيثِ: «**لَيْسَ مِنّا مَنْ صَلَقَ**»(١). وَهُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ. وَقالَ غَيْرُهُ: النَّقْعُ: شَقُّ الجُيُوبِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا. وَقالَ بَعْضُهُمْ: أَرادَ عُمَرُ بِالنَّقْعِ: وَضْعَ التُّرابِ عَلَى الرُّؤُوسِ، وَالنَّقْعُ: الغُبارُ، وَأَنْكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ، وَقالَ: لَيْسَ النَّقْعُ إِلّا رَفْعَ الصَّوْتِ، وَأَكَّدَ كَلامَهُ بِأَنْ قالَ: «**وَلا لَقْلَقَةٌ**»، وَهُوَ شِدَّةُ الصَّوْتِ.

قُلْتُ: وَلَيْسَ ما أَنْكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ مُتَّجِهًا؛ لأَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الغُبارِ وَالتُّرابِ، وَهُوَ أَوْجَهُ؛ لأَنَّ النِّسْوَةَ كُنَّ يَصِحْنَ وَيَنْثُرْنَ التُّرابَ وَالنَّقْعَ، فَقالَ عُمَرُ ذَلِكَ. يُؤَكِّدُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ حَمْلُ اللَّفْظَيْنِ عَلَى مَعْنًى واحِدٍ، إِذِ اللَّقْلَقَةُ شِدَّةُ الصَّوْتِ، فَلا يَحْسُنُ حَمْلُ النَّقْعِ أَيْضًا عَلَى شِدَّةِ الصَّوْتِ، فَحَمْلُهُ عَلَى نَثْرِ التُّرابِ أَوْلَى، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ زِمْلٍ الجُهَنِيِّ: «**فَانْتُقِعَ لَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ**»(٢).

مَعْناهُ: تَغَيَّرَ، يُقالُ: امْتُقِعَ لَوْنُهُ وَانْتُقِعَ وَاهْتُقِعَ وَابْتُقِعَ، كُلُّ ذَلِكَ إِذا تَغَيَّرَ مِنْ فَزَعٍ أَوْ حُزْنٍ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ المَوْلِدِ: «**فَاسْتَقْبَلُوهُ مُنْتَقِعًا لَوْنُهُ**»(٣).

أَيْ: مُتَغَيِّرًا.

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ: «**إِذا اسْتَنْقَعَتْ نَفْسُ المُؤْمِنِ جاءَهُ مَلَكٌ**»(٤).

---

(١) التّرغيب والتّرهيب ٤/ ١٨٧، ح (٥٣٦٤).
(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٢٩، في مادّة (لحب).
(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٠٥، في مادّة (لأم).
(٤) تفسير الطّبريّ ١٤/ ١٠١، الزّهد لابن المبارك ص١٤٩، ح (٤٤٢).

مَعْناهُ: إِذا اجْتَمَعَتْ فِي فِيهِ حِينَ[١] تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ كَما يَسْتَنْقِعُ الماءُ فِي قَرارِهِ، وَالنَّفْسُ: الرُّوحُ هاهُنا.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ حَمَى غَرْزَ النَّقِيعِ**»[٢].

وَهُوَ مَوْضِعٌ حَماهُ عُمَرُ لِنَعَمِ الفَيْءِ.

● **(نقف)** وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: «**أَنَّهُ قالَ: اعْدُدِ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، ثُمَّ يَكُونُ النَّقْفُ وَالنِّقافُ**»[٣].

يُرِيدُ: هَيْجَ الفِتَنِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيها القِتالُ. وَأَصْلُ النَّقْفِ: هَشْمُ الرَّأْسِ وَالهامَةِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: نَقَفْتُ الحَنْظَلَ: إِذا قَرَعْتَهُ بِالعَصا[٤] حَتَّى يَتَهَشَّمَ فَيَخْرُجَ هَبِيدُهُ.

● **(نقل)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ كانَ عَلَى قَبْرِهِ النَّقَلُ**»[٥].

وَهُوَ الحِجارَةُ. قالَ الأَصْمَعِيُّ: الحِجارَةُ كَالأَثافِي. وَقالَ غَيْرُهُ: الحِجارَةُ الصِّغارُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ المُنَقِّلَةُ فِي الشِّجاجِ؛ لأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْها عِظامٌ صِغارٌ كَالنَّقَلِ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «**ما مِنْ مُصَلًّى لامْرَأَةٍ أَفْضَلَ مِنْ**

---

(١) (حين) ساقط من: (ص).

(٢) مسند أحمد ٢/ ١٥٧، ح (٦٤٦٤)، بدون لفظ: «**غرز**».

(٣) الفتن لنعيم بن حمّاد ١/ ٩٥، ح (٢٢٦)، عدّة ما يذكر من الخلفاء بعد رسول الله ﷺ في هذه الأمّة، المعجم الأوسط ٤/ ١٥٥، ح (٣٨٥٣).

(٤) في (س): (بالحصا).

(٥) مصنّف عبد الرزّاق ٣/ ٥٧٤، ح (٦٧١٧)، كتاب الجنائز، باب في زيارة القبور، غريب الخطّابيّ ١/ ٦٣٥.

أَشَدِّ مَكانٍ فِي بَيْتِها ظُلْمَةً، إلاّ امْرَأَةً قَدْ يَئِسَتْ مِنَ البُعُولَةِ فَهِيَ فِي مَنْقَلَيْها»(١).

الـمَنْقَلُ: الخُفُّ الخَلَقُ. أَرادَ: أَنَّها مِمَّنْ تَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ فِي ١٨٢/أ
حاجَتِها فِي خُفَّـيْها، وَهِيَ مِنَ العَجائِزِ الَّتِي لا يُرْغَبُ فِيها.

● (نقـم) فِي الحَـدِيثِ: «**أَنَّـهُ ﷺ ما انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ قَطُّ إِلاّ أَنْ تُنْتَهَكَ مَحارِمُ اللهِ**»(٢).

قَوْلُهُ: «**ما انْتَقَمَ**»، أَيْ: ما عاقَبَ أَحَدًا عَلَى مَكْرُوهٍ أَتاهُ مِنْ قِبَلِهِ. وَالِاسْمُ مِنْهُ: النِّقْمَةُ.

وَفِي حَدِيثِ الزَّكاةِ: «**أَنَّهُمْ شَكَوْا إِلَيْهِ ﷺ خالِدًا وَابْنَ جَمِيلٍ وَالعَبّاسَ، فَقالَ ﷺ: ما يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلاّ أَنَّهُ كانَ فَقِيرًا فَأَغْناهُ اللهُ**»(٣).

يُقالُ: نَقَمَ مِنْهُ الإِحْسانُ: إِذا جَعَلَ الإِحْسانَ مِمّا يُؤَدِّيهِ إِلَى كُفْرِ(٤) النِّعْمَةِ، كَأَنَّهُ قالَ: كانَ ابْنُ جَمِيلٍ فَقِيرًا فَأَغْناهُ اللهُ، فَحَيْثُ مَنَعَ الزَّكاةَ أَدّاهُ غِناهُ إِلَى كُفْرِ نِعْمَةِ اللهِ وَلَمْ يَشْكُرْها، فَما يَنْقِمُ شَـيْـئًا فِي مَنْعِ الزَّكاةِ إِلّا أَنْ كَفَرَ النِّعْمَةَ.

---

(١) المعجم الكبير ٩/ ٢٩٤، ح (٩٤٧٤)، مسند ابن الجعد ٣٣٣، ح (٢٢٩٠)، مصنّف عبد الرّزّاق ٣/ ١٥٠، ح (٥١١٧)، كتاب الصّلاة، باب شهود النِّساء الجماعة.

(٢) صحيح البخاريّ ٣/ ١٣٠٦، ح (٣٣٦٧)، كتاب المناقب، باب صفة النّبيّ ﷺ، صحيح مسلم ٤/ ١٨١٣، ح (٢٣٢٧)، كتاب الفضائل، باب مباعدته ﷺ للآثام.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٢٠١، في مادّة (مثل).

(٤) في (م): (كُفران).

يُقالُ : نَقَمْتُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْقِمُ : إِذا عِبْتَ عَلَيْهِ. وَقالَ الكِسائِيُّ : نَقِمْتُ - بِالكَسْرِ - لُغَةٌ، وَنَقَمْتُ الأَمْرَ وَنَقِمْتُهُ : إِذا كَرِهْتَهُ.

● **(نقو)** فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**لا سَمِينٌ فَيُنْتَقَى**»(١).

أَيْ : لَيْسَ لَهُ نِقْيٌ فَيُسْتَخْرَجُ، يُقالُ : نَقَوْتُ العَظْمَ وَانْتَقَيْتُهُ : إِذا اسْتَخْرَجْتَ نِقْيَهُ.

وَفِي هَذا الحَدِيثِ : «**فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ أَطِيطٍ وَصَهِيلٍ وَدائِسٍ وَمُنَقٍّ**»(٢).

فَالمُنَقِّي : الَّذِي يُنَقِّي الطَّعامَ بَعْدَما دِيسَ، أَيْ : جَعَلَنِي فِي أَهْلِ الإِبِلِ وَالخَيْلِ وَالزَّرْعِ. قالَ القُتَيْبِيُّ : وَالمُحَدِّثُونَ يَرْوُونَ : «**وَمُنِقٍّ**» - بِكَسْرِ النُّونِ -(٣). قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لا أَعْرِفُ المُنِقَّ(٤). وَقالَ غَيْرُه : المُنِقُّ : صاحِبُ نَقِيقِ أَصْواتِ المَواشِي وَالأَغْنامِ، كَأَنَّها وَصَفَتْ كَثْرَةَ أَمْوالِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**يَجِيءُ النّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضاءَ عَفْراءَ، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ**»(٥).

يَعْنِي : الحُوّارَى الَّتِي نُقِّيَتْ مِنَ القِشْرِ وَالنُّخالَةِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٢) كالسّابق.

(٣) هذا ليس في غريبه.

(٤) غريب أبي عبيد ٢/ ٣٠٣.

(٥) صحيح مسلم ٤/ ٢١٥٠، ح (٢٧٩٠)، كتاب صِفات المنافقين وأحكامهم، باب في البعث والنّشور.

وَفِي الحَدِيثِ : «**خَلَقَ اللهُ جُؤْجُؤَ آدَمَ مِنْ نَقا ضَرِيَّـةَ**[١]»[٢].
أَيْ : مِنْ رَمْلِها، يُقالُ : نَقـًا وَنَقَيانِ وَنَقَوانِ.

(١) قرية عامرة قديمة على وجه الدّهر في طريق مكّة من البصرة من نجد، وفيها حمى ضريّة. انظر : معجم البلدان ٣/ ٢٢٨.
(٢) طبقات ابن سعد ١/ ٢٦، تفسير القرطبيّ ٦/ ٣٨٨، بدون ذِكر «**نقا**»، وهي في : غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٣٧، الفائق ٤/ ٢٣.

فصل النون مع الكاف

● (نكب) فِي الحَدِيثِ : «**نَكِّبُوا عَنِ الطَّعام - يَعْنِي : ذَواتِ اللَّبَنِ مِنَ الأَنْعامِ -، وَلا تَأْخُذُوا مِنْ حَزَراتِ الـمُسْلِمِينَ**»(١).

أَيْ : مِنْ خِيارِ أَمْوالِهِمْ. قالَ ذَلِكَ لِلسُّعاةِ عَلَى الصَّدَقاتِ.

وَفِي حَدِيثِ يَوْمِ الشُّورَى : «**قالَ سَعْدٌ : إِنِّي نَكَبْتُ قَرَنِي فَأَخَذْتُ سَهْمِيَ الفالِجَ**»(٢).

أَرادَ : كَبَبْتُ كِنانَتِي. وَالقَرَنُ : الجُعْبَةُ مِنْ جُلُودٍ، يُقالُ : نَكَبَ فُلانٌ كِنانَتَهُ : إِذا كَبَّها فَنَثَرَ ما فِيها مِنَ السِّهام.

وَفِي خُطْبَةِ الحَجّاجِ : «**إِنَّ أَمِيرَ الـمُؤْمِنِينَ نَكَبَ كِنانَتَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ**»(٣).

أَيْ : كَبَّها، «**فَعَجَمَ عِيدانَها**»، أَيِ : اخْتَبَرَ سِهامَها، «**فَوَجَدَنِي أَمَرَّهُمْ وَأَصْلَبَهُمْ**»، يُقالُ : عَجَمْتُ العُودَ : إِذا عَضِضْتَهُ لِتَنْظُرَ أَهُوَ صُلْبٌ أَمْ خَوّارٌ ؟.

● (نكت) فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**أَنَّهُ سَقْسَقَ**(٤) **عَلَى رَأْسِهِ عُصْفُورٌ فَقَذَفَ ذا بَطْنِهِ عَلَيْهِ فَنَكَتَهُ بِيَدِهِ**»(٥).

أَيْ : رَمَى بِهِ الأَرْضَ.

---

(١) الموطّأ ١/ ٢٦٧، ح (٦٠٢)، كتاب الزّكاة، باب النّهي عن التّضييق على النّاس في الصّدقة، مسند الشّافعي ص٩٨.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٧١، الغريبين ٦/ ١٨٨٣، الفائق ١/ ٨٨.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٣٨، في مادّة (لحو).

(٤) في (م) : «شقشق»، والمثبت موافق لكتب الغريب.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٨٣، الفائق ٢/ ١٨٧.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**ثُمَّ لأَنْكُتَنَّ بِكَ الأَرْضَ**»(١).
أَيْ : أَطْرَحُكَ عَلَى رَأْسِكَ، يُقالُ : طَعَنَهُ فَنَكَتَهُ : إذا أَلْقاهُ عَلَى رَأْسِهِ.
وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ كانَ يَنْتَظِرُ جِنازَةً وَبِيَدِهِ مِخْصَرَةٌ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِها فِي الأَرْضِ**»(٢).
أَيْ : يَضْرِبُ بِها.

● **(نكث)** فِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : «**كانَ يَأْخُذُ النِّكْثَ مِنَ الطَّرِيقِ**»(٣).
وَهُوَ الخَيْطُ الخَلَقُ مِنْ صُوفٍ أَوْ شَعَرٍ أَوْ وَبَرٍ، سُمِّي نِكْثًا لأَنَّهُ يُنْكَثُ، أَيْ : يُنْقَضُ، ثُمَّ يُعادُ فَتْلُهُ، وَالنّاكِثُ : الَّذِي نَقَضَ ما أَعْطاكَ مِنْ عَهْدٍ.
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**قِتالِ النّاكِثِينَ وَالمارِقِينَ**»(٤).
هُمُ الَّذِينَ نَقَضُوا عَهْدَ الإِسْلامِ وَخَرَجُوا مِنْهُ.

● **(نكر)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ أَبا سُفْيانَ قالَ : إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يُناكِرْ أَحَدًا قَطُّ إِلاّ كانَ مَعَهُ الأَهْوالُ**»(٥).
مَعْناهُ : لَمْ يُحارِبْ، وَيُقالُ : لِلمُحارَبَةِ مُناكَرَةٌ ؛ لأَنَّ كُلَّ فَرِيقٍ يُناكِرُ

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٨٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٣٥.
(٢) غريب أبي عبيد ١/ ٣٠٧، المجموع المغيث ٣/ ٣٤٩، الفائق ١/ ٣٧٣.
(٣) غريب ابن قتيبة ٢/ ٤١، الغريبين ٦/ ١٨٨٤، الفائق ٤/ ٣١.
(٤) المستدرك للحاكم ٣/ ١٥٠، ح (٤٦٧٤)، كتاب معرفة الصّحابة، ومِن مناقب أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه مِمّا لم يخرّجاه، مسند البزّار ٢/ ٢١٥، ح (٦٠٤).
(٥) الغريبين ٦/ ١٨٨٤، الفائق ٤/ ٢٤.

الآخَرَ[١]، أَيْ : يُخادِعُهُ، وَقَوْلُهُ : «**إلاّ كانَ مَعَهُ الأَهْوالُ**» مَعْناهُ : ما قالَ عليه السلام «**نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ**»[٢].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : «**أَنَّ أَبا وائِلٍ ذَكَرَهُ فَقالَ : ما كانَ أَنْكَرَهُ !**»[٣].

أَيْ : أَدْهاهُ وَأَفْطَنَهُ، مِنَ النَّكْرِ - مَفْتُوحَةُ النُّونِ -، وَهُوَ الدَّهاءُ، بِخِلافِ النُّكْرِ، وَهُوَ الـمُنْكَرُ.

وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : «**كُنْتَ لِي أَشَدَّ نَكَرَةً**»[٤].

وَهُوَ اسْمٌ مِنَ الإِنْكارِ، أَيْ : كُنْتَ أَشَدَّ إِنْكارًا لِي.

● **(نكس)** وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ[٥] : «**أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنَّ فُلانًا / يَقْرَأُ القُرْآنَ مَنْكُوسًا، فَقالَ : ذاكَ مَنْكُوسُ القَلْبِ**»[٦]. ١٨٢/ب

تَناوَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ النّاسِ أَنَّهُ أَنْ يَبْدَأَ مِنْ آخِرِ السُّورَةِ فَيَقْرَأَها إِلَى أَوَّلِها، وَهَذا بَعِيدٌ ؛ لأَنَّهُ قَلَّما يُطِيقُهُ أَحَدٌ، وَلا كانَ فِي زَمانِهِ. وَالوَجْهُ

---

(١) في (م) : (تناكر الأخرى).

(٢) صحيح البخاريّ ٣/ ١٠٨٧، ح (٢٨١٥)، كتاب الجهاد، باب قول النّبيّ ﷺ : «**نصرتُ بالرّعب مسيرة شهر**»، صحيح مسلم ١/ ٣٧٢، ح (٥٢٣)، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة.

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٦٦-٣٦٧، الفائق ٤/ ٢٥.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٨٥، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٣٦.

(٥) هو عبد الله بن مسعود، كما في النّهاية ٥/ ١١٥.

(٦) المعجم الكبير ٩/ ١٧٠، ح (٨٨٤٦)، مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ١٥٥، ح (٣٠٢٩٨)، كتاب فضائل القرآن، مَن كره أن يقرأ القرآن منكوسًا، مصنّف عبد الرّزّاق ٤/ ٣٢٣، ح (٧٩٤٧)، كتاب الصّيام، باب ما يكره أن يصنع في المصاحف، غريب أبي عبيد ٤/ ١٠٣-١٠٥.

أَنْ يُحْمَلَ عَلَى أَنَّهُ يَبْدَأُ مِنْ آخِرِ القُرْآنِ مِنَ السُّوَرِ، ثُمَّ يَرْتَفِعُ إِلَى البَقَرَةِ، كَما يُعَلَّمُ الصِّبْيانُ، وَالسُّنَّةُ خِلافُ ذَلِكَ، وَلِهَذا كانَ الحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ يَكْرَهانِ الأَوْرادَ الـمُخْتَلِفَةَ مِنَ القُرْآنِ، وَيَقْرَآنِ القُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَيَقُولانِ: تَأْلِيفُ اللهِ أَوْلَى مِنْ تَأْلِيفِكُمْ.

وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: «**أَنَّهُ قالَ فِي السِّقْطِ: إِذا نُكِسَ فِي الخَلْقِ الرّابِعِ عَتَقَتْ بِهِ الأَمَةُ**»(١).

نُكِسَ: أَيْ: قُلِبَ فِي الخَلْقِ الرّابِعِ وَهُوَ الـمُضْغَةُ؛ لأَنَّ اللهَ - تعالى - قالَ: ﴿فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ﴾(٢).

● **(نكش)** وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**أَنَّ رَجُلاً ذَكَرَهُ فَقالَ: عِنْدَهُ شَجاعَةٌ ما تُنْكَشُ**»(٣).

أَيْ: لا تُسْتَخْرَجُ. وَأَصْلُهُ: فِي البِئْرِ، يُقالُ: هَذِهِ بِئْرٌ لا تُنْكَشُ، أَيْ: لا تُنْزَحُ.

● **(نكف)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللهِ - تعالى -:** ﴿سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾، فَقالَ: إِنْكافُ اللهِ مِنْ كُلِّ سُوءٍ»(٤).

مَعْناهُ: التَّنْزِيهُ وَالتَّبْرِئَةُ لَهُ مِمّا يُسْتَنْكَفُ مِنْهُ، يُقالُ: نَكِفْتُ مِنَ الأَمْرِ

---

(١) جامع العلوم والحِكم ص٥١، المجموع المغيث ٣/ ٣٥١.

(٢) سورة الحجّ آية ٥.

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٠٦، الفائق ٤/ ٢٥.

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ١٣٩، الغريبين ٦/ ١٨٨٦، الفائق ٤/ ٢٣، النّهاية ٥/ ١١٦.

نَكَفًا إِذا اسْتَنْكَفْتَ مِنْهُ. وَفِي الـمُتَعَدِّي : أَنْكَفْتُهُ، أَيْ : نَزَّهْتُهُ، وَتَنَكَّفْتُ بِمَعْنَى تَنَزَّهْتُ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّهُ جَعَلَ يَضْرِبُ بِالـمِعْوَلِ فِي ضَيْعَةٍ لَهُ حَتَّى عَرِقَ جَبِينُهُ، فَانْتَكَفَ**[1] **العَرَقَ عَنْ جَبِينِهِ**»[2].

يُقالُ : نَكَفْتُ[3] العَرَقَ وَالدَّمْعَ : إِذا سَلَتَّهُ بِإِصْبَعِكَ، وَانْتَكَفَ العَرَقُ : إِذا سالَ وَانْقَطَعَ، وَهَذا غَيْثٌ لا يُنْكَفُ، أَيْ : لا يَنْقَطِعُ. وَيُقالُ : جاءَ جَيْشٌ لا يُكَفُّ وَلا يُنْكَفُ آخِرُهُ : أَيْ : لا يُحْصَى وَلا يُقْطَعُ آخِرُهُ.

● **(نكل)** فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ اللهَ - تعالى - يُحِبُّ النَّكَلَ عَلَى النَّكَلِ**»[4].

هُوَ الرَّجُلُ القَوِيُّ الكارُّ الفارُّ عَلَى الفَرَسِ القَوِيِّ الـمُجَرَّبِ. قالَ الفَرّاءُ : يُقالُ : رَجُلٌ نَكَلٌ وَنِكْلٌ، مِثْلُ بَدَلٍ وَبِدْلٍ وَمَثَلٍ ومِثْلٍ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**مُضَرُ صَخْرَةُ اللهِ الَّتِي لا تُنْكَلُ**»[5].

أَيْ : لا تُدْفَعُ وَلا تُؤَخَّرُ ؛ لِثُبُوتِها فِي الأَرْضِ، مِنْ قَوْلِكَ : نَكَلْتُ عَنِ الأَمْرِ نُكُولاً : إِذا قَصُرْتَ عَنْهُ وَتَأَخَّرْتَ، وَأَنْكَلْتُ غَيْرِي : إِذا دَفَعْتَهُ وَأَخَّرْتَهُ، وَيُقالُ لِلِجامِ البَغْلِ : نِكْلٌ ؛ لأَنَّهُ يُدْفَعُ بِهِ، وَلِلقَيْدِ نِكْلٌ ؛ لأَنَّهُ يُحْبَسُ بِهِ.

---

(١) في (المصريّة) : «**فانتكفت**».

(٢) الكامل للمبرّد ٣/ ١١٢٨، غريب الخطّابيّ ٢/ ١٩٨، الفائق ٤/ ٢٥.

(٣) في (م) : (أنكفت).

(٤) تفسير القرطبيّ ١٩/ ٤٦، غريب أبي عبيد ٣/ ٤٤.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٨٧، الفائق ٤/ ٢٤.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي أَثْنَاءِ الدُّعاءِ وَالثَّناءِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : «**لِغَيْرِ نَكَلٍ فِي قَدَمٍ**[١]**، وَلا واهِنًا فِي عَزَمٍ**»[٢].

النَّكَلُ : النُّكُول، يُقالُ : نَكَلَ يَنْكُلُ عَنِ الأَمْرِ، وَنَكِلَ يَنْكَلُ نَكَلاً.

وَالقَدَمُ : التَّقَدُّمُ.

● **(نكه)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ فِي شارِبِ الخَمْرِ : فَاسْتَنْكِهُوهُ**»[٣].

أَيِ : اعْرِفُوا نَكْهَتَهُ، وَهِيَ رائِحَةُ الفَمِ ؛ لِيَتَبَيَّنَ أَنَّهُ هَلْ شَرِبَ الخَمْرَ أَمْ لا ؟.

---

(١) في (ص) : «**قُدُم**»، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/ ٥١٠، غريب ابن قتيبة ٢/ ١٤٣-١٤٦.

(٣) مجمع الزّوائد ٦/ ٢٧٩، كتاب الحدود والدّيات، باب الاستنكاه، المجموع المغيث ٣/ ٣٥١.

فصل النون مع الميم

• (نمر) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ذاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ قِطْعَةُ نَمِرَةٍ**»[١].

وَهِيَ بُرْدَةٌ تَلْبَسُها الإِماءُ، وَجَمْعُها : نَمِراتٌ وَنِمارٌ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ جاءَهُ قَوْمٌ مُجْتابِي النِّمارِ**»[٢].

أَيْ : جاءَهُ قَوْمٌ لابِسُو أُزُرٍ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطَةٍ، يُقالُ : اجْتابَ فُلانٌ ثَوْبًا : إِذا جَعَلَ لَهُ جَيْبًا وَلَبِسَهُ.

• (نمس) فِي حَدِيثِ المَبْعَثِ : «**أَنَّ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ قالَ لِخَدِيجَةَ : إِنْ كانَ ما تَقُولِينَ حَقًّا : إِنَّهُ لَيَأْتِيهِ النّامُوسُ الَّذِي كانَ يَأْتِي مُوسَى**»[٣].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النّامُوسُ : هُوَ صاحِبُ سِرِّ الرَّجُلِ الَّذِي يُطْلِعُهُ عَلَى باطِنِ أَمْرِهِ، وَيَخُصُّهُ بِما يَسْتُرُهُ عَنْ غَيْرِهِ، يُقالُ : نَمَسَ يَنْمِسُ نَمْسًا[٤]، وَنامَسْتُهُ[٥] مُنامَسَةً : إِذا سارَرْتَهُ[٦]، وَسُمِّيَ جِبْرِيلُ نامُوسًا

---

(١) شُعب الإيمان ٧/ ٢٨٦، ح (١٠٣٢٩)، الغريبين ٦/ ١٨٨٧.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٧٠٥، ح (١٠١٧)، كتاب الزّكاة، باب الحثّ على الصّدقة ولو بِشِقّ تَمرة.

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٥، ح (٣)، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، صحيح مسلم ١/ ١٤١، ح (١٦٠)، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٤) في (س) : (نَمِسَ يَنْمَسُ نَمَسًا).

(٥) في (م) : (ونامسه).

(٦) في (م) : (شاورته).

لأَنَّ اللهَ - تعالى - خَصَّهُ بِالوَحْيِ وَالغَيْبِ الَّذِي لا يُطْلِعُ غَيْرَهُ عَلَيْهِ[١].

● **(نمص)** فِي الحَدِيثِ: «**لَعَنَ اللهُ النّامِصَةَ وَالـمُتَنَمِّصَةَ**»[٢].

هِيَ الَّتِي تَنْتِفُ الشَّعَرَ مِنْ الوَجْهِ[٣]، وَالـمِنْماصُ: الـمِنْقاشُ. وَالـمُتَنَمِّصَةُ: الَّتِي تَسْتَدْعِي ذَلِكَ فَيُفْعَلُ بِها.

● **(نمط)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ النَّمَطُ الأَوْسَطُ**»[٤].

النَّمَطُ: هُوَ الطَّرِيقَةُ، (يُقالُ: الْزَمْ هَذا النَّمَطَ. وَالنَّمَطُ: النَّوْعُ مِنَ الأَنْواعِ، وَالضَّرْبُ مِنَ الضُّرُوبِ)[٥]، يُقالُ: لَيْسَ هَذا مِنْ ذَلِكَ النَّمَطِ، أَيْ: مِنْ ذَلِكَ النَّوْعِ. وَالنَّمَطُ الأَوْسَطُ: هُوَ الطَّرِيقُ بَيْنَ طَرِيقَيْنِ، لا غُلُوٌّ وَلا تَقْصِيرٌ، وَهُوَ الصِّراطُ الـمُسْتَقِيمُ.

● **(نمل)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ قالَ لِلشِّفاءِ**[٦]: **عَلِّمِي حَفْصَةَ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ**»[٧].

وَهِيَ قُرُوحٌ تَخْرُجُ بِالجَنْبِ، وَالنُّمْلَةُ - بِالضَّمِّ -: النَّمِيمَةُ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٢/ ١٩٩.

(٢) مسند الرّبيع ٢٥٠، ح (٦٣٧)، غريب أبي عبيد ١/ ١٦٦.

(٣) في (س) و (المصريّة): (وجهها)، وكذلك في النّهاية، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد.

(٤) مصنّف ابن أبي شيبة ٧/ ١١٩، ح (٣٤٤٨٧)، كتاب الزّهد، كلام عليّ بن أبي طالب ﵁، غريب أبي عبيد ٣/ ٤٨٢-٤٨٣.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) هي الشِّفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدويّة القرشيّة، أسلمت قبل الهجرة، وبايعت النّبيّ ﷺ، وكانت من عقلاء النّساء وفضلائهنّ، كان النّبيّ ﷺ يزورها ويقيل عندها. انظر: الإصابة ٧/ ٧٢٧.

(٧) مسند أحمد ٦/ ٣٧٢، ح (٢٧٦٣٥)، سنن أبي داود ٤/ ١٠، ح (٣٨٨٧)، كتاب الطّبّ، باب ما جاء في الرّقى، غريب أبي عبيد ١/ ٨٣.

وَفِي الحَدِيثِ : «**نَهى ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوابِّ، مِنْها النَّمْلَةُ**»[١].

قالَ الحَرْبِيُّ : النَّمْلُ : ما كانَ لَها قَوائِمُ، وَأَمّا الصِّغارُ فَهِيَ الذَّرُّ[٢].

● (نمم) فِي الحَدِيثِ : «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمّامٌ**»[٣].

وَهُوَ الَّذِي يَسْعَى بَيْنَ النّاسِ بِالشَّرِّ، فَيَنْقُلُ مِنْ هَذا إِلَى ذاكَ، وَمِنْ ذاكَ إِلَى هَذا.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ : «**أَنَّهُ طَلَبَ مِنَ امْرَأَتِهِ نُمِّيَّةً أَوْ نَمامِيَّ، يَشْتَرِي بِها عِنَبًا، فَلَمْ تَجِدْها**»[٤].

النُّمِّيُّ : الفَلْسُ.

● (نمي) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ قالَ : لَيْسَ بِالكاذِبِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النّاسِ فَقالَ خَيْرًا أَوْ نَمى خَيْرًا**»[٥].

١٨٣/أ يُقالُ : نَمَيْتُ الحَدِيثَ : إِذا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الإِصْلاحِ وَطَلَبِ الخَيْرِ، أَنْمِيهِ، فَإِذا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ النَّمِيمَةِ وَإِفْسادِ[٦] ذاتِ البَيْنِ، قُلْتَ : نَمَّيْتُهُ.

---

(١) مسند أحمد ١/ ٣٣٢، ح (٣٠٦٧)، سنن أبي داود ٤/ ٣٦٧، ح (٥٢٦٧)، كتاب الأدب، باب في قتل الذّرّ، وغيرهما.

(٢) ليس في غريبه المطبوع.

(٣) صحيح مسلم ١/ ١٠١، ح (١٠٥)، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النّميمة.

(٤) حلية الأولياء ٥/ ٢٥٩.

(٥) صحيح البخاريّ ٢/ ٩٥٨، ح (٢٥٤٦)، كتاب الصّلح، باب ليس الكاذب الّذي يصلح بين النّاس، صحيح مسلم ٤/ ٢٠١١، ح (٢٦٠٥)، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه، غريب أبي عبيد ١/ ٣٤٠.

(٦) في (س) : (أو فساد).

وَفِي الحَدِيثِ : «**كُلْ ما أَصْمَيْتَ، وَدَعْ ما أَنْمَيْتَ فِي الصَّيْدِ**»(١).

الإِنْماءُ : أَنْ يَرْمِيَ الصَّيْدَ فَيَغِيبَ عَنْهُ وَيَمُوتَ وَهُوَ لا يَراهُ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ ماتَ بِسَبَبٍ آخَرَ، يُقالُ : أَنْمَيْتُ الصَّيْدَ فَنَمَى.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لا تُمَثِّلُوا بِنامِيَةِ اللهِ**»(٢).

النّامِيَةُ : الخَلْقُ، يُقالُ : نَمَى يَنْمِي وَيَنْمُو : إِذا زادَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ رَجُلاً أَرادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الغَزْوِ، وَقَدْ غَرَسَ وَدِيًّا، فَقالَتْ أُمُّهُ : كَيْفَ بِالوَدِيِّ؟. فَقالَ : الغَزْوُ أَنْمَى بِالوَدِيِّ**»(٣).

أَيْ : يُنْمِيهِ اللهُ - تعالى - لِلغازِي.

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٩/ ٢٤١، كتاب الصّيد والذّبائح، باب الإرسال على الصّيد يتوارى عنك ثمّ تجده مقتولاً، المعجم الكبير ١٢/ ٢٧، ح (١٢٣٧٠).

(٢) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٥٢، الغريبين ٦/ ١٨٨٩، الفائق ٤/ ٢٨.

(٣) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٥٢، الغريبين ٦/ ١٨٨٩، الفائق ٤/ ٢٨.

فصل النون مع الواو

● (نوأ) فِي الحَدِيثِ : «ثَلاثٌ مِنْ أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ، وَعَدَّ مِنْها الأَنْواءَ»[١].

وَهِيَ جَمْعُ نَوْءٍ، وَهُوَ سُقُوطُ نَجْمٍ وَطُلُوعُ آخَرَ. وَمَعْناهُ : أَنَّهُ إِذا سَقَطَ الغارِبُ مِنْها بِالـمَغْرِبِ ناءَ الطّالِعُ بِالـمَشْرِقِ لِلطُّلُوعِ، فَهُوَ يَنُوءُ نَوْءًا، وَذَلِكَ النُّهُوضُ هُوَ النَّوْءُ، فَسُمِّيَ النَّجْمُ بِهِ، وَالأَنْواءُ ثَمانِيَةٌ وَعِشْرُونَ نَجْمًا، هِيَ مَعْرُوفَةٌ فِي الـمَطالِعِ شِتاءً وَصَيْفًا، يَسْقُطُ مِنْها كُلُّ ثَلاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً نَجْمٌ فِي الـمَغْرِبِ مَعَ طُلُوعِ الفَجْرِ، وَيَطْلُعُ آخَرُ يُقابِلُهُ فِي الـمَشْرِقِ مِنْ ساعَتِهِ. وَقَدْ كانُوا يَنْسُبُونَ وُقُوعَ الأَنْواءِ وَالأَمْطارِ فِي الجاهِلِيَّةِ إِلَى سُقُوطِها وَطُلُوعِها ؛ فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ، وَعُرِّفُوا أَنَّ وُقُوعَ الأَمْطارِ وَحُدُوثَ الأَنْواءِ بِمَشِيئَةِ اللهِ - تعالى - وَقُدْرَتِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «وَمَنْ حَبَسَ فَرَسًا فَخْرًا وَنِواءً عَلَى أَهْلِ الإِسْلامِ، فَذَلِكَ الَّذِي عَلَيْهِ الوِزْرُ»[٢].

النِّواءُ : مَصْدَرُ الـمُناوَأَةِ، وَهِيَ الـمُعاداةُ، يُقالُ : ناوَأْتُ الرَّجُلَ مُناوَأَةً وَنِواءً : إِذا عادَيْتَهُ. وَأَصْلُهُ : أَنَّهُ ناءَ إِلَيْكَ وَنُؤْتَ إِلَيْهِ، أَيْ : نَهَضْتَ.

وَفِي حَدِيثِ : «مَن قَتَلَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ نَفْسًا، ثُمَّ طَلَبَ التَّوْبَةَ وَأَتَمَّ

---

(١) مسند أحمد ٢/٥٢٦، ح (١٠٨٢١)، غريب أبي عبيد ١/٣٢١-٣٢٢.

(٢) صحيح البخاريّ ٢/٨٣٦، ح (٢٢٤٢)، كتاب المساقاة (الشّرب)، باب شرب النّاس، وسقي الدّوابّ من الأنهار.

مِائَةً، ثُمَّ دُلَّ عَلَى أَرْضِ التَّوْبَةِ، فَمَضَى إِلَيْها فَوَقَعَ فِي الطَّرِيقِ فَناءَ بِصَدْرِهِ، فَكانَ أَقْرَبَ إِلَى أَرْضِ التَّوْبَةِ بِشِبْرٍ، فَغَفَرَ اللهُ لَهُ»[1].

فَناءَ : أَيْ : نَهَضَ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ بِمَعْنَى نَأَى، أَيْ : نَأَى عَنْ أَرْضِ الذَّنْبِ بِشِبْرٍ، يُقالُ : نَأَى وَناءَ، كَما يُقالُ : رَأَى وَراءَ، وَالكُلُّ مُحْتَمَلٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

• **(نوح)** وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : «**أَنَّ رَجُلاً سَمّاهُ نَعْثَلاً، فَقالَ عَبْدُ اللهِ بْنِ سَلّامٍ لِذَلِكَ الرَّجُلِ : لَقَدْ قُلْتَ القَوْلَ العَظِيمَ فِي الخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ**»[2].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ[3] : اخْتَلَفَ النّاسُ فِيهِ، وَعِنْدِي أَنَّهُ أَرادَ بِقَوْلِهِ : «**نُوحٍ**» : عُمَرَ بْنَ الخَطّابِ، وَذَلِكَ لِحَدِيثِهِ ﷺ : «**أَنَّهُ اسْتَشارَ أَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي أُسارَى بَدْرٍ، فَأَشارَ أَبُو بَكْرٍ بِالـمَنِّ عَلَيْهِمْ، وَأَشارَ عُمَرُ بِقَتْلِهِمْ، فَقالَ ﷺ - وَأَشارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - : إِنَّ إِبْراهِيمَ كانَ أَلْيَنَ فِي اللهِ مِنَ الدُّهْنِ بِاللَّبَنِ، وَأَقْبَلَ عَلَى عُمَرَ فَقالَ : إِنَّ نُوحًا كانَ أَشَدَّ فِي اللهِ مِنَ الحَجَرِ**»[4]، فَشَبَّهَ أَبا بَكْرٍ بِإِبْراهِيمَ، وَشَبَّهَ عُمَرَ بِنُوحٍ، فَأَرادَ ابْنُ سَلّامٍ

---

(١) صحيح البخاريّ ٣/ ١٢٨٠، ح (٣٢٨٣)، كتاب الأنبياء، باب ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ﴾ ، صحيح مسلم ٤/ ٢١١٩، ح (٢٧٦٦)، كتاب التّوبة، باب قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله، المجموع المغيث ٣/ ٣٥٧.

(٢) سبق تخريجه ص١١٠، في مادّة (نعثل)، وانظر : المجموع المغيث ٣/ ٣٥٨.

(٣) غريبه ٣/ ٤٢٦-٤٢٧.

(٤) سبق تخريجه ص١١٠، في مادّة (نعثل).

أَنَّ عُثْمانَ خَلِيفَةُ عُمَرَ[١].

● (نور) فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**نائِراتُ الأَحْكامِ، وَمُنِيراتُ الإِسْلامِ**»[٢].

يُرِيدُ الواضِحاتِ البَيِّناتِ، يُقالُ : نارَ الشَّيْءُ وَأَنارَ، فَأَتى بِاللُّغَتَيْنِ جَمِيعًا.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنارَ الأَرْضِ**»[٣].

المَنارُ : العَلامَةُ الَّتِي تُضْرَبُ عَلَى الحُدُودِ فِيما بَيْنَ الجارِ وَالجارِ. فَتَغْيِيرُهُ أَنْ يُدْخِلَهُ[٤] فِي أَرْضِهِ لِيَقْتَطِعَ بِهِ مِنْ أَرْضِ جارِهِ شَيْئًا.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**فَرَضَ عُمَرُ لِلجَدِّ، ثُمَّ أَنارَها زَيْدُ بْنُ ثابِتٍ**»[٥].

أَيْ : أَوْضَحَها وَنَوَّرَها.

وَفِي صِفَتِهِ ﷺ : «**كانَ أَنْوَرَ المُتَجَرَّدِ**»[٦].

مَعْناهُ : إِذا تَجَرَّدَ مِنْ ثِيابِهِ كانَ أَنْوَرَ، أَيْ : نَيِّرًا مِلْءَ العَيْنِ، يُقالُ : أَنارَ الشَّيْءُ فَهُوَ مُنِيرٌ، وَنارَ فَهُوَ نَيِّرٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لَمّا نَزَلَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَنْوَرَتْ**»[٧].

---

(١) في جميع النّسخ : (نوح)، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد، والمجموع المغيث.

(٢) سبق تخريجه ص١٥٣، في مادّة (نكل). وانظر : الغريبين ٦/ ١٨٩١.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٥٦٧، ح (١٩٧٨)، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذّبح لغير الله ولعن فاعله، غريب أبي عبيد ٣/ ١٨٣.

(٤) في (ص) : (يدخل)، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد وبقيّة النّسخ. ونصّه في غريب أبي عبيد هو : فتغييره أن يدخله في أرض جاره ليقتطع به من أرضه شيئًا فيغيّره.

(٥) الغريبين ٦/ ١٨٩١، الفائق ٤/ ٣٢.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص٦٤، في مادّة (كفأ).

(٧) الغريبين ٦/ ١٨٩١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٠.

قِيلَ : إنارَةُ الشَّجَرَةِ، هُوَ إِضاءَةُ خُضْرَتِها.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لا تَسْتَضِيئُوا بنارِ الـمُشْرِكِينَ**»[(١)].

قِيلَ أَرادَ بِرَأْيِ الـمُشْرِكِينَ، أَيْ : لا تُشاوِرُوهُمْ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ بَعْضَهُمْ كانَ يَبْغِي ناقَتَيْنِ عُشَراوَيْنِ قَدْ فَقَدَهُما، فَوَجَدَ مَنْ يَدُلُّهُ عَلَيْهِما، فَقالَ لَهُ : ما نارُهُما ؟**»[(٢)].

يُرِيدُ : ما مِيسَمُهُما ؟. قالَ الأَصْمَعِيُّ : كُلُّ وَسْمٍ بِمِكْوًى فَهُوَ نارٌ، وَما كانَ بِغَيْرِ مِكْوًى فَهُوَ حَرْفٌ وَحَزٌّ وَقَرْعٌ وَزَنْمٌ وَقَرْمٌ. وَيُقالُ فِي مَثَلٍ : (نِجارُها نارُها)[(٣)]، أَيْ : مِيسَمُها يَدُلُّكَ عَلَى جَوْهَرِها.

وَفِي حَدِيثِ الـمُسْلِمِ وَالـمُشْرِكِ : «**لا تَراءَى ناراهُما**»[(٤)].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ[(٥)] : فِيهِ وَجْهانِ : أَحَدُهُما : أَنَّهُ لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَسْكُنَ بِلادَ الـمُشْرِكِينَ فَيَكُونَ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُما بِقَدْرِ ما يُرَى مِنْهُ نارُ صاحِبِهِ، فَجَعَلَ الرُّؤْيَةَ لِلنّارِ تَوَسُّعاً وَلا رُؤْيَةَ لَها. وَمَعْناهُ : الدُّنُوُّ، كَما

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٩٩، ح (١١٩٧٦)، سنن النّسائيّ ٨/ ١٧٦-١٧٧، ح (٥٢٠٩)، كتاب الزّينة، قول النّبيّ ﷺ : «**لا تنقشوا على خواتيمكم عربيـًا**».

(٢) المعجم الكبير ٨/ ٧٧، ح (٧٤١٢)، الآحاد والمثاني ٢/ ٤٠٣، ح (١١٩٩)، غريب ابن قتيبة ١/ ٣٤٠.

(٣) الـمَثَل في : الأمثال لأبي عبيد ص٢١٠، المجمع ٣/ ٣٨٠، المستقصى ٢/ ٣٦٥.

(٤) سنن أبي داود ٣/ ٤٥، ح (٢٦٤٥)، كتاب الجهاد، باب النّهي عن قتل مَن اعتصم بالسّجود، سنن التّرمذيّ ٤/ ١٥٥، ح (١٦٠٤)، كتاب السّير عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين.

(٥) هو صاحب الغريبين. انظر : ٦/ ١٨٩٢.

يُقالُ : دارِي تَنْظُرُ إِلَى دارِ فُلانٍ، أَيْ : تُقابِلُها. وَالوَجْهُ الآخَرُ : أَنَّهُ أَرادَ نارَ الحَرْبِ، أَيْ : ناراهُما مُخْتَلِفَتانِ، هَذِهِ[1] تَدْعُو إِلَى اللهِ، وَهَذِهِ[2] / تَدْعُو إِلَى الشَّيْطانِ، فَكَيْفَ يَتَّفِقانِ؟. وَحالُ هَذا تُبايِنُ حالَ الآخَرِ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ بِالنّارِ نُورَ القَلْبِ ؛ لأَنَّ النُّورَ مِنَ النّارِ، أَرادَ أَنَّهُ لا نُورَ لِقَلْبِ الكافِرِ، وَنُورُ قَلْبِ المُؤْمِنِ ثابِتٌ لَهُ، فَلا تَتَراءَى ناراهُما[3] ؛ لأَنَّهُ لا نُورَ أَصْلاً لِلكافِرِ، بِخِلافِ المُسْلِمِينَ، فَإِنَّ لِكُلِّ واحِدٍ نُورًا فِي قَلْبِهِ، فَيَتَراءَى ناراهُما، أَيْ : نُوراهُما[4]، وَيُمْكِنُ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التَّأْوِيلِ، وَفِي هَذا القَدْرِ كِفايَةٌ. ١٨٣/ب

● (نوز)[5] وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ أَتاهُ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ عامَ الرَّمادَةِ يَشْكُو إِلَيْهِ سُوءَ الحالِ، فَأَعْطاهُ ثَلاثَةَ أَنْيابٍ، وَقالَ : سِرْ، فَإِذا قَدِمْتَ فَانْحَرْ ناقَةً وَأَطْعِمْهُمْ، وَلا تُكْثِرْ فِي أَوَّلِ ما تُطْعِمُهُمْ، وَنَوِّزْ**»[6].

قالَ بَعْضُهُمْ : مَعْناهُ : قَلِّلْ. قالَ الرّاوِي : وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلّا هاهُنا.

---

(١) في (س) و (المصريّة) : (مختلفان هذا يدعو).

(٢) في (س) و (المصريّة) : (وهذا يدعو).

(٣) في (المصريّة) : (نوراهما).

(٤) في (المصريّة) : (نورهما).

(٥) وردت هذه اللّفظة في جميع النّسخ : (نـور) - بالرّاء -، والمثبت موافق لكتب الغريب والمعاجم.

(٦) الغريبين ٦/ ١٨٩٣، الفائق ١/ ٢١١، النّهاية ٥/ ١٢٧، التّهذيب ١٣/ ٢٦١، واللّسان (نوز).

● (نوس) فِي الحَدِيثِ : «**فَرَأَيْتُ العَبّاسَ وَضَفِيرَتاهُ تَنُوسانِ عَلَى تَرائِبِهِ**»(١).
أَيْ : تَتَحَرَّكانِ، وَقَدْ ناسَ يَنُوسُ نَوْسًا وَنَوَسانًا.
وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ : «**وَنَوَساتُها تَنْطُفُ ماءً**»(٢).
أَيْ : ذَوائِبُها تَقْطُرُ ماءً، وَسُمِّيتْ نَوَساتٍ لِتَحَرُّكِها.
وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي قَوْلِ الحادِيَةَ عَشْرَةَ : «**أَناسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ**»(٣).
مَعْناهُ : حَلّانِي قِرَطَةً وَشُنُوفًا تَتَحَرَّكُ فِي أُذُنَيَّ، يُقالُ : ناسَ وَأَناسَهُ غَيْرُهُ.

● (نوش) وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَرْوانَ : «**أَنَّهُ لَمّا أَرادَ الخُرُوجَ إِلَى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ ناشَتْ بِهِ امْرَأَتُهُ وَبَكَتْ، وَبَكَتْ جَوارِيها**»(٤).
مَعْناهُ : تَعَلَّقَتْ بِهِ. وَالنَّوْشُ : أَخْذُ الشَّيْءِ تَناوُلاً، وَمِنْهُ يُقالُ : تَنُوشُهُ السِّباعُ لِمَنْ قُتِلَ وَتُرِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى - : ﴿وَأَنَّىٰ لَهُمُ ٱلتَّنَاوُشُ﴾(٥)، أَي : التَّناوُلُ - بِغَيْرِ هَمْزٍ -، وَمَنْ هَمَزَهُ فَهُوَ مِنَ النَّئِيشِ(٦)، وَهُوَ حَرَكَةٌ فِي إِبْطاءٍ، يُقالُ : جاءَ نَئِيشًا، أَيْ : مُبْطِئًا مُتَأَخِّرًا.

---

(١) الغريبين ٦/ ١٨٩٣، النّهاية ٥/ ١٢٧.
(٢) سبق تخريجه ص١٠٤، في مادّة (نطف).
(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).
(٤) الأغاني لأبي الفَرَج الأصفهاني ٩/ ٢١، بلفظ : «**لاذت به**»، وهو بلفظه في : المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٦٨، الغريبين ٦/ ١٨٩٣، الفائق ٤/ ٣١.
(٥) سورة سبأ آية ٥٢.
(٦) قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وعاصم في رواية : ﴿ٱلتَّنَاوُشُ﴾ غير مهموز، وقرأ أبو =

وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عاصِمٍ : «**أَنَّهُ قالَ لِبَنِيهِ : إِذا مِتُّ فَغَيِّبُوا قَبْرِي مِنْ بَكْرِ ابْنِ وائِلٍ ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أُناوِشُهُمْ، وَأُهاوِشُهُمْ**[1] **فِي الجاهِلِيَّةِ**»[2].

مَعْنَى أُناوِشُهُمْ : أُقاتِلُهُمْ، يُقالُ : تَناوَشَ القَوْمُ : إِذا تَناوَلَ[3] بَعْضُهُمْ بَعْضاً فِي القِتالِ.

● **(نوط)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**لَوَدَّ مُعاوِيَةُ أَنَّهُ ما بَقِيَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ نافِخُ ضَرَمَةٍ إِلاّ طُعِنَ فِي نَيْطِهِ**»[4].

أَيْ : فِي جِنازَتِهِ، وَالنَّيْطُ : المَوْتُ، يُقالُ : رَماهُ اللهُ بِالنَّيْطِ، أَرادَ : أَنَّ مُعاوِيَةَ أَرادَ : أَنْ لا يَبْقَى مِنْ بَنِي هاشِمٍ أَحَد إِلّا ماتَ، وَقِيلَ : النَّيْطُ : نِياطُ القَلْبِ، فَإِذا طُعِنَ فِي ذَلِكَ ماتَ صاحِبُهُ، وَالقِياسُ : النَّوْطُ، إِلّا أَنَّ الواوَ وَالياءَ يَتَعاقَبانِ فِي كَلِمٍ، مِثْلُ : لاطَ يَلُوطُ وَيَلِيطُ لَوْطاً وَلَيْطاً.

وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : «**أَنَّهُ قالَ لِحَفّارٍ حَفَرَ لَهُ بِئْرًا : أَخَسَفْتَ أَمْ**

= عمرو وحمزة والكسائيّ وعاصم في رواية يحيى بن آدم عن أبي بكر ورواية المفضّل عن عاصم : **التّناؤُش** بالهمز. انظر : السّبعة لابن مجاهد ص٥٣٠.

(١) في (ص) و (س) و (المصريّة) : «**أو أهاوشهم**»، وفي (م) : «**وأهاوشهم**»، وهي ما أثبتّ ؛ لموافقته المجموع المغيث والنّهاية.

(٢) مصنّف عبد الرّزّاق ١١/ ٩٥، ح (٢٠٠٢٤)، كتاب الجامع، باب مسألة النّاس، المجموع المغيث ٣/ ٣٦١، النّهاية ٥/ ١٢٨.

(٣) في (م) : (تطاول).

(٤) سبق تخريجه ص١٢٤، في مادّة (نفخ).

أَوْشَلْتَ؟ فَقالَ: لا واحِدًا[١] مِنهُما، وَلَكِنْ نَيِّطـًا[٢] بَيْنَ الماءَيْنِ»[٣].

قالَ القُتَيْبِيُّ: إنْ صَحَّتِ الرِّوايَةُ عَلَى هَذا فَهُوَ مِنْ: ناطَهُ يَنُوطُهُ، يُرِيدُ: أَنَّهُ وَسَطٌ بَيْنَ الغَزِيرِ وَالقَلِيلِ كَأَنَّهُ مُعَلَّقٌ بَيْنَهُما. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ: نَبَطـًا[٤] - بِالباءِ -، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ[٥].

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَهْدَوْا لَهُ نَوْطـًا مِنْ تَعْضُوضٍ**»[٦].

أَيْ: جُلَّةً صَغِيرَةً، يُقالُ: بِهِ نَوْطَةٌ، أَيْ: وَرَمٌ فِي حَلْقِهِ.

● **(نوق)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رَجُلاً سارَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَلٍ قَدْ نَوَّقَهُ**»[٧].

أَيْ: راضَهُ وَذَلَّلَهُ، وَالـمُنَوَّقُ: ما ذُلِّلَ وَرُيِّضَ، وَكَذَلِكَ: الـمُخَيَّسُ والـمُعَبَّدُ وَالـمُدَيَّثُ.

● **(نول)** فِي قِصَّةِ مُوسَى وَالخَضِرِ - عَلَيْهِما السَّلامُ -: «**أَنَّهُما لَمَّا رَكِبا السَّفِينَةَ حَمَلُوهُمْ بِغَيْرِ نَوْلٍ**»[٨].

---

(١) كذا في جميع النّسخ: «**واحدًا**»، وفي غريب ابن قتيبة: «**واحـدَ**».
(٢) قال ابن الأعرابيّ: بئرٌ نيِّطٌ: الّتي يخرج ماؤها من عُرضِها. كتاب البئر ص٦٤.
(٣) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٠٣، الغريبين ٦/ ١٨٩٤، الفائق ٢/ ٢٢٤.
(٤) قال ابن الأعرابيّ: فإذا حفرها حتّى يبلغ الماء، قيل: أنبطها، والماءُ فهو النَّبَط. كتاب البئر ص٥٥.
(٥) انظر: المجلد الرابع من مجمع الغرائب (خسف).
(٦) مسند أحمد ٤/ ٢٠٦، ح (١٧٩٨٣)، والتّعضوض: ضرب من التّمر. انظر: المجلد الثاني من مجمع الغرائب (تعض).
(٧) الغريبين ٦/ ١٨٩٤، الفائق ٤/ ٣٠.
(٨) صحيح البخاريّ ٤/ ١٧٥٣، ح (٤٤٤٨)، كتاب التّفسير، باب: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ =

يُرِيـدُ : بِغَيْرِ جُعْلٍ. وَالنَّوْلُ وَالنّالُ : الـمَنالَةُ، فَأَمّا النَّيْلُ وَالنَّوالُ فَإِنَّهُما بِمَعْنَى العَطاءِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ قالَ فِي مَخْرَجِهِما إِلَى الـمَدِينَةِ : نالَ الرَّحِيلُ يا رَسُولَ اللهِ**»(١).

أَيْ : حانَ الرَّحِيلُ. مِنْ قَوْلِهِمْ : نَوْلُكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذا، أَيْ : حَقُّكَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**أَنَّ أَصْحابَهُ ازْدَحَمُوا عَلَيْهِ فَرَأَى مِنْهُمْ رِعَةً سَيِّئَةً - أَيْ : تَوَرُّعـًا سَـيِّئـًا -(٢) فَقالَ : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ - أَيْ : خُذْنِي إِلَيْكَ -، ثُمَّ قالَ : هَذا الغُثاءُ - وَهُوَ ما يَحْتَمِلُهُ السَّـيْلُ مِنَ القُمام وَالقُماشِ، يُسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ رَدِيءٍ لا أَصْلَ لَهُ -، ثُمَّ قالَ : أُغَيْلِمَةٌ حَيارَى تَفاقَدُوا، دَعا عَلَيْهِمْ - أَيْ : فَقَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا -، ما نالَ لَهُمْ أَنْ يَفْقَهُوا !**»(٣).

مَعْناهُ : لَمْ يَأْنِ لَهُمْ، وَما حانَ لَهُمْ أَنْ يُحَصِّـلُوا كَلامِي، وَيَفْقَهُوا عِلْمِي.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ رَجُلاً كانَ يَنالُ مِنَ الصَّحابَةِ**»(٤).

أَرادَ : الوَقِيعَةَ فِيهِمْ، يُقالُ : نِلْتُ أَنالُ، أَيْ : أَصَبْتُ.

= ﴿لِفَتَىٰهُ لَآ أَبۡرَحُ حَتَّىٰٓ أَبۡلُغَ مَجۡمَعَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ أَوۡ أَمۡضِيَ حُقُبٗا ٦٠﴾، صحيح مسلم ٤/ ١٨٤٩، ح (٢٣٨٠)، كتاب الفضائل، باب مِن فضائل الخضر عليه السلام.

(١) الغريبين ٦/ ١٨٩٥.

(٢) (أي : تورّعـًا سيّئـًا) ساقط من (ص).

(٣) غريب الخطّابيّ ٣/ ٩٧، الغريبين ٦/ ١٨٩٥، الفائق ٤/ ٥٦.

(٤) الغريبين ٦/ ١٨٩٥، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٢.

● (نوم) فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي ذِكْرِ فِتَنِ آخِرِ الزَّمانِ : «**خَيْرُ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمانِ كُلُّ نُوَمَةٍ**»(١).

يَعْنِي : الخامِلَ الذِّكْرِ الغامِضَ الخَفِيَّ [فِي النّاسِ](٢) الَّذِي لا يَعْرِفُ الشَّرَّ وَلا أَهْلَهُ، كَأَنَّهُ نائِمٌ عَنْ ذَلِكَ.

«**وَسَأَلَهُ ابْنُ عَبّاسٍ فَقالَ : ما النُّوَمَةُ ؟. فَقالَ : الَّذِي يَسْكُنُ فِي الفِتْنَةِ، فَلا يَبْدُو مِنْهُ شَيْءٌ**»(٣).

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : «**أَنَّهُ حَثَّ عَلَى قِتالِ الخَوارِجِ، فَقالَ لأَصْحابِهِ : إِذا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ**»(٤).

أَيِ : اقْتُلُوهُمْ، وَالنّائِمَةُ : المَيْتَةُ، وَيُقالُ : نامَتِ الشّاةُ، أَيْ : ماتَتْ، وَنامَتِ السُّوقُ، أَيْ : كَسَدَتْ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا «**أَنَّهُ قالَ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنا عَلَى المَنامَةِ**»(٥).

قِيلَ : هِيَ الدُّكانُ هاهُنا، وَهِيَ القَطِيفَةُ، وَعَلَى الجُمْلَةِ : هِيَ الشَّيْءُ الَّذِي يُنامُ عَلَيْهِ أَوْ فِيهِ مِنْ مَكانٍ أَوْ لِباسٍ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٤٦٣، غريب ابن قتيبة ١/ ٣٣٢، الفائق ٤/ ٣١.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٣) الغريبين ٦/ ١٨٩٦، النّهاية ٥/ ١٣١.

(٤) مسند أحمد ٣/ ١٩٧، ح (١٣٠٦٧)، سنن أبي داود ٤/ ٢٤٤، ح (٤٧٦٦)، كتاب السّنّة، باب في قتال الخوارج. وهي مرويّة عن النّبيّ ﷺ لا عن عليّ - رضي الله عنه -.

(٥) مسند أحمد ١/ ١٠١، ح (٧٩٢).

● **(نون)** فِي حَدِيثِ عُثْمانَ: «**أَنَّهُ رَأَى صَبِيًّا مَلِيحًا، فَقالَ: دَسِّمُوا نُونَتَهُ؛ كَيْلا تُصِيبَهُ العَيْنُ**»[1].

قِيلَ: النُّونَةُ: النُّقْبَةُ[2] الَّتِي تَكُونُ فِي ذَقَنِ الصَّبِيِّ، وَمَعْنَى «**دَسِّمُوا**» أَيْ: سَوِّدُوا، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ[3].

وَفِي طَعامِ أَهْلِ الجَنَّةِ: «**أَنَّهُ زِيادَةُ كَبِدِ النُّونِ**»[4].

وَهُوَ الحُوتُ، وَمِنْهُ سُمِّيَ ذا النُّونِ؛ / لِقِصَّتِهِ مَعَ الحُوتِ. ١٨٤/أ

● **(نوى)** فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: «**تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى نَواةٍ مِنْ ذَهَبٍ**»[5].

النَّواةُ: خَمْسَةُ دَراهِمَ، وَبَعْضُهُمْ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنَّهُ أَرادَ قَدْرَ نَواةٍ مِنْ ذَهَبٍ قِيمَتُهُ خَمْسَةُ دَراهِمَ، وَلَمْ يَكُنْ ثَمَّ ذَهَبٌ، إِنَّما هِيَ خَمْسَةُ دَراهِمَ تُسَمَّى نَواةً، كَما تُسَمَّى الأَرْبَعُونَ أُوقِيَّةً وَالعِشْرُونَ نَشًّا.

وَفِي حَدِيثِ عُرْوَةَ: «**أَنَّهُ قالَ فِي المَرْأَةِ البَدَوِيَّةِ يُتَوَفَّى عَنْها زَوْجُها: أَنَّها تَنْتَوِي حَيْثُ انْتَوَى أَهْلُها**»[6].

---

(١) تفسير القرطبيّ ١١/ ٣٢٩، زاد المعاد ٤/ ١٧٣، شرح السّنّة للبغويّ ١٣/ ١١٦.

(٢) في (المصريّة): (الثّقبة).

(٣) انظر: المجلد الرابع من مجمع الغرائب مادّة (دسم).

(٤) مسند أبي عوانة ١/ ٢٩٤.

(٥) صحيح البخاريّ ٥/ ١٩٧٧، ح (٤٨٥٣)، كتاب النّكاح، باب قول الله - تعالى -: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، صحيح مسلم ٢/ ١٠٤٢، ح (١٤٢٧)، كتاب النّكاح، باب الصّداق، غريب أبي عبيد ٢/ ١٩٠.

(٦) الموطّأ ٢/ ٥٩٢، ح (١٢٣٢)، كتاب الطّلاق، باب مقام المتوفّى عنها زوجها في بيتها حتّى تحلّ.

أَيْ: تَتَحَوَّلُ وَتَنْتَقِلُ وَتَحُلُّ حَيْثُ حَلُّوا وَقَصَدُوا وَسارُوا.

وَفِي حَدِيثِ حَمْزَةَ: «**أَنَّهُ كانَ فِي جَماعَةٍ يَشْرَبُونَ، وَكانَ بِالفِناءِ شارِفانِ لِعَلِيٍّ** عليه السلام، **فَخَرَجَ حَمْزَةُ وَهُوَ سَكْرانُ، وَفِيهِمْ مُغَنٍّ**[١] **يُغَنِّي وَهُوَ**[٢] **يَقُولُ:**

أَلا يـا حَمْـزَ لِلشُّـرُفِ النِّـواءِ[٣]

فَنَحَرَ حَمْزَةُ الشّارِفَيْنِ، وَبَقَرَ بُطُونَهُما، وَجَبَّ أَسْنِمَتَهُما، فَجاءَ عَلِيٌّ فَرَآهُما، فَحَزِنَ لِذَلِكَ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ..»[٤] الحَدِيثُ المَعْرُوفُ بِطُولِهِ.

النِّواءُ: السِّمانُ، وَقَدْ نَوَتِ النّاقَةُ تَنْوِي: إِذا سَمِنَتْ، وَالنّاقَةُ: ناوِيَةٌ، وَالجَمْعُ: نِواءٌ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**مَنْ يَنْوِ الدُّنْيا تُعْجِزْهُ**»[٥].

أَيْ: مَنْ يَسْعَ لَها يَخِبْ، وَأَنَّها تَفُوتُهُ، وَلا تَحْصُلُ عِنْدَهُ، يُقالُ: نَوَيْتُ الشَّيْءَ: إِذا جَدَدْتَ فِي طَلَبِهِ.

وَالحَدِيثُ المَشْهُورُ: «**إِنَّما الأَعْمالُ بِالنِّيّاتِ، وَإِنَّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَى**»[٦].

فَهُوَ وَالكَلامُ عَلَيْهِ مَشْهُورٌ فِي الكُتُبِ.

---

(١) في (ص): (مغنّي).

(٢) (وهو) ساقط من سائر النّسخ.

(٣) البيت من البحر الوافر، وتمامه:

وهـنّ معـقّـلات بـالـفـنـاءِ

(٤) صحيح البخاريّ ٤/ ١٤٧٠، ح (٣٧٨١)، كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدرًا، صحيح مسلم ٣/١٥٦٨، ح (١٩٧٩)، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، غريب الخطّابيّ ١/ ٦٥١-٦٥٢.

(٥) الزّهد لِهنّاد ص٢٨٧، ح (٤٩٧)، باب خطبة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٦) صحيح البخاريّ ١/ ٣، ح (١)، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟.

فصل النون مع الهاء

• (نهب) في الحَدِيثِ : «وَلا يَنْتَهِبُ أَحَدٌ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النّاسُ إِلَيْهِ أَبْصارَهُمْ»(١).

أَيْ : لا يَخْتَلِسُ شَيْئًا لَهُ قِيمَةٌ. وَالنَّهْبُ : الغارَةُ وَسَلْبُ الأَشْياءِ فِيها(٢).

وَمِنْهُ : «أَنَّهُ أَمَرَ بِأَنْ يُنْثَرَ شَيْءٌ فِي بَعْضِ الإِمْلاكاتِ، فَامْتَنَعَ(٣) أَصْحابُهُ عَنْ أَخْذِها ؛ - لأَنَّهُ نَهاهُمْ عَنِ الانْتِهابِ -، فَقالَ ﷺ : ما لَكُمْ لا تَنْتَهِبُونَ ؟. فَقالُوا لَهُ : نَهَيْتَنا عَنْهُ، فَقالَ ﷺ : ذاكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَخُذُوا فَانْتَهِبُوا(٤) ذَلِكَ»(٥).

وَمِنْ رُباعِيِّهِ، فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : «أَنَّهُ قالَ لِعُثْمانَ رضي الله عنه وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ : يا عُثْمانُ، إِنَّكَ قَدْ رَكِبْتَ بِهَذِهِ الأُمَّةِ نَهابِيرَ مِنَ الأَمْرِ، فَتُبْ»(٦).

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٢٠، ح (٥٢٥٦)، كتاب الأشربة، صحيح مسلم ١/ ٧٦، ح (٥٧)، كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي، المجموع المغيث ٣/ ٣٦٦.

(٢) في (م) : (منها).

(٣) في (ص) : «وامتنع».

(٤) في (ص) و (م) : «فانتَهِبوا»، وهي الموافقة للمجموع المغيث، وفي (س): «وانتَهِبوا»، وفي (المصريّة) : «فانتَهَبوا»، وهي الموافقة للنّهاية.

(٥) المعجم الكبير ٢٠/ ٩٧، ح (١٩١)، حلية الأولياء ٦/ ٩٦، المجموع المغيث ٣/ ٣٦٦، النّهاية ٥/ ١٣٣.

(٦) طبقات ابن سعد ٣/ ٦٩، تأريخ الطّبريّ ٢/ ٦٥٨، غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٧١.

النَّهابِيرُ : أَصْلُها ما أَشْرَفَ مِنَ الرَّمْلِ، وَشَقَّ عَلَى الرّاكِبِ أَنْ يَقْطَعَهُ. واحِدُها[١] : نُهْبُورٌ، وَيُجْمَعُ نَهابِرُ أَيْضاً، وَمِنْهُ قِيلَ لِلمَهالِكِ : نَهابِرُ، وَذَلِكَ فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ أَصابَ مالاً مِنْ مَهاوِشَ، أَهْلَكَهُ اللهُ فِي نَهابِرَ**»[٢]، وَالـمَهاوِشُ : الفِتَنُ وَالاِخْتِلاطُ.

● (نهت) فِي الحَدِيثِ : «**أُرِيتُ الشَّيطانَ، فَرَأَيْتُهُ يَنْهِتُ كَما يَنْهِتُ القِرْدُ**»[٣]. أَيْ : يُصَوِّتُ، وَالنَّهِيتُ : صَوْتٌ يَخْرُجُ مِنَ الصَّدْرِ شَبِيهٌ بِالزَّحِيرِ.

● (نهج) فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ ضَرَبَ سَلْمانَ بْنَ رَبِيعَةَ**[٤] **بِالدِّرَّةِ حَتَّى أُنْهِجَ**»[٥].

قالَ الكِسائِيُّ : أَيْ عَلاهُ البُهْرُ وَضاقَ نَفَسُهُ، كَما يَكُونُ عِنْدَ الإِعْياءِ مِنَ العَدْوِ وَمُعالَجَةِ الشَّيْءِ حَتَّى يَنْبَهِرَ، يُقالُ : أُنْهِجْتُ أُنْهَجُ إِنْهاجاً. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَنَهِجْتُ أَنْهَجُ نَهَجاً.

وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**أَنَّها قالَتْ : إِنِّي لأُرَجِّحُ بَيْنَ عِذْقَيْنِ**

(١) في (المصريّة) : (واحدتها).

(٢) مسند الشّهاب ١/ ٢٧١، ح (٣٠٩)، ميزان الاعتدال ٥/ ٣٠٧، غريب أبي عبيد ٤/ ٨٦، غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٧٣.

(٣) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٥٣، الغريبين ٦/ ١٨٩٧، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٣.

(٤) سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو الباهلي، كان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه قد بعثه قاضيًا بالكوفة قبل شريح، قُتل سنة ثمان وعشرين ببلنجر من بلاد أرمينيّة في زمن عثمان بن عفّان رضي الله عنه.

انظر : الاستيعاب ٢/ ٦٣٢-٦٣٣، الإصابة ٣/ ١٣٩.

(٥) غريب أبي عبيد ٣/ ٢٧٧، غريب الحربيّ ٢/ ٥٠٢، الفائق ٤/ ٣٤.

إِذْ جاءَتْنِي أُمِّي، فَأَنْزَلَتْنِي حَتَّى انْتَهَتْ بِي إِلَى البابِ وَأَنا أَنْهَجُ، فَدَخَلَتْ بِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

مَعْناهُ: إِنِّي كُنْتُ عَلَى أُرْجُوحَةٍ أَفْعَلُ كَما يَفْعَلُ الصِّبْيانُ، فَدَعَتْ بِي أُمِّي وَأَنا أَنْهَجُ، أَيْ: عَلانِي البُهْرُ، يُقالُ: أُنْهِجَ الرَّجُلُ: إِذا وَقَعَ عَلَيْهِ النَّفَسُ، وَأُنْهِجَتِ الدّابَّةُ: إِذا سَيَّرْتَها حَتَّى صارَتْ كَذَلِكَ.

وَفِي الحَدِيثِ: **«أَنَّهُ دَعا لِلمُسْتَضْعَفِينَ فِي القُنُوتِ، ثُمَّ تَرَكَ، فَقالَ عُمَرُ: ما لَكَ لَمْ تَدْعُ لَهُمْ؟. فَقالَ: أَوَما عَلِمْتَ أَنَّهُمْ قَدِمُوا؟. قالَ: فَبَيْنا هُوَ كَذَلِكَ يَذْكُرُهُمْ، نَفَجَتْ بِهِمُ الطَّرِيقُ يَسُوقُ بِهِمُ الوَلِيدُ بْنُ الوَلِيدِ**(٢)**، وَسارَ ثَلاثًا عَلَى قَدَمَيْهِ، وَقَدْ نُكِبَ بِالحَرَّةِ، قالَ: فَنَهِجَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى قَضَى الدُّنْيا»**(٣).

قَوْلُهُ: «**فَنَهِجَ**» يُرِيدُ بِهِ: نَزْعَ المَوْتِ، يُقالُ: نَهِجَ يَنْهَجُ وَأُنْهِجَ: إِذا عَلاهُ البُهْرُ.

وَفِي الحَدِيثِ: **«لَمْ يَمُتْ عليه السلام حَتَّى تَرَكَكُمْ عَلَى طَرِيقٍ ناهِجَةٍ»**(٤).

---

(١) صحيح البخاريّ ٣/ ١٤١٤، ح (٣٦٨١)، كتاب فضائل الصّحابة، باب تزويج النّبيّ ﷺ عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها.

(٢) الوليد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، أخو خالد بن الوليد، أسلمَ بمكّة بعد غزوة بدر، لحق برسول الله ﷺ في عمرة القضيّة. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٥٥٨، الإصابة ٦/ ٦١٩.

(٣) سبق تخريجه ص١٢٣، في مادّة (نفج).

(٤) مصنّف عبد الرّزّاق ٥/ ٤٣٤، ح (٩٧٥٤)، كتاب المغازي، بدء مرض رسول الله ﷺ.

أَيْ : واضِحَةٍ، يُقالُ : نَهَجَ الأَمْرُ وَأَنْهَجَ، أَيْ[١] : وَضَحَ.

● (نهد) فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ دَخَلَ الـمَسْجِدَ الحَرامَ وَعَلَيْهِ بُرْدانِ مَعافِرِيّانِ، فَنَهَدَ النّاسُ إِلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ**»[٢].

(أَيْ : قامُوا إِلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ)[٣]، يُقالُ : نَهَدَ ثَدْيُ الـمَرْأَةِ، أَي : ارْتَفَعَ، وَنَهَدْتُ لِلعَدُوِّ : إِذا صَمَدْتَ لَهُ. وَالـمَعافِرِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَعافِرَ مِنَ اليَمَنِ - بِفَتْحِ الـمِيمِ -.

وَفِي حَدِيثِ دارِ النَّدْوَةِ وَكَلامِ أَبِي جَهْلٍ وَتَصْدِيقِ إِبْلِيسَ : «**حَيْثُ قالَ : نَأْخُذُ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ غُلامـًا نَهْدًا شابـًّا، فَيَضْرِبُونَهُ ضَرْبَةَ رَجُلٍ واحِدٍ حَتَّى يَقْتُلُوهُ**»[٤].

النَّهْدُ : القَوِيُّ الجَلْدُ، وَأَكْثَرُ ما يُوصَفُ بِهِ الخَيْلُ، يُقالُ : فَرَسٌ نَهْدٌ، وَهُوَ الجَسِيمُ الـمُشْرِفُ مِنَ الخَيْلِ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**أَخْرِجُوا نَهْدَكُمْ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلبَرَكَةِ وَأَحْسَنُ لأَخْلاقِكُمْ**»[٥].

النَّهْدُ : ما تُخْرِجُهُ الرُّفْقَةُ عِنْدَ الـمُناهَدَةِ، وَهُوَ / الِاشْتِراكُ فِي قِسْمَةِ ١٨٤/ب
النَّفَقَةِ بِالسَّوِيَّةِ فِي السَّفَرِ، تَقُولُ العَرَبُ : هاتِ نَهْدَكَ.

---

(١) في (م) : (إذا).

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣١١، الغريبين ٦/ ١٨٩٨، الفائق ٣/ ٩.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٤) تفسير الطّبريّ ٩/ ٢٢٧، طبقات ابن سعد ١/ ٢٢٧.

(٥) تفسير القرطبيّ ١٢/ ٣١٧، الغريبين ٦/ ١٨٩٨.

● (نهر) فِي الحَدِيثِ : «**كُلَّ ما أَنْهَرَ الدَّمَ فَكُلْ**»(١).

مَعْناهُ : أَسالَهُ وَصَبَّهُ بِكَثْرَةٍ وَسَعَةٍ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ النَّهْرِ. شَبَّهَ خُرُوجَ الدَّمِ فِي الذَّبْحِ بِجَرْيِ الماءِ فِي النَّهْرِ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ حِينَ خَرَجَ لِقَتْلِ ابْنِ أَبِي الحُقَيْقِ : «**فَأَتَوْا مَنْهَرًا فَاخْتَبَؤُوا**»(٢).

الـمَنْهَرُ : خَرْقٌ فِي الحِصْنِ نافِذٌ يَدْخُلُ فِيهِ الماءُ، مَأْخُوذٌ مِنَ النَّهْرِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**نَهْرانِ مُؤْمِنانِ وَنَهْرانِ كافِرانِ ؛ فَالـمُؤْمِنـانِ : النِّيلُ وَالفُراتُ، وَالكافِرانِ : دِجْلَةُ وَنَهْرُ بَلْخٍ**»(٣).

إِنَّما جَعَلَ الأَوَّلَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ عَلَى التَّشْبِيهِ ؛ لأَنَّهُما يَفِيضانِ عَلَى الأَرْضِ وَيَسْقِيانِ الحَرْثَ وَالشَّجَرَ بِلا تَعَبٍ وَلا مَؤُونَةٍ، وَجَعَلَ الآخَرَيْنِ كافِرَيْنِ ؛ لأَنَّهُما لا يَسْقِيانِ شَيْئًا إِلّا قَلِيلاً بِتَعَبٍ وَمَؤُونَةٍ، فَهَذانِ فِي الخَيْرِ وَالنَّفْعِ كَالـمُؤْمِنَيْنِ، وَهَذانِ فِي قِلَّةِ الخَيْرِ كَالكافِرَيْنِ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**فَنَهَرَهُ**»(٤).

أَيْ : زَجَـرَهُ فَانْتَهَرَ، مِنْ قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ۝١٠﴾(٥)، أَيْ : لا تَزجُرْ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢١٤، في مادّة (مدي).

(٢) سبق تخريجه ص١٣٨، في مادّة (نقر).

(٣) المجموع المغيث ٣/ ٣٦٨.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) سورة الضّحى آية ١٠.

● (نهز) فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ قالَ: مَنْ أَتَى هَذا البَيْتَ لا يَنْهَزُهُ إِلَيْهِ غَيْرُهُ رَجَعَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ**»(١).

قَوْلُهُ: «**يَنْهَزُهُ**»، أَيْ: يَدْفَعُهُ، يُقالُ: نَهَزْتُ الرَّجُلَ وَلَهَزْتُهُ وَهَمَزْتُهُ: إِذا دَفَعْتَهُ وَوَهَزْتُهُ أَيْضًا.

قال مَجْمَعُ بْنُ جارِيَةَ(٢): «**إِذِ النّاسُ يَنْهَزُونَ(٣) الأَباعِرَ**»(٤).

أَيْ: يَحُثُّونَها وَيَدْفَعُونَها. أَرادَ عُمَرُ: أَنَّ مَنْ حَجَّ لا يَنْوِي غَيْرَهُ بِلا تِجارَةٍ وَلا حاجَةٍ أُخْرَى، رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**وَكانَ المالُ نَهْزَ عَشْرَةِ آلافِ**»(٥).

أَيْ: قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ آلافٍ، وَمِنْهُ: ناهَزَ الحُلُمَ: إِذا قارَبَهُ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**وَسَيَجِدُ أَحَدُكُم امْرَأَتَهُ قَدْ مَلأَتْ عِكْمَها مِنْ وَبَرِ الإِبِلِ، فَلْيُناهِزْها فَلْيَقْتَطِعْ، فَلْيُرْسِلْ إِلَى جارِهِ الَّذِي لا وَبَرَ لَهُ**»(٦).

العِكْمُ: ما جُمِعَ مِنَ المَتاعِ وَشُدَّ. وَقَوْلُهُ: «**فَلْيُناهِزْها**»، أَيْ:

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٧، الغريبين ٦/ ١٩٠٠.

(٢) في (ص) و (م): (حارثة)، وهو خطأ، وفي (س) و (المصريّة): (جارية)، وهو الصّواب. وهو: مجمع بن جارية بن عامر بن مجمع بن العطّاف الأنصاريّ من بني عمرو بن عوف، توفّي في آخر خلافة معاوية - رضي الله عنه -.
انظر: الاستيعاب ٣/ ١٣٦٢.

(٣) في (ص): «يهزون»، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة.

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٨.

(٥) غريب الخطّابيّ ١/ ٣٦٦، الغريبين ٦/ ١٩٠٠، الفائق ٤/ ٣٤.

(٦) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٢٧، الفائق ٣/ ٣٠٩.

لِيُبادِرْها، مِنْ قَوْلِهِمْ: ناهَزْتُ فُلانًا السَّبْقَ، وَانْتَهَزْتُ الفُرْصَةَ.

وَفِي حَدِيثِ عَطاءٍ: «**رَجُلٌ مَفْؤُودٌ يَنْفِثُ دَمًا، أَوْ مَصْدُورٌ يَنْهَزُ قَيْحًا**»(١).

أَيْ: يَقْذِفُهُ. وَأَصْلُ النَّهْزِ: أَنْ يَنُوءَ بِصَدْرِهِ وَيَمُدَّ مِنْ عُنُقِهِ، فِعْلَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَهَوَّعَ.

● (نهس) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ أَخَذَ عَظْمًا فَنَهَسَ ما عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ**»(٢).

أَيْ: أَخَذَهُ بِفِيهِ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ: «**أَنَّهُ ﷺ كانَ مَنْهُوسَ العَقِبَيْنِ**»(٣).

أَيْ: مَعْرُوقَهُما، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ قَلِيلَ لَحْمِ العَقِبِ كَأَنَّهُ نُهِسَ مِنْهُ.

وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ: «**أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ بِالأَسْوافِ وَقَدْ صادَ نُهَسًا، فَقالَ: أَما عَلِمْتَ أَنَّهُ ﷺ حَرَّمَ ما بَيْنَ لابَتَيْها؟**»(٤).

النُّهَسُ: طَيْرٌ يَأْوِي المَقابِرَ يُشْبِهُ الصُّرَدَ، يُدِيمُ تَحْرِيكَ رَأْسِهِ، يَصْطادُ العَصافِيرَ، وَجَمْعُهُ نُهْسانٌ.

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ١/ ١٤٧، ح (٥٦٦)، كتاب الطّهارة، باب الرّجل يبزق دمًا، غريب الخطّابيّ ٣/ ١٣٢.

(٢) مسند أحمد ٦/ ٣٧١، ح (٢٧٦٣١)، المستدرك للحاكم ٤/ ٧٣، ح (٦٩٢٠)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر ضباعة بنت الزّبير رضي الله عنهما.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ١٨٢٠، ح (٢٣٣٩)، كتاب الفضائل، باب في صِفة النّبيّ ﷺ، وعينيه، وعقبيه، وانظر: ص٢٧٠ من هذا الكتاب (نحض).

(٤) مسند أحمد ٥/ ١٨١، ح (٢١٩٠٩).

● (نهش) فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**أَنـَّهُ كانَ ﷺ مَنْهُوشَ الكَعْبَيْنِ**»[(١)].

أَيْ : ناتِئَ الكَعْبَيْنِ مَعْرُوقَهُما ، يُقالُ : رَجُلٌ مَنْهُوشٌ : إِذا كانَ سَيِّءَ الحالِ، يُقالُ : النَّهْسُ - بِالسِّينِ - : أَخْذُ اللَّحْمِ بِأَطْرافِ الأَسْنانِ، وَالنَّهْشُ : بِالأَضْراسِ[(٢)].

وَفِي الحَدِيثِ : «**لَعَنَ ﷺ الـمُنْتَهِشَةَ وَالحالِقَةَ**»[(٣)].

وَهِيَ الَّتِي تَخْمِشُ وَجْهَها عِنْدَ الـمُصِيبَةِ فَتَأْخُذُ لَحْمَها بِأَظْفارِها.

● (نهك) فِي الحَدِيثِ : «**وَلا ناهِكٍ فِي الحَـلْبِ**»[(٤)].

أَيْ : لا مُبالِغٍ فِيهِ حَتَّى يَضُرَّ ذَلِكَ بِها. وَقَدْ نَهَكْتُ النّاقَةَ حَلْبًا إِذا نَفَضْـتَها وَلَمْ تُبْقِ فِي الضَّرْعِ شَيْـئًا.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ لِلخافِضَةِ : أَشِمِّي وَلا تَنْهَكِي**»[(٥)].

أَيْ : لا تُبالِغِي فِي إِسْحاتِهِ.

وَفِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ شَجَرَةَ ؛ عامِلِ عُمَرَ بْنِ الخَطّابِ : «**حِينَ خَطَبَ النّاسَ وَحَثَّهُمْ**[(٦)] **عَلَى الجِهادِ مَعَ العَدُوِّ ، فَقالَ : فَانْهَكُوا وُجُوهَ القَوْمِ**»[(٧)].

---

(١) سنن التّرمذيّ ٥/ ٦٠٣، ح (٣٦٤٦)، كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب صِفة النّبيّ ﷺ.

(٢) في (م) : (بالضّرس).

(٣) الغريبين ٦/ ١٩٠٠، الفائق ١/ ٣٠٦.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٨٤ ، في مادّة (لوط).

(٥) سنن أبي داود ٤/ ٣٦٨، ح (٥٢٧١)، كتاب الأدب، باب ما جاء في الخِتان، المعجم الصّغير ١/ ٩١، ح (١٢٢).

(٦) في (م) : «وحثّ».

(٧) سبق تخريجه ص١٢٤ ، في مادّة (نفح).

يَقُولُ : اجْهَدُوهُمْ، مِنْ قَوْلِهِمْ : نَهِكَتْهُ الحُمَّى تَنْهَكُهُ نَهْكًا[(١)] : إذا جَهَدَتْهُ وَأَضْنَتْهُ.

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ[(٢)] : «**أَنَّهُ كانَ مِنْ أَنْهَكِ أَصْحابِهِ ﷺ**»[(٣)].

أَيْ : مِنْ أَشَدِّهِمْ وَأَشْجَعِهِمْ، يُقالُ : رَجُلٌ نَهِيكٌ بَيِّنُ النَّهاكَةِ، أَي : الشَّجاعَةِ، وَأَصْلُ النَّهْكِ : المُبالَغَةُ فِي العَمَلِ، يُقالُ : نَهَكْتُ فِي الطَّعامِ : إذا أَكَلْتَ أَكْلاً شَدِيدًا. وَالنَّهْكُ فِي غَيْرِ هَذا التَّنَقُّصُ، وَهُوَ ما ذَكَرْناهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : نَهِكَتْهُ الحُمَّى : إذا هَزَلَتْهُ وَأَذابَتْهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لِيَنْهَكَ الرَّجُلُ ما بَيْنَ أَصابِعِهِ أَوْ لَتَنْهَكَنَّهُ النّارُ**»[(٤)].

أَيْ : لِيُبالِغْ فِي غَسْلِ ما بَيْنَ أَصابِعِهِ حَتَّى يُنَقِّيَهُ مِنَ الدَّرَنِ وَيُوصِلَ الماءَ إِلَى داخِلِهِ.

● (نهل) فِي حَدِيثِ لَقِيطِ بْنِ عامِرٍ : «**أَفَلا تَطَّلِعُونَ عَلَى حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ ؟. وَاللهِ لا يَظْمَأُ ناهِلُهُ**»[(٥)].

أَيْ : مَنْ رَوِيَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَ ذَلِكَ. وَالنّاهِلُ : الَّذِي شَرِبَ حَتَّى

---

(١) (تنهكه نهكًا) ساقط من (م).

(٢) محمّد بن مسلمة بن سلمة بن خالد الأنصاريّ الخزرجي، شهد بدرًا والمشاهد كلّها، مات بالمدينة، ولم يستوطن غيرها، وكانت وفاته سنة ثلاث وأربعين، وقيل : سنة ستّ وأربعين، وقيل : سنة سبع وأربعين، وهو ابن سبع وسبعين سنة.
انظر : الاستيعاب ٣/ ١٣٧٧.

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٦٠، الغريبين ٦/ ١٩٠١، الفائق ٤/ ٣٥.

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٦.

(٥) غريب ابن قتيبة ١/ ٥٣١، الغريبين ٦/ ١٩٠١، الفائق ٤/ ١٠٥.

رَوِيَ، وَقَدْ يَكُونُ النّاهِلُ العَطْشانَ، وَهُوَ مِنَ الأَضْدادِ، وَالأَصْلُ لِلرِّيِّ. وَإِنَّما يُقالُ لِلعَطْشانِ عَلَى طَرِيقِ التَّفَؤُّلِ، كَما يُقالُ لِلَّدِيغِ : سَلِيمٌ وَبابُهُ.

وَفِي حَدِيثِ الدَّجّالِ : «/ **أَنـَّهُ يَرِدُ عَلَى كُلِّ**[(١)] **مَنْهَلٍ**»[(٢)]. أ/١٨٥

المَنْهَلُ : كُلُّ ماءٍ يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الوارِدَةِ. وَما لَمْ يَكُنْ عَلَى الطَّرِيقِ لا يُسَمَّى مَنْهَلاً، وَلَكِنْ يُقالُ : ماءُ بَنِي فُلانٍ.

● **(نهم)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ عُمَرَ قالَ : تَبِعْتُهُ ﷺ حَتَّى أَدْرَكْتُهُ، فَلَمّا سَمِعَ حِسِّي قامَ وَعَرَفَنِي .. إِلَى أَنْ قالَ : فَنَهَمَنِي**»[(٣)].

أَيْ : زَجَرَنِي وَصاحَ بِي.

وَمِنْهُ : «**أَنـَّهُ قِيلَ**[(٤)] **لِعُمَرَ : إِنَّ خالِدَ بْنَ الوَلِيدِ نَهَمَ ابْنَكَ فَانْتَهَمَ**»[(٥)].

أَيْ : زَجَرَهُ فَانْزَجَرَ.

● **(نهي)** فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**لَوْ مَرَرْتُ عَلَى نِهْيٍ نِصْفُهُ ماءٌ وَنِصْفُهُ دَمٌ لَشَرِبْتُ**»[(٦)].

النِّهْيُ : الغَدِيرُ ؛ سُمِّيَ نِهْيـًا لأَنَّ الماءَ يَنْتَهِي إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ التَّنْهِيَةُ، وَجَمْعُها تَناهٍ.

---

(١) «**كلّ**» ساقط من (ص).

(٢) الغريبين ٦/ ١٩٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٦.

(٣) الغريبين ٦/ ١٩٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٦.

(٤) في (ص) : «**قال**».

(٥) الغريبين ٦/ ١٩٠٢، النّهاية ٥/ ١٣٨.

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣١٤، الفائق ٤/ ٣٥.

وَفِي الحَدِيثِ : «**هَلْ مِنْ ساعَةٍ أَقْرَبُ إِلَى اللهِ ؟. قالَ : نَعَمْ، جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَصَلِّ حَتَّى تُصْبِحَ، ثُمَّ أَنْهِهْ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**»[1].

قالَ القُتَيْبِيُّ : مَعْناهُ : انْتَهِ، يُقالُ : أَنْهَى الرَّجُلُ : إِذا انْتَهَى، وَالهاءُ الأَخِيرَةُ لِلوَقْفِ، كَما تَقُولُ : اقْتَدِهْ.

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٤٧، الغريبين ٦/ ١٩٠٢.

فصل النون مع الياء

• (نيب) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي نَهْدٍ : كَيْفَ أَنْتَ عِنْدَ القِرَى ؟. قالَ : أُلْصِقُ بالنّابِ الفانِيَةِ**»(١).

النّابُ : الهَرِمَةُ مِنَ النُّوقِ ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِطُولِ نابِها إِذا هَرِمَتْ. وَأَرادَ : أُلْصِقُ السَّيْفَ بِالنّابِ، أَيْ : أُعَرْقِبُها، فَاخْتَصَرَ الكَلامَ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**مِنَ الصَّدَقَةِ النّابُ**»(٢).

بِالـمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْناهُ.

• (نيح) فِي الحَدِيثِ : «**لا نَيَّحَ اللهُ عِظامَهُ**»(٣).

قالَ القُتَيْبِيُّ : لا صَلَّبَها وَلا شَدَّدَ مِنْها، يُقالُ : عَظْمٌ نَيِّحٌ، أَيْ : صُلْبٌ، وَناحَ العَظْمُ يَنِيحُ نَيْحًا(٤).

• (نير) فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ كَرِهَ النِّيرَ**»(٥).

وَهُوَ العَلَمُ فِي الثَّوْبِ، وَجَمْعُهُ : أَنْيارٌ، يُقالُ : نِرْتُ الثَّوْبَ، وَأَنَرْتُهُ.

قالَ القُتَيْبِيُّ : لا أُراهُ إِلّا عَلَمَ الحَرِيرِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٥٠، في مادّة (لصق).

(٢) الغريبين ٦/ ١٩٠٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٧.

(٣) الغريبين ٦/ ١٩٠٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٧.

(٤) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٢٣٧-٢٣٨.

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٢، الفائق ٤/ ٣٦.

باب الواو مع سائر الحروف

فصل الواو مع الهمزة ثم سائر الحروف

● (وأد) فِي الحَدِيثِ: «**نَهى عَنْ وَأْدِ البَناتِ وَمَنْعٍ وَهاتِ**»[(١)].

هُوَ دَفْنُ البَناتِ أَحْياءً، وَكانُوا فِي الجاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ حَمِيَّةً، فَنُهُوا عَنْهُ، قالَ - تعالى -: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨﴾[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ: «**فَسَمِعْتُ وَئِيدَ الأَرْضِ خَلْفِي، فَالْتَفَتُّ فَإِذا أَنا بِسَعْدِ ابْنِ مُعاذٍ**»[(٣)].

وَئِيدُ الأَرْضِ: تَعْنِي الصَّوْتَ مِنْ شِدَّةِ الوَطْءِ.

● (وأل) فِي الحَدِيثِ: «**فَوَأَلْنا إِلَى حِواءٍ**»[(٤)].

أَيْ: لَجَأْنا إِلَيْهِ. وَالحِواءُ: بُيُوتٌ مُجْتَمِعَةٌ عَلَى ماءٍ، وَالجَمْعُ: أَحْوِيَةٌ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**إِنَّ دِرْعَهُ كانَتْ صَدْرًا بِلا مُؤَخَّرٍ، فَقِيلَ**

---

(١) صحيح البخاريّ ٢/ ٨٤٨، ح (٢٢٧٧)، كتاب الاستقراض، باب ما ينهى عن إضاعة المال، صحيح مسلم ٣/ ١٣٤٠، ح (١٧١٥)، كتاب الأقضية، باب النّهي عن كثرة المسائل من غير حاجة.

(٢) سورة التّكوير آية ٨.

(٣) مسند أحمد ٦/ ١٤١، ح (٢٥٦١٠).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٦١، في مادّة (كعب).

لَهُ : **لَوِ احْتَرَزْتَ مِنْ وَرائِـكَ فاتَّخَذْتَ لِـدِرْعِكَ ظَهْرًا، فَقالَ : إِذا أَمْكَنْتُ مِنْ ظَهْرِي فَلا وَأَلْتُ»**(١).

أَيْ : لا نَجَوْتُ. أَشارَ إِلَى أَنَّهُ لا يَجُوزُ مِنْ شَجاعَتِهِ أَنْ يُولِيَ الخَصْمَ ظَهْرَهُ فَيُؤْتَى مِنْ وَرائِهِ رضي الله عنه(٢).

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضـًا : **«أَنَّـهُ قـالَ لِرَجُـلٍ : أَنْتَ مِنْ بَنِي فُلانٍ؟. قالَ : نَعَمْ، [قالَ]**(٣) **: فَأَنْتَ**(٤) **مِنْ وَأْلَةَ إِذَنْ. قُمْ فَلا تَقْرَبَنِّي»**(٥).

قِيلَ : هَذِهِ قَبِيلَةٌ خَسِيسَةٌ، سُمِّيَتْ بِالوَأْلَةِ - وَهِيَ البَعْرَةُ - لِخِسَّتِها.

---

(١) الغريبين ٦/ ١٩٦٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٤٩.

(٢) (رضي الله عنه) ساقط من سائر النّسخ.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٤) «**فأنت**» ساقط من (س).

(٥) الغريبين ٦/ ١٩٦٣، الفائق ٤/ ٣٧.

فصل الواو مع الباء

● (وبر) فِي الحَدِيثِ: «**لا تُوَبِّرُوا آثارَكُمْ**»[١].

أَيْ: لا تُعَفُّوا وَلا تَمْحُوا. وَالتَّوْبِيرُ: مَحْوُ الأَثَرِ، وَيُقالُ: إِنَّهُ مَهْمُوزُ الفاءِ، وَقَدْ ذَكَرْناهُ فِي مَوْضِعِهِ[٢].

وَفِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ: «**أَنَّهُ قالَ: فِي الوَبْرِ شاةٌ، وَفِي كُلِّ ذِي كَرِشٍ شاةٌ**»[٣].

يَعْنِي: عَلَى الـمُحْرِمِ. الوَبْرُ: دُوَيبَّةٌ عَلَى قَدْرِ السِّنَّوْرِ، وَإِنَّما أَوْجَبَ فِيها شاةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَها بِمِثْلٍ؛ لأَنَّهُ ذُو كَرِشٍ، وَقِيلَ هِيَ تَجْتَرُّ. وَحَكَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي اليَرْبُوعِ بِشاةٍ.

● (وبش) فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ قُرَيْشاً وَبَّشَتْ أَوْباشاً لِحَرْبِ النَّبِيِّ ﷺ**»[٤].

الأَوْباشُ: الأَخْلاطُ مِنَ النّاسِ، أَيْ: جَمَعُوا لَهُ جُمُوعاً وَأَتْباعاً وَأَخْلاطاً مِنْ قَبائِلَ شَتَّى.

وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ: «**أَنَّهُ قالَ: أَجِدُ فِي التَّوْراةِ أَنَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ أَوْبَشَ الثَّنايا يَحْجِلُ فِي الفِتْنَةِ**»[٥].

---

(١) الغريبين ٦/ ١٩٦٤، الفائق ١/ ٢٥٥.

(٢) انظر: المجلد الأوّل من مجمع الغرائب (أبر).

(٣) مصنّف عبد الرّزّاق ٤/ ٤٠٥، ح (٨٢٣٤)، كتاب المناسك، باب الثّعلب والأرنب، غريب الخطّابيّ ٣/ ٧٠.

(٤) صحيح مسلم ٣/ ١٤٠٥، ح (١٧٨٠)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب فتح مكّة.

(٥) الغريبين ٦/ ١٩٦٤، الفائق ٤/ ٣٩.

قالَ بَعْضُهُمْ : مَعْناهُ : ظاهِرُ الثَّنايا. وَالوَبَشُ : البَياضُ الَّذِي يَقَعُ عَلَى الأَظْفارِ، يُقالُ : بِظُفْرِهِ وَبَشٌ، وَهِيَ نُقَطٌ مِنَ البَياضِ.

● (وبص) فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ**»[١].

الوَبِيصُ : البَرِيقُ. وَقَدْ وَبَصَ الشَّيْءُ يَبِصُّ وَبِيصاً. وَالبَصِيصُ مِثْلُهُ، يُقالُ : بَصَّ يَبِصُّ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**لا تَلْقَى المُؤْمِنَ إِلاّ شاحِباً - أَيْ : مُتَغَيِّرَ اللَّوْنِ -، وَلا تَلْقَى المُنافِقَ إِلاّ وَبّاصًا**»[٢].

أَيْ : بَرّاقاً، مِنْ قَوْلِهِمْ : وَبَصَ وَبِيصًا.

● (وبق) فِي الحَدِيثِ، فِي صِفَةِ المارِّينَ عَلَى الصِّراطِ : «**فَمِنْهُمْ ناجٍ، وَمِنْهُمْ كَذا، وَمِنْهُمُ المُوبَقُ بِعَمَلِهِ، أَوْ بِذُنُوبِهِ**»[٣].

أَيِ : المُهْلَكُ، يُقالُ : أَوْبَقَهُ : إِذا أَهْلَكَهُ. وَوَبَقَ يَبِقُ، وَوَبِقَ يَوْبَقُ[٤] : إِذا هَلَكَ. وَيُقالُ : المُوبَقُ : المَحْبُوسُ، يُقالُ : أَوْبَقَهُ : إِذا حَبَسَهُ.

---

(١) صحيح البخاريّ ١/ ١٠٥، ح (٢٦٧)، كتاب الغُسل، باب مَن تطيّبَ ثمّ اغتسل وبقي أثر الطّيب، صحيح مسلم ٢/ ٨٤٠٧، ح (١١٩٠)، كتاب الحجّ، باب الطّيب للمحرم عند الإحرام.

(٢) الزّهد لابن أبي عاصم ص٢٧٢، صفة المنافق ٨٢، ح (١١٨).

(٣) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٤٠٣، ح (٦٢٠٤)، كتاب الرّقاق، باب الصّراط جسر جهنّم.

(٤) (ووبق يوبق) ساقط من (م).

● **(وبل)** فِي الحَدِيثِ: «**أَيُّ مالٍ أُدِّيَتْ زَكاتُهُ فَقَدْ ذَهَبَتْ وَبَلَتُهُ**»[١].

وَقَدْ تُبْدَلُ الواوُ هَمْزَةً، فَيُرْوَى: «**أَبَلَتُهُ**»، وَقَدْ ذَكَرْناهُ / فِي بابِ ١٨٥/ب
الهَمْزَةِ مَعَ الباءِ[٢]، وَمَعْناهُ: أَنَّهُ ذَهَبَ وَبالُهُ وَمَضَرَّتُهُ وَشِدَّةُ تَقاضِي المُصَدِّقِ وَالسّاعِي عاجِلاً، وَمُطالَبَةِ الآخِرَةِ فِي القِيامَةِ[٣].

وَفِي الحَدِيثِ: «**لا تَبِعِ الثَّمَرَةَ حَتَّى تَأْمَنَ عَلَيْها الأَبَلَةَ**»[٤].

أَيْ: وَبالَ العاهَةِ وَالآفَةِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رَجُلاً أَهْدَى لِلحَسَنِ وَالحُسَيْنِ هَدِيَّةً، وَكانَ مُحَمَّدٌ جالِسًا بَيْنَهُما، فَانْكَسَرَ قَلْبُهُ، فَأَوْمَأَ عَلِيٌّ إِلَى وابِلَةِ مُحَمَّدٍ**[٥]، **فَأَهْدَى الرَّجُلُ لِمُحَمَّدٍ**[٦] **مِثْلَ ذَلِكَ**»[٧].

الوابِلَةُ: طَرَفُ الكَتِفِ.

وَفِي حَدِيثِ الِاسْتِسْقاءِ: «**وابِلاً**»[٨].

وَهُوَ المَطَرُ الشَّدِيدُ الكَبِيرُ القَطْرِ، وَمِنْهُ يَكُونُ السَّيْلُ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/٣٩٦، الغريبين ٦/١٩٦٦.

(٢) انظر: المجلد الأوّل من مجمع الغرائب (أبل).

(٣) في (م) و (المصريّة): (آجلاً).

(٤) المجموع المغيث ١/١٩، الفائق ١/٢٠، وهي فيهما «**الأُبْلَة**» بوزن العُهْدَةِ.
وعلّة إيراد المؤلّف لهذه المادّة (أبل) في مادّة (وبل) هو التّنظير لقلب الواو ألفًا.

(٥) في (المصريّة): (بن الحنفيّة).

(٦) في (المصريّة): (بن الحنفيّة).

(٧) الغريبين ٦/١٩٦٦، غريب ابن الجوزيّ ٢/٤٥١.

(٨) سبق تخريجه م٦ ص٢٢٧، في مادّة (مرع).

● (وبه) فِي الحَدِيثِ : «كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَـرَّهُ»[(١)].

أَيْ : لا يُبـالَى بِـهِ[(٢)]، وَلا يُلْتَفَتُ إِلَيْـهِ. قالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : وَما وَبَهْتُ لَهُ، أَيْ : ما فَطِنْتُ لَهُ[(٣)].

---

(١) سنن التّرمذيّ ٥/ ٦٩٣، ح (٣٨٥٤)، كتاب المناقب، باب مناقب البراء بن مالك رضي الله عنه، سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٧٨، ح (٤١١٥)، كتاب الزّهد، باب مَن لا يؤبَه له.

(٢) في (ص) : (له).

(٣) إصلاح المنطق ص٢١١-٢١٢، المجموع المغيث ٣/ ٣٧٨.

فصل الواو مع التاء

• (وتخ) فِي الحَدِيثِ: «أَنَّهُ ﷺ أُتِيَ بِسَكْرانَ، فَقَبَضَ ﷺ قَبْضَةً مِنْ تُرابٍ فَضَرَبَ بِها وَجْهَهُ، ثُمَّ قالَ: اضْرِبُوهُ، فَضَرَبُوهُ بِالثِّيابِ، وَالنِّعالِ [وَ][1] بِأَيْدِيهِمْ، وَالمِيتَخِ»[2].

وَهُوَ العَصا الخَفِيفَةُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: الجَرِيدَةُ الرَّطْبَةُ. وَقالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقالُ لِلعَصا: المِيتَخَةُ وَالمِتْيَخَةُ - بِسُكُونِ التّاءِ قَبْلَ الياءِ -، وَالمِتِّيخَةُ - بِتَشْدِيدِ التّاءِ -. فَمَنْ قالَ: مِيتَخَةٌ فَهُوَ مِفْعَلَةٌ، مِنْ وَتَخَ يَتِخُ، وَمَنْ قالَ: مِتْيَخَةٌ، فَهِيَ مِنْ تاخَ يَتُوخُ، وَمَنْ قالَ: مِتِّيخَةٌ فَهِيَ فِعِّيلَةٌ، مِنْ مَتَخَ الجَرادُ: إِذا أَرَزَّ أَذْنابَهُ فِي الأَرْضِ لِيَبِيضَ.

• (وتر) فِي الحَدِيثِ: «مَنْ فاتَتْهُ العَصْرُ فَكَأَنَّما وُتِرَ أَهْلَهُ وَمالَهُ»[3].

قالَ الكِسائِيُّ: هُوَ مِنَ الوِتْرِ[4]، وَهُوَ أَنْ يَجْنِيَ الرَّجُلُ عَلَى آخَرَ جِنايَةً، بِأَنْ يَقْتُلَ لَهُ قَتِيلاً، أَوْ يَذْهَبَ بِمالِهِ وَأَهْلِهِ، فَيُقالُ: وَتَرَ فُلانٌ فُلاناً أَهْلَهُ وَمالَهُ، فَكَأَنَّ[5] مَنْ فاتَهُ العَصْرُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ المَوْتُورِ الَّذِي

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من غريب الخطّابيّ.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٩٧، في مادّة (متخ).

(٣) صحيح البخاريّ ٣/ ١٣١٨، ح (٣٤٠٧)، كتاب المناقب، باب علامات النّبوّة في الإسلام، صحيح مسلم ١/ ٤٣٦، ح (٦٢٦)، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب التّغليظ في تفويت صلاة العصر.

(٤) في (م): (وجمعه أوتار).

(٥) في (س): (فكلّ)، وفي (المصريّة): (فكان).

ذُهِبَ بِمالِهِ وَأَهْلِهِ، وَقالَ غَيْرُهُ: وُتِرَ، أَيْ: نُقِصَ، وَيَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾(١).

وَفِي الحَدِيثِ: «قَلِّدُوا الخَيْلَ وَلا تُقَلِّدُوها الأَوْتارَ»(٢).

قِيلَ: أَرادَ بِالأَوْتارِ: الذُّحُولَ، يَقُولُ: لا تَطْلُبُوا بِتَقْلِيدِها أَعِنَّتَها الأَوْتارَ الَّتِي وُتِرْتُمْ بِها فِي الجاهِلِيَّةِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالأَشْبَهُ أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَقْلِيدِها أَوْتارَ القِسِيِّ مَخافَةَ أَنْ تَخْتَنِقَ بِها فَتَهْلِكَ، بِدَلِيلِ ما رُوِيَ: «أَنَّهُ أَمَرَ بِقَطْعِ الأَوْتارِ مِنْ أَعْناقِ الخَيْلِ»(٣). وَقِيلَ: إِنَّهُمْ كانُوا فِي الجاهِلِيَّةِ يُقَلِّدُونَ الخَيْلَ الأَوْتارَ لِلعَيْنِ كَالتَّمائِمِ، فَنُهُوا عَنْ ذَلِكَ وَأُمِرُوا بِقَطْعِ الأَوْتارِ فِي الإِسْلامِ؛ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّها لا تَرُدُّ شَيْئًا مِنْ قَدَرِ اللهِ، وَاللهُ - تعالى - هُوَ الحافِظُ عَنِ المَكارِهِ، الصّارِفُ لِلبَلايا.

وَفِي حَدِيثِ العَبّاسِ: «قالَ: كانَ عُمَرُ لِي جارًا، فَكانَ يَصُومُ وَيَقُومُ، فَلَمّا وَلِيَ، قالَ: لأَنْظُرَنَّ الآنَ إِلَى عَمَلِهِ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَى وَتِيرَةٍ واحِدَةٍ حَتَّى ماتَ»(٤).

الوَتِيرَةُ: الطَّرِيقَةُ الَّتِي يُداوَمُ عَلَيْها، مِنَ التَّواتُرِ وَالتَّتابُعِ. وَفِي غَيْرِ هَذا الوَتِيرَةُ: الفَتْرَةُ عَنِ الشَّيْءِ وَالعَمَلِ. وَالوَتِيرَةُ: غُرَّةُ الفَرَسِ ما كانَتْ

---

(١) سورة محمد آية ٣٥.

(٢) مسند أحمد ٥/ ٣٤٥، ح (١٩٢٤١)، سنن النّسائيّ ٦/ ٢١٨، ح (٢٥٦٥)، كتاب الخيل، ما يستحبّ من شية الخيل.

(٣) غريب أبي عبيد ٢/ ٢، الفائق ٤/ ٤٠.

(٤) غريب أبي عبيد ٤/ ٢٥، الفائق ٤/ ٤٠.

مُسْتَدِيرَةً، فَإِذا طالَتْ فَهِيَ الشّادِخَةُ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي يَوْمِ الشُّورَى: «**وَلا تَغْمِدُوا السُّيوفَ عَنْ أَعْدائِكُمْ؛ فَتُوتِرُوا ثَـأْرَكُمْ**[1]»[2].

أَيْ: تُوجِدُوا الوِتْرَ فِي نُفُوسِكُمْ، يُقالُ: وَتَرْتُ فُلانًا إِذا أَصَبْتَهُ بِوِتْرٍ، وَأَوْتَرْتُهُ: أَوْجَدْتُهُ ذَلِكَ، وَالثَّأْرُ: العَدُوُّ؛ لأَنَّهُ مَوْضِعُ الثَّأْرِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**أَنَّهُ قالَ فِي قَضاءِ رَمَضانَ: يُواتِرُهُ**»[3].

قالَ بَعْضُ الأَئِمَّةِ: الـمُواتَرَةُ: أَنْ تَصُومَ يَوْمًا وَتُفْطِرَ يَوْمًا، أَوْ تَصُومَ يَوْمًا وَتُفْطِرَ يَوْمَيْنِ. قالَ الأَصْمَعِيُّ: لا تَكُونُ الـمُواتَرَةُ مُواصَلَةً حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُما شَيْءٌ. قالَ القُتَيْبِيُّ[4]: الـمُواتَرَةُ: أَنْ تَأْتِيَ بِالأَشْياءِ وِتْرًا وِتْرًا، فَإِذا قَضَيْتَ رَمَضانَ تِباعًا يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ فَقَدْ شَفَعْتَ اليَوْمَ بِاليَوْمِ، وَإِذا صُمْتَ يَوْمًا وَأَفْطَرْتَ، ثُمَّ صُمْتَ فَقَدْ واتَرْتَ[5]، وَلَمْ يُرِدْ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لا يَجُوزُ غَيْرُ هَذا، وَإِنَّما أَرادَ: يُواتِرُهُ إِنْ شاءَ أَوْ أَحَبَّ؛ رُخْصَةً لَهُ فِي ذَلِكَ.

---

(١) كذا في (ص) و (المصريّة) و (م)، وهي الموافقة لتأريخ الطّبريّ وغريب ابن قتيبة، وفي (س): «**آثاركم**»، وهي الموافقة للمجموع المغيث.

(٢) تأريخ الطّبريّ ٢/ ٥٨٤، غريب ابن قتيبة ٢/ ١٧٥-١٧٧، المجموع المغيث ٣/ ٣٧٩.

(٣) مصنّف ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٥، ح (٩١٤٤)، كتاب الصّيام، مَن كان يقول: لا يفرّقه، غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٨٨.

(٤) غريبه ٢/ ٢٨٨.

(٥) في (ص): (أوترت).

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ**»[١].

أَيْ : إِذا اسْتَعْمَلْتَ الحِجارَةَ فِي الِاسْتِنْجاءِ فَاجْعَلْها وِتْرًا، وَكَذلِكَ الـمُصَلِّي يُوتِرُ، أَيْ : يَجْعَلُ آخِرَ صَلاتِهِ رَكْعَةً واحِدَةً.

وَفِي طَلَبِ لَيْلَةِ القَدْرِ : «**اطْلُبُوها فِي العَشْرِ الأَواخِرِ، وَاطْلُبُوها فِي الأَوْتارِ**»[٢].

فِي الثَّلاثِ أَوِ الخَمْسِ أَوِ السَّبْعِ أَوِ التِّسْعِ[٣].

وَفِي حَدِيثِ زَيْدٍ : «**فِي الوَتَرَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ**»[٤].

وَهِيَ الحاجِزُ بَيْنَ الـمِنْخَرَيْنِ، وَهِيَ الوَتِيرَةُ أَيْضًا. وَوَتِيرَةُ اليَدِ : ما بَيْنَ الأَصابِعِ وَاليَدِ.

وَفِي حَدِيثِ هِشامِ بْنِ عَبْدِ الـمَلِكِ : «**أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عامِلِ أُضاخَ**[٥] : **أَنْ أَصِبْ لِي ناقَةً مُواتِرَةً**»[٦].

لأَنَّهُ كانَ بِهِ فَتْقٌ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : هِيَ الَّتِي إِذا بَرَكَتْ وَضَعَتْ ١٨٦/ أ إِحْدَى يَدَيْها، فَإِذا اطْمَأَنَّتْ وَضَعَتِ / الأُخْرَى، فَإِذا اطْمَأَنَّتْ وَضَعَتْهُما

---

(١) مسند أحمد ٤/ ٣٣٩، ح (١٩١٩٦)، سنن التّرمذيّ ١/ ٤٠، ح (٢٧)، كتاب أبواب الطّهارة، باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق، وغيرهما.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) (أو التّسع) ساقط من (م).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٠٨، الغريبين ٦/ ١٩٦٩، الفائق ٤/ ٤١.

(٥) «**أُضاخَ**» : قرية من قُرى اليمامة، لبني نمير. انظر : معجم البلدان ١/ ١٧٣.

(٦) غريب ابن قتيبة ٣/ ٦٩١، الغريبين ٦/ ١٩٦٩.

جَمِيعـًا، ثُمَّ تَضَعُ رُكَبَها[١] قَلِيلاً قَلِيلاً، فَلا تَرْمِي بِنَفْسِها دَفْعَةً فِي البُرُوكِ؛ فَيَشُقَّ عَلَى راكِبِها، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الوِتْرِ، يُرِيدُ أَنَّها تَضَعُ قَوائِمَها بِالأَرْضِ وِتْرًا وِتْرًا.

● (وتغ) فِي الحَدِيثِ: «**حَتَّى يَكُونَ عَمَلُهُ يُطْلِقُهُ أَوْ يُوتِغُهُ**»[٢].

أَيْ: يُهْلِكُهُ، يُقالُ: أَوْتَغَهُ يُوتِغُهُ فَوَتِغَ[٣]، وَيُقالُ: أَتْغاهُ يُتْغِيهِ مَقْلُوبـًا أَيْضـًا.

وَفِي حَدِيثٍ: «**فَإِنَّهُ لا يُوتِغُ إِلاّ نَفْسَهُ**»[٤].

أَيْ: لا يُهْلِكُ.

● (وتن) فِي الحَدِيثِ: «**أَمّا تَيْماءُ فَعَيْنٌ جارِيَةٌ، وَأَمّا خَيْبَرُ فَماءٌ واتِنٌ**»[٥].

وَهُوَ الدّائِمُ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**فَضَرَبْتـُهُ فَقَطَعْتُ وَتِينَهُ**»[٦].

وَهُوَ نِياطُ القَلْبِ، فَإِذا انْقَطَعَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ حَياةٌ، يُقالُ: وُتِنَ فَهُوَ مَوْتُونٌ.

---

(١) في غريب ابن قتيبة ٣/ ٦٩١ و (ص) و (س) و (المصريّة): (وِرْكَيْها)، ولا يصحّ؛ لأنّ الورك ما فوق الفخذ، والنّاقة لا تضع وِرْكَيها على الأرض. وفي (م): (رُكَبَها)، وهو الصّواب.

(٢) غريب أبي عبيد ٣/ ١٧٠، الغريبين ٦/ ١٩٦٩، الفائق ٤/ ٤٠.

(٣) في (م): (يقال: أَوْتَغَهُ يُوتِغُهُ إِيتاغـًا، وَاللاّزم منه: وَتِـغَ).

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٦٩، الفائق ٢/ ٢٥.

(٥) الغريبين ٦/ ١٩٦٩، الفائق ٢/ ٢٦.

(٦) لم أقف عليه.

فصل الواو مع الثاء

• (وثب) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ عامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَوَثَّبَ لَهُ وِسادَةً**»(١).

أيْ : أَلْقاها لَهُ وَأَقْعَدَهُ عَلَيْها إِكْرامـًا لَهُ، وَالوِثابُ : الفِراشُ الَّذِي يُقْعَدُ عَلَيْهِ بِلُغَةِ حِمْيَرَ. وَمِنْهُ يُقالُ : دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ حِمْيَرَ، فَقالَ لَهُ : ثِبْ(٢). وَثِبْ، أَي : اجْلِسْ، وَيُسَمُّونَ الـمَلِكَ إِذا لَمْ يَغْزُ وَجَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ مُقِيمـًا : مَوْثَبانَ.

وَمِنْ ذَلِكَ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ فارِعَةَ بِنْتَ أَبِي الصَّلْتِ**(٣) **جاءَتْهُ** عليه السلام **فَسَأَلَها عَنْ قِصَّةِ أَخِيها أُمَيَّةَ، فَقالَتْ : قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَأَتانِي فَوَثَبَ عَلَى سَرِيرِي** »(٤).

مَعْناهُ : اتَّكَأَ عَلَيْهِ، أَوْ نامَ، أَوْ قَعَدَ وَاسْتَقَرَّ عَلَى السَّرِيرِ.

• (وثر) فِي الحَدِيثِ : «**نَهى عَنْ مِيثَرَةِ الأُرْجُوانِ**»(٥).

---

(١) غريب ابن قتيبة ١/ ٢٩٣، الغريبين ٦/ ١٩٧٠، الفائق ٤/ ٤١.

(٢) انظر القصّة في : المستقصى ٢/ ٣٥٥.

(٣) الفارعة بنت أبي الصّلت الثّقفي، أخت أميّة بن أبي الصّلت، قدمت على النّبيّ ﷺ بعد فتح الطّائف، وكانت ذات لبّ وعفاف وجمال، وكان رسول الله ﷺ يعجب بها، ويستنشدها شعر أخيها.
انظر : الاستيعاب ٤/ ١٨٨٩.

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ٤٤٤، المجموع المغيث ٣/ ٣٨١، الفائق ٤/ ٤٢.

(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٦٤١، ح (٢٠٦٩)، كتاب اللّباس والزّينة، باب تحريم استعمال إناء الذّهب والفضّة.

وَهِيَ مِرْفَقَةٌ تُتَّخَذُ لِلسُّرُجِ لِيَقْعُدَ الرّاكِبُ عَلَيْهِ، وَتَكُونُ ناعِمَةً لَيِّنَةً. وَالأُرْجُوانُ : صِبْغٌ أَحْمَرُ يُصْبَغُ بِهِ الثِّيابُ.

● **(وثم)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ كانَ لا يَثِمُ التَّكْبِيرَ**»[(١)].

أَيْ : يُتِمُّهُ وَلا يَكْسِرُهُ. وَالوَثْمُ : الدَّقُّ وَالكَسْرُ. وَمَعْناهُ : الإِتْيانُ بِهِ عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ مُطابَقَةً بَيْنَ اللِّسانِ وَالقَلْبِ. وَالوَثِيمَةُ : الصَّخْرَةُ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : لا وَالَّذِي أَخْرَجَ النّارَ مِنَ الوَثِيمَةِ، أَيْ : مِنَ الحَجَرِ.

● **(وثن)** فِي الأَحادِيثِ : «**ذِكْرُ الأَوْثانِ**»[(٢)].

قِيلَ : الوَثَنُ : الصَّنَمُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : الوَثَنُ : كُلُّ ما كانَ لَهُ جُثَّةٌ مِنْ خَشَبٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ جَوْهَرٍ أَوْ غَيْرِهِ مِمّا يُنْحَتُ وَيُنْصَبُ فَيُعْبَدُ، وَالصَّنَمُ : الصُّورَةُ بِلا جُثَّةٍ.

---

(١) المجموع المغيث ٣/ ٣٨٢.

(٢) صحيح البخاريّ ١/ ٨، ح (٧)، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، صحيح مسلم ٢/ ٧٤١، ح (١٠٦٤)، كتاب الزّكاة، باب ذِكر الخوارج وصِفاتهم.

فصل الواو مع الجيم

● **(وجأ)** فِي الحَدِيثِ: «**عَلَيْكُمْ بِالباهِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجاءٌ**»(١).

أَرادَ: أَنَّهُ يَقْطَعُ شَهْوَةَ النِّكاحِ، يُقالُ لِلفَحْلِ إذا رُضَّتْ أُنْثَياهُ: قَدْ وُجِئَ وِجاءً. وَقِيلَ: الوِجاءُ: أَنْ تُوجَأَ العُرُوقُ وَالخُصْيَتانِ بِحالِهِما. وَالخِصاءُ: شَقُّ الخُصْيَتَيْنِ(٢) وَاسْتِئْصالُهُما. وَالجَبُّ: أَنْ تُقْطَعَ الخُصْيَتانِ(٣) بِالشَّفْرَةِ المُحْماةِ. وَالعَصْبُ: أَنْ تُشَدَّ الأُنْثَيانِ شَدًّا بَلِيغًا حَتَّى تَنْدُرا. وَرَواهُ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: «**فَإِنَّهُ وَجًى**» - مَقْصُورٌ بِالفَتْحِ - يُرِيدُ: الحَفَى، وَهُوَ بَعِيدٌ؛ لأَنَّ ذَلِكَ لا يَكُونُ إِلّا بَعْدَ طُولِ مَشْيٍ وَتَعَبٍ، إِلّا أَنْ يُسْتَعْمَلَ بِمَعْنَى الفُتُورِ، فَإِنَّ مَنْ وَجِيَ فَقَدْ فَتَرَ عَنِ المَشْيِ، فَيَكُونُ لَهُ وُجَيْهٌ عَلَى بُعْدٍ، وَالمَشْهُورُ ما تَقَدَّمَ. وَفِي الحَدِيثِ حُجَّةٌ لِمَنْ جَوَّزَ إِغْراءَ(٤) الغائِبِ؛ لأَنَّهُ قالَ ﷺ: «**عَلَيْهِ بِالصَّوْمِ**»؛ لأَنَّ المَشْهُورَ أَنَّ الإِغْراءَ لا يَكُونُ إِلّا لِلحاضِرِ، كَقَوْلِكَ: عَلَيْكَ زَيْدًا،

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ١٩٥٠، ح (٤٧٧٨)، كتاب النّكاح، باب قول النّبيّ ﷺ: «**مَن استطاع منكم الباءَةَ فليتزوَّج**»، صحيح مسلم ٢/ ١٠١٩، ح (١٤٠٠)، كتاب النّكاح، باب استحباب النّكاح لِمن تاقت نفسه إليه، غريب أبي عبيد ٢/ ٧٣-٧٤، المجموع المغيث ٣/ ٣٨٤.

(٢) في (ص): (الخصيين).

(٣) في (ص): (أن يَقْطَعَ الخُصْيَيْنِ).

(٤) في (ص): (الإغراء للغائب).

وَدُونَكَ عَمْرًا، فَالحَدِيثُ حُجَّةٌ فِي[1] ذَلِكَ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ عادَ سَعْدًا، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ فَقالَ لَهُ: إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ**»[2].

وَهُوَ الَّذي أُصِيبَ فِي فُؤادِهِ بِداءٍ عَلَى قِياسِ المَصْدُورِ، وَالمَجْنُوبِ وَالمَبْطُونِ، «**فَوَصَفَ لَهُ الوَجِيئَةَ**»[3]، وَهُوَ التَّمْرُ يُلَتُّ بِسَمْنٍ أَوْ لَبَنٍ حَتَّى يُلْزَقَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَيُؤْكَلَ. وَفِيهِ ذِكْرُ اللَّدُودِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَالفَرِيقَةُ نَحْوٌ مِنَ الوَجِيئَةِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمَراتٍ**[4] **مِنْ عَجْوَةِ المَدِينَةِ فَلْيَجَأْهُنَّ**»[5].

أَيْ: فَلْيَشُقَّهُنَّ وَلْيَدُقَّهُنَّ، وَمِنْهُ أُخِذَتِ[6] الوَجِيئَةُ.

● (وجب) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّ صاحِبًا لَنا أَوْجَبَ**»[7].

مَعْناهُ: رَكِبَ كَبِيرَةً أَوْ خَطِيئَةً مُوجِبَةً يَسْتَوْجِبُ بِها النّارَ، وَكَذَلِكَ يُقالُ فِي الحَسَنَةِ: أَوْجَبَتْ، وَ[8] الحَسَنَةُ وَالسَّيِّئَةُ: مُوجِبَتانِ.

---

(١) في (س): (على).

(٢) المعجم الكبير ٦/ ٥٠، ح (٥٤٧٩)، طبقات ابن سعد ٣/ ١٤٦، غريب الخطّابيّ ١/ ١٩٥.

(٣) التّخريج السّابق.

(٤) في (ص): «**عجوة من عجوة ..**».

(٥) سنن أبي داود ٤/ ٧، ح (٣٨٧٥)، كتاب الطّبّ، باب في تمرة العَجْوة، غريب الخطّابيّ ١/ ١٩٥.

(٦) في (ص): (أُخِذَ).

(٧) غريب أبي عبيد ٢/ ٢١١، الغريبين ٦/ ١٩٧٢.

(٨) (في الحسنة: أوجَبَت، و) ساقط من (م).

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ قالَ فِي دُعائِهِ : وَأَسْأَلُكَ مُوجباتِ رَحْمَتِكَ**»[١].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**فَإِذا وَجَبَ**[٢] **وَنَضَبَ عُمُرُهُ وَضَحى ظِلُّهُ**»[٣].

مَعْنَى الجَمِيعِ : ماتَ وَنَفَدَ عُمُرُهُ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ «**فَإِذا وَجَبَ فَلا تَبْكِيَنَّ باكِيَةٌ**»[٤].

مَعْناهُ فِي الحَدِيثِ : إِذا ماتَ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ عَنْ مُعاذٍ : «**أَوْجَبَ ذُو الثَّلاثَةِ وَالاثْنَيْنِ**»[٥].

أَرادَ : مَنْ قَدَّمَ ثَلاثَةً أَوِ اثْنَيْنِ مِنَ الأَوْلادِ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ ؛ ١٨٦/ب لاحْتِراقِ قَلْبِهِ بِالحُزْنِ / عَلَيْهِمْ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ فِي إِطْعامِ المَساكِينِ لِكَفّارَةِ اليَمِينِ : «**قالَ : يُطْعِمُهُمْ وَجْبَةً واحِدَةً**»[٦].

---

(١) سنن التّرمذيّ ٢/ ٣٤٤، ح (٤٧٩)، كتاب أبواب الصّلاة، باب ما جاء في صلاة الحاجة، سنن ابن ماجه ١/ ٤٤١، ح (١٣٨٤)، كتاب إقامة الصّلاة والسّنّة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة.

(٢) «**فإذا وجب**» ساقط من (م).

(٣) سبق تخريجه ص٩٤، في مادّة (نضب).

(٤) سنن أبي داود ٣/ ١٨٨، ح (٣١١١)، كتاب الجنائز، باب في فضل مَن مات في الطّاعون، سنن النّسائيّ ٤/ ١٣، ح (١٨٨٠)، كتاب الجنائز، باب النّعي.

(٥) غريب أبي عبيد ٤/ ١٤٣، الفائق ٤/ ٤٣.

(٦) سنن سعيد بن منصور ٤/ ١٥٥٠، ح (٧٩٧)، كتاب التّفسير، تفسير سورة المائدة، مصنّف ابن أبي شيبة ٣/ ٧٥، ح (١٢٢١١)، كتاب الأيمان والنّذور والكفّارات، مَن قال : يجزئه أن يطعمهم مرّة واحدة.

الوَجْبَةُ : الأَكْلَةُ الواحِدَةُ، يُقالُ : فُلانٌ يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْم وَجْبَةً واحِدَةً : إِذا كانَتْ لَهُ أَكْلَةٌ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : كَأَنَّ الرَّجُلَ أَوْجَبَهُ عَلى نَفْسِهِ مِنَ الطَّعامِ، فَيُقالُ لَهُ : وَجْبَةٌ[(١)].

● **(وجج)** فِي الحَدِيثِ : «**وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَها اللهُ بِوَجٍّ**»[(٢)].

وَجٌّ : هِيَ الطائفُ[(٣)]. قالَ سُفْيانُ [بْنُ عُيَيْنَةَ][(٤)] : «**آخِرُ غَزاةٍ**[(٥)] **غَزاها رَسُولُ اللهِ ﷺ : الطّائِفُ، وَحُنَيْنٌ : وادٍ قِبَلَ الطّائِفِ، وَهُوَ آخِرُ ما أَوْقَعَ اللهُ - تعالى - بِالمُشْرِكِينَ**»[(٦)].

وَرُوِيَ عَنْ كَعْبٍ : «**إِنَّ وَجًّا مُقَدَّسٌ، مِنْهُ عَرَجَ الرَّبُّ إِلَى السَّماءِ يَوْمَ قَضَى الأَرْضَ، وَمِنْهُ قَضَى الأَرْضَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ خَلَقَ السَّماءَ**»[(٧)].

فَالعُرُوجُ يَعُودُ إِلَى المَخْلُوقِ مِنَ السَّماءِ ؛ فَإِنَّهُ صاعِدٌ، لا إِلَى الخالِقِ، فَإِنَّهُ - تعالى - مُنَزَّهٌ عَمّا يُوهِمُ ظاهِرَ[(٨)] العُرُوجِ وَالنُّزُولِ[(٩)].

---

(١) انظر : غريب أبي عبيد ٤/ ٤٤٩.

(٢) مسند أحمد ٦/ ٤٠٩، ح (٢٧٨٥٧).

(٣) انظر : معجم البلدان ٤/ ٤٤٥.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٥) في بقيّة النّسخ : «غزوة».

(٦) غريب ابن قتيبة ١/ ٤٠٩، المجموع المغيث ٣/ ٣٨٦-٣٨٧.

(٧) مسند الحميدي ١/ ١٦٠، ح (٣٣٥)، غريب ابن قتيبة ١/ ٤١٠.

(٨) في (م) : (ظاهره).

(٩) ما ذكره المصنّف من تنزيه الله - بزعمه - عن العروج والنّزول مخالفٌ لِما دلّ الدّليل عليه، ومذهب السلف إثباته كما يليق بجلاله من غير تشبيه ولا تمثيل، ومن غير تكييف ولا تعطيل.

● **(وجح)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**مَنِ اسْتَطاعَ مِنْكُمْ فَلا يُصَلِّيَنَّ وَهُوَ مُوجَحٌ**»[(١)].

أَرادَ : مُرْهَقٌ مِنْ خَلاءٍ أَوْ بَوْلٍ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الوِجاحِ، وَهُوَ السِّتْرُ وَالغِطاءُ، يُقالُ : ثَوْبٌ وَجِيحٌ وَمُوجَحٌ : إِذا كانَ كَثِيفًا، وَالوَجَحُ أَيْضًا : المَلْجَأُ وَالمَلاذُ.

● **(وجد)** فِي الحَدِيثِ : «**لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ**»[(٢)].

الواجِدُ : الغَنِيُّ المَلِيءُ الَّذِي يَجِدُ ما يَقْضِي بِهِ دَيْنَهُ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**لَيُّ الواجِدِ ظُلْمٌ**»[(٣)]. وَفِي بَعْضِها «**مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ**»[(٤)].

وَالوُجْدُ وَالجِدَةُ فِي المالِ : السَّعَةُ وَالقُدْرَةُ، يُقالُ : وَجَدَ وُجْدًا وَجِدَةً، (وَوَجَدَ الضّالَّةَ وِجْدانًا، وَوَجَدَ عَلَيْهِ السُّلْطانُ وَجْدًا وَمَوْجِدَةً)[(٥)]، وَوَجَدَ فُلانٌ بِفُلانَةٍ وَجْدًا، يَعْنِي فِي الحُبِّ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي صِفَةِ العَجُوزِ الَّتِي أَخَذَها عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ[(٦)] فِي سَبْيِ هَوازِنَ وَأَبَى أَنْ يَرُدَّها : «**فَقالَ لَهُ أَبُو صُرَدَ**[(٧)] : **خُذْها**

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ١١٣، الغريبين ٦/ ١٩٧٣، الفائق ٤/ ٤٥.

(٢) الحديث سبق تخريجه م٦ ص١٨٧، في مادّة (لوي).

(٣) تفسير القرطبيّ ٦/ ٢، فتح الباري ٥/ ٦٢.

(٤) صحيح البخاريّ ٢/ ٨٤٥، ح(٢٢٧٠)، كتاب الاستقراض وأداء الدّيون، باب مطل الغنيّ ظلم، صحيح مسلم ٣/ ١١٩٧، ح(١٥٦٤)، كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغنيّ.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) سبقت ترجمته م٦ ص٢٦.

(٧) سبقت ترجمته ص١١.

إِلَيْكَ، فَما بَطْنُها بِوالِدٍ، وَلا فُوها بِبارِدٍ، وَلا ثَدْيُها بِناهِدٍ، وَلا زَوْجُها بِواجِدٍ»(١).

أَرادَ: أَنَّها لا تَلِدُ، وَأَنَّ زَوْجَها لا يُحِبُّها؛ فَلا يَجِدُ بِها؛ لأَنَّ الوَجْدَ مِنَ المَحَبَّةِ.

● **(وجر)** فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ وَقَتْلِهِ ابْنَ أَبِي الحُقَيْقِ بِخَيْبَرَ: **«فَوَجَرْتُهُ بِالسَّيْفِ وَجْرًا»**(٢).

مَعْناهُ: طَعَنْتُهُ بِهِ طَعْنًا، وَالأَصْلُ: أَوْجَرْتُهُ الرُّمْحَ - بِالأَلِفِ -. قالَ القُتَيْبِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ بِغَيْرِ الأَلِفِ إِلّا فِي هَذا الحَدِيثِ، فَأَمّا مِنْ وَجُورِ الدَّواءِ، فَيُقالُ فِيهِ: وَجَرْتُهُ وَأَوْجَرْتُهُ جَمِيعًا(٣).

وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ: **«أَنَّ رَجُلاً وَصَفَ لَهُ غَيْثًا وَمَطَرًا وابِلاً فِي طَرِيقِهِ، أَوْ بِأَرْضِهِ، فَذَكَرَ كَلامًا طَوِيلاً إِلَى أَنْ قالَ: جِئْتُكَ فِي مِثْلِ وِجارِ الضَّبُعِ»**(٤).

وَهُوَ جُحْرُها الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ. قالَ الخَطّابِيُّ: وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّما هُوَ **«فِي مِثْلِ جارِّ الضَّبُعِ»**؛ لأَنَّ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ: **«جِئْتُكَ فِي ماءٍ يَجُرُّ الضَّبُعَ وَيَسْتَخْرِجُها مِنْ وِجارِها»**(٥). قالَ الفَرّاءُ وَالكِسائِيُّ: يُقالُ: غَيْثٌ

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٦٥، في مادّة (مكد).

(٢) سبق تخريجه ص١٣٨، في مادّة (نقر).

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢١٦.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٥) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٧٨.

جوَرٌّ، يَذْهَبانِ بِهِ إِلَى تَأْوِيلِ قَوْلِهِمْ : غَيْثٌ جارٌّ الضَّبُع، وَالواوُ زائِدَةٌ، كَأَنَّهُمْ أَبْدَلُوها مِنَ الأَلِفِ، وَكانَ الأَصْمَعِيُّ يَقُولُ : إِنَّما هُوَ غَيْثٌ جُؤَرٌ - بِالتَّخْفِيفِ وَالهَمْزِ - عَلَى مِثالِ : نُغَرٍ، أَيْ : لَهُ صَوْتٌ، مِنْ قَوْلِهِمْ : جَأَرَ الرَّجُلُ بِالدُّعاءِ : إِذا رَفَعَ صَوْتَهُ.

● (وجز) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قال لِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : إِذا قُلْتَ فَأَوْجِزْ، وَإِذا بَلَغْتَ حاجَتَكَ فَلا تَتَكَلَّفْ**»[١].

يُقالُ : وَجُزَ الشَّيْءُ وَجازَةً : إِذا سَرُعَ[٢] وَخَفَّ، وَكَلامٌ وَجْزٌ وَوَجِيزٌ.

وَفِي الحَدِيثِ الآخَرِ : «**أَنَّ رَجُلاً قالَ لَهُ ﷺ : أَوْصِنِي يا رَسُولَ اللهِ وَأَوْجِزْ، فَقالَ : لا تَغْضَبْ**»[٣].

● (وجس) فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**فِي الرَّجُلِ يُجامِعُ الـمَرْأَةَ وَالأُخْرَى تَسْمَعُ الحِسَّ، قالَ : كانُوا يَكْرَهُونَ الوَجْسَ**»[٤].

---

(١) الكامل للمبرّد ١/ ١٠، الغريبين ٦/ ١٩٧٣.

(٢) في (المصريّة) : (أسرع).

(٣) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٢٦٧، ح (٥٧٦٥)، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، بدون لفظة : «**وأوجز**»، وفي مسند أحمد ٥/ ٤١٢، ح (٢٣٨٩٤)، بلفظ : «**عِظني وأوجز**»، وفي سنن ابن ماجه، كتاب الزّهد، باب الحكمة، ح (٤١٧١)، بلفظ : «**علّمني وأوجز**».

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٧/ ١٩٣، كتاب النّكاح، باب الاستتار في حال الوطء، مصنّف ابن أبي شيبة ٤/ ٣٨، ح (١٧٥٤٣)، كتاب النّكاح، ما قالوا في الرّجل يكون له المرأتان أو الجاريتان، فيطأ إحداهما والأخرى تنظر.

هُوَ الصَّوْتُ الخَفِيُّ، وَهُوَ القَهْرُ أَيْضـًا.

وَفِي بَعْضِ الحَدِيثِ : «**حَتَّى الصَّبِيُّ فِي الـمَهْدِ**»[١].

وَالـمَقْصُودُ صَوْنُ الحالَةِ عَنِ الاِطِّلاعِ عَلَيْها، خُصُوصـًا عَنِ الضَّرائِرِ؛ فَإِنَّ الغَيْرَةَ بَيْنَهُنَّ تُؤَدِّي إِلَى التَّشاجُرِ وَالتَّخاصُمِ.

● **(وجم)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ قال لِطَلْحَةَ : مالِي أَراكَ واجِمـًا ؟**»[٢].

أَيْ : حَزِينـًا مُهْتَمًّا، وَقَدْ وَجَمَ يَجِمُ وُجُومـًا، يُقالُ : وَجَمَ : أَيْ : حَزِنَ، وَأَجَمَ : أَيْ : مَلَّ.

● **(وجن)** فِي حَدِيثِ سَطِيحٍ الكاهِنِ :

تَرْفَعُنِي وُجْنـًا وَتَهْـوِي بِي وُجُـنْ[٣]

الوُجُنْ : جَمْعُ وَجِينٍ، وَهِيَ الأَرْضُ الغَلِيظَةُ الصُّلْبَةُ، وَهِيَ الوُجْنُ أَيْضـًا. وَقَوْلُهُ : «**وَتَهْوِي**»، أَيْ : تُسْرِعُ بِي فِيها.

وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : «**أَنَّ عَبْدَ الـمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ قالَ : قَدِمَ عَلَيْنا الأَحْنَفُ الكُوفَةَ مَعَ مُصْعَبٍ، فَما رَأَيْتُ صُورَةً تُذَمُّ إِلاّ وَكانَتْ فِيهِ، كانَ صَعْلَ الرَّأْسِ، مُتَراكِبَ الأَسْنانِ، مائِلَ الذَّقَنِ، ناتِئَ الوَجْنَةِ، باخِقَ العَيْنِ، خَفِيفَ العارِضَيْنِ، أَحْنَفَ الرِّجْلِ، وَلَكِنَّهُ كانَ إِذا تَكَلَّمَ جَلَّى عَنْ نَفْسِهِ**»[٤].

---

(١) انظر المرجعين السّابقين.

(٢) مسند أبي يعلى ١/ ٩٩، غريب أبي عبيد ٣/ ٢٣١.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٣، في مادّة (مهم).

(٤) سِيَر أعلام النّبلاء ٤/ ٩٤.

قَوْلُهُ: «**ناتِئَ الوَجْنَةِ**»، هِيَ لَحْمَةُ الخَدِّ، وَنُتُوءُها الخارِجُ عَنِ الخَدِّ مِمّا لا يُسْتَحْسَنُ.

● (وجه) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ذَكَرَ فِتنـًا كَوُجُوهِ البَقَرِ، فَقالَ: إِنَّها**[1] **يُشْبِهُ بَعْضُها بَعْضـًا**»[2].

أَرادَ: أَنَّ تِلْكَ الفِتَنَ عَمْياءُ لا يُدْرَى كَيْفَ يُؤْتَى لَها؟.

وَكَذَلِكَ قالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**كَصَياصِي البَقَرِ**»[3].

وَهِيَ القُرُونُ، فَتُحْمَلُ الوُجُوهُ عَلَيْها؛ لأَنَّها تَشْتَمِلُ عَلَى / الرُّؤُوسِ ١٨٧/ أ وَالقُرُونِ.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ: «**أَنَّها قالَتْ: كانَ لِعَلِيٍّ** عليه السلام **وَجْهٌ فِي النّاسِ حَياةَ فاطِمَةَ**»[4].

أَيْ: جاهٌ وَمَنْزِلَةٌ لَمْ تَكُنْ لَهُ بَعْدَها.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ: «**أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ حِينَ أَرادَتِ الخُرُوجَ إِلَى البَصْرَةِ: لَـوْ أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **عارَضَكِ بِبَعْضِ**[5] **الفَلَواتِ**[6]**، ناصَّةً**

---

(١) في (س) و (المصريّة): «**إِنَّهُ**».

(٢) مسند أحمد ٥/ ٣٩١، ح (٢٣٧١٧)، تفسير القرطبيّ ١/ ٤٥٢، المجموع المغيث ٣/ ٣٨٩-٣٩٠.

(٣) المستدرك للحاكم ٤/ ٤٨٠، ح (٨٣٣٤)، كتاب الفتن والملاحم، المعجم الكبير ٢٠/ ٣١٥، ح (٧٥٠)، المجموع المغيث ٣/ ٣٩٠.

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٧٥.

(٥) في (ص) و (م): «**في بعض**».

(٦) في (ص): «**الطَّريق**»، والمثبت موافق لكتب الغريب.

قَلُوصـًا، مِنْ مَنْهَلٍ إِلَى مَنْهَلٍ، قَدْ وَجَّهْتِ سِدافَتَهُ وَتَرَكْتِ عُهَيْداهُ»[(١)].

قَوْلُها «**وَجَّهْتِ سِدافَتَهُ**»، أَيْ: أَخَذْتِ وَجْهـًا هَتَكْتِ سِتْرَكِ فِيهِ. وَقِيلَ: مَعْـنَى «**وَجَّهْتِها**»، أَيْ: أَزَلْتِهـا مِنَ الـمَكانِ الَّذِي أُمِرْتِ أَنْ تَلْزَمِيهِ[(٢)] وَجَعَلْتِها[(٣)] أَمامَكِ. وَالوَجْهُ: مُسْتَقْبَلُ كُلِّ شَيْءٍ.

وَفِي حَدِيثِ أَهْلِ البَيْتِ: «**لا يُحِبُّنا الأَحْدَبُ الـمُوَجَّهُ**»[(٤)].

قِيلَ: هُوَ صاحِبُ الحَدْبَتَيْنِ؛ إِحْداهُما مِنْ خَلْفٍ، وَالأُخْرَى مِنْ قُدّامٍ.

وَفِي حَدِيثِ صَلاةِ الخَوْفِ: «**طائِفَةٌ يُصَلُّونَ مَعَهُ وَطائِفَةٌ تُجاهَ العَدُوِّ**»[(٥)].

أَصْلُهُ: وُجاهٌ، أَيْ: مُواجِهُونَ العَدُوَّ. وَالواوُ فِي أَوَّلِ الكَلِمَةِ قَدْ تُقْلَبُ تاءً، مِثْلَ التُّقاةِ وَالتُّخَمَةِ وَبابِها.

---

(١) سبق تخريجه ص٥٢، في مادّة (ندح).

(٢) في (ص) و (م): (تَلزميها).

(٣) في (س) و (المصريّة): (وجعلتـه).

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٧٦، الفائق ٤/ ٤٦.

(٥) مسند أحمد ٦/ ٢٧٦، ح (٢٦٨٨٦)، سنن الدّارقطني ٢/ ٦٠، ح (١١)، باب صِفة صلاة الخوف وأقسامها.

فصل الواو مع الحاء

● **(وحد)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ رَأَى ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي، فَكانَ فِي التَّشَهُّدِ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْنِ، فَقال ﷺ : أَحِّدْ أَحِّدْ**»(١).

مَعْناهُ : لا تُشِرْ إِلّا بِإِصْبَعٍ واحِدَةٍ(٢)، وَأَصْلُهُ مِنَ الوَحْدَةِ، وَمِنْهُ الواحِدُ وَالوَحِيدُ.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**أَنَّها ذَكَرَتْ عُمَرَ فَقالَتْ : لِلَّهِ أُمٌّ حَفَلَتْ عَلَيْهِ، لَقَدْ أَوْحَدَتْ بِهِ**»(٣).

أَيْ : جاءَتْ بِهِ فَرِيدًا وَحِيدًا لا نَظِيرَ لَهُ، كَما يُقالُ : أَذْكَرَتْ : إِذا وَلَدَتْ ذَكَرًا، وَآنَثَتْ : إِذا وَلَدَتْ أُنْثَى.

وَفِي حَدِيثِ بِلالٍ : «**أَنَّهُ رَأَى أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ يَقُولُ يَوْمَ بَدْرٍ لَمّا رَأَى قَتْلَ الكُفّارِ وَأَسْرَهُمْ، وَالظَّفَرَ لِلمُسْلِمِينَ : يا حَدْراها**»(٤).

كَلِمَةٌ مُرَكَّبَةٌ اخْتَلَسَها فِي بِذْلَتِهِ، وَتَمامُهُ أَنَّهُ قالَ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِثْلَ هَذِهِ الوَقْعَةِ ؟. وَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلامُ عَلَيْهِ فِيما مَضَى(٥).

● **(وحر)** فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحَرِ صَدْرِهِ فَلْيَصُمْ**

---

(١) شُعب الإيمان ٢/ ٥٠، ح (١١٣٤)، باب في الرّجاء من الله - تعالى -، ذِكر فصول في الدّعاء، المجموع المغيث ٣/ ٣٩١.

(٢) في (م) و (المصريّة) : (واحد).

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٣٣، في مادّة (كدي).

(٤) تأريخ ابن معين ٣/ ٢٤١، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٢٦.

(٥) انظر : المجلد الثّالث من مجمع الغرائب (حدر).

شَهْرَ الصَّـبْرِ»[(١)].

الوَحَرُ : غِشُّهُ وَبَلابِلُهُ، يُقالُ : إِنَّ أَصْلَهُ دُوَيبَّةٌ يُقالُ لَها : الوَحَرَةُ، تَلْزَقُ بِالأَرْضِ مِثْلُ العِظايَةِ، شُبِّهَتِ العَداوَةُ وَالغِلُّ بِها ؛ لِتَشَبُّثِها بِالقَلْبِ. وَقَدْ وَحِرَ صَدْرُهُ وَوَغِرَ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : الوَحَرُ : شِدَّةُ الغَضَبِ. وَقالَ آخَرُونَ : الحِقْدُ وَالغَيْظُ.

وَفِي حَدِيثِ الـمُلاعَنَـةِ : «**إِنْ جاءَتْ بِهِ أَحْمَرَ قَصِيرًا مِثْلَ الوَحَرَةِ فَقَدْ كَذَبَ عَلَيْها**»[(٢)].

الوَحَرَةُ : الدُّوَيبَّةُ الَّتِي ذَكَرْناها، اللّازِقَةُ بِالأَرْضِ.

● **(وحش)** فِي الحَدِيثِ فِي أَنْواعِ البِرِّ : «**وَأَنْ تُؤْنِسَ الوَحْشانَ**»[(٣)].

وَهُوَ فَعْلانُ مِنَ الوَحْشَةِ. وَفِي مَعْناهُ وَجْهانِ : **أَحَدُهُما** : أَنْ تَلْقاهُ بِما يُؤْنِسُهُ مِنَ القَوْلِ الجَمِيلِ وَتُفَرِّجَ عَنْهُ، **وَالآخَرُ** : أَنَّهُ أَرادَ بِهِ الـمُنْقَطِعَ بِأَرْضِ فَلاةٍ، فَتُبَلِّغُهُ الـمَكانَ الآهِلَ، وَتُخَلِّصُهُ مِنْ وَحْشَةِ الِانْقِطاعِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عليه السلام : «**أَنَّهُ لَقِيَ الخَوارِجَ وَعَلَيْهِمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ الرّاسِبِيّ، فَوَحَّشُوا بِرِماحِهِمْ**»[(٤)].

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٥٩، في مادّة (مغل).

(٢) المعجم الكبير ٦/ ١١٤، ح (٥٦٧٨)، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٢٥.

(٣) مسند أحمد ٣/ ٤٨٣، ح (١٦٠٥١)، غريب الخطّابيّ ١/ ١٥٧.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٨، ح (١٠٦٦)، كتاب الزّكاة، باب التّحريض على قتل الخوارج، غريب الخطّابيّ ٢/ ١٩٧.

أَيْ: رَمَوْا بِها قُدُمـًا، أَيْ[١]: عَلَى بُعْدٍ مِنْهُمْ. يُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا كانَ بِيَدِهِ شَيْءٌ فَرَماهُ بَعِيدًا مِنْهُ: قَدْ وَحَّشَ بِهِ، ثُمَّ اسْتَلُّوا السُّيُوفَ بَعْدَ إِلْقاءِ الرِّماحِ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**أَنَّهُ قالَ لِلمُظاهِرِ: أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا، فَقالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَقَدْ بِتْنا وَحْشَيْنِ مالَنا طَعامٌ**»[٢].

يُقالُ: رَجُلٌ وَحْشٌ: إِذا لَمْ يَكُنْ لَهُ طَعامٌ مِنْ قَوْمٍ أَوْحاشٍ، وَيُقالُ: تَوَحَّشَ لِلدَّواءِ، أَي: احْتَمَى لَهُ. وَأَصْلُ الكَلِمَةِ: مِنَ البُعْدِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الوَحْشُ؛ لِتَباعُدِها عَنِ الإِنْسِ.

● **(وحم)** فِي حَدِيثِ الـمَوْلِدِ: «**وَجَعَلَتْ آمِنَةُ تَوْحَمُ**»[٣].

أَيْ: تَشْتَهِي ما تَشْتَهِي الحامِلُ. وَالوَحْمَى: الَّتِي تَشْتَهِي الشَّهَواتِ فِي حَبَلِها، يُقالُ: وَحِمَتْ تَوْحَمُ فَهِيَ وَحْمَى بَيِّنَةُ الوِحامِ[٤].

● **(وحي)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «**أَنَّهُ قالَ فِي وَصِيَّةِ خُطْبَتِهِ: الوَحا الوَحا**»[٥].

أَيِ: السُّرْعَةَ السُّرْعَةَ. نَبَّهَ عَلَى الإِسْراعِ إِلَى الآخِرَةِ وَالسَّعْيِ لَها.

وَفِي حَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ[٦]: «**أَنَّهُ قالَ: قَرَأْتُ القُرْآنَ فِي سَنَتَيْنِ،**

---

(١) (أي) ساقط من (ص).

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٢٦٥، ح (٢٢١٣)، كتاب الطّلاق، باب في الظّهار.

(٣) غريب ابن قتيبة ١/ ٣٧٨، الغريبين ٦/ ١٩٧٨، الفائق ٣/ ٢٠٨.

(٤) في (م): (الوحامة).

(٥) المستدرك للحاكم ٢/ ٤١٥، ح (٣٤٤٧)، كتاب التّفسير، تفسير سورة الأنبياء.

(٦) سبقت ترجمته م٦ ص١١٠.

فَقالَ الحارِثُ : القُرْآنُ هَيِّنٌ، الوَحْيُ أَشَدُّ مِنْهُ»[١].

أَرادَ بِالوَحْيِ : الخَطَّ وَالكِتابَةَ، يُقالُ : وَحَيْتُ الكِتابَ وَحْيًا فَأَنا واحٍ، وَالكِتابُ مَوْحِيٌّ.

(١) صحيح مسلم ١/ ١٩، غريب الخطّابيّ ٣/ ١١.

فصل الواو مع الخاء

● **(وخز)** فِي الحَدِيثِ: «**فَإِنَّهُ وَخزُ أَعْدائِكُمْ**[١] **مِنَ الجِنِّ**»[٢].

الوَخْزُ: طَعْنٌ لَيْسَ بِنافِذٍ.

وَقالَ سُلَيْمانُ بْنُ الـمُغِيرَةِ[٣]: «**قُلْتُ لِلحَسَنِ**[٤]: **أَرَأَيْتَ التَّمرَ وَالبُسْرَ، أَيُجْمَعُ بَيْنَهُما؟. قالَ: لا، قُلْتُ**[٥]: **البُسْرُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الوَخْزُ**»[٦].

وَالوَخْـزُ: القَلِيلُ، يُقالُ: بِها وَخْزٌ مِنْ بَنِي فُلانٍ. فَشَـبَّهَ ما أَرْطَبَ مِنْ قِلَّتِهِ بِالوَخْزِ.

● **(وخش)** وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ: «**أَنَّهُ ذَكَرَ الكَبْشَ الَّذِي فُدِيَ بِهِ إِسْماعِيلُ، فَقالَ: إِنَّ رَأْسَهُ مُعَلَّقٌ بِقَرْنَيْهِ فِي الكَعْبَةِ قَدْ وَخُشَ**»[٧].

أَيْ: يَبُسَ وَضَعُفَ وَضَؤُلَ. وَالوَخْشُ مِنَ الرِّجالِ: الضَّعِيفُ الـمَنْهُوكُ.

---

(١) في جميع النّسخ ومسند أحمد: «**أعدائكم**»، وفي الغريبين والنّهاية: «**إخوانكم**».

(٢) مسند أحمد ٤/ ٣٩٥، ح (١٩٧٥٧)، الغريبين ٦/ ١٩٧٩، والنّهاية ٥/ ١٦٣.

(٣) سليمان بن المغيرة الإمام الحافظ أبو سعيد القيسيّ البصريّ، مولى بني قيس، سيّد أهل البصرة، كان ثقة ديّنـًا، مات سنة خمس وستّين.
انظر: سِيَر أعلام النّبلاء ٧/ ٤١٥-٤١٩.

(٤) هو الحسن البصريّ.

(٥) في جميع النّسخ: «**قيل**»، والمثبت موافق للغريبين والنّهاية.

(٦) الغريبين ٦/ ١٩٧٩، النّهاية ٥/ ١٦٣.

(٧) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٧٧، الغريبين ٦/ ١٩٧٨، الفائق ٤/ ٤٩.

● (وخط) وَفِي حَدِيثِ مُعاذٍ : «**أَنَّهُ كانَ فِي جَنازَةٍ، فَلَمّا دُفِنَ الـمَيِّتُ قالَ : ما أَنْتُمْ بِبارِحِينَ حَتَّى يَسْمَعَ وَخْطَ نِعالِكُمْ**»[١].

يُرِيدُ : خَفْقَ النِّعالِ وَوَقْعَها عَلَى الأَرْضِ. / (وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : وَخَطْتُ ١٨٧/ب الرَّجُلَ بِالسَّيْفِ : أَيْ : ضَرَبْتُهُ وَأَصَبْتُهُ)[٢]، وَمِنْهُ : وَخَطَهُ الشَّيْبُ : إِذا أَصابَهُ وَبَدا بِهِ.

● (وخف) وَفِي حَدِيثِ سَلْمانَ : «**أَنـهُ لَمّا حَضَرَتْهُ الوَفاةُ دَعا امْرَأَتَهُ بُقَيْرَةَ**[٣]**، وَقالَ لَها : إِنَّ لِي اليَوْمَ زُوّارًا، ثُمَّ دَعا بِمِسْكٍ، فَقالَ : أَوْخِفِيهِ فِي تَوْرٍ وَانْضَحِيهِ حَوْلَ فِراشِي**»[٤].

مَعْناهُ : اضْرِبِيهِ بِالماءِ، يُقالُ : لَجَّنْتُ الخِطْمِيَّ[٥] وَأَوْخَفْتُهُ، وَالِاسْمُ مِنْهُ : اللَّجِينُ وَالوَخِيفُ. وَالـمِيخَفُ : الإِناءُ الَّذِي يُوخَفُ فِيهِ الخِطْمِيُّ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَكَشَفَ لَهُ عَنْ سُرَّتِهِ كَأَنَّها مِيخَفُ لُجَيْنٍ**»[٦].

أَيْ : مُدْهُنُ فِضَّةٍ.

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/٣٠٩، الفائق ٤/٤٩.
(٢) ما بين القوسين ساقط من (م).
(٣) بُقَيْرة امرأة سلمان، كوفيّة ثقة.
انظر : معرفة الثّقات ٢/٤٤٩.
(٤) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٥٠، الغريبين ٦/ ١٩٨٠، الفائق ٤/ ٤٩.
(٥) الخطميّ : ضَرْبٌ من النّبات يغسل به. انظر : اللّسان (خطم).
(٦) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٥١، الغريبين ٦/ ١٩٨٠، الفائق ٤/ ٤٩.
=

● **(وخي)** فِي حَدِيثِ الخَصْمَيْنِ : «**قالَ ﷺ لَهُما : اذْهَبا فَتَوَخَّيا الحَقَّ**»(١).

أَيِ : اطْلُباهُ، كَأَنَّهُ أَمَرَهُما بِالصُّلْحِ، يُقالُ : تَوَخَّيْتُ الشَّيْءَ أَتَوَخّاهُ، وَوَخَيْتُهُ أَخِيهِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : «**أَنَّها قالَتْ لِعُثْمانَ : وَتَوَخَّ الأَمْرَ حَيْثُ تَوَخَّى صاحِباكَ**»(٢).

يَعْنِي : تَحَرَّ ما تَحَرَّياهُ، وَاسْلُكْ سَبِيلَهُما فِي أُمُورِ الرَّعايا وَالعُمّالِ، وَالتَّصَرُّفِ فِي الأَمْوالِ.

---

(١) المستدرك للحاكم ٤/ ١٠٧، ح (٧٠٣٤)، كتاب الأحكام، سنن الدّارقطني ٤/ ٢٣٨، ح (١٢٣).

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٢٩، في مادّة (لحب).

فصل الواو مع الدال

• **(ودج)** فِي الحَدِيثِ : «**ما أَفْرَى الأَوْداجَ فَكُلْ**»[(١)].
الوَدَجانِ : عِرْقانِ مُسْتَبْطِنانِ فِي العُنُقِ يَقْطَعُهُما الذّابِحُ. واحِدُهُما وَدَجٌ، وَجَمْعُهُ : أَوْداجٌ.

• **(ودد)** فِي الحَدِيثِ : «**مَثَلُ المُؤْمِنِينَ فِي تَوادِّهِمْ وَتَراحُمِهِمْ، كَمَثَلِ البُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»[(٢)].
التَّوادُّ : التَّحابُّ، يُقالُ : وَدِدْتُ الرَّجُلَ أَوَدُّهُ وُدًّا (وَوَدًّا)[(٣)] وَوَدادَةً : إِذا أَحْبَبْتَهُ وَخالَلْتَهُ.
وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ : «**مِنْ حَقِّ الرَّجُلِ أَنْ يَصِلَ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ**»[(٤)].

• **(ودس)** فِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ وَذِكْرِهِ السَّنَةَ : «**وَأَيْبَسَتِ الأَرْضُ الوَدِيسَ**»[(٥)].
الوَدِيسُ : ما أَخْرَجَتْهُ الأَرْضُ مِنَ النَّباتِ، يُقالُ : أَوْدَسَتِ الأَرْضُ، وَما أَحْسَنَ وَدَسَتَها[(٦)] ! وَأَبْشَرَتْ وَما أَحْسَنَ بَشْرَتَها !.

---

(١) تفسير القرطبيّ ٦/ ٥٣، سنن البيهقيّ الكبرى ٩/ ٢٧٨، كتاب الضّحايا، باب الذّكاة في المقدور عليه ما بين اللّبة والحلق.
(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٩٩٩، ح (٢٥٨٦)، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.
(٣) (وودًّا) ساقط من (س) و (المصريّة).
(٤) صحيح مسلم ٤/ ١٩٧٩، ح (٢٥٥٢)، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب فضل صِلة أصدقاء الأب والأمّ، ونحوهما.
(٥) سبق تخريجه ص١٣٨، في مادّة (نقد)، وانظر : الغريبين ٦/ ١٩٨١، النّهاية ٥/ ١٦٥.
(٦) في (م) : (وَدْسَتَها).

● (ودع) فِي شِعْرِ العَبّاسِ :

مِنْ قَبْلِها طِبْتَ فِي الظِّلالِ وَفِي مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الوَرَقُ(١)

قِيلَ : أَرادَ بِالـمُسْتَوْدَعِ : الرَّحِمَ مِنْ حَوّاءَ. وَقِيلَ : الـمَوْضِعُ الَّذِي اسْتُودِعَ فِيهِ آدَمُ وَحَوّاءُ مِنَ الجَنَّةِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**الحَمْدُ للهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ رَبِّي وَلا مَكْفُورٍ**»(٢).

أَيْ : غَيْرُ تارِكٍ طاعَةَ رَبِّي، وَقِيلَ : غَيْرُ مُودَعٍ ؛ لِيُطابِقَ الـمَكْفُورَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجُمُعاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ**»(٣).

أَيْ : عَنْ تَرْكِهِمْ إِيّاها. وَزَعَمَ النَّحَوِيُّونَ(٤) أَنَّ العَرَبَ أَماتَتْ ماضِيَهُ وَمَصْدَرَهُ، فَإِنْ صَحَّتِ الرِّوايَةُ فَقَوْلُهُ ﷺ حُجَّةٌ فِي الِاسْتِعْمالِ.

وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : «**لَكُمْ يا بَنِي نَهْدٍ وَدائِعُ الشِّرْكِ**»(٥).

يُرِيدُ : العُهُودَ، يُقالُ : تَوادَعَ الفَرِيقانِ : إِذا أَعْطَى كُلُّ واحِدٍ مِنْهُما

(١) سبق تخريجه ص١٠٥، في مادّة (نطق).

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠٧٨، ح (٥١٤٣)، كتاب الأطعمة، باب ما يقول إذا فرغ من طعامه.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٥٩١، ح (٨٦٥)، كتاب الجمعة، باب التّغليظ في ترك الجمعة.

(٤) المراد به : (الخليل) في العين، أو (اللّيث) كما يزعم الأزهريّ. انظر : العين ٨/ ١٩٦، والتّهذيب ٣/ ١٣٦.

قلت : الّذي صرّح به الخليل في إماتة العرب ماضيه ومصدره هو الفعل : (وذر) لا (وَدَعَ)، إذْ جعل الأخير من باب الاضطرار، وفرق بين الإماتة والاضطرار. انظر : العين ٢/ ٢٢٤.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص١٣٠، في مادّة (لحد).

الآخَرَ عَهْدًا أَنْ لا يَغْزُوَهُ، وَاسْمُ ذَلِكَ العَهْدِ : وَدِيعٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ ثَوْبًا خَلَقًا مُتَمَزِّقًا يُصَلِّي فِيهِ، فَدَعا لَهُ بِثَوْبٍ وَقالَ : تَوَدَّعْهُ بِخَلَقِكَ هَذا**»[(١)].

التَّوْدِيعُ : أَنْ يُجْعَلَ ثَوْبٌ وِقايَةَ ثَوْبٍ آخَرَ، يُقالُ : ثَوْبٌ مِيدَعٌ، وَهُوَ الـمُبْتَذَلُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : الـمَباذِلُ وَالـمَعاوِزُ وَالـمَوادِعُ : الثِّيابُ الخُلْقانُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِذا لَمْ يُنْكِرِ النّاسُ الـمُنْكَرَ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ**»[(٢)].

أَيْ : أُسْلِمُوا إِلَى ما اسْتَحَقُّوهُ مِنَ النَّكِيرِ عَلَيْهِمْ، وَتُرِكُوا وَما اسْتَحَقُّوهُ مِنَ الـمَعاصِي حَتَّى يَصِيرُوا فِيها فَيَسْتَوْجِبُوا العُقُوبَةَ فَيُعاقَبُوا، وَأَصْلُهُ مِنَ التَّوْدِيعِ، وَهُوَ التَّرْكُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**دَعْ داعِيَ**[(٣)] **اللَّبَنِ**»[(٤)].

أَيِ : اتْرُكْ مِنْهُ فِي الضَّرْعِ شَيْئًا ؛ لِيَسْتَنْزِلَ اللَّبَنُ، وَلا تَسْتَقْصِ فِي الحَلْبِ بِحَيْثُ لا تُبْقِي شَيْئًا فَيَنْقَطِعُ.

● **(ودف)** فِي الحَدِيثِ : «**فِي الأُدافِ الدِّيَةُ**»[(٥)].

---

(١) الأحاديث المختارة ٩/ ٢١.

(٢) مسند أحمد ٢/ ١٩٠، ح (٦٧٨٤)، المستدرك للحاكم ٤/ ١٠٨، ح (٧٠٣٦)، كتاب الأحكام، الغريبين ٦/ ١٩٨٢، النّهاية ٥/ ١٦٧.

(٣) في (ص) : «دَواعِي».

(٤) مسند أحمد ٤/ ٣٣٩، ح (١٩١٨٩)، صحيح ابن حبّان ١٢/ ٩٠، ح (٥٢٨٣)، كتاب الأطعمة، باب الضِّيافة، ذكر الأمر للحالب إذا حلب أن يترك داعي اللّبن.

(٥) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٥٢، الغريبين ٦/ ١٩٨٢، الفائق ١/ ٣١، وانظر : المجلد الأوّل من مجمع الغرائب (أدف).

يَعْنِي الذَّكَرَ. وَأَصْلُهُ: وُدافٌ، يُقالُ: وَدَفَتِ الشَّحْمَةُ: إِذا قَطَرَتْ.

● (ودق) فِي الحَدِيثِ: «**فَتَمَثَّلَ لَهُ جِبْرِيلُ ﷺ عَلَى فَرَسٍ وَدِيقٍ**»(١).

وَهِيَ الَّتِي تَشْتَهِي الفَحْلَ؛ لِتَسْتَتْبِعَ مَرْكُوبَ فِرْعَوْنَ وَكانَ فَحْلاً.

وَفِي حَدِيثِ زِيادٍ: «**فِي يَوْمٍ ذِي وَدِيقَةٍ**»(٢).

وَهِيَ(٣) حَرُّ الظَّهائِرِ، وَهُوَ أَشَدُّ ما يَكُونُ مِنَ الحَرِّ.

● (ودن) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ أَتاهُ وَعَلَيْهِ قِطْعَةُ نَمِرَةٍ قَدْ وَصَلَها بِإِهابٍ قَدْ وَدَنَهُ**»(٤).

أَيْ: بَلَّهُ، يُقالُ:(٥) وَدَنْتُ القِدَّ أَدِنُهُ وَدْنًا: إِذا بَلَلْتَهُ، وَخُبْزٌ وَدِينٌ، أَيْ: مَبْلُولٌ.

وَفِي حَدِيثِ ظَبْيانَ: «**إِنَّ وَجًّا(٦) كانَتْ(٧) لِبَنِي فُلانٍ غَرَسُوا وِدانَهُ، وَذَلَّلُوا خُشانَهُ، وَرَعَوْا قُرْيانَهُ**»(٨).

---

(١) تفسير القرطبيّ ٧/ ٢٨٤، مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ٣٣٦، ح (٣١٨٣٠)، كتاب الفضائل، ما ذكر في موسى عليه السلام من الفضل.

(٢) تأريخ ابن معين ٤/ ٣٧٤، غريب الخطّابيّ ٣/ ٦٣.

(٣) في (المصريّة): (وهو).

(٤) سبق تخريجه ص١٥٤، في مادّة (نمر).

(٥) في (المصريّة): (قد).

(٦) في جميع النّسخ: «وَدًّا»، وهو سهو من النّاسخ، والمثبت موافق للمسائل والأجوبة لابن قتيبة، والغريبين، والنّهاية، واللّسان (وجج).

(٧) في (م): «**كان**».

(٨) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٢٠، الغريبين ٦/ ١٩٨٣، والنّهاية ٥/ ١٦٨.

الوِدانُ : مَوْضِعُ النَّدَى الَّتِي تَصْلُحُ لِلغِراسِ، مِنْ وَدَنْتُ الشَّيْءَ : إذا بَلَلْتَهُ، وَالخُشانُ ما خَشُنَ مِنَ الأَرْضِ. وَالقُرْيانُ جَمْعُ قَرِيٍّ، وَهِيَ مَجارِي الماءِ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي ذِي الثُّدَيَّةِ المَقْتُولِ بِالنَّهْرَوانِ : «**إِنَّهُ مُودَنُ اليَدِ**»(١).

أَيْ : قَصِيرُ اليَدِ، يُقالُ : أَوْدَنْتُ الشَّيْءَ، أَيْ : قَصَّرْتُهُ. وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : وَدَنْتُهُ فَهُوَ مَوْدُونٌ.

● **(ودي)** فِي أَحادِيثِ القَسامَةِ : «**فَوَداهُ ﷺ بِمائَةٍ مِنَ الإِبِلِ - إِبِلِ الصَّدَقَةِ -**»(٢).

أَيْ : أَدَّى دِيَتَهُ، يُقالُ : وَدَيْتُ القَتِيلَ أَدِيهِ.

وَمِنْهُ / فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : «**فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيرَتَيْنِ : إِنْ أَحَبُّوا قادُوا، وَإِنْ أَحَبُّوا وادُوا**»(٣). ١٨٨/أ

أَيْ : إِنْ شاءُوا اقْتَصُّوا، وَإِنْ شاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَرْسُ الوَدِيِّ**»(٤).

وَهُوَ صِغارُ النَّخْلِ، واحِدَتُها وَدِيَّةٌ، وَهِيَ الفَسِيلُ أَيْضًا، وَجَمْعُهُ فُسْلانٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : «**وَماتَ الوَدِيُّ**»(٥).

وَهُوَ النَّخْلُ الصَّغِيرُ. أَرادَ أَنَّهُ يَبِسَ مِنْ شِدَّةِ السَّنَةِ.

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٧، ح (١٠٦٦)، كتاب الزّكاة، باب التّحريض على قتل الخوارج.

(٢) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٥٢٨، ح (٦٥٠٢)، كتاب الدّيات، باب القسامة.

(٣) المجموع المغيث ٣/ ٤٠١.

(٤) مسند أحمد ٢/ ٣، ح (٤٤٥٣)، المجموع المغيث ٣/ ٤٠٠.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص١٣٠، في مادّة (لحد).

فصل الواو مع الذال

● (وذأ) فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : «أَنَّهُ بَيْنا هُوَ يَخْطُبُ، فَقامَ رَجُلٌ فَنالَ مِنْهُ وَوَقَعَ فِيهِ، فَوَذَأَهُ ابْنُ سَلّامٍ فَاتَّذَأَ، فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : لا يَمْنَعَنَّكَ(١) مَكانُ ابْنِ سَلّامٍ أَنْ تَسُبَّ نَعْثَلاً؛ فَإِنَّهُ مِنْ شِيعَتِهِ، فَقالَ ابْنُ سَلّامٍ : فَقُلْتُ لَهُ : لَقَدْ قُلْتَ القَوْلَ العَظِيمَ يَوْمَ القِيامَةِ فِي الخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ»(٢).

قَوْلُهُ : وَذَأَهُ، أَيْ : زَجَرَهُ وَنَهَرَهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ : وَذَأْتُ الرَّجُلَ : إِذا قَمَعْتَهُ، فَاتَّذَأَ، أَيِ : انْزَجَرَ.

● (وذح) فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : «أَنَّهُ رَأَى خُنْفُساءَةً فَقالَ : قاتَلَ اللهُ أَقْواماً يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ مِنْ خَلْقِ اللهِ، فَقِيلَ : فَمِمَّ هِيَ؟. قالَ : مِنْ وَذَحِ إِبْلِيسَ»(٣).

الوَذَحُ : ما يَتَعَلَّقُ بِأَلْيَةِ الشّاةِ مِنْ ثَلْطِها، يُقالُ : وَذِحَتِ الغَنَمُ تَوْذَحُ وَذَحاً، وَالمَذَحُ مِثْلُهُ.

● (وذر) فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «إِنِّي أَخافُ أَنْ لا أَذَرَهُ»(٤).

قِيلَ : مَعْناهُ : أَنْ لا أَدَعَ وَلا أَتْرُكَ صِفَتَهُ مِنْ طُولِها. وَقالَ بَعْضُهُمْ : أَخافُ أَنْ لا أَقْدِرَ عَلَى فِراقِهِ بِسَبَبِ أَوْلادِي مِنْهُ، وَتَعَلُّقِ أَسْبابِي بِهِ.

---

(١) في (المصريّة) : (لا يمنعك).

(٢) سبق تخريجه ص١١٠، في مادّة (نعثل).

(٣) غريب الحربيّ ٣/ ١١٨٧، غريب الخطّابيّ ٣/ ١٧٢، المجموع المغيث ٣/ ٤٠٢، الفائق ٤/ ٥٣.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

وَفِي الحَدِيثِ: «**أُتِينا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الثَّرِيدِ وَالوَذْرِ**»[١].

أَيْ: قِطَعِ اللَّحْمِ. وَالوَذْرَةُ: القِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ، مِثْلُ الفِدْرَةِ.

وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ: «**أَنَّهُ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قالَ لِرَجُلٍ آخَرَ: يا ابْنَ شامَّةِ الوَذْرِ، فَحَدَّهُ**»[٢].

وَهِيَ جَمْعُ وَذْرَةٍ، وَهِيَ القِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ. وَيُقالُ: إِنَّها كَلِمَةٌ مَعْناها القَذْفُ، كَنَى عَنِ القَذْفِ بِها، وَكَذَلِكَ إِذا قالَ لَهُ: يا ابْنَ ذاتِ الرّايَةِ؛ لأَنَّ الفَواجِرَ فِي الجاهِلِيَّةِ كُنَّ يَنْصِبْنَ لأَنْفُسِهِنَّ راياتٍ يُعْرَفُ بِها مَواضِعُهُنَّ، وَكَذَلِكَ إِذا قالَ: يا ابْنَ مُلْقَى أَرْحُلِ الرُّكْبانِ، كُلُّهُ كِنايَةٌ عَنِ القَذْفِ. وَإِنَّما يُرادُ بِابْنِ شامَّةِ الوَذَرِ: ابْنُ شامَّةِ[٣] المَذاكِيرِ، كَأَنَّها كانَتْ تَشَمُّ كَمَرًا مُخْتَلِفَةً. وَقالَ بَعْضُهُمْ: أَرادُوا بِها القُلَفَ.

● (**وذف**) وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ: «**أَنَّهُ ﷺ نَزَلَ بِها وَأَبُو بَكْرٍ وَذْفانَ مَخْرَجِهِ إِلَى المَدِينَةِ**»[٤].

مَعْناهُ: حِدْثانَ مَخْرَجِهِ، أَوْ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ مِنَ الوَقْتِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الخِفَّةِ وَالإِسْراعِ فِي السَّيْرِ، يُقالُ: تَوَذَّفَ الرَّجُلُ: إِذا مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا.

---

(١) سنن التّرمذيّ ٤/ ٢٨٣، ح (١٨٤٨)، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في التّسمية في الطّعام.

(٢) سنن الدّارقطني ٣/ ٢٠٨، ح (٣٧٥)، مصنّف ابن أبي شيبة ٥/ ٤٩٦، ح (٢٨٣٦٨)، كتاب الحدود، مَن كان يرى في التّعريض عقوبة.

(٣) (الوذر: ابن شامّة) ساقط من (م).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٥٢، في مادّة (كسر)، وانظر: غريب الخطّابيّ ١/ ٤٢١.

وَفِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : «**أَنَّهُ لَمّا قَتَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْماءَ يَدْعُوها، فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ، فقامَ يَتَوَذَّفُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْها**»(١).

قِيلَ : مَعْناهُ : يُسْرِعُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : مَعْناهُ : يَتَبَخْتَرُ.

● **(وذل)** فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ : «**أَنَّهُ قالَ لِمُعاوِيَةَ : لَقَدْ تَلافَيْتُ أَمْرَكَ، فَما زِلْتُ أَرُمُّهُ بِوَذائِلِهِ، وَأَصِلُهُ بِوَصائِلِهِ**»(٢).

الوَذائِلُ : جَمْعُ وَذِيلَةٍ، وَهِيَ السَّبِيكَةُ مِنَ الفِضَّةِ. وَالوَصائِلُ : ثِيابٌ يَمانِيَةٌ. أَرادَ : أَنَّهُ يُحْكِمُ أَمْرَه، وَيُحَسِّنُهُ حَتَّى اسْتَقامَ.

● **(وذم)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**فَرَبَطَ كُمَّيْهِ بِوَذَمَةٍ**»(٣).

وَهِيَ سَيْرٌ مِنْ سُيُورِ الدَّلْوِ، وَجَمْعُها : وَذَمٌ، وَهِيَ الَّتِي بَيْنَ آذانِ الدَّلْوِ وَالعَراقِي(٤).

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ «**أَنَّهُ قالَ : لَئِنْ وُلِّيتُ بَنِي أُمَيَّةَ لأَنْفُضَنَّهُمْ نَفْضَ القَصّابِ التِّرابَ الوَذِمَةَ**»(٥).

قالَ الأَصْمَعِيُّ : لَيْسَ الكَلامُ هَكَذا(٦)، إِنَّما هُوَ : «**نَفْضَ**

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٩٧٢، ح (٢٥٤٥)، كتاب فضائل الصّحابة، باب ذِكر كذّاب ثقيف ومبيرها.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص٩٧، في مادّة (كهل).

(٣) طبقات ابن سعد ٥/ ٣٢، العلل ومعرفة الرّجال ٢/ ١٦٣، ح (١٨٧٦).

(٤) قال الأصمعيّ : يقال للخشبتين اللّتين تعترضان على الدّلو كالصّليب : العرقوتان، وهي العراقي. انظر : اللّسان (عرق).

(٥) تصحيح الفصيح ص١٥٤، غريب أبي عبيد ٣/ ٤٣٨، الغريبين ٦/ ١٩٨٥، الفائق ١/ ١٥٠.

(٦) في (ص) : (هذا).

[القَصّابِ][١] **الوِذامَ التَّرِبَـةَ»**. الوِذامُ : واحِدَتُها وَذَمَةٌ، وَهِيَ الحُزَّةُ مِنَ الكَرِشِ أَوِ الكَبِدِ. وَيُقالُ لِسُيُورِ الدَّلْوِ : الوَذَمُ ؛ لأَنَّها مَقْدُودَةٌ طُولاً. وَالتَّرِبَةُ : الَّتِي قَدْ سَقَطَتْ فِي التُّرابِ، فَالقَصّابُ يَنْفُضُها. وَقالَ شَمِرٌ : «**نَفْضَ القَصّابِ التِّرابَ الوَذِمَةَ**»[٢]، أَرادَ بِالقَصّابِ : السَّبُعَ، وَالتِّرابَ : أَصْلُ[٣] ذِراعِ الشّاةِ، وَالسَّبُعُ إِذا أَخَذَ الشّاةَ قَبَضَ عَلَى ذَلِكَ المَكانِ فَنَفَضَ الشّاةَ. وَقالَ غَيْرُهُ : الكُرُوشُ كُلُّها تُسَمَّى وَذَمَةً ؛ لأَنَّها يَحْصُلُ فِيها التُّرابُ مِنَ المَرْتَعِ.

وَالوَذِمَةُ الَّتِي لِباطِنِها خِمْلٌ، وَالكُرُوشُ وَذِمَةٌ ؛ لأَنَّها مُخْمَلَةٌ. وَيُقالُ لِخَمْلِها الوَذَمُ. وَمَعْنَى كَلامِ عَلِيٍّ : لَئِنْ وُلِّيتُهُمْ لأُطَيِّبَنَّهُمْ بَعْدَ الخَبَثِ، وَلأُطَهِّرَنَّهُمْ مِنَ الدَّنَسِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «**وَسُئِلَ عَنْ صَيْدِ الكَلْبِ، فَقالَ : لا بَأْسَ إِذا وَذَّمْتَهُ، وَأَرْسَلْتَهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ**»[٤].

قَوْلُهُ : «**وَذَّمْتَهُ**»، أَيْ : شَدَّدْتَهُ وَأَمْسَكْتَهُ. وَأَصْلُهُ مِنَ الوِذامِ، وَهِيَ سُيُورٌ تُقَدُّ طُولاً، وَأَرادَ بِتَوْذِيمِهِ : أَنْ لا يَطْلُبَ الصَّيْدَ بِغَيْرِ إِرْسالٍ، وَهَذا كانَ مَذْهَبُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ أَنَّ الصَّيْدَ لا يُؤْكَلُ إِذا اسْتَرْسَلَ الكَلْبُ مِنْ غَيْرِ إِرْسالٍ.

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من غريب أبي عبيد.

(٢) التّهذيب ١٥/٢٨.

(٣) في (ص) : (أصله).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/٢٩٥، الغريبين ٦/١٩٨٦، الفائق ٤/٥٢.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «**حِينَ ذَكَرَتْ أَباها، وَأَنَّهُ ضَبَطَ أَمْرَ الأُمَّةِ، فَفِيها أَنَّها قالَتْ : وَأَوْذَمَ السِّقاءَ**»(١).

أَيْ : شَدَّهُ بِالوَذِمَةِ.

وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**وَأَوْذَمَ العَطِلَةَ**»(٢).

وَفِيهِ قَوْلانِ : أَحَدُهُما : أَنَّ العَطِلَةَ : النّاقَةُ الحَسَنَةُ. أَرادَتْ أَنَّهُ / ١٨٨/ب شَدَّ النّاقَةَ لِتَسْنُو، أَيْ : تَسْتَقِي، وَالثّانِي : أَنْ تُجْعَلَ العَطِلَةُ الدَّلْوَ الَّذِي تُرِكَ العَمَلُ بِها حِيناً، يُقالُ : عَطِلَتْ تَعْطَلُ، تُرِيدُ أَنَّها قَدْ رَثَّتْ وَتَقَطَّعَتْ ؛ لِبُعْدِ العَهْدِ، فَأَوْذَمَها وَأَصْلَحَها.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ ﷺ : أُرِيتُ الشَّيطانَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى وَذَمَتِهِ**»(٣).

يُرِيدُ عَلَى قِلادَتِهِ، وَهُوَ السَّيْرُ الَّذِي يَكُونُ فِي عُنُقِهِ، يُقالُ : وَذَّمْتُ الكَلْبَ وَالقِرْدَ : إِذا جَعَلْتَ ذَلِكَ فِي أَعْناقِها.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٦، في مادّة (ميح).

(٢) التّخريج السّابق.

(٣) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٥٣، الغريبين ٦/ ١٩٨٦.

فصل الواو مع الراء

● (ورب) فِي الحَدِيثِ : «وَإِنْ تابَعْتَهُمْ وارَبُوكَ»[١].

أَيْ : خادَعُوكَ. مَأْخُوذٌ مِنَ الوَرْبِ، وَهُوَ الفَسادُ، يُقالُ : عِرْقٌ وَرِبٌ.

● (ورث) فِي الحَدِيثِ : «مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُما الوارِثَ مِنِّي»[٢].

مَعْناهُ : أَبْقِهما مَعِي حَتَّى أَمُوتَ، فَيُحْمَلُ عَلَى ظاهِرِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ، وَقِيلَ : أَرادَ بِالسَّمْعِ : وَعْيَ ما يَسْمَعُ وَالعَمَلَ بِهِ، وَبِالبَصَرِ : الِاعْتِبارَ بِما يَرَى، وَالنَّظَرَ فِي العَواقِبِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ إِبْراهِيمَ»[٣].

الإِرْثُ : الـمِيراثُ، وَأَصْلُهُ : وِرْثٌ، فَقُلِبَتْ هَمْزَةً ؛ لِمَكانِ الكَسْرَةِ عَلَى الواوِ، أَيْ : إِنَّكُمْ عَلَى بَقِيَّةٍ مِنْ شَرائِعِ إِبْراهِيمَ عليه السلام.

● (ورد) فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «أَنَّهُ أَخَذَ بِلِسانِهِ وَقالَ : إِنَّ هَذا أَوْرَدَنِي الـمَوارِدَ»[٤].

أَرادَ : مَوارِدَ الهَلَكاتِ، فَاخْتَصَرَ لِوُضُوحِ الـمَعْنَى. وَالـمَوارِدُ :

---

(١) المعجم الكبير ١١/ ٩٩، ح (١١١٦٩).

(٢) المستدرك للحاكم ١/ ٧٠٤، ح (١٩١٨)، كتاب الدّعاء والتّكبير والتّهليل والتّسبيح والذّكر. الجامع لمعمر بن راشد ١٠/ ٤٤١، المجموع المغيث ٣/ ٤٠٣.

(٣) مسند أحمد ٤/ ١٣٧، ح (١٧٣٦٥)، سنن التّرمذيّ ٣/ ٢٣٠، ح (٨٨٣)، كتاب الحجّ، باب ما جاء في الوقوف بعرفات والدّعاء بها، وغيرهما.

(٤) سبق تخريجه ص٨٨، في مادّة (نصص).

الطُّرُقُ إِلَى الماءِ، واحِدَتُها : مَوْرِدَةٌ - بِالهاءِ -، وَهِيَ الشَّوارِعُ أَيْضـًا.

وَمِنْـهُ الحَدِيثُ : «**اتَّقُوا الـبَرازَ فِي الـمَوارِدِ**»(١).

أَيْ : فِي الطُّرُقِ الـمَسْلُوكَةِ، وَقارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَمَواضِعِ الظِّلِّ الَّتِي يُجْلَسُ فِيها.

- **(ورض)** فِي الحَدِيثِ : «**لا صِيامَ لِمَنْ لَمْ يُوَرِّضْ مِنَ اللَّيْلِ**»(٢).

أَيْ : لَمْ يَنْوِ، يُقالُ : وَرَّضْتُ الصَّوْمَ وَأَرَّضْـتُهُ(٣) : إِذا نَوَيْتَهُ.

- **(ورط)** فِي الحَـدِيثِ الَّذِي كَـتَبَ إِلَى الأَقْيالِ العَباهِلَةَ مِنْ حَضْرَمَوْتَ : «**لا خِلاطَ وَلا وِراطَ**»(٤).

الوِراطُ : الخَدِيعَةُ وَالغِشُّ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : الوِراطُ : أَنْ يَجْعَلَ غَنَمَهُ فِي هُوَّةٍ مِنَ الأَرْضِ ؛ لِيَخْفَى مَوْضِعُها عَلَى الـمُصَدِّقِ، مَأْخُوذٌ مِنَ الوَرْطَةِ، يُقالُ : وَقَعُوا فِي وَرْطَةٍ، أَيْ : فِي بَلِـيَّةٍ تُشْبِهُ البِئْرَ الَّتِي يُتَوَرَّطُ فِيها. وَمِنْـهُ يُقالُ : تَوَرَّطَ وَاسْتَوْرَطَ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ أَنْ يُغَيِّبَ إِبِلَهُ فِي إِبِلٍ أُخْرَى أَوْ فِي مَكانٍ لا يُرَى. وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ أَنْ يُوَرِّطَ بَعْضُهُمْ بَعْضـًا، بِأَنْ يَقُولَ : عِنْدَ فُلانٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، فَهُوَ الوِراطُ وَالإِيراطُ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٥٨، في مادّة (لعن).

(٢) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٠٦، المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٤٠٥، الدّلائل في غريب الحديث ٣/ ١١٨٤، ح (٦٥٨).

(٣) انظر : المجلد الأوّل من مجمع الغرائب (أرض).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٨٦، في مادّة (لوط).

● (ورع) فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**وَرِّعِ اللِّصَّ وَلا تُراعِهِ**»[١].

مَعْناهُ : ادْفَعْهُ وَاكْفُفْهُ بِما اسْتَطَعْتَ، وَلا تَنْتَظِرْ فِيهِ شَيْئًا. وَفَسَّرَهُ بَعْضُ الفُقَهاءِ بِأَنْ قالَ : وَرِّعْهُ، أَيْ : بَرِّئْهُ مِنَ السَّرِقَةِ وَلا تَتَّهِمْهُ، يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الوَرَعِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَيْسَ هَذا[٢] مِنَ الوَرَعِ، إِنَّما هُوَ رُخْصَةٌ مِنْ عُمَرَ فِي الإِقْدامِ عَلَيْهِ، وَزَجْرِهِ وَكَفِّهِ بِما اسْتَطاعَ.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : «**أَنَّهُ قالَ لِلسّائِبِ : وَرِّعْ عَنِّي بِالدِّرْهَمِ وَالدِّرْهَمَيْنِ**»[٣].

أَيْ : كُفَّ عَنِّي الخُصُومَ فِي قَدْرِ الدِّرْهَمِ وَالدِّرْهَمَيْنِ، بِأَنْ تَنْظُرَ فِي ذَلِكَ وَتَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَتَنُوبَ عَنِّي. وَكُلُّ مَنْ كَفَفْتَهُ فَقَدْ وَرَّعْتَهُ.

وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عاصِمٍ : «**فَلا يُوَرَّعُ رَجُلٌ عَنْ جَمَلٍ يَخْتَطِمُهُ**»[٤].

أَيْ : لا يُحْبَسُ. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : «**لا يُوزَعُ**»[٥].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : «**أَنَّهُما كانا يُوارِعانِهِ**»[٦].

يَعْنِي عَلِيًّا، أَيْ : يَسْتَشِيرانِهِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : المُوارَعَةُ : المُناطَقَةُ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٣٤٥، الغريبين ٦/ ١٩٨٩، الفائق ٤/ ٥٣.

(٢) في (م) : (هو).

(٣) غريب ابن قتيبة ١/ ٥٨٩، الغريبين ٦/ ١٩٨٩، الفائق ٤/ ٥٣.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٨، في مادّة (كثر).

(٥) التّخريج السّابق.

(٦) غريب الخطّابيّ ١/ ٨٧، الغريبين ٦/ ١٩٨٩.

● (ورق) فِي الحَدِيثِ: «**فِي الرِّقَةِ رُبُعُ العُشْرِ**»(١).

وَهِيَ الدَّراهِمُ خاصَّةً.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ: «**عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الخَيْلِ، وَالرَّقِيقِ، فَهاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَةِ**»(٢).

أَي: الوَرِقِ، وَجَمْعُها: رِقاتٌ وَرِقُونٌ(٣). وَفِي المَثَلِ: وِجْدانُ الرِّقِينِ يُغَطِّي أَفْنَ الأَفِينِ(٤)، أَي: الغِنَى وِقايَةٌ لِلحُمْقِ.

وَفِي حَدِيثِ المُلاعَنَةِ: «**إِنْ جاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ**»(٥).

وَهُوَ الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ السَّوادِ وَالغُبْرَةِ. وَمِنْهُ يُقالُ لِلرَّمادِ أَوْرَقُ، وَلِلحَمامَةِ وَرْقاءُ، وَأَرادَ بِهِ: الأُدْمَةَ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ حِينَ ذَكَرَ الفِتْنَةَ: «**قالَ: فَإِنْ دُخِلَ عَلَيْكَ فَكُنْ مِثْلَ الجَمَلِ الأَوْرَقِ الثِّفالِ**»(٦).

هُوَ ما ذَكَرْناهُ مِنَ الَّذِي لَوْنُهُ بَياضٌ إِلَى سَوادٍ، يُقالُ: هُوَ أَطْيَبُ الإِبِلِ لَحْمًا، وَلَيْس بِمَحْمُودٍ عِنْدَ العَرَبِ فِي عَمَلِهِ وَسَيْرِهِ.

---

(١) صحيح البخاريّ ٢/ ٥٢٧-٥٢٨، ح (١٣٨٦)، كتاب الزّكاة، باب زكاة الغنم.
(٢) مسند أحمد ١/ ١٤٥، ح (١٢٣٣)، سنن أبي داود ٢/ ١٠١، ح (١٥٧٤)، كتاب الزّكاة، باب في زكاة السّائمة، وغيرهما.
(٣) (وَرِقونٌ) ساقط من (س).
(٤) المَثَل في: الجمهرة ٢/ ٣٣٩، المستقصى ٢/ ٣٧٢.
(٥) سنن أبي داود ٢/ ٢٧٨، ح (٢٢٥٦)، كتاب الطّلاق، باب في اللّعان.
(٦) غريب أبي عبيد ٤/ ٨١، الفائق ٤/ ٥٥.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ لِعَمّارٍ : أَنْتَ طَيِّبُ طَيِّبُ**[١] **الوَرَقِ**»[٢].

وَأَرادَ بِالوَرَقِ : النَّسْلَ وَالوَلَدَ ؛ تَشْبِيهًا لَهُمْ بِالوَرَقِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ مِنَ الأَغْصانِ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**ضِرْسُ الكافِرِ فِي النّارِ مِثْلُ وَرْقانِ**[٣]»[٤].

وَهُوَ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ مِنَ جِبالِ العَرَبِ[٥].

● (ورك) فِي الحَدِيثِ : «**كَرِهَ أَنْ يَسْجُدَ الرَّجُلُ مُتَوَرِّكًا**»[٦].

يَعْنِي أَنْ يَرْفَعَ وَرِكَهُ حَتَّى يُفْحِشَ فِي ذَلِكَ، وَيُقالُ : هُوَ أَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِعَقِبَيْهِ فِي السُّجُودِ. وَكانَ مُجاهِدٌ لا يَرَى بَأْسًا بِتَوَرُّكِ الرَّجُلِ عَلَى رِجْلِهِ اليُمْنَى فِي الأَرْضِ الـمُسْتَحِيلَةِ فِي الصَّلاةِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٧] : التَّوَرُّكُ : وَضْعُ الوَرِكِ عَلَيْها، وَقِيلَ : التَّوَرُّكُ فِي الصَّلاةِ عَلَى ضَرْبَيْنِ : **أَحَدُهُما** : سُنَّةٌ، **وَالآخَرُ** : مَكْرُوهٌ. أَمّا السُّنَّةُ فَأَنْ يُنَحِّيَ رِجْلَيْهِ فِي

---

(١) «**طَيِّبُ**» ساقط من (س).

(٢) غريب الخطّابيّ ١/ ٧١٧، الغريبين ٦/ ١٩٩٠.

(٣) في (م) : «**وَرِقان**»، وسائر النّسخ : «**وَرْقان**».

(٤) مسند أحمد ٢/ ٣٢٨، ح (٨٣٢٧)، المستدرك للحاكم ٤/ ٣٦٧، ح (٨٧٥٩)، كتاب الأهوال. والرّواية فيهما : «**مثل أُحُد** ... **وفخذه مثل ورقان** ...».

(٥) في معجم البلدان ٤/ ٤٥٣ : وَرِقان - بالفتح ثمّ الكسر والقاف وآخره نون بوزن ظَرِبان -، ويُروى بسكون الرّاء ... وهو جبلٌ أسودُ بين العرجِ والرّويثة على يمين الـمُصعِد من المدينة إلى مكّة

(٦) المعجم الكبير ٩/ ٢٦٦، ح (٢٩٤٢).

(٧) غريب أبي عبيد ٢/ ١٠٩-١١٠.

التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ، وَيُفْضِيَ بِوَرِكِهِ إِلَى الأَرْضِ، وَأَمّا الـمَكْرُوهُ: فَأَنْ يَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى وَرِكَيْهِ فِي الصَّلاةِ وَهُوَ قائِمٌ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**نَهَى أَنْ يُجْعَلَ فِي وِراكٍ صَلِيبٌ**»(١).

الوِراكُ: ثَوْبٌ يُحَفُّ بِهِ الرَّحْلُ، (وَالـمِيرَكَةُ: تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ(٢) الرَّحْلِ يَضَعُ الرَّجُلُ)(٣) رِجْلَهُ عَلَيْها، وَهِيَ التَّوْرِكَةُ.

وَفِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ(٤): (٥) «**قالَ فِي الرَّجُلِ يُسْتَحْلَفُ إِنْ كانَ** ١٨٩/ أ **مَظْلُوماً فَوَرَّكَ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ جَزَى عَنْهُ، وَإِنْ كانَ ظالِمًا لَمْ يَجْزِ عَنْهُ**»(٦).

أَرادَ فِي التَّوْرِيكِ: أَنْ يَذْهَبَ فِي يَمِينِهِ إِلَى مَعْنًى غَيْرِ مَعْنَى الـمُسْتَحْلِفِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: فُلانٌ وَرَّكَ دِينَهُ عَلَى فُلانٍ، أَيْ: حَمَلَهُ عَلَيْهِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً تَكُونُ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوَرِكٍ عَلَى ضِلَعٍ**»(٧).

أَيْ: يَصْطَلِحُونَ عَلَى أَمْرٍ واهٍ لا نِظامَ لَهُ؛ لأَنَّ الوَرِكَ لا يَسْتَقِيمُ

---

(١) الغريبين ٦/ ١٩٩٠، الفائق ٤/ ٥٤.

(٢) (يدي) ساقط من (ص).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٤) هو النّخعيّ.

(٥) في (م): (أنّه).

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٢٧، الغريبين ٦/ ١٩٩٠.

(٧) مسند أحمد ١/ ١٣٣، ح (٦١٦٨)، سنن أبي داود ٤/ ٩٤، ح (٤٢٤٢)، كتاب الفتن، باب ذِكر الفتن ودلائلها، المجموع المغيث ٣/ ٤٠٦.

عَلَى الضِّـلَعِ وَلا يَتَرَكَّبُ عَلَيْهِ.

● (ورم) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّـهُ ﷺ**[١] **كانَ يَقُومُ**[٢] **حَتَّى تَرِمَ قَدَماهُ - أَيْ: تَتَوَرَّمَ مِنْ كَـثْـرَةِ القِيامِ -، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقالَ: أَفَلا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟**»[٣].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «**أَنَّهُ قالَ فِي اسْتِخْلافِ عُمَرَ: قَدْ وَلَّيْتُ أُمُورَكُمْ خَيْرَكُمْ، فَكُلُّكُمْ وَرِمَ أَنْفُهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الأَمْرُ مِنْ دُونِهِ**»[٤].

مَعْناهُ: امْتَلأَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبـًا. وَذَكَر الأَنْفَ مِنْ بَيْنِ سائِرِ الأَعْضاءِ؛ لأَنَّ عَلامَةَ الغَضَبِ تَظْهَرُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ مَجْرَى النَّفَسِ، كَما يُقالُ عِنْدَ الكِبْرِ: شَمَخَ بِأَنْفِـهِ.

● (وره) وَفِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ: «**أَنَّ الحُتاتَ قالَ لَهُ: وَاللهِ إِنَّكَ لَضَئِيلٌ، وَإِنَّ أُمَّكَ لَوَرْهاءُ**»[٥].

وَهِيَ مِنَ النِّساءِ الـمُتَساقِطَةُ حُمْقـًا أَوْ هَوَجـًا، وَالرَّجُلُ أَوْرَهُ وَوَرِهٌ. وَالضَّئِيلُ: النَّحِيفُ الجِسْمِ، وَكَذَلِكَ كانَ الأَحْنَفُ.

● (وري) فِي الحَدِيثِ: «**لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحـًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ**

---

(١) «**أنه ﷺ**» ساقط من (ص).

(٢) في (ص): «- عليه السلام -».

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٣٨٠، ح (١٠٧٨)، أبواب التهجّد، باب قيام النّبيّ ﷺ حتّى ترم قدماه.

(٤) سبق تخريجه ص٩٧، في مادّة (نضد).

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٣٦، المجموع المغيث ٣/ ٤٠٧، الفائق ٤/ ٥٥.

مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا»(١).

هُوَ مِنَ الوَرْيِ، وَهُوَ أَنْ يَأْكُلَ القَيْحُ جَوْفَهُ فَيُفْسِدَ رِئَتَهُ. وَرَجُلٌ مَوْرِيٌّ : غَيْرُ مَهْمُوزٍ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**كانَ إذا أَرادَ سَفَرًا وَرَّى بِغَيْرِهِ**»(٢).

قالَ(٣) أَبُو عَمْرٍو : وَالتَّوْرِيَةُ السَّتْرُ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ(٤) : وَلا أَراهُ إِلّا مَأْخُوذًا مِنْ وَراءِ الإِنْسانِ ؛ لأَنَّهُ إِذا وَرّاهُ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهُ وَراءَ ظَهْرِهِ.

فِي الحَدِيثِ : «**فِي الشَّوِيِّ**(٥) **الوَرِيِّ مُسِنَّةٌ**»(٦).

الوَرِيُّ : السَّمِينُ، فَعِيلٌ فِي مَعْنَى فاعِلٍ، وَهُوَ الوارِيُّ أَيْضًا.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ جاءَتْهُ امْرَأَةٌ جَلِيلَةٌ، فَحَسَرَتْ عَنْ ذِراعَيْها فَإِذا كُدُوحٌ، وَقالَتْ : هَذا مِنَ احْتِراشِ الضِّبابِ، فَقالَ : لَوْ أَخَذْتِ الضَّبَّ فَوَرَّيْتِهِ، ثُمَّ دَعَوْتِ بِمِكْتَفَةٍ فَثَمَّلْتِهِ، كانَ أَشْبَعَ**»(٧).

قَوْلُهُ : «**وَرَّيْتِهِ**»، أَيْ : رَوَّغْتِهِ فِي الدَّسَمِ، مِنْ قَوْلِكَ : لَحْمٌ وارٍ،

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٢٧٩، ح (٥٨٠٢)، كتاب الأدب، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشّعر حتّى يصدّه عن ذِكر الله والعِلم والقرآن، صحيح مسلم ٤/ ١٧٦٩، ح (٢٢٥٨)، كتاب الشّعر.

(٢) صحيح البخاريّ ٤/ ١٦٠٣، ح (٤١٥٦)، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك.

(٣) (قال) زيادة من (المصريّة).

(٤) غريب أبي عبيد ١/ ١٩٨.

(٥) الشّويّ : جمع شاةٍ.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص١٦١، في مادّة (لغو).

(٧) الغريبين ٦/ ١٩٩٣، النّهاية ٥/ ١٧٩.

أَيْ : سَمِينٌ، وَجَزُورٌ وارٍ، أَيْ : سَمِينُ اللَّحْمِ. وَقَوْلُهُ : «**فَثَمَّلْتِهِ**»، أَيْ : أَصْلَحْتِهِ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**حَتَّى أَوْرَى قَبسًا لِقابِسٍ**[1]»[2].

أَيْ : أَظْهَرَ نُورًا مِنَ الحَقِّ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، يُقالُ : وَرَى الزَّنْدُ يَرِي وَوَرِيَ يَرَى، وَأَوْراهُ غَيْرُهُ.

---

(١) في جميع النّسخ : «**قَبَسَ القابِسِ**»، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة - والنّقل عنه - وسائر كتب الغريب.

(٢) سبق تخريجه ص١٥٣، في مادّة (نكل)، وانظر : الغريبين ٦/ ١٩٩٣.

فصل الواو مع الزاي

• **(وزر)** فِي الحَدِيثِ : «**وَزِيراي فِي السَّماءِ ووَزِيراي فِي الأَرْضِ**»(١).

الوَزِيرُ : الَّذِي يُؤازِرُهُ فَيَحمِلُ عَنْهُ ما حَمَلَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صاحِبُهُ الَّذِي يَفْزَعُ إِلَى رَأْيِهِ وَتَدْبِيرِهِ، فَهُوَ مَلْجَأٌ لَهُ وَمَفْزَعٌ. وَالوَزَرُ : الـمَكانُ الَّذِي يُلْتَجَأُ إِلَيْهِ فِي الجَبَلِ.

• **(وزع)** فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ شُكِيَ إِلَيْهِ بَعْضُ عُمّالِهِ، فَقالَ : أَنا أُقِيدُ مِنْ وَزَعَةِ اللهِ ؟!**»(٢).

جَمْعُ وازِع، وَهُوَ الَّذِي يَكُفُّ النّاسَ، وَيَمْنَعُهُمْ عَنِ الشَّرِّ، وَيَمْنَعُ الشَّرَّ عَنْهُمْ. وَأَصْلُهُ مِنَ الكَفِّ وَالـمَنْعِ.

وَمِنْهُ قَوْلُ الحَسَنِ : «**لا بُدَّ لِلنّاسِ مِنْ وَزَعَةٍ**»(٣).

يَعْنِي : مَنْ يَكُفُّهُمْ وَيَمْنَعُهُمْ مِنَ الشَّرِّ، وَهُوَ السُّلْطانُ.

وَكَذَلِكَ(٤) فِي الحَدِيثِ : «**ما يَزَعُ السُّلْطانُ أَكْثَرُ مِمّا يَزَعُ القُرْآنُ**»(٥).

أَرادَ : مَنْ يَكُفُّهُ خَوْفُ السُّلْطانِ عَنِ ارْتِكابِ العَظائِمِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَكُفُّهُ

---

(١) سنن التّرمذيّ ٥/ ٦١٦، ح (٣٦٨٠)، كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

(٢) المعجم الكبير ٢٠/ ٤٠٣، ح (٩٦٣)، غريب أبي عبيد ٣/ ٢٢٨، الغريبين ٦/ ١٩٩٥، الفائق ٣/ ٢٣٤.

(٣) طبقات ابن سعد ٧/ ١٥٩، سِيَر أعلام النّبلاء ٧/ ١٥٩.

(٤) في (س) و (المصريّة) : (لذلك).

(٥) تفسير القرطبيّ ٦/ ٣٢٥.

خَوْفُ اللهِ - تعالى -.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ أَيْضًا : «**إِنَّ الـمُغِيرَةَ رَجُلٌ وازِعٌ**»(١).

هُوَ مِنْ وَزَعْتُ الرَّجُلَ عَنِ الشَّيْءِ : إِذا كَفَفْتَهُ، وَالوازِعُ فِي الجَيْشِ : هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ أَمْرَهُمْ، وَيَضَعُهُمْ مَواضِعَهُمْ(٢)، وَيَرُدُّ مَنْ شَذَّ مِنْهُمْ، كَالنَّقِيبِ فِيهِمْ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ خَرَجَ لَيْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضانَ وَالنّاسُ أَوْزاعٌ** - أَيْ : فِرَقٌ، وَكانُوا يَنْتَفِلُونَ بَعْدَ الفَرْضِ أَفْرادًا -، فَقالَ : لَوْ جَمَعْناهُمْ عَلَى قارِئٍ، وَأَمَرَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَأَمَّهُمْ، ثُمَّ قالَ : نِعْمَ البِدْعَةُ هَذِهِ، وَالَّتِي(٣) **تنامُونَ عَنْها أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي**(٤) **تَقُومُونَ فِيها**»(٥).

يَعْنِي : صَلاةَ أَوَّلِهِ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ فِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عاصِمٍ : «**لا يُوزَعُ رَجُلٌ عَنْ جَمَلٍ يَخْطِمُهُ**»(٦).

أَيْ : لا يُمْنَعُ مِنْهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ : وَزَعْتُهُ عَنِ الأَمْرِ، وَمَعْناهُ : لا يَأْخُذُ عَلَى ضِرابِ الفُحُولَةِ عَسْبًا.

---

(١) غريب ابن قتيبة ١/ ٥٥٧، الفائق ٣/ ٢٦٨.

(٢) في (م) : (في مواضعهم).

(٣) في (س) : «**والَّذي**».

(٤) في (س) : «**الَّذي**».

(٥) صحيح البخاريّ ٢/ ٧٠٧، ح (١٩٠٦)، كتاب الصّلاة، باب فضل مَن قام رمضان.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص٢٨، في مادّة (كثر).

وَفِي حَدِيثِ جابرٍ : «**لَمّا قُتِلَ أَبـوُهُ، قالَ : فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْ وَجْهِهِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ فَلا يَزَعُنِي**»(١).

أَيْ : لا يَزْجُرُنِي.

● (وزغ) وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ مَرَّ بِالحَكَمِ بْنِ العاصِ**(٢) **أَبِي مَرْوانَ**(٣)، **فَجَعَلَ يَغْمِزُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِهِ وَزَغـاً، فَرَجَفَ مَكانَهُ**»(٤).

١٨٩/ب الوَزَغُ : الِارْتِعاشُ، وَأَصْلُهُ : مِنْ تَوْزِيغِ الجَنِينِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَهُوَ حَرَكَـتُهُ، يُقالُ : / وَزَغَ الجَنِينُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَأَوْزَغَتِ النّاقَةُ : إِذا رَمَتْ بِبَوْلِها شَـيْئًا شَـيْئًا. وَمِنْهُ قِيلَ لِسام أَبْرَصَ : وَزَغٌ ؛ لِخِفَّتِهِ وَسُرْعَةِ حَرَكَتِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّـهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الأَوْزاغِ**»(٥).

---

(١) صحيح البخاريّ ٤/ ١٤٩٥، ح (٣٨٥٢)، كتاب المغازي، باب مَن قتل من المسلمين يوم أُحد، بلفظ : «**فجعل أصحاب النّبيّ ﷺ ينهوني، والنّبيّ ﷺ لم ينهه**»، وهو بلفظه في : الغريبين ٦/ ١٩٩٥.

(٢) (**بن العاص**) ساقط من (ص) و (م).

(٣) الحكم بن أبي العاص بن أميّة بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصيّ القرشيّ الأمويّ، عمّ عثمان بن عفّان، وأبو مروان بن الحكم، كان من مسلمة الفتح، أخرجه الرّسول ﷺ من المدينة وطرده عنها، فنزل الطّائف، ولم يزل بها حتّى استقدمه عثمان في خلافته إلى المدينة. توفّي في آخر خلافة عثمان قبل القيام على عثمان بأشهر.

انظر : الاستيعاب ١/ ٣٥٩.

(٤) الإصابة ٣/ ٦١٢، أسد الغابة ٥/ ٤١٩، غريب الخطّابيّ ١/ ٥٤٢.

(٥) صحيح البخاريّ ٣/ ١٢٠٤، ح (٣١٣١)، كتاب بدء الخَلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، صحيح مسلم ٤/ ١٧٥٧، ح (٢٢٣٧)، كتاب السّلام، باب =

وَهُوَ جَمْعُ وَزَغٍ، كَما ذَكَرْناهُ[١].

● (وزن) فِي الحَدِيثِ : «**نَهى عَنْ بَيْعِ الثِّمارِ قَبْلَ أَنْ تُوزَنَ**»[٢].
مَعْناهُ : قَبْلَ أَنْ تُحْزَرَ وَتُخْرَصَ، سَمّاهُ وَزْنًا ؛ لأَنَّ الخارِصَ يُقَدِّرُها فَيَكُونُ كَالوَزْنِ لَها.

= استحباب قتل الوزغ.

(١) في (س) : (ذكرنا).

(٢) صحيح البخاريّ ٢/ ٧٨٢، ح (٢١٣٠)، كتاب السّلم، باب السّلم إلى مَن ليس عنده أصل، صحيح مسلم ٣/ ١١٦٧، ح (١٥٣٧)، كتاب البيوع، باب النّهي عن بيع الثّمار قبل بُدوّ صلاحها بغير شرط القطع.

فصل الواو مع السين

• (وسد) فِي الحَدِيثِ: «أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ شُرَيْحٌ الحَضْرَمِيُّ، فَقالَ: ذاكَ رَجُلٌ لا يَتَوَسَّدُ القُرْآنَ»[١].

فِيهِ مَعْنَيانِ، **أَحَدُهُما**: أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الـمَدْحِ لَهُ، فَيَكُونَ مَخْرَجُ الكَلامِ: أَنَّهُ لا يَنامُ عَنِ القُرْآنِ، وَلَكِنْ يَتَهَجَّدُ بِهِ، فَإِذا نامَ النّاسُ وَتَوَسَّدُوا قامَ بِكِتابِ اللهِ جَلَّ وَعَزَّ، فَصارَ لَهُ كَالوِسادَةِ. وَمِثْلُهُ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ: «**مَنْ قَرَأَ ثَلاثَ آياتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَبِتْ مُتَوَسِّدًا لِلقُرْآنِ**»[٢]. **وَالـمَعْنَى الآخَرُ**: أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الذَّمِّ، فَمَعْناهُ: أَنَّهُ رَجُلٌ لا يَقْرَأُ القُرْآنَ وَلا يَحْفَظُهُ، فَإِذا نامَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنَ القُرْآنِ شَيْءٌ.

وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الدَّرْداءِ: «**لأَنْ تَتَوَسَّدَ العِلْمَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَوَسَّدَ الجَهْلَ**»[٣]. فَجَعَلَ العِلْمَ إِذا نامَ مَعَهُ كَالوِسادَةِ لَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حاتِمٍ: «**فِي قَوْلِهِ**: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾[٤] - **إِلَى آخِرِهِ - فَقالَ ﷺ: إِنَّ وِسادَكَ إِذَنْ لَعَرِيضٌ**»[٥].

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٤٤٩، ح (١٥٨١٥).

(٢) الأضداد لابن الأنباريّ ص١٨٧-١٨٨، الغريبين ٦/ ١٩٩٧، الفائق ٤/ ٥٩.

(٣) الأضداد لابن الأنباريّ ص١٨٨، الفائق ٤/ ٥٩، النّهاية ٥/ ١٨٢.

(٤) سورة البقرة آية ١٨٧.

(٥) صحيح البخاريّ ٤/ ١٦٤٠، ح (٤٢٣٩)، كتاب التّفسير، باب: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٣١، المجموع المغيث ٣/ ٤١١.

مَعْناهُ : إِنَّ نَوْمَكَ إِذًا طَوِيلٌ[(١)]، كَنَى بِالوِسادَةِ عَنِ النَّوْمِ ؛ (لأَنَّ النَّائِمَ يَتَوَسَّدُ. وَيَحْتَمِلُ : أَنَّ الوَسائِدَ)[(٢)] كِنايَةٌ عَنْ مَوْضِعِهِ مِنْ رَأْسِهِ وَعُنُقِهِ ؛ لأَنَّ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : **«إِنَّكَ إِذًا عَرِيضُ القَفا»**[(٣)]. يُقالُ لِلرَّجُلِ الغَبِيِّ : إِنَّهُ عَرِيضُ القَفا، وَيَحْتَمِلُ : أَنَّهُ أَرادَ : إِنَّكَ غَلِيظُ الرَّقَبَةِ وافِرُ اللَّحْمِ ؛ لأَنَّ مَنْ أَكَلَ بَعْدَ الصُّبْحِ لَمْ يَنْهَكْهُ الصَّوْمُ.

● **(وسط)** فِي الحَدِيثِ : **«شَغَلُونا عَنْ صَلاةِ الوُسْطَى - صَلاةِ العَصْرِ - مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نارًا»**[(٤)].

اخْتَلَفَ العُلَماءُ فِي الصَّلاةِ الوُسْطَى، فَالأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّها صَلاةُ العَصْرِ ؛ لِظاهِرِ الحَدِيثِ، وَلأَنَّها بَيْنَ صَلاتَيْنِ مِنْ صَلاةِ النَّهارِ ؛ الفَجْرِ وَالظُّهْرِ، وَصَلاتَيْنِ مِنْ صَلاةِ اللَّيْلِ، وَهُما : المَغْرِبُ وَالعِشاءُ، فَهِيَ وُسْطَى بِذَلِكَ. وَقالَ آخَرُونَ : هِيَ صَلاةُ الظُّهْرِ ؛ لأَنَّها فِي وَسَطِ النَّهارِ.

وَقالَ قَوْمٌ : هِيَ صَلاةُ الصُّبْحِ ؛ لأَنَّها مُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَ النَّهارِ المَحْضِ، وَاللَّيْلِ المَحْضِ، وَإِنَّما الاخْتِلافُ فِيها[(٥)]؛ لأَنَّها مُطْلَقَةٌ فِي ظاهِرِ

---

(١) في (ص) و (س) و (م) : (طويل)، وهو الموافق للمجموع المغيث، وفي (المصريّة) : (لطويل)، وهو الموافق لغريب الخطّابيّ.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٣) صحيح البخاريّ ٤/ ١٦٤٠، ح (٤٢٤٠)، كتاب التّفسير، باب : ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ ، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٣٢، المجموع المغيث ٣/ ٤١١.

(٤) مسند أحمد ١/ ٨١، ح (٦١٧)، سنن سعيد بن منصور ٣/ ٨٩٨، ح (٣٩٣)، كتاب التّفسير، تفسير سورة البقرة، الغريبين ٦/ ١٩٩٨.

(٥) في (ص) : (فيه).

الكِتابِ، فَعَلَى ذَلِكَ يُمْكِنُ أَنْ يُقالَ : إِنَّما أُطْلِقَ إِبْهامـًا لِتَعْيينِها تَوْفِيرًا لِلدَّواعِي عَلَى الصَّلَواتِ جُمَعَ، لإِدْراكِ الـمُحافَظَةِ عَلَى الوُسْطَى. وَاللهُ أَعْلَمُ.

فِي الحَدِيثِ : «**انْظُرُوا رَجُلاً وَسِيطـًا فِيكُمْ**»[1].

أَيْ : حَسِيبـًا فِي قَوْمِهِ، يُقالُ : وَسُطَ وَساطَةً وَسِطَةً.

● (وسع) فِي حَدِيثِ جابِرٍ «**قالَ : كُنْتُ مَعَهُ ﷺ فِي بَعْضِ الغَزَواتِ وَجَمَلِي فِيهِ قِطافٌ - وَهُوَ الإِبْطاءُ فِي السَّيْرِ -، فَضَرَبَ ﷺ عَجُزَهُ فانْطَلَقَ أَوْسَعَ جَمَلٍ رَكِبْتُهُ قَطُّ**»[2].

يُرِيدُ : أَعْجَلَ جَمَلٍ سَيْرًا، يُقالُ : جَمَلٌ وَساعٌ، وَسَيْرٌ وَسِيعٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّكُمْ لَنْ تَسَعُوا النّاسَ بِأَمْوالِكُمْ، فَسَعُوهُمْ بِأَخْلاقِكُمْ**»[3].

مَعْناهُ : لا تَتَّسِعُ[4] أَمْوالُكُمْ لِلإِنْفاقِ عَلَى النّاسِ، فَلْتَتَّسِعُ[5] أَخْلاقُكُمْ لِمُعاشَرَتِهِمْ وَصُحْبَتِهِمْ.

● (وسق) فِي الحَدِيثِ : «**لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»[6].

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٣٨، في مادّة (كرب).
(٢) مسند أحمد ٣/ ٣٥٨، ح (١٤٩٢٥).
(٣) مسند أبي يعلى ١١/ ٤٢٨، ح (٦٥٥٠)، المجموع المغيث ٣/ ٤١٣.
(٤) في (س) : (لا تسع).
(٥) في (س) : (فلتسع).
(٦) صحيح البخاريّ ٢/ ٥٢٤، ح (١٣٧٨)، كتاب الزّكاة، باب زكاة الورِق، صحيح مسلم ٢/ ٦٧٤، ح (٩٧٩)، كتاب الزّكاة.

الوَسْقُ : سِتُّونَ صاعـًا بِصاعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالصّاعُ : خَمْسَةُ أَرْطالٍ وَثُلُثٍ، فَيَكُونُ الوَسْقُ عَلَى هَذا الحِسابِ مِائَةً وَسِتِّينَ مَنـًا، وَخَمْسَةُ أَوْسُقٍ : ثَمانُ مِائَةِ مَنٍ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ رَجُلاً كانَ يَجُوزُ الـمُسْلِمِينَ وَيَقُولُ : اسْتَوْسِقُوا**»(١).

أَيِ : اجْتَمِعُوا وَلا تَفَرَّقُوا، يُقالُ : وَسَقْتُ الإِبِلَ، أَيْ : جَمَعْتُها لِئَلّا تَنْتَشِرَ، فَاسْتَوْسَقَتْ، أَيِ : اجْتَمَعَتْ وَانْضَمَّتْ. وَالجامِعُ لَها : واسِقٌ، وَالإِبِلُ الـمُجْتَمِعَةُ : وَسِيقَةٌ.

● **(وسل)** فِي الحَدِيثِ : «**آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ**»(٢).

أَيِ : القُرْبَةَ وَالزُّلْفَةَ، وَيُقالُ : فُلانٌ يَتَوَسَّلُ إِلَى فُلانٍ بِكَذا، أَيْ : يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ.

● **(وسم)** فِي الحَدِيثِ : «**تُنْكَحُ الـمَرْأَةُ لِمِيسَمِها**(٣) **وَمالِها وَحَسَبِها**»(٤).

الـمِيسَمُ : الحُسْنُ، مِنَ الوَسامَةِ، وَرَجُلٌ وَسِيمٌ، وَامْرَأَةٌ وَسِيمَةٌ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ فِي صِفَتِهِ عليه السلام : «**وَسِيمٌ**»(٥).

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ١١٢، الغريبين ٦/ ٢٠٠٠، الفائق ١/ ٣٣٢.

(٢) صحيح البخاريّ ١/ ٢٢٢، ح (٥٨٩)، كتاب الأذان، باب الدّعاء عند النّداء.

(٣) في (ص) : «**ولجمالها**».

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ١٩٥٨، ح (٤٨٠٢)، كتاب النّكاح، باب في الأكفاء في الدّين، صحيح مسلم ٢/ ١٠٨٦، ح (١٤٦٦)، كتاب الرّضاع، باب استحباب نكاح ذات الدّين، وهو فيهما بدون : «**لِميسمها**»، وهو بلفظه في : غريب أبي عبيد ٢/ ٩٣، المجموع المغيث ٣/ ٤١٤.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص٥٢، في مادّة (كسر).

وَهُوَ الحَسَنُ الوَضِيءُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ رَجُلاً مِنَ الجِنِّ جاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالَ : كُنْتُ امْرَءًا آمُرُ بِإِفْسادِ الطَّعامِ، وَقَطْعِ الأَرْحامِ، وَإِنِّي تائِبٌ إِلَى اللهِ - تعالى -، فَقالَ عَلَيْهِ السَّلامُ : بِئْسَ عَمَلُ الشَّيْخِ المُتَوَسِّمِ (- وَهُوَ المُتَحَلِّي بِسِمَةِ الشُّيُوخِ -)[1] وَالشّابِّ المُتَلَوِّمِ**»[2].

المُتَعَرِّضُ لِلّائِمَةِ بِالفِعْلِ القَبِيحِ، كَما يُقالُ : تَحَمَّدَ مِنَ الحَمْدِ، وَتَحَبَّبَ وَتَوَدَّدَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**كانَ ﷺ فِي حائِطٍ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ**»[3].

أَيْ : يُعْلِمُ عَلَيْها بِالكَيِّ. وَالمِيسَمُ : الحَدِيدُ الَّذِي يُوسَمُ بِهِ، وَهُوَ المِكْوَى.

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٢) ميزان الاعتدال١/٣٣٨، لسان الميزان ١/٣٥٦، الضّعفاء الكبير ١/٩٩، ح (١١٥)، غريب الخطّابيّ ١/٦٩٦-٦٩٧.

(٣) صحيح البخاريّ ٢/٥٤٦، ح (١٤٣١)، كتاب الزّكاة، باب وسم الإمام إبل الصّدقة بيده، صحيح مسلم ٣/١٦٧٤، ح (٢١١٩)، كتاب اللّباس والزّينة، باب جواز وسم الآدميّ الوجه .. وهو فيهما : «**يسم إبل الصّدقة**»، بدون «**في حائط**»، المجموع المغيث ٣/٤١٥.

فصل الواو مع الشين

● (وشب) فِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ : إِنِّي أَرَى مَعَكَ[١] أَوْشابـًا»[٢].
الأَوْشابُ وَالأَوْباشُ : وَهُمُ[٣] الأَخْلاطُ مِنَ النّاسِ، وَالأُشابَةُ أَيْضًا، وَجَمْعُها أَشايِبُ.

● (وشج) فِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ السُّلَمِيِّ فِي ذِكْرِ السَّنَةِ : «وَأَفْنَتْ / أُصُولَ الوَشِيجِ»[٤]. ١٩٠/ أ
الوَشِيجُ : ما الْتَفَّ مِنَ الشَّجَرِ، وَمِنْهُ يُقالُ : رَحِمٌ واشِجَةٌ، أَيْ: مُشْتَبِكَةٌ، أَرادَ : أَنَّ السَّنَةَ أَذْهَبَتْ أُصُولَ الشَّجَرِ ؛ لِقِلَّةِ النَّدَى فِي الثَّرَى.

● (وشح) فِي حَدِيثِ عائِشَةَ : «كانَ ﷺ يَتَوَشَّحُنِي، وَيَنالُ مِنْ رَأْسِي»[٥].
(يَتَوَشَّحُنِي، أَيْ : يُعانِقُنِي. وَيَنالُ مِنْ رَأْسِي)[٦]، أَيْ : يُقَبِّلُنِي.

● (وشر) فِي الحَدِيثِ : «لَعَنَ اللهُ الواشِرَةَ وَالـمُسْتَوْشِرَةَ»[٧].

---

(١) في (س) : «إنّي مُعدٌّ».
(٢) صحيح البخاريّ ٢/ ٩٧٤، ح (٢٥٨١)، كتاب الشّروط، باب الشّروط، بلفظ : «أَشْوابـًا». وانظر : فتح الباري ٥/ ٤٠٠، ح (٢٧٣١)، وهو بلفظه في : تأريخ الطّبريّ ٢/ ١١٩، الغريبين ٦/ ٢٠٠١، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٦٧.
(٣) (وهم) ساقط من سائر النّسخ.
(٤) سبق تخريجه ص١٣٧، في مادّة (نقد).
(٥) مسند أحمد ٦/ ١٨٧، ح (٢٦٠٥٨)، سنن البيهقيّ الكبرى ١/ ٣١٢، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فيما فوق الإزار.
(٦) ما بين القوسين ساقط من (م).
(٧) مسند الرّبيع ١/ ٣٧١، ح (٩٧٥)، غريب أبي عبيد ١/ ١٦٦.

وَفِي رِوايَةٍ : «**الـمُوتَشِرَةَ**»(١). وَهِيَ الَّتِي تَشِرُ أَسْنانَها حَتَّى يَكُونَ لَها أُشُرٌ، وَهِيَ تَحَدُّدٌ وَرِقَّةٌ فِي أَسْنانِ الشُّبّانِ، تَفْعَلُهُ الكَبِيرَةُ السِّنِّ تَشَبُّهًا بِالشَّوابِّ.

● **(وشظ)** فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : «**إِيّاكُمْ وَالوَشائِظَ**»(٢).

أَرادَ : السِّفِلَ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : الأَوْشاظُ : الدُّخَلاءُ فِي القَوْمِ، وَلَيْسُوا مِنْهُمْ، الواحِدُ وَشِيظٌ. وَقالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الوَشِيظَةُ : التّابِعَةُ.

● **(وشع)** فِي الحَدِيثِ : «**وَالـمَسْجِدُ يَوْمَئِذٍ وَشِيعٌ بِسَعَفٍ**»(٣).

الوَشِيعُ : شَرِيجَةٌ مَنْسُوجَةٌ مِنَ السَّعَفِ تُلْقَى عَلَى خُشُبِ السَّقْفِ. وَجَمْعُها : وَشائِعُ. وَيُقالُ : الوَشِيعُ : عَرِيشٌ يُبْنَى لِلرَّئِيسِ فِي العَسْكَرِ يُشْرِفُ مِنْهُ عَلَى عَسْكَرِهِ.

«**وَكانَ أَبُو بَكْرٍ مَعَهُ ﷺ فِي الوَشِيعِ**»(٤).

يَعْنِي : العَرِيشَ يَوْمَ بَدْرٍ.

● **(وشق)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ أُتِيَ ﷺ بِوَشِيقَةٍ يابِسَةٍ مِنْ لَحمِ صَيْدٍ، فَقالَ : إِنِّي حَرامٌ**»(٥).

الوَشِيقَةُ : هِيَ اللَّحْمُ يُغْلَى قَلِيلاً وَلا يُنْضَجُ تامًّا لِئَلّا يَتَهَرَّى، ثُمَّ

---

(١) (وفي رواية : «**الموتشرة**») ساقط من (ص).

(٢) غريب الخطّابيّ ٣/١١٦، الغريبين ٦/٢٠٠١، الفائق ٤/٦٢.

(٣) الغريبين ٦/٢٠٠٢، الفائق ٤/٦٢.

(٤) الغريبين ٦/٢٠٠٢، الفائق ٤/٦٢.

(٥) مسند إسحاق بن راهويه ٢/٥٢٨، ح (١١٠٩).

يُحْمَلُ فِي الأَسْفارِ، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ : أَنَّهُ القَدِيدُ لا تَمَسُّهُ النّارُ، يُقالُ : وَشَقْتُ اللَّحْمَ فاتَّشَقَ.

وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ : «**أَنَّهُ قالَ : أَخْطَأَ المُسْلِمُونَ بِأَبِي اليَمانِ**[1] **فَضَرَبُوهُ بِأَسْيافِهِمْ، وَأَنا كُنْتُ أَقُولُ : أَبِي أَبِي، فَلَمْ يَفْهَمُوهُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ تَواشَقَهُ القَوْمُ**»[2].

أَيْ : قَطَّعُوهُ، وَمِنْهُ الوَشِيقَةُ، وَهِيَ القَدِيدُ لِلسَّفَرِ وَغَيْرِهِ.

● **(وشك)** فِي الحَدِيثِ : «**يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الفُراتُ عَنِ الذَّهَبِ، فَلا يَأْخُذْهُ أَحَدٌ**»[3].

مَعْناهُ : يُسْرِعُ. وَالوَشِيكُ : السَّرِيعُ القَرِيبُ، وَقَدْ وَشُكَ - بِالضَّمِّ - يَوشُكُ، أَيْ : سَرُعَ، وَعَجِبْتُ مِنْ وَشْكِ ذَلِكَ وَوُشْكِهِ، وَمِنْ وُشْكانِ ذَلِكَ الأَمْرِ وَوَشْكانِهِ، أَيْ : مِنْ سُرْعَتِهِ، وَقَدْ أَوْشَكَ فُلانٌ يُوشِكُ، أَيْ : أَسْرَعَ السَّيْرَ، وَالعامَّةُ تَقُولُ : يُوشَكُ - بِفَتْحِ الشِّينِ -، وَهِيَ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ.

---

(١) هو حسيل بن جابر العبسيّ القطعي، ويقال : حسل، وهو والد حذيفة بن اليمان، قيل له (اليمان) ؛ لأنّه نسب إلى جدّه اليمان بن الحارث بن قطيعة، استشهد في حياة النّبيّ ﷺ في غزوة أُحُد.

انظر : الاستيعاب ١/ ٢٥١، الإصابة ٢/ ٧٤.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٥٩، الغريبين ٦/ ٢٠٠٢، الفائق ٤/ ٦٢.

(٣) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٦٠٥، ح (٦٧٠٢)، كتاب الفتن، باب خروج النّار، صحيح مسلم ٤/ ٢٢٢٠، ح (٢٨٩٤)، كتاب الفتن وأشراط السّاعة، باب لا تقوم السّاعة حتّى يحسر الفرات عن جبل من ذهب.

● (وشل) فِي حَدِيثِ الحَجّاجِ : «**أَنَّهُ قالَ لِمَنْ حَفَرَ بِئْرًا لَهُ : أَخَسَفْتَ أَمْ أَوْشَلْتَ ؟**»[1].

الوَشَلُ : الماءُ القَلِيلُ الَّذِي يَقْطُرُ، وَقَدْ وَشَلَ يَشِلُ. وَمَعْناهُ : أَحَفَرْتَ إِلَى حُصُولِ الماءِ الكَثِيرِ، أَمْ وَصَلْتَ إِلَى القَلِيلِ فَتَرَكْتَ ؟.

● (وشم) فِي الحَدِيثِ : «**لَعَنَ اللهُ الواشِمَةَ وَالـمُسْتَوْشِمَةَ**»[2].

وَهِيَ الَّتِي تَغْرِزُ ظَهْرَ كَفِّها وَ[3] مِعْصَمَها بِإِبْرَةٍ، أَوْ مِسَلَّةٍ، ثُمَّ تَحْشُوهُ الكُحْلَ حَتَّى تُؤَثِّرَ فِيهِ، فَيَخْضَرَّ وَتَظْهَرَ مِنْهُ نُقُوشٌ وَصُوَرٌ عَلَى الأَعْضاءِ، وَالوَعِيدُ لِتَغْيِيرِ الصُّورَةِ الَّتِي لَمْ يُنْشِئْها اللهُ - تعالى - ابْتِداءً مِمّا عَنْهُ بُدٌّ. وَالـمُسْتَوْشِمَةُ وَالـمُوتَشِمَةُ : الَّتِي تَأْمُرُ بِأَنْ يُفْعَلَ ذَلِكَ بِها.

وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ لَمّا اسْتَخْلَفَ عُمَرَ أَشْرَفَ مِنْ كَنِيفٍ، وَأَسْماءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُمْسِكَتُهُ وَهِيَ مَوْشُومَةُ الـيَدِ**»[4].

أَيْ : مَنْقُوشَةُ اليَدِ. وَالنَّقْشُ : الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَغْيِيرُ الصُّورَةِ بِما يَبْقَى لَهُ أَثَرُهُ لَيْسَ مَنْهِيًّا عَنْهُ لِلنِّسْوانِ، فَإِنَّهُنَّ يَخْضِبْنَ أَيْدِيَهُنَّ بِالحِنّاءِ وَالنُّقُوشِ الَّتِي تَنْمَحِي عَنْ قَرِيبٍ، وَلا يُكْرَهُ ذَلِكَ، إِنَّما الوَعِيدُ فِي الوَشْمِ الَّذِي قَدَّمْنا ذِكْرَهُ.

---

(١) سبق تخريجه ص١٦٥، في مادّة (نوط).

(٢) صحيح البخاريّ ٥/٢٢١٧، ح (٥٥٨٩)، كتاب اللّباس، باب الوصل في الشّعر، غريب أبي عبيد ١/١٦٦-١٦٧.

(٣) في (س) : (أو معصمها).

(٤) السّنّة للخلّال ١/٢٧٦، ح (٣٣٨)، المجموع المغيث ٣/٤١٨.

● **(وشي)** فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ[١]: «**أَنَّهُ كانَ يَسْتَوْشِي الحَدِيثَ**»[٢].

أَيْ: يَسْتَخْرِجُهُ بِالبَحْثِ وَالمَسْأَلَةِ، كَما يَسْتَوْشِي الرَّجُلُ جَرْيَ الفَرَسِ بِتَحْرِيكِهِ[٣] رِجْلَيْهِ، وَضَرْبِهِ إِيّاهُ بِعَقِبَيْهِ لِيَجْرِيَ وَيُسْرِعَ، يُقالُ: أَوْشَى فَرَسَهُ وَاسْتَوْشاهُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**فَدَقَّ عُنُقَهُ إِلَى عَجْبِ ذَنَبِهِ فَائْتَشَى مُحْدَوْدِبًا**»[٤].

مَعْناهُ: أَنَّهُ الْتَأَم عَلَى عِوَجٍ وَبَرَأَ مِنَ الكَسْرِ الَّذِي أَصابَهُ.

---

(١) سبقت ترجمته م٧ ص١٢.

(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٤٧٦، الغريبين ٦/ ٢٠٠٣.

(٣) في (م): (بتحريك).

(٤) الغريبين ٦/ ٢٠٠٣، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٦٩.

فصل الواو مع الصاد

• (وصب) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ فارِعَةَ بِنْتَ أَبِي الصَّلْتِ**[١] **قالَتْ لأَخِيها أُمَيَّةَ: هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟. قالَ: لا، إلاّ تَوْصِيبًا**»[٢].

أَيْ: فُتُورًا فِي الأَعْضاءِ. وَالتَّوْصِيبُ وَالتَّوْصِيمُ واحِدٌ، كَما يُقالُ: دائِمٌ وَدائِبٌ، وَلازِمٌ وَلازِبٌ.

• (وصر) وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: «**أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَما إِلَيْهِ، فَقالَ أَحَدُهُما: إِنَّ هَذا اشْتَرَى مِنِّي أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الحِيرَةِ، وَقَبَضَ مِنِّي وِصْرَها، فَلا هُوَ يَرُدُّ الوِصْرَ، وَلا يُعْطِينِي الثَّمَنَ**»[٣].

الوِصْرُ: كِتابُ الشِّرَى. وَأَصْلُهُ: إِصْرٌ، قُلِبَتِ الهَمْزَةُ واوًا، كَما قالُوا: إِرْثٌ وَوِرْثٌ، وَوِكافٌ وَإِكافٌ، وَسُمِّيَ الكِتابُ إِصْرًا؛ لأَنَّهُ كَالعَهْدِ بَيْنَ المُتَبايِعَيْنِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى إِصْرًا؛ لأَنَّهُ يَأْصِرُ إِلَى الحَقِّ، أَيْ: يَعْطِفُ، يُقالُ: بَيْنَهُمْ آصِرَةٌ، أَيْ: عاطِفَةُ رَحِمٍ أَوْ مَوَدَّةٍ.

• (وصع) فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ العَرْشَ عَلَى مَنْكِبِ إِسْرافِيلَ، وَإِنَّهُ لَيَتَواضَعُ للهِ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الوَصَعِ**»[٤].

هُوَ الصَّغِيرُ مِنْ أَوْلادِ العَصافِيرِ، وَيُقالُ: هُوَ طائِرٌ شَبِيهٌ بِالعُصْفُورِ فِي صِغَرِهِ.

---

(١) سبقت ترجمتها ص١٩٤.

(٢) سبق تخريجه ص١٩٤، في مادّة (وثب).

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٠٨، الغريبين ٦/ ٢٠٠٤، الفائق ٤/ ٦٤.

(٤) الزّهد لابن المبارك ص٧٤، ح (٢٢١)، تفسير القرطبيّ ١٧/ ٨٧.

● **(وصف)** فِي الحَدِيثِ : «**نَهى عَنْ بَيْعِ الـمُواصَفَةِ**»(١).

هُوَ أَنْ يَبِيعَ ما لَيْسَ عِنْدَهُ، ثُمَّ يَبْتاعَهُ فَيَدْفَعَهُ إِلَى الـمُشْتَرِي. وَقِيلَ لَهُ ذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ باعَ بِالصِّفَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ كانَ فِي مِلْكِهِ.

قُلْتُ : / وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ النَّهْيَ عَنِ البَيْعِ الـمَقْصُورِ عَلَى ذِكْرِ ١٩٠/ب الصِّفَةِ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ.

كَما قالَ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : «**أَنَّهُ نَهى عَنْ بَيْعِ ما لَمْ يَرَهُ**»(٢).

فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الغَرَرِ الـمَنْهِيِّ عَنْهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ لأَبِي ذَرٍّ : كَيْفَ تَصْنَعُ إِذا ماتَ النّاسُ حَتَّى يَكُونَ البَيْتُ بِالوَصِيفِ ؟**»(٣).

قِيلَ : أَرادَ بِالبَيْتِ : القَبْرَ، لا الـمَسْكَنَ ؛ لأَنَّ الـمَساكِنَ تَرْخُصُ إِذا فَشا الـمَوْتُ، وَإِنَّما يَغْلُو القَبْرُ. أَرادَ أَنَّ مَواضِعَ القُبُورِ تَضِيقُ، فَلا يُوجَدُ مَوْضِعُ قَبْرٍ إِلّا بِوَصِيفٍ - وَهُوَ الخادِمُ -، وَإِلَى ذَلِكَ ذَهَبَ حَمّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ أَنَّهُ يَمُوتُ الرِّجالُ وَأَرْبابُ البُيُوتِ حَتَّى لا يَكُونَ لأَهْلِ البَيْتِ مَنْ يَمُونُهُمْ، وَيَتَكَفَّلُ بِأُمُورِهِمْ غَيْرُ الوَصِيفِ الواحِدِ، وَهَذا احْتِمالٌ مُتَّجِهٌ عِنْدَ فُشُوِّ الـمَوْتِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) الغريبين ٦/ ٢٠٠٥، الفائق ٤/ ٦٤.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) سنن أبي داود ٤/ ١٤٢، ح (٤٤٠٩)، كتاب الحدود، باب في قطع النبّاش، سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٠٨، ح (٣٩٥٨)، كتاب الفتن، باب التثبّت في الفتنة.

• (وصل) فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : «**أَنَّهُ قالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنِّي أُرِيدُ السَّفَرَ، فَأَوْصِنِي، فَقالَ : إِذا كُنْتَ فِي الوَصِيلَةِ فَأَعْطِ راحِلَتَكَ حَظَّها**»(١).

الوَصِيلَةُ : العِمارَةُ وَالخِصْبُ. قِيلَ لَها ذَلِكَ ؛ لاتِّصالِها وَاتِّصالِ النّاسِ بِها وَفِيها، أَرادَ : إِذا كُنْتَ فِي الأَرْضِ العامِرَةِ فَارْفُقْ بِالرّاحِلَةِ، وَأَعْطِها حَظَّها مِنَ الكَلأ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ أَوَّلَ مَنْ كَسا البَيْتَ كُسْوَةً تامَّةً تُبَّعٌ، كَساها الأَنْطاعَ، ثُمَّ كَساها الوَصائِلَ**»(٢).

وَهِيَ ثِيابٌ حِبَرَةٌ مِنْ عَصْبِ اليَمَنِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لَعَنَ اللهُ**(٣) **الواصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ**»(٤).

وَهِيَ المَرْأَةُ الَّتِي تَصِلُ شَعَرَها بِشَعَرٍ آخَرَ، مُزَوِّرَةً بِذَلِكَ فِي تَطْوِيلِ شَعَرِها.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ نَهَى عَنِ الوِصالِ**»(٥).

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٢٣-٢٢٤، الغريبين ٦/ ٢٠٠٦، الفائق ٤/ ٦٤.

(٢) مصنّف عبد الرّزّاق ٥/ ٨٩، ح (٩٠٨٦)، كتاب الحجّ، باب الحلية الّتي في البيت، وكسوة الكعبة، الغريبين ٦/ ٢٠٠٧.

(٣) «الله» ساقط من سائر النّسخ.

(٤) سبق تخريجه ص٢٤٤، في مادّة (وشم).

(٥) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٥١٢، ح (٦٤٥٩)، كتاب المحاربين مِن أهل الكفر والرّدّة، باب كم التّعزير والأدب؟. صحيح مسلم ٢/ ٧٧٤، ح (١١٠٢)، كتاب الصّيام، باب النّهي عن الوصال في الصّوم.

وَهُوَ أَنْ لا يُفْطِرَ أَيّامًا كَثِيرَةً[١] تِباعًا فَيَصِلَ الصَّوْمَ بِالصَّوْمِ، وَأَمّا إذا أَفْطَرَ وَلَوْ بِمَذْقَةِ ماءٍ فَيَخْرُجُ بِهِ عَنِ الوِصالِ الـمَنْهِيِّ عَنْهُ.

وَفِي حَدِيثِ أُبَيٍّ: «**أَنَّهُ أَعَضَّ إنْسانًا اتَّصَلَ**»[٢].

قَوْلُهُ: «**اتَّصَلَ**» أَيْ: دَعا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: يالَفُلانٍ[٣]. وَلِهَذا قالَ ﷺ: «**مَنِ اتَّصَلَ فَأَعِضُّوهُ**»[٤].

(وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**مَنْ تَعَزَّى بِعَزاءِ الجاهِلِيَّةِ)**[٥] **فَأَعِضُّوه بِهَنِ أَبِيهِ وَلا تَكْنُوا**»[٦].

أَيْ: صَرِّحُوا لَهُ بِالشَّتْمِ، وَقُولُوا: أُعْضُضْ هَنَ أَبِيكَ؛ مُبالَغَةً فِي الزَّجْرِ عَنْهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العاصِ: «**أَنَّهُ قالَ لِمُعاوِيَةَ: لَقَدْ تَلافَيْتُ أَمْرَكَ، فَما زِلْتُ أَصِلُهُ بِوَصائِلِهِ**»[٧].

أَرادَ أَنَّهُ يُحْكِمُ أَمْرَهُ وَيُحْسِنُهُ وَيُصْلِحُهُ حَتَّى اسْتَقامَ. وَالوَصائِلُ: ثِيابٌ يَمانِيَّةٌ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الوَصائِلُ جَمْعَ وَصِيلَةٍ، وَأَرادَ بِها

---

(١) (كثيرة) ساقط من سائر النّسخ.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٤١، الغريبين ٦/ ٢٠٠٦، الفائق ٤/ ٦٣.

(٣) في (س) و (المصريّة): (يا آل فلان)، وهو الموافق لغريب ابن قتيبة، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد ١/ ٣٠١-٣٠٣.

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٤٢، الغريبين ٦/ ٢٠٠٦، الفائق ٤/ ٦٣.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٦) مسند أحمد ٥/ ١٣٦، ح (٢١٥٥٦).

(٧) سبق تخريجه م٦ ص٩٧، في مادّة (كهل).

الصِّلاتِ وَالأُعْطِيَةَ حَتَّى اسْتَقامَ الأَمْرُ.

● (وصم) فِي كِتابِهِ ﷺ لِوائِلِ بْنِ حُجْرٍ: «**وَلا تَوْصِيمَ فِي الدِّينِ**»[١].

أَيْ: لا هَوادَةَ. وَأَصْلُهُ: الفُتُورُ وَالكَسَلُ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾[٢].

وَفِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذا قامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي أَصْبَحَ طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِذا نامَ حَتَّى يُصْبِحَ أَصْبَحَ ثَقِيلاً مُوَصَّمًا**»[٣].

التَّوْصِيمُ: هُوَ الفَتْرَةُ وَالكَسَلُ كَما ذَكَرْناهُ. وَأَصْلُهُ مِنَ الوَصْمِ، وَهُوَ العَيْبُ يَكُونُ فِي الإِنْسانِ، أَوْ فِي الشَّيْءِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٨٦، في مادّة (لوط).

(٢) سورة النّور آية ٢.

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٣٨٣، ح (١٠٩١)، أبواب التّهجّد، باب عقد الشّيطان على قافية الرّأس، صحيح مسلم ١/ ٥٣٨، ح (٧٧٦)، كتاب صلاة المسافرين، باب ما روي فيمن نام اللّيل أجمع حتّى أصبح، واللّفظ فيهما: «**أصبح خبيث النّفس كسلان**»، وهو بلفظه في: غريب أبي عبيد ١/ ٣٠٦، الفائق ٤/ ٦٣.

فصل الواو مع الضاد

● **(وضأ)** فِي الحَدِيثِ : «**تَوَضَّأُوا مِمّا غَيَّرَتِ النّارُ**»[١].

قِيلَ : كانَ ذَلِكَ ابْتِداءً، فَنُسِخَ الوُضُوءُ مِمّا غَيَّرَتِ النّارُ، وَقِيلَ : مَعْناهُ : غَسْلُ اليَدِ بَعْدَ الطَّعامِ. وَكانَتِ الأَعْرابُ لا يُنَظِّفُونَ أَيْدِيَهُمْ عَنِ الدَّسَمِ وَزُهُومَتِهِ، فَتُسْتَكْرَهُ الرّائِحَةُ ؛ فَلِهَذا أُمِرُوا بِهِ. وَالوُضُوءُ - بِضَمِّ الواوِ - مَصْدَرُهُ : وَضُؤَ وَضاءَةً وَوُضُوءًا، وَهُوَ مَصْدَرُ التَّوَضُّؤِ. وَالوَضُوءُ : الماءُ الَّذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ.

وَعَنِ الحَسَنِ : «**أَنَّ الوُضُوءَ قَبْلَ الطَّعامِ يَنْفِي الفَقْرَ، وَبَعْدَهُ يَنْفِي اللَّمَمَ**»[٢].

أَرادَ غَسْلَ اليَدِ.

وَعَنْ قَتادَةَ : «**مَنْ غَسَلَ يَدَهُ فَقَدْ تَوَضَّأَ**»[٣].

وَاشْتِقاقُ الكَلِمَةِ مِنَ الوَضاءَةِ، وَهِيَ الحُسْنُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**ذِكْرُ المِيضَأَةِ**»[٤].

وَهِيَ المِطْهَرَةُ الَّتِي يُتَوَضَّأُ بِها، مِفْعَلَةٌ مِنَ الوُضُوءِ.

---

(١) مسند أحمد ٤/ ٣٩٧، ح (١٩٧٨١)، سنن أبي داود ١/ ٥٠، ح (١٩٥)، كتاب الطّهارة، باب التّشديد في ذلك، وغيرهما.

(٢) مسند الشّهاب ١/ ٢٠٥، ح (٢٢٤).

(٣) الغريبين ٦/ ٢٠٠٨.

(٤) صحيح مسلم ١/ ٤٧٣، ح (٦٨١)، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب قضاء الصّلاة الفائتة.

● (وضح) فِي ذِكْرِ الشِّجاجِ : «الـمُوضِحَةُ»(١).

وَهِيَ الَّتِي يَبْدُو فِيها وَضَحُ العَظْمِ، أَيْ : بَياضُهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ ﷺ أَقادَ مِنْ يَهُودِيٍّ قَتَلَ جُوَيْرِيَةً(٢) عَلَى أَوْضاحٍ لَها»(٣).

يَعْنِي : حُلِيَّ فِضَّةٍ، سُمِّيَتْ أَوْضاحًا ؛ لِوُضُوحِها وَبَرِيقِها.

وَفِي حَدِيثِ الـمَوْلِدِ : «أَنَّهُ بَيْنا هُوَ عليه السلام يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيانِ عَلَى صِغَرِهِ بِعَظْمِ وَضّاحٍ»(٤).

وَهِيَ لُعْبَةٌ لِلصِّبْيانِ بِاللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذُوا عَظْمًا أَبْيَضَ فَيُلْقُوهُ، ثُمَّ يَتَفَرَّقُوا فِي طَلَبِهِ، فَمَنْ وَجَدَهُ مِنْهُمْ رَكِبَ أَصْحابَهُ. وَلِصِبْيانِ الأَعْرابِ مِنْ أَمْثالِ ذَلِكَ لُعَبٌ مَعْرُوفَةٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ أَمَرَ بِصِيامِ الأَواضِحِ(٥)»(٦).

يَعْنِي : أَيّامَ البِيضِ، يُقالُ : وَضَحَ الصُّبْحُ : إِذا بانَ بَيانًا شافِيًا.

---

(١) سنن التّرمذيّ ٤/ ١٣، ح (١٣٩٠)، كتاب الدّيات، باب ما جاء في الموضحة، سنن النّسائيّ ٨/ ٦٠، ح (٤٨٥٨)، كتاب القسامة، باب العقول.

(٢) سبقت ترجمتها م٦ ص٢٧١.

(٣) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٥٢٢، ح (٦٤٨٥)، كتاب الدّيات، باب مَن أقاد بالحجر، صحيح مسلم ٣/ ١٢٩٩، ح (١٦٧٢)، كتاب القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر.

(٤) غريب ابن قتيبة ١/ ٣٧٩، الغريبين ٦/ ٢٠٠٩، الفائق ٣/ ٣.

(٥) في (المصريّة) : «الأوضاح».

(٦) غريب الخطّابيّ ٢/ ١٠٣، الغريبين ٦/ ٢٠٠٩، الفائق ٤/ ٦٦.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**غَيـِّرُوا الوَضَحَ**»[١].

يَعْنِي : بَياضَ الشَّيْبِ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**أَنَّ ناسـًا**[٢] **أَتَوْهُ فَقالُوا : إِنّا بَيْنَ الجِبالِ لا نُهِلُّ الهِلالَ إِذا أَهَلَّهُ النّاسُ، فَبِمَ تَأْمُرُنا ؟. فَقالَ : صُومُوا مِنَ الوَضَحِ إِلَى الوَضَحِ، (فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا العِدَّةَ ثَلاثِينَ**»[٣])[٤].

قَوْلُهُ : «**مِنَ الوَضَحِ إِلَى الوَضَحِ**» يُرِيدُ الهِلالَ إِلَى الهِلالِ. وَأَصْلُ الوَضَحِ : البَياضُ، وَقِيلَ : أَرادَ : صُومُوا مِنْ وَضَحِ الصُّبْحِ إِلَى مُنْتَهَى النَّهارِ، وَهُوَ آخِرُ بَياضِهِ.

● **(وضر)** / فِي الحَدِيثِ : «**أَنـَّهُ رَأَى بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ**[٥] **وَضَرًا مِنْ صُفْرَةٍ**»[٦]. ١٩١/أ

أَيْ : لَطْخًا مِنْ خَـلُوقٍ أَوْ طِيبٍ لَهُ لَوْنٌ، وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ العَرُوسِ إِذا بَنَى بِأَهْلِهِ، يُقالُ : وَضِرَ الإِناءُ يَوْضَرُ : إِذا اتَّسَخَ.

● **(وضع)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنـَّهُ أَوْضَعَ فِي وادِي مُحَسِّرٍ**»[٧].

---

(١) الغريبين ٦/ ٢٠٠٩، الفائق ٤/ ٦٦.

(٢) في (م) : (أناسـًا).

(٣) المعجم الكبير ١/ ١٩٠، ح (٥٠٤)، غريب الخطّابيّ ٢/ ١٠٢.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٥) «**بن عوف**» ساقط من سائر النّسخ.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٥، في مادّة (مهي).

(٧) مسند أحمد ٣/ ٣٠١، ح (١٤٢٦٧)، سنن التّرمذيّ ٣/ ٢٣٤، ح (٨٨٦)، كتاب الحجّ، باب ما جاء في الإفاضة من عرفات.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّ الأَسْوَدَ**[١] **قالَ: أَفَضْنا مَعَهُ، وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ وَنَحْنُ نُوضِعُ حَوْلَهُ**»[٢].

يُقالُ: أَوْضَعْتُ بَعِيرِي فَوَضَعَ. الإِيضاعُ: الإِسْراعُ فِي السَّيْرِ مِثْلُ الخَبَبِ.

وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ: «**وَلَكُمْ وَضائِعُ المِلْكِ**»[٣].

يُرِيدُ: لَكُمُ الوَضائِعُ الَّتِي نُوَظِّفُها عَلَى المُسْلِمِينَ فِي المِلْكِ لا نَتَجاوَزُها، وَلا نَزِيدُ عَلَيْكُمْ فِيها مِنَ الصَّدَقاتِ وَالزَّكَواتِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «**أَنَّ الأُسْقُفَ الأَكْبَرَ قالَ لابْنِهِ - وَقَدْ عَثَرَ - وَقالَ: تَعِسَ شانِئُ مُحَمَّدٍ**[٤]**: مَهْ مَهْ يا بُنَيَّ، إِنَّهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّ اسْمَهُ وَصُورَتَهُ فِي الوَضائِعِ**»[٥].

وَهِيَ كُتُبٌ فِيها الحِكْمَةُ، وَصُوَرُ[٦] الأَنْبِياءِ وَكُتُبُهُمْ، وَكانَتِ الأَساقِفَةُ تَخْتِمُ عَلَيْها وَيَتَوارَثُونَها.

وَفِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ اللهَ - تعالى - واضِعٌ يَدَهُ لِمُسِيءِ اللَّيْلِ لِيَتُوبَ بِالنَّهارِ، وَلِمُسِيءِ النَّهارِ لِيَتُوبَ بِاللَّيْلِ**»[٧].

---

(١) سبقت ترجمته م٦ ص١١٠.

(٢) غريب ابن قتيبة ١/ ٦٢٤، الفائق ٤/ ٦٧.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٣٠، في مادّة (لحد).

(٤) لم يقل كذا، ولكنّ الأصمعيّ كنى عنه بشيء. انظر: غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٠٢.

(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٠٢، الغريبين ٦/ ٢٠١٠.

(٦) في (ص) و (م): (وصورة)، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة.

(٧) صحيح ابن حبّان ١/ ٤٩٩، ح (٢٦٦)، كتاب الإيمان، باب الصّفات.

يُرِيدُ : أَنـَّهُ لا يُعاجِلُهُ بِالعُقُوبَةِ، بَلْ يُمْهِلُهُ، يُقالُ : وَضَعَ فُلانٌ يَدَهُ عَنْ فُلانٍ : إِذا كَفَّ عَنْهُ.

وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ[١] : «**شَرُّ النّاسِ فِي الفِتْنَةِ الرّاكِبُ المُوضِعُ**»[٢].

هُوَ المُسْرِعُ فِي الفِتْنَةِ، وَقَدْ ذَكَرْنا الإِيضاعَ فِي السَّيْرِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**مَنْ رَفَعَ السِّلاحَ ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمُهُ هَدَرٌ**»[٣].

مَعْنَى قَوْلِهِ : «**ثُمَّ وَضَعَهُ**»، أَيْ : قاتَلَ بِهِ، وَضَرَبَ فِي الفِتْنَةِ.

وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ : «**لَيْسَ فِي الهَيْشاتِ قَوَدٌ**»[٤].

وَلَيْسَ مَعْناهُ : الوَضْعُ مِنَ اليَدِ، وَيُقالُ : وَضَعَ القَوْمُ أَيْدِيَهُمْ فِي الطَّعامِ : إِذا أَكَلُوا مِنْهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ رَجُلاً مِنْ خُزاعَةَ يُقالُ لَهُ : هِيتٌ**[٥] **كانَ فِيهِ**

---

(١) حذيفة بن أَسِيد - بالفتح - بن خالد الغفاريّ، أبو سَرِيحة - بوزن عَجِيبة -، صحابيّ مشهور بكنيته، شهد الحديبية، وكان مِمّن بايع تحت الشّجرة، ثمّ نزل الكوفة، مات سنة اثنتين وأربعين من الهجرة.
الاستيعاب ٤/ ١٦٦٧، الإصابة ٢/ ٤٣.

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٩٩.

(٣) سنن النّسائيّ ٧/ ١١٧، ح (٤٠٩٩)، كتاب تحريم الدّم، باب مَن شَهرَ سيفه ثمّ وضعه في النّاس.

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٤٢، الغريبين ٦/ ٢٠١٠.

(٥) هيتٌ المخنّث، رجلٌ من خزاعة، كان يدخل على نساء النّبيّ ﷺ، وكان يعدّه من غير أولي الإربة، نفاه ﷺ إلى الحمى، وأمر نساءه بالاحتجاب عنه، وله قصّة في صحيح البخاريّ.
الإصابة ٦/ ٥٦٣.

تَوْضِيعٌ، فَذَكَرَ امْرَأَةً فقالَ: إِنَّها تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ، وتُدْبِرُ بِثَمانٍ، فَأَمَرَ عليه السلام **نِساءَهُ أَنْ لا يَلِجَ عَلَيْهِنَّ»**(١).

الـمُوَضَّعُ: الَّذِي لَيْسَ بِمُحْكَمِ الخَلْقِ كَالـمُخَنَّثِ.

● **(وضم)** وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**فَإِنَّ النِّساءَ لَحْمٌ عَلَى وَضَمٍ**»(٢).

الوَضَمُ: الخَشَبَةُ أَوِ البارِيَّةُ الَّتِي(٣) يُوضَعُ اللَّحْمُ عَلَيْها، فَهُنَّ فِي الضَّعْفِ مِثْلُ اللَّحْمِ الـمَوْضُوعِ عَلَى الأَرْضِ الَّذِي لا يَمْتَنِعُ مِنْ أَخْذِ ما لَمْ يُذَبَّ عَنْهُ. وَقالَ الكِسائِيُّ وَغَيْرُهُ: الوَضَمُ: كُلُّ ما وَقَيْتَ اللَّحْمَ بِهِ مِنَ الأَرْضِ.

● **(وضن)** فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ:

إِلَيْـكَ تَعْـدُو قَلِقـًا وَضِينُهـا(٤)

الوَضِينُ: بِطانٌ مَنْسُوجٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَمِنْهُ يُقالُ لِلدِّرْعِ: مَوْضُونَةٌ، أَيْ: مُداخَلَةُ الحِلَقِ فِي الحِلَقِ.

---

(١) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥٧٢، ح (٤٠٦٩)، كتاب المغازي، باب غزوة الطّائف.

(٢) غريب أبي عبيد ٣/ ٣٥٢، الغريبين ٦/ ٢٠١١، الفائق ٣/ ٢٦٠.

(٣) في (س): (الّذي).

(٤) المعجم الكبير ١٢/ ٣٠٨، ح (١٣٢٠١)، سنن البيهقيّ الكبرى ٥/ ١٢٦، كتاب الحجّ، باب الإيضاع في وادي محسّر. والحديث فيهما مرويّ عن عمر لا عن ابنه عبد الله، وتمامه:

مُخالفـًا دِينَ النّصـارى دِينُهـا

وهو من بحر الرّجز.

فصل الواو مع الطاء

● **(وطأ)** فِي الحَدِيثِ : «**اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَك عَلَى مُضَرَ**»[١].

أَيْ : خُذْهُمْ أَخْذًا شَدِيدًا. وَقَدْ وَطِئْنا العَدُوَّ وَطْأَةً شَدِيدَةً بِالقَدَمِ، وَبِالقَوائِمِ، وَبِالخَيْلِ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**آخِرُ وَطْأَةٍ للهِ بِوَجٍّ**»[٢].

وَهُوَ اسْمٌ لِلطّائِفِ. أَيْ : آخِرُ أَخْذٍ بِشِدَّةٍ ؛ لأَنَّ غَزْوَةَ الطّائِفِ كانَتْ آخِرَ غَزَواتِهِ ﷺ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيامَةِ أَحاسِنُكُمْ أَخْلاقًا، المُوَطَّؤُونَ أَكْنافًا**»[٣].

الأَكْنافُ : الجوانِبُ. مَعْناهُ : المُذَلَّلُونَ جَوانِب. أَرادَ الَّذِينَ جَوانِبُهم مُمَهَّدَةٌ لِمَنْ يُعاشِرُهُمْ وَيُصاحِبُهُمْ، فَمَنْ يَتَمَكَّنُ فِيها لا يُؤْذَى، وَمَنْ يَأْوِي إِلَيْها يَجِدُ مَأْوًى لا يَتْعَبُ فِيهِ وَلا يَشْقَى فِيهِمْ[٤]، فَهُمْ يُؤْلَفُونَ وَيَأْلَفُونَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ كانَ يُوصِي السّاعِينَ وَالخُرّاصَ إِذا بَعَثَهُمْ**

---

(١) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٤٨-٢٣٤٩، ح (٦٠٣٠)، كتاب الدّعوات، باب الدّعاء على المشركين، صحيح مسلم ١/ ٤٦٦-٤٦٧، ح (٦٧٥)، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب استحباب القنوت إذا نزلت بالمسلمين نازلة.

(٢) سبق تخريجه ص١٩٩، في مادّة (وجج).

(٣) المعجم الأوسط ٧/ ٣٥٠، ح (٧٦٩٧)، الغريبين ٦/ ٢٠١٣.

(٤) (فيهم) ساقط من سائر النّسخ.

وَيَقُولُ: **احْتاطُوا لأَهْلِ الأَمْوالِ فِي النّائِبَةِ[(١)] والواطِئَةِ**»[(٢)].

الواطِئَةُ: المارَّةُ وَالسّابِلَةُ؛ سُمُّوا بِذَلِكَ لِوَطْئِهِمُ الطَّرِيقَ. وَيُقالُ: بَنُو فُلانٍ يَطَؤُهُمُ الطَّرِيقُ: إِذا كانُوا يَنْزِلُونَ قَرِيباً مِنْهُ. يُرادُ: أَنَّهُمْ يَطَؤُهُمْ أَهْلُ الطَّرِيقِ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ بِالواطِئَةِ سُقاطَةَ التَّمْرِ مِمّا يُوطَأُ بِالأَرْجُلِ تَحْتَ الأَشْجارِ وَيُداسُ، فاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾[(٣)]، أَيْ: مَرْضِيَّةٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ أَخْرَجَ ثَلاثَ أُكَلٍ مِنْ وَطِيئَةٍ**»[(٤)].

أَرادَ بِالأُكَلِ هاهُنا: الأَقْراصَ. وَالوَطِيئَةُ: الغِرارَةُ، وَهُوَ الجُوالِقُ تَكُونُ فِيهِ الكَعْكُ وَالقَدِيدُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام صَلَّى بِهِ العِشاءَ حِينَ غابَ الشَّفَقُ، وائْتَطَى[(٥)] العِشاءُ**»[(٦)].

اِيتَطَأَ وَزْنُهُ، افْتَعَلَ مِنْ وَطَأْتُ الشَّيْءَ: إِذا هَيَّأْتَهُ وَأَصْلَحْتَهُ فَايتَطَأَ، أَيْ: تَهَيَّأَ وَصَلَحَ. وَالمَعْنَى: حِينَ غابَ الشَّفَقُ وَصَلَحَ الوَقْتُ لأَنْ يُصَلَّى فِيهِ.

---

(١) في (ص) و (المصريّة): «**النابية**»، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ.

(٢) ميزان الاعتدال ٢/ ٢١٠، الكامل في ضعفاء الرِّجال ٢/ ٤٤٦، غريب الخطّابيّ ١/ ٤٣٠-٤٣١.

(٣) سورة الحاقّة آية ٤١، وسورة القارعة آية ٧.

(٤) الغريبين ٦/ ٢٠١٤، الفائق ١/ ٥٠.

(٥) كذا في (ص): «**وائتطى**» رسمت بالهمزة والياء، وفي (س): «**وايتطأ**» - بالياء -، وهي موافقة لغريب الخطّابيّ، وفي (م) و (المصريّة) وردت مهموزة، وهي موافقة للفائق.

(٦) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٢١، الغريبين ٦/ ٢٠١٤، الفائق ٤/ ٦٩.

وَفِي حَدِيثِ عَمّارٍ: «**أَنَّ رَجُلاً وَشَى بِهِ إِلَى عُمَرَ، فَقالَ عَمّارٌ: اللَّهُمَّ إِنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَاجْعَلْهُ مُوَطَّأَ العَقِبِ**»(١).

قالَ القُتَيْبِيُّ: أَيْ: كَثِيرَ الأَتْباعِ، دَعا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكُونَ سُلْطانـًا يَطَأُ النّاسُ عَقِبَهُ، أَيْ: يَتْبَعُونَهُ / وَيَمْشُونَ وَراءَهُ، أَوْ بِأَنْ يَكُونَ ذا مالٍ يَتْبَعُهُ النّاسُ لِمالِهِ.

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ دَعا عَلَيْهِ بِأَنْ يَكُونَ أَوْلادُهُ وَأَعْقابُهُ أَذِلّاءَ ١٩١/ب
يُوطَؤُونَ بِالأَقْدامِ ذُلّاً، وَيُذَلَّلُون فَقْرًا وَقُلّاً؛ جَزاءً لَهُ عَلَى وِشايَتِهِ وَكَذِبِهِ عَلَيْهِ. وَهَذا مُتَّجِهٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رِعاءَ الإِبِلِ وَرِعاءَ الغَنَمِ تَفاخَرُوا عِنْدَهُ فَأَوْطَأَهُمْ رِعاءُ الإِبِلِ غَلَبَةً**»(٢).

أَيْ: غَلَبُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ بِالحُجَّةِ. وَأَصْلُهُ: أَنَّ مَنْ صارَعْتَهُ أَوْ قاتَلْتَهُ فَصَرَعْتَهُ أَوْ أَثْبَتَّهُ فَقَدْ وَطِئْتَهُ وَأَوْطَأْتَهُ غَيْرَكَ.

- **(وطب)** فِي الحَدِيثِ: «**وَالأَوْطابُ تُمْخَضُ**»(٣).

الأَوْطابُ: جَمْعُ الوَطْبِ، وَهُوَ السِّقاءُ الَّذِي يُتَّخَذُ فِيهِ الـمَخِيضُ.

- **(وطد)** وَفِي حَدِيثِ البَراءِ بْنِ مالِكٍ: «**أَنَّهُ قالَ لِخالِدِ بْنِ الوَلِيدِ يَوْمَ اليَمامَةِ: طِدْنِي إِلَيْكَ**»(٤).

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٠٥، الفائق ٤/ ٧٠.

(٢) الغريبين ٦/ ٢٠١٣، الفائق ٤/ ٦٩.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١٢، في مادّة (لبد).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٩٩، الغريبين ٦/ ٢٠١٤.

أَيْ: ضُمَّنِي إِلَيْكَ. مِنْ قَوْلِهِمْ: وَطَدَ يَطِدُ. وَكانَ حَمّادُ بْنُ سَلَمَةَ يَرْوِي: «**اللَّهُمَّ اشْدُدْ**[١] **وَطْدَتَكَ عَلَى مُضَرَ**»[٢]. يَعْنِي: وَطْأَتَكَ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ: «**أَنَّهُ أَتاهُ زِيادُ بْنُ عَدِيٍّ، أَوْ عَدِيٌّ فَوَطَدَه إِلَى الأَرْضِ**»[٣].

مَعْناهُ: أَثْبَتَهُ وَغَمَزَهُ وَوَطِئَهُ، هَذا مَعْنَى الوَطْدِ. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ: «**فَأَطَرَهُ**»[٤]. فَإِنْ كانَ مَحْفُوظًا فَمَعْناهُ: عَطَفَهُ.

● **(وطس)** فِي قِصَّةِ حُنَيْنٍ: «**أَنَّهُ قالَ ﷺ: الآنَ حَمِيَ الوَطِيسُ**»[٥].

هُوَ مِنْ فَصِيحِ كَلامِهِ ﷺ، عَبَّرَ بِهِ عَنْ شِدَّةِ الحَرْبِ، وَالوَطِيسُ: التَّنُّورُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ قالَ: إِلَى أَيْنَ انْتَهَيْنا؟. قالُوا: إِلَى أَوْطاسٍ، قالَ: نِعْمَ مَجالُ الخَيْلِ**»[٦].

أَوْطاسٌ[٧]: اسْمُ ذَلِكَ المَكانِ.

---

(١) «**اشدد**» ساقط من سائر النّسخ.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٩٩، الغريبين ٦/ ٢٠١٤.

(٣) غريب أبي عبيد ٤/ ٥٧، الغريبين ٦/ ٢٠١٤، الفائق ٤/ ٧٠.

(٤) المراجع السّابقة.

(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٣٩٨-١٣٩٩، ح (١٧٧٥)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب في غزوة حُنين.

(٦) سبق تخريجه ص١٤١، في مادّة (نقض).

(٧) في (ص) و (م): (الأوطاس).

● **(وطوط)**[١] وَفِي حَدِيثِ عَطاءِ بْنِ أَبِي رَباحٍ: «**فِي الوَطْواطِ يُصِيبُهُ الـمُحْرِمُ ثُلُثا دِرْهَم**»[٢].

قالَ الأَصْمَعِيُّ: هُوَ الخُفّاشُ، وَيُقالُ: إِنَّهُ الخُطّافُ، وَيُقالُ لِلرَّجُلِ الضَّعِيفِ: الوَطْواطُ؛ تَشْبِيهًا بِهَذا الطّائِرِ؛ لِضَعْفِهِ.

● **(وطف)** وَفِي صِفَتِهِ ﷺ فِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبَدٍ: «**وَفِي أَشْفارِهِ وَطَفٌ**»[٣].
وَهُوَ الطُّولُ، يُقالُ: رَجُلٌ أَوْطَفُ، وَامْرَأَةٌ وَطْفاءُ.

---

(١) هذه المادّة مثبتة في (ص) وساقطة من (س) و (م) و (المصريّة).
(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٦٩، الفائق ٤/ ٧١.
(٣) سبق تخريجه م٦ ص٥٢، في مادّة (كسر).

فصل الواو مع الظاء

● (وظف) فِي الحَدِيثِ : «أَنــَّهُ شَرَطَ فِي العُهُودِ الَّتِي كَتَبَها لِبَعْضِ القَبائِلِ أَشْياءَ وَظِيفَةً وَظَّفَها عَلَيْهِمْ»[1].

أَيْ : وَضَعَها عَلَيْهِمْ، وَأَوْجَبَ الوَفاءَ بِها عامـًا فَعامـًا، أَوْ شَهْرًا فَشَهْرًا.

(١) المجموع المغيث ٣/ ٤٣٣.

فصل الواو مع العين

● **(وعب)** فِي الحَدِيثِ: «**فِي الأَنْفِ - إِذا اسْتُوعِبَ جَدْعُهُ - الدِّيَةُ**»[١].

يَعْنِي: اسْتُؤْصِلَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ اصْطُلِمَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ فَقَدْ أُوعِبَ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ النِّعْمَةَ تَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ عَمَلِ العَبْدِ**»[٢].

أَيْ: تَأْتِي عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ: «**كانَ المُسْلِمُونَ يُوعِبُون فِي النَّفِيرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَدْفَعُونَ مَفاتِيحَهُمْ إِلَى ضَمْناهُمْ وَيَقُولُونَ: إِنِ احْتَجْتُمْ فَكُلُوا**»[٣].

قَوْلُها: «**يُوعِبُونَ**»، أَيْ: يَخْرُجُونَ بِأَجْمَعِهِمْ، يُقالُ: أَوْعَبَ بَنُو فُلانٍ. وَمِنْهُ يُقالُ: «**أَوْعَبَ**[٤] **الأَنْصارُ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى صِفِّينَ**»[٥]. وَبَيْتٌ وَعِيبٌ، أَيْ: واسِعٌ.

وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ: «**أَنَّهُ قالَ: نَوْمَةٌ بَعْدَ الجِماعِ أَوْعَبُ لِلماءِ**»[٦].

---

(١) سنن النّسائيّ ٨/ ٥٨، ح (٤٨٥٣)، كتاب القسامة، باب العقول، غريب أبي عبيد ٣/ ٢٠٣-٢٠٤.

(٢) الغريبين ٦/ ٢٠١٥، الفائق ٤/ ٧١.

(٣) تفسير القرطبيّ ١٢/ ٣١٢، غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٥١، الغريبين ٦/ ٢٠١٦، الفائق ٤/ ٧٢.

(٤) في (م): «**أوعبت ..**».

(٥) الغريبين ٦/ ٢٠١٦، الفائق ٤/ ٧٢.

(٦) غريب أبي عبيد ٣/ ٢٠٤-٢٠٥، غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٥٨، الفائق ٤/ ٧١.

يُرِيدُ أَنَّ الـمُجامِعَ إِذا اغْتَسَلَ بَعْدَ نَوْمِهِ كانَ ذَلِكَ بَعْدَ انْقِطاعِ الـمَنِيِّ، فَكَأَنَّ الـمُدَّةَ الواقِعَةَ بِسَبَبِ النَّوْمَةِ اسْتَوْعَبَتْ باقِي الـمَنِيِّ فَلا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ.

وَمِنْهُ قَوْلُ حَمّادٍ: «**لا يَقْطَعُ الـمَنِيَّ إِلاّ بَوْلٌ أَوْ نَوْمٌ**»(١).

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ أَنَّ مَنْ جامَعَ وَأَرادَ أَنْ يَعُودَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلْيَنَمْ بَيْنَهُما نَوْمَةً؛ حَتَّى يَجْتَمِعَ الماءُ ثانِيًا، فَكانَ أَقَلَّ ضَرَرًا، وَأَبْلَغَ لَذَّةً؛ لِاجْتِماعِ الماءِ بَعْدَ النَّوْمِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● **(وعث)** فِي الحَدِيثِ: «**نَعُوذُ بِكَ**(٢) **مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ**»(٣).

يَعْنِي شِدَّتَهُ وَمَشَقَّتَهُ. وَأَصْلُهُ مِنَ الوَعْثِ، وَهُوَ الرَّمْلُ الرَّقِيقُ.

وَالوَعْثاءُ: الأَرْضُ ذاتُ الوَعْثِ، وَالـمَشْيُ فِيهِ يَشْتَدُّ عَلَى صاحِبِهِ؛ فَجُعِلَ مَثَلاً لِكُلِّ ما يَشُقُّ عَلَى صاحِبِهِ.

● **(وعر)** فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «**زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ عَلَى جَبَلٍ وَعْرٍ**»(٤).

أَيْ: غَلِيظٍ حَزْنٍ يَصْعُبُ الصُّعُودُ إِلَيْهِ. شَبَّهَتْهُ بِلَحْمٍ لا يُنْتَفَعُ بِهِ وَلا يُطْلَبُ؛ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ.

● **(وعظ)** فِي الحَدِيثِ: «**يَأْتِي عَلَى النّاسِ زَمانٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ الرِّبا بِالبَيْعِ، وَالقَتْلُ بِالـمَوْعِظَةِ**»(٥).

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٥٨.

(٢) في (ص): «**بالله**».

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١، في مادّة (كأب).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٥) غريب الخطّابيّ ١/ ٢١٨، الغريبين ٦/ ٢٠١٧، الفائق ١/ ٨٢.

قِيلَ : هُوَ أَنْ يُقْتَلَ البَرِيءُ لِيَتَّعِظَ بِهِ الـمُرِيبُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ مَعْناهُ : أَنَّ مَنْ وَعَظَ ظالِمًا ، فَإِنَّهُ يَسْعَى فِي قَتْلِ الواعِظِ بِسَبَبِ الـمَوْعِظَةِ، فَاسْتَحَلَّ قَتْلَهُ بِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● **(وعق)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ بَعْضُهُمْ عِنْدَ الاِسْتِخْلافِ، فَقالَ : وَعْقَةٌ لَقِسٌ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : ضَبِسٌ**»(١).

وَمَعْنَى الكُلِّ : الشَّراسَةُ، وَسُوءُ الخُلُقِ، وَخُبْثُ النَّفْسِ.

● **(وعك)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، فَقالَ : نَعَمْ، إِنِّي أُوعَكُ كَما يُوعَكُ اثْنانِ مِنْكُمْ**»(٢).

قَوْلُهُ : «**تُوعَكُ**»، أَيْ : تُحَمُّ، وَالـمَوْعُوكُ : الـمَحْمُومُ. وَكانَتْ حُمّاهُ فِي الأَذَى ضِعْفَ حُمَّى غَيْرِهِ ؛ لأَنَّ أَشَدَّ النّاسِ بَلاءً الأَنْبِياءُ.

● **(وعل)** فِي الحَدِيثِ : «**لا تَقُومُ السّاعَةُ حَتَّى تَهْلِكَ الوُعُولُ - وَهُمْ وُجُوهُ النّاسِ وَأَشْرافُهُمْ - وَتَظْهَرَ التُّحُوتُ**»(٣).

وَهُمُ الأَرْذالُ الَّذِينَ كانُوا تَحْتَ أَقْدامِ النّاسِ لا يُعْلَمُ بِهِمْ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٦٧، في مادّة (لقس).

(٢) مسند أحمد ١/ ٤٤١، ح (٤٢٠٤).

(٣) صحيح ابن حبّان ١٥/ ٢٥٨، ح (٦٨٤٤)، ذكر أمارة يستدلّ بها على قيام السّاعة، المستدرك للحاكم ٤/ ٥٩٠، ح (٨٦٤٤)، كتاب الفتن والملاحم، غريب أبي عبيد ٣/ ١٢٥.

● (وعى) في الحَدِيثِ : «**نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقالَتِي فَوَعاها، وَأَدّاها كَما سَمِعَها**»(١). ١٩٢/أ

أَيْ : حَفِظَها وَفَهِمَها وَعَقَلَها إِيمانًا بِها وَعَمَلاً.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ الاِسْتِحْياءَ مِنَ اللهِ أَنْ تَحْفَظَ الجَوْفَ وَما حَوَى، وَالقَلْبَ وَما وَعَى**»(٢).

أَيْ : يَصُونُ القَلْبَ بَعْدَما فَهِمَ وَعَقَلَ عَنِ الجَهْلِ وَالإِنْكارِ، وَالغِشِّ وَالخِيانَةِ، وَأَمّا الجَوْفُ، فَقِيلَ : أَرادَ بِهِ البَطْنَ وَالفَرْجَ، وَهُما الأَجْوَفانِ، وَقِيلَ : القَلْبُ وَالدِّماغُ ؛ لأَنَّهُما مُجْتَمَعا(٣) العَقْلِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُمامَةَ : «**لا يُعَذِّبُ اللهُ قَلْبًا وَعَى القُرْآنَ**»(٤).

أَيْ : عَقَلَهُ إِيمانًا بِهِ وَعَمَلاً بِمُوجِبِهِ، فَأَمّا مَنْ حَفِظَهُ وَضَيَّعَ حُدُودَهُ، فَهُوَ غَيْرُ واعٍ لَهُ. وَلِهَذا قالَ ﷺ فِي الخَوارِجِ : «**يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُمْ**»(٥).

وَفِي الحَدِيثِ : «**شَرُّ وِعاءٍ يُمْلأُ مِنَ الطَّعامِ البَطْنُ**»(٦).

الوِعاءُ : الظَّرْفُ الَّذِي تُوضَعُ فِيهِ الأَمْتِعَةُ وَالطَّعامُ. وَالجَمْعُ : أَوْعِيَةٌ.

---

(١) سبق تخريجه ص٩٨، في مادّة (نضر).

(٢) سنن التّرمذيّ ٤/ ٦٣٧، ح (٢٤٥٨)، كتاب صفة القيامة، بلفظ : «**أَنْ تحفظ الرّأسَ وما وعى، والبطنَ وما حوى ..**».

(٣) في (م) : (مجمعا).

(٤) سنن الدّارمي ٢/ ٥٢٤، ح (٣٣١٩)، الغريبين ٦/ ٢٠١٨.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص٢٢٨، في مادّة (مرق).

(٦) مسند أحمد ٤/ ١٣٢، ح (١٧٣١٨)، سنن التّرمذيّ ٤/ ٥٩٠، ح (٢٣٨٠)، كتاب الزّهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، وغيرهما، بلفظ : «**ما ملأ ابن آدم - آدمي - وعاءً شرًّا مِن بطن**».

فصل الواو مع الغين

● **(وغـب)** فِي حَدِيثِ الأَحْنَفِ : «**إِيّاكُمْ وَحَمِيَّةَ الأَوْغابِ**»[١].

هُمْ أَرْذالُ النّاسِ نَحْوُ الأَوْغادِ، وَالعَرَبُ تَقُولُ : تَعَوَّذُوا[٢] بِاللهِ مِنْ حَمِيَّةِ اللِّئامِ وَالأَوْقابِ، وَهُمُ الحَمْقَى، واحِدُهُمْ : وَقْبٌ، وَإِنَّما سُمِّيَ الأَحْمَقُ وَقْبًا؛ لأَنَّهُ أَجْوَفُ لا عَقْلَ لَهُ، وَأَصْلُ الوَقْبَةِ : النُّقْرَةُ فِي الحَجَرِ أَوِ الجَبَلِ، وَكُلُّ شَيْءٍ نَقَبْتَهُ فَقَدْ وَقَبْتَهُ.

● **(وغـر)** فِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي قِصَّةِ الإِفْكِ : «**أَنَّها قالَتْ : أَتَيْنا الجَيْشَ مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ[٣] الظَّهِيرَةِ**»[٤].

أَيْ : مُهَجِّرِينَ، يُقالُ : رَأَيْتُ فُلانًا فِي وَغْرَةِ الهاجِرَةِ، وَذَلِكَ حِينَ تَكُونُ الشَّمْسُ فِي كَبِدِ السَّماءِ. وَمِنْهُ وَغْرُ الصَّدْرِ، وَهُوَ الْتِهابُ الحِقْدِ فِيهِ.

● **(وغل)** فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّ هَذا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبادَةَ اللهِ**»[٥].

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٣١، الغريبين ٦/ ٢٠١٨، الفائق ٢/ ١٦٦.

(٢) في (س) و (م) : (نعوذ).

(٣) في (ص) و (م) : «حرّ»، وهو الموافق لغريب الخطّابيّ، والمثبت موافق لصحيح البخاريّ ومسلم والمجموع المغيث.

(٤) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥١٨، ح (٣٩١٠)، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، صحيح مسلم ٤/ ٢١٣١، ح (٢٧٧٠)، كتاب التّوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف، غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٨١، المجموع المغيث ٣/ ٤٣٦.

(٥) سنن البيهقيّ الكبرى ٣/ ١٨، كتاب الصّلاة، باب القصد في العبادة والجهد في المداومة.

أَيْ: سِرْ فِيه بِرِفْقٍ. وَالإِيغالُ: السَّيْرُ الشَّدِيدُ. وَالوُغُولُ: الدُّخُولُ فِي الشَّيْءِ، وَيُقالُ لِلطُّفَيْلِيِّ: واغِلٌ.

وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ: «**مَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَلْيَسْتَوْغِلْ**»[١].

يُرِيدُ غَسْلَ الباطِنِ، وَتَخْلِيلَ المَغابِنِ، وَالمَراقِّ بِالماءِ، وَتَنْظِيفَ الأَطْرافِ، وَمَواضِعَ الغُضُونِ مِنَ الأَدْناسِ. وَأَصْلُهُ مِنْ وَغَلَ فِي[٢] الشَّيْءِ: إِذا دَخَلَ فِيهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَقْصاهُ.

---

(١) مصنّف عبد الرّزّاق ٣/ ٢٠٠، ح (٥٣١٤)، كتاب الجمعة، باب الغُسل يوم الجمعة والطِّيب والسِّواك، غريب الخطّابِيّ ٣/ ٧٦.

(٢) (في) ساقط من: (س) و (المصريّة).

فصل الواو مع الفاء

● (وفد) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ قالَ لِلجماعَةِ مِنْ رَبيعَةَ حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ : مَنِ الوَفْدُ؟. قالُوا : نَحْنُ رَبِيعَةُ**»[١].

الوَفْدُ : هُمُ القَوْمُ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ فَيَرِدُونَ البِلادَ، جَمْعُ وافِدٍ.

وَفِي حَدِيثِ الشُّهَداءِ : «**أَنَّهُ قالَ : مَنْ هَمَّ بِرِباطٍ كانَ لَهُ كَذا، فَإِذا ما قُتِلَ فَهُوَ وافِدٌ لِسَبْعِينَ يَشْفَعُ لَهُمْ**»[٢].

أَيْ : وارِدٌ عَلَى هَؤُلاءِ يَشْفَعُ لَهُمْ فَيُشَفَّعُ فِيهِمْ.

● (وفض) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ أَمَرَ بِوَضْعِ صَدَقَةٍ فِي الأَوْفاضِ**»[٣].

هُمُ الفِرَقُ مِنَ النّاسِ وَالأَخْلاطِ. وَقالَ الفَرّاءُ : هُمُ الَّذِينَ مَعَ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُمْ وَفْضَةٌ، وَهِيَ مِثْلُ الكِنانَةِ يُلْقِي فِيها طَعامَهُ. وَقِيلَ : هُمْ أَهْلُ الصُّفَّةِ ؛ لأَنَّهُمْ مِنْ قَبائِلَ شَتَّى.

وَفِي كِتابِهِ لِوائِلِ بْنِ حُجْرٍ : «**وَمَن زَنَى مِمْ بِكْرٍ فَاصْقَعُوهُ، وَاسْتَوْفِضُوهُ عاماً**»[٤].

يُرِيدُ : التَّغْرِيبَ، وَأَصْلُهُ فِي الإِبِلِ إِذا نَفَرَتْ، يُقالُ : إِنَّها اسْتَوْفَضَتْ،

---

(١) صحيح البخاريّ ١/ ٢٩، ح (٥٣)، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان، صحيح مسلم ١/ ٤٧، ح (١٧)، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله - تعالى - ورسوله ﷺ.

(٢) المجموع المغيث ٣/ ٤٣٨.

(٣) غريب أبي عبيد ١/ ١٢٤، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٨٣، الغريبين ٦/ ٢٠١٩.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٨٦، في مادّة (لوط).

أَيْ : تَفَرَّقَتْ. وَمِنْهُ : أَوْفاضُ النّاسِ : لِلأَخْلاطِ وَالفِرَقِ مِنْهُمْ.

● (وفى) فِي الحَدِيثِ : «**إِنَّكُمْ وَفَيْتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُها**»(١).

مَعْناهُ : تَمَّ عَدَدُهُمْ بِكُمْ سَبْعِينَ، يُقالُ : وَفَى الكَيْلُ، وَوَفَى الشَّيْءُ : إِذا تَمَّ، وَأَوْفَيْتُهُ : أَتْمَمْتُهُ، وَدِرْهَمٌ وافٍ، وَكَيْلٌ وافٍ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ أَتاهُ رَجُلٌ فَقالَ لَهُ : أَرَبُّ إِبِلٍ أَنْتَ أَمْ غَنَمٍ؟. إِلَى أَنْ قالَ : فَتَنْتِجُها وافِيَةً أَعْيُنُها وَآذانُها**»(٢).

أَيْ : تامَّةً.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «**مَرَرْتُ بِقَوْمٍ تُقْرَضُ شِفاهُهُمْ بِمقارِيضَ، كُلَّما قُرِضَتْ وَفَتْ**»(٣).

أَيْ : عادَتْ تامَّةً.

---

(١) مسند أحمد ٥/٥، ح (٢٠٣٠٨)، سنن ابن ماجه ٢/٤٣٣، ح (٤٢٨٨)، كتاب الزّهد، باب صِفة أمّة محمّد ﷺ.

(٢) المعجم الكبير ١٩/٢٨٢، ح (٦٢٢)، الغريبين ٦/٢٠٢١.

(٣) شُعب الإيمان ٢/٢٨٣، ح (١٧٧٣)، باب في نشر العلم، حلية الأولياء ٢/٣٨٦.

فصل الواو مع القاف

• (وقب) فِي الحَدِيثِ: «أَنَّهُ لَمَّا رَأَى الشَّمْسَ قَدْ وَقَبَتْ قالَ: هَذا حِينُ حِلِّها»[(١)].

وَقَبَتْ، أَيْ: غابَتْ وَدَخَلَتْ مَوْضِعَها. وَأَصْلُ الوَقْبِ: الدُّخُولُ. وَقَوْلُهُ: «حِينُ حِلِّها»، يَعْنِي: وَقْتَ صَلاةِ الـمَغْرِبِ.

• (وقت) فِي الحَدِيثِ: «لَمْ يَقِتْ عليه السلام فِي الخَمْرِ حَدًّا»[(٢)].

أَيْ: لَمْ يُوَقِّتْ. وَمَعْناهُ: لَمْ يُقَدِّرْ؛ لأَنَّ التَّأْقِيتَ بَيانُ مِقْدارِ الـمُدَّةِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى -: ﴿كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾[(٣)].

• (وقذ) وَفِي حَدِيثِ عائِشَةَ فِي خُطْبَتِها بَعْدَ مَقْتَلِ عُثْمانَ وَذِكْرِ أَبِيها: «فَقالَتْ: وَوَقَذَ النِّفاقَ»[(٤)].

تُرِيدُ: أَنَّهُ أَوْهَنَهُ وَضَعَّفَهُ[(٥)]. وَمِنْهُ يُقالُ: فُلانٌ وَقِيذٌ: إِذا كانَ شَدِيدَ العِلَّةِ. ١٩٢/ب

وَقالَتْ عائِشَةُ: «وَكانَ أَبُو بَكْرٍ وَقِيذَ الجَوانِحِ»[(٦)].

---

(١) غريب أبي عبيد ٢/ ١٩٤، الغريبين ٦/ ٢٠٢٢، الفائق ٤/ ٧٥.

(٢) مسند أحمد ١/ ٣٢٢، ح (٢٩٦٤)، سنن أبي داود ٤/ ١٦٢، ح (٤٤٧٦)، كتاب الحدود، باب الحدّ في الخمر.

(٣) سورة النِّساء آية ١٠٣.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٦، في مادّة (ميح).

(٥) في (م): (وأضعفه).

(٦) سبق تخريجه م٦ ص٢٦، في مادّة (كتب).

أَيْ : مَحْزُونَ القَلْبِ، كَأَنَّ الحُزْنَ ضَعَّفَهُ وَكَسَرَهُ.

وَمِنْهُ : «**الـمَوْقُوذَةُ**»(١).

وَهِيَ الَّتِي تُضْرَبُ حَتَّى تُشْرِفَ عَلَى الـمَوْتِ، ثُمَّ تُتْرَكَ حَتَّى تَمُوتَ بِغَيْرِ ذَكاةٍ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**إِنِّي لأَعْلَمُ مَتَى تَهْلِكُ العَرَبُ ؟ إِذا ساسَها مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الجاهِلِيَّةَ فَيَأْخُذَ بِأَخْلاقِها، وَلَمْ يُدْرِكْهُ الإِسْلامُ فَيَقِذُهُ الوَرَعُ**»(٢).

أَيْ : يُسَكِّنُهُ وَيَبْلُغُ بِهِ مَبْلَغـًا يَمْنَعُهُ مِنَ انْتِهاكِ ما لا يَحِلُّ شَرْعـًا، وَلا يَحْمِلُ ذَنْبـًا، يُقالُ : وَقَذَهُ الحِلْمُ إِذا سَكَّنَهُ(٣). وَقالَ بَعْضُهُمْ : الوَقْذُ الضَّرْبُ عَلَى رَأْسِ القَفا، فَيَخْلُصُ أَثَرُ هَدَّتِها إِلَى الدِّماغِ فَيَذْهَبُ العَقْلُ.

● **(وقر)** فِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ : «**وَلَنا وَقِيرٌ كَثِيرُ الرَّسَلِ قَلِيلُ الرِّسْلِ**»(٤).

الوَقِيرُ : الغَنَمُ، وَالقِرَةُ أَيْضـًا، وَالقارُ : الإِبِلُ. هَكَذا قالَ أَبُو عُبَيْدٍ. وَقالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : الوَقِيرُ : أَصْحابُ الغَنَمِ، وَالقِرَةُ وَالقارُ : الغَنَمُ. وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ أَشْبَهُ ؛ لأَنَّهُ وَصَفَ الوَقِيرَ، فَقالَ : كَثِيرُ الرَّسَلِ، وَهُوَ ما يُرْسَلُ مِنْها إِلَى الـمَرْعَى وَالجَمْعُ : أَرْسالٌ. وَقَلِيلُ الرِّسْلِ، وَهُوَ اللَّبَنُ، يَعْنِي : أَنَّها كَثِيرَةُ العَدَدِ(٥) قَلِيلَةُ اللَّبَنِ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/٣٥٧، غريب الخطّابيّ ١/٧٢٠، الغريبين ٦/٢٠٢٣.

(٢) الغريبين ٦/٢٠٢٣، الفائق ٤/٧٦.

(٣) في (س) : (سَكَنَه).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٣٩، في مادّة (لحي).

(٥) في (المصريّة) : (العدّة).

● (وقش) فِي الحَدِيثِ: «**دَخَلْتُ الجَـنَّةَ فَسَمِعْتُ وَقْشـًا**»[١].
أَيْ: حَرَكَةً، وَالوَقْشَةُ مِثْـلُهُ.

● (وقص) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ مُحْرِمـًا وَقَصَتْ بِهِ ناقَتُهُ فِي أَخاقِيقِ جِرْذانَ فَماتَ**»[٢].

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ[٣]: الوَقْصُ: كَسْرُ العُـنُقِ. وَيُقالُ لِلرَّجُلِ إِذا كانَ مائِلَ العُنُقِ قَصِيرَها: أَوْقَصُ. قالَ الأَصْمَعِيُّ: إِنَّما هِيَ لَخاقِيقُ جِرْذانَ، واحِدُها لُخْقُوقٌ، وَهِيَ شُقُوقٌ فِي الأَرْضِ.

وَفِي حَدِيثِ مُعاذٍ: «**أَنـَّهُ أُتِيَ بِوَقَصٍ فَقالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي ﷺ فِيهِ بِشَيْءٍ**»[٤].

الوَقَصُ: ما بَيْنَ الفَرِيضَتَيْنِ فِي الصَّدَقَةِ، مِثْلُ السِّتِّ وَالسَّبْعِ وَالثَّمانِ وَالتِّسْعِ، فَما زادَ بَعْدَ الخَمْسِ إِلَى التِّسْعِ فَهُوَ وَقَصٌ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ زائِدٌ عَلَى فَرِيضَةِ الخُمُسِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ عَشْرًا، وَجَمْعُهُ: أَوْقاصٌ، وَكَذَلِكَ الشَّـنَقُ، وَجَمْعُهُ: أَشْـناقٌ. وَبَعْضُ العُـلَماءِ يَجْعَلُ

---

(١) في حـديثٍ آخر «**فسمعت نحمة**»، وقد سبق تخريجه ص٤٤، في مادّة (نحم)، والحديث بلفظه في: الغريبين ٦/ ٢٠٢٤، الفائق ٤/ ٧٤.
(٢) صحيح البخاريّ ٢/ ٦٥٣، ح (١٧٤٢)، أبواب الإحصار وجزاء الصّيد، باب ما ينهى من الطِّيب للمحرم والمحرمة، صحيح مسلم ٢/ ٨٦٧، ح (١٢٠٦)، كتاب الحجّ، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات.
(٣) غريبه ١/ ٩٦.
(٤) مسند أحمد ٥/ ٢٣١، ح (٢٢٣٦٩)، سنن البيهقيّ الكبرى ٤/ ٩٨، كتاب الزّكاة، باب كيف فرض صدقة البقر؟.

الأَوْقاصَ فِي البَقَرِ خاصَّةً، وَالأَشْناقَ فِي الإِبِلِ خاصَّةً. وَالأَوْلَى أَنْ يُقالَ: هُما ما بَيْنَ الفَرِيضَتَيْنِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ، فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ الفَرَسُ يَتَوَقَّصُ بِهِ**»[١].

التَّوَقُّصُ: أَنْ يَقْصُرَ عَنِ الخَبَبِ، وَيَمْرَحَ عَنِ العَنَقِ، فَهُوَ بَيْنَ هَذا وَذاكَ. وَتَلْخِيصُهُ: أَنَّهُ كانَ يَنْزُو وَيُقارِبُ الخَطْوَ وَيَمْرَحُ.

وَفِي حَدِيثِ جابِرٍ وَوَصْفِ بُرْدَةٍ لَهُ فِي غَزاةٍ وَكانَتْ صَغِيرَةً: «**فَذَهَبْتُ أُخالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْها ثُمَّ تَواقَصْتُ عَلَيْها لا تَسْقُطُ**»[٢].

أَيْ: أَمْسَكْتُ عَلَيْها بِعُنُقِي كَيْلا تَسْقُطَ، وَهُوَ أَنْ يَحْنِيَ عَلَيْها عُنُقَهُ كَأَنَّهُ يَحْكِي خِلْقَةَ الأَوْقَصِ.

● **(وقط)** قال الهَرَوِيُّ: يُرْوَى هَذا الحَرْفُ بِالطّاءِ الـمُهْمَلَةِ وَبِالظّاءِ، فَمَنْ رَواهُ بِالطّاءِ قالَ: «**كانَ ﵇ إِذا نَزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ وُقِطَ فِي رَأْسِهِ**»[٣].

أَرادَ: أَنَّهُ وَضَعَ رَأْسَهُ، يُقالُ: ضَرَبَهُ فَوَقَطَهُ: إِذا صَرَعَهُ.

وَمَن رَواهُ: (وُقِظَ) - بِالظّاءِ - أَرادَ: ثَقُلَ رَأْسُهُ، بِمَعْنَى وُقِذَ. مِنْ قَوْلِهِمْ: وَقَذْتُ الرَّجُلَ أَقِذُهُ وَقْذًا، وَقَدْ وَقَذَتْهُ الحُمَّى. وَالظّاءُ وَالذّالُ يَتَعاقَبانِ؛ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِما.

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٦٦٥، ح (٩٦٥)، كتاب الجنائز، باب ركوب المصلّي على الجنازة إذا انصرف.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ٢٣٠٥، ح (٣٠١٠)، كتاب الزّهد والرّقاق، باب حديث جابر الطّويل، وقصّة أبي اليسر.

(٣) الغريبين ٦/ ٢٠٢٥، الفائق ٤/ ٧٥.

• (وقع) فِي الحَدِيثِ: «**اتَّقُوا النـّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّهَا تَقَعُ مِنَ الجائِعِ مَوْقِعَها مِنَ الشَّبْعانِ**»(١).

قِيلَ: مَعْناهُ: إِنَّ شِقَّ التَّمْرَةِ لا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ لا يَتَبَيَّنُ لَهُ مَوْقِعٌ عَلَى الجائِعِ إِذا تَناوَلَ، كَما لا يَتَبَيَّنُ عَلَى الشَّبْعانِ إِذا أَكَلَهُ، فَلا تَعْجِزُوا أَنْ تَتَصَدَّقُوا بِهِ. وَقِيلَ: مَعْناهُ: إِنَّ الفَقِيرَ يَسْأَلُ هَذا شِقَّ تَمْرَةٍ، وَيَسْأَلُ آخَرَ كَذَلِكَ، وَالثّالِثَ وَالرّابِعَ، فَيَجْتَمِعُ لَهُ ما يَسُدُّ بِهِ جَوْعَتَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ قالَ: مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى نَسِيجِ وَحْدِهِ؟. قالُوا: ما نَعْلَمُهُ غَيْرَكَ، فَقالَ: ما هِيَ إِلاّ إِبِلٌ مُوَقَّعٌ ظُهُورُها**»(٢).

البَعِيرُ الـمُوَقَّعُ: الَّذِي تَكْثُرُ آثارُ الدَّبَرِ بِظَهْرِهِ؛ لِكَثْرَةِ ما رُكِبَ. وَأَرادَ عُمَرُ: أَنا مِثْلُ تِلْكَ الإِبِلِ فِي العَيْبِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ حَلِيمَةَ قَدِمَتْ عَلَيْهِ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ جَدْبَ البِلادِ، فَأَعْطَتْها خَدِيجَةُ أَرْبَعِينَ شاةً، وَبَعِيرًا مُوَقَّعًا لِلظَّعِينَةِ**»(٣).

أَرادَ بِمُوَقَّعٍ ما ذَكَرْناهُ، وَالظَّعِينَةُ: الهَوْدَجُ، وَسُمِّيَتْ بِها الـمَرْأَةُ؛ لأَنَّها تَكُونُ فِيها.

وَفِي حَدِيثِ أُبَيٍّ: «**أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ بَعِيدِ الـمَنْزِلِ عَنِ الـمَسْجِدِ وَكانَ لا تُخْطِئُهُ صَلاةُ الجَماعَةِ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمارًا يَقِيكَ الوَقَعَ**»(٤).

---

(١) مسند أبي يعلى ١/ ٨٦، ح (٨٥)، غريب الخطّابيّ ١/ ٣٤٥.

(٢) سبق تخريجه ص٦٥، في مادّة (نسج).

(٣) غريب الحربيّ ١/ ٥٥، غريب ابن قتيبة ١/ ٦١٩، الفائق ٤/ ٧٥.

(٤) سنن ابن ماجه ١/ ٢٥٧، ح (٧٨٣)، كتاب المساجد والجماعات، باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا، الغريبين ٦/ ٢٠٢٧.

وَهُوَ أَنْ تُصِيبَ الحِجارَةُ القَدَمَ فَتُوهِنَها، أَوْ تُصِيبَ حافِرَ الدّابَّةِ فَتَغْمِزَ، يُقالُ: وَقَعْتُ فَأَنا أَوْقَعُ وَقَعًا.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ: «**أَنّها قالَتْ لِعائِشَةَ: اجْعَلِي حِصْنَكِ بَيْتَكِ، وَوِقاعَةَ السِّتْرِ قَبْرَكِ**»[1].

«**وَوِقاعَةَ السِّتْرِ**»: مَوْقِعُهُ عَلَى الأَرْضِ إِذا أَرْسَلْتَهُ، وَكَذَلِكَ مَوْقِعَةُ الطّائِرِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ: «**نَزَلَ مَعَ آدَمَ المِيقَعَةُ**»[2].

وَهِيَ المِطْرَقَةُ يُضْرَبُ بِها الحَدِيدُ، وَالجَمْعُ: المَواقِعُ.

● **(وقف)** / فِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ المُؤْمِنَ وَقّافٌ مُتَأَنٍّ**»[3]. ١٩٣/أ

مَعْناهُ: أَنَّهُ لا يَعْجَلُ، بَلْ[4] يَدْخُلُ فِي الأُمُورِ عَلَى تُؤَدَةٍ وَأَناةٍ؛ حَتَّى لا تَؤُولَ عَواقِبُ أُمُورِهِ[5] إِلَى النَّدامَةِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**وَلا يُمْنَعُ واقِفًا مِنْ وِقِّيفاهُ**»[6].

قالَهُ فِي عَهْدٍ كَتَبَهُ لِلنَّصارَى. الواقِفُ: خادِمُ البِيْعَةِ؛ لأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِها، وَالوِقِّيفَى: الخِدْمَةُ.

---

(١) سبق تخريجه ص٥٢، في مادّة (ندح).

(٢) غريب الحربيّ ١/ ٥٤، المجموع المغيث ٣/ ٤٤١.

(٣) الغريبين ٦/ ٢٠٢٧، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٨٠.

(٤) (بل) ساقط من: (س) و (المصريّة).

(٥) في (س) و (المصريّة): (أمره).

(٦) غريب الخطّابيّ ١/ ٤٩٨، الغريبين ٦/ ٢٠٢٧، الفائق ١/ ١٧٩.

• **(وقل)** فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «**زَوْجِي كَلَحْمِ جَمَلٍ غَثٍّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَيْسَ بِلَبِدٍ فَيُتَوَقَّلُ**»[(١)].

يُقالُ : تَوَقَّلَ فِي الجَبَلِ : إِذا صَعِدَ مُسْرِعًا فِيهِ، وَوَقَلَ كَذَلِكَ.

(وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ظَبْيانَ : «**فَتَوَقَّلَتْ بِنا القِلاصُ**»[(٢)].

أَيْ : أَسْرَعَتْ فِي الصُّعُودِ)[(٣)].

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قالَ : لَمّا كانَ يَوْمُ أُحُدٍ كُنْتُ أَتَوَقَّلُ كَما تَتَوَقَّلُ الأُرْوِيَّةُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ﷺ**»[(٤)].

مَعْناهُ : أَرْقَى فِي الجَبَلِ، يُقالُ : وَعِلٌ وَقُلٌ[(٥)] وَوَقِلٌ[(٦)]، وَقَدْ وَقَلَ الرَّجُلُ فِي الجَبَلِ، وتَوَقَّلَ : إِذا ارْتَقَى فِيهِ.

• **(وقى)** فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ عَصَى اللهَ لَمْ تَقِهِ مِنَ اللهِ واقِيَةٌ**»[(٧)].

أَيْ : لَمْ تَمْنَعْهُ مِنْ أَنْ يُطالِبَهُ وَيُعاقِبَهُ مانِعٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَوَقَى أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ عَنِ النّارِ**»[(٨)].

هُوَ خَبَرٌ مَعْناهُ الأَمْرُ، أَيْ : لِيَقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النّارَ بِالصَّدَقَةِ وَالطّاعَةِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٢) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١١٨، الغريبين ٦/ ٢٠٢٧.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/ ٦٤، الفائق ٤/ ٧٦.

(٥) في (م) : (وَقْلٌ).

(٦) في (س) و (م) : (ووَقِلَ).

(٧) الغريبين ٦/ ٢٠٢٩.

(٨) المرجع السّابق.

وَفِي الحَدِيثِ : «**واقِيَةٌ كَواقِيَةِ الوَلِيدِ**»(١).

الواقِيَةُ : الـمَصْدَرُ كَالعافِيَةِ، أَيْ : كَلأَنِي كَلاءَةً، كَما يُكْلأُ الوَلِيدُ الصَّبِيُّ الصَّغِيرُ عَنِ البَلايا.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**كُنـا إِذا احْمَرَّ البَأْسُ اتَّقَيْنا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ**»(٢).

أَيْ(٣) : جَعَلْناهُ واقِيَةً لَنا مِنَ العَدُوِّ. وَالاتِّقاءُ : افْتِعالٌ مِنَ الوِقايَةِ، وَأَصْلُهُ الاوتِقاءُ وَالتَّقْوَى عَلَى وَزْنِ الفَعْلَى اِسْمٌ مِنْهُ، وَأَصْلُهُ : وَقْوَى. وَالتُّقاةُ أَصْلُها : وُقاةٌ، قُلِبَتِ الواوُ تاءً، كَما قالُوا : تُجاهٌ وَتُراثٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنـهُ ﷺ لَمْ يُصْدِقِ امْرَأَةً مِنْ نِسائِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِـيَّةً**»(٤).

وَزْنُها : أُفْعُولَةٌ، وَالأَلِفُ زائِدَةٌ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**وُقِـيَّةً**»(٥).

بِغَيْرِ أَلِفٍ(٦). قالَ مُجاهِدٌ : هِيَ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا.

---

(١) مسند أبي يعلى ٩/ ٣٩٦، ح (٥٥٢٧).

(٢) مسند أحمد ١/ ١٥٦، ح (١٣٤٦)، المستدرك للحاكم ٢/ ١٥٥، ح (٢٦٣٣)، الغريبين ٦/ ٢٠٢٨.

(٣) في (ص) : (معناه)، والمثبت موافق للغريبين.

(٤) سبق تخريجه ص٧٦، في مادّة (نشش).

(٥) الرِّواية في : المجموع المغيث ٣/ ٤٤٢.

(٦) ذكر الأصفهانيّ في مجموعه : «**وقية**» بتخفيف الياء، والمصنّف ذكرها بالتّشـديد . انظر : اللّسان (وق).

فصل الواو مع الكاف

• **(وكت)** فِي الحَدِيثِ : «**لا يَحْلِفُ أَحَدٌ وَإِنْ عَلَى مِثْلِ جَناحِ بَعُوضَةٍ إِلاّ كانَتْ وَكْتَةً فِي قَلْبِهِ**»[١].

هِيَ الأَثَرُ اليَسِيرُ، وَجَمْعُها : وَكْتٌ، وَمِنْهُ يُقالُ لِلبُسْرِ إِذا ظَهَرَتْ فِيهِ نُقْطَةٌ[٢] مِنَ الإِرْطابِ : قَدْ وَكَّتْ، فَهُوَ مُوَكِّتٌ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ : «**فَيَظَلُّ أَثَرُها كَأَثَرِ الوَكْتِ**»[٣].

هُوَ الشَّيْءُ اليَسِيرُ يَبْدُو أَثَرُهُ.

• **(وكد)** فِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**أَنَّهُ قالَ : طَلَبَ هَذا العِلْمَ ثَلاثَةُ أَصْنافٍ، وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ قالَ : وَصِنْفٌ تَعَلَّمُوه لِلتَّفَقُّهِ وَالعَقْلِ، فَصاحِبُهُ ذُو كَآبَةٍ وَحُزْنٍ، قَدْ تَنَحَّى فِي بُرْنُسِهِ - أَيْ : تَوَجَّهَ إِلَى الصَّلاةِ وَأَقْبَلَ عَلَيْها -، وَقامَ اللَّيْلَ فِي حِنْدِسِهِ - أَيْ : فِي ظُلْمَتِهِ -، قَدْ أَوْكَدَتاهُ يَداهُ، وَأَعْمَدَتاهُ رِجْلاهُ**»[٤].

هَكَذا رَواهُ الرّاوِي. قالَ الخَطّابِيُّ : وَأُراهُ قَدْ أَكْأَدَتاهُ، أَيْ : أَتْعَبَتاهُ. مِنْ قَوْلِهِمْ : أَكْأَدَنِي الأَمْرُ وَتَكاءَدَنِي : إِذا شَقَّ عَلَيْكَ[٥]، وَمِنْهُ عَقَبَةٌ

---

(١) الأحاديث المختارة ٩/ ١٧، ح (٤)، تفسير ابن كثير ١/ ٤٨٤.

(٢) في (ص) و (م) : (نُكْتة). انظر : غريب الخطّابيّ ٣/ ١٦٥.

(٣) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣٨٣، ح (٦١٣٢)، كتاب الرّقاق، باب رفع الأمانة، صحيح مسلم ١/ ١٢٧، ح (١٤٣)، كتاب الإيمان، باب رفع الأمانة، غريب أبي عبيد ٤/ ١١٨.

(٤) غريب الخطّابيّ ٣/ ٩٣، الغريبين ٦/ ٢٠٢٩، الفائق ٣/ ٤١٢.

(٥) في (ص) : (عليه)، والمثبت موافق لغريب الخطّابيّ.

كَؤُودٌ، أَوْ يُقالُ: كَدَّتاهُ مِنَ الكَدِّ وَالتَّعَبِ. قالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّ: أَوْكَدَتاهُ: أَعْمَلَتاهُ، يُقالُ: وَكَدَ فُلانٌ أَمْرًا يَكِدُهُ وَكْدًا إِذا مارَسَهُ وَقَصَدَهُ، وَما زالَ كَذا وُكْدِي، أَيْ: فِعْلِي وَدَأْبِي، فَالوُكْدُ الاِسْمُ، وَالوَكْدُ الـمَصْدَرُ. وَقَوْلُهُ: «**وَأَعْمَدَتاهُ رِجْلاهُ**»، أَيْ: صَيَّرَتاهُ عَمِيدًا؛ لِطُولِ اعْتِمادِهِ فِي القِيامِ عَلَيْهِما، وَالعَمِيدُ: الـمَرِيضُ الَّذِي لا يَسْتَطِيعُ القِيامَ حَتَّى يُعْمَدَ مِنْ جَوانِبِهِ. وَمَساقُ هَذا الكَلامِ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: أَكَلُونِي البَراغِيثُ؛ لأَنـَّهُ ثَـنَّى الفِعْلَ مُقَدَّمـًا عَلَى الفاعِلِ.

● **(وكس)** فِي الحَدِيثِ: «**لا وَكْسَ فِيهِ وَلا شَطَطَ**»(١).

الوَكْسُ: النُّقْصانُ، وَالشَّطَطُ: الجَوْرُ.

● **(وكع)** فِي حَـدِيثِ الـمَبْعَثِ: «**أَنَّ الـمَلَكَ شَقَّ بَطْنَهُ** عليه السلام **وَأَخْرَجَ الحِشْوَةَ، وَأَلْقَى العَلَقَةَ السَّوْداءَ، ثُمَّ غَسَلَهُ وَرَدَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَذَرَّ عَلَيْهِ الذَّرُورَ وَقالَ: قَلْبٌ وَكِيعٌ**»(٢).

أَيْ: مَتِينٌ واعٍ، وَمِنْهُ يُقالُ: سِقاءٌ وَكِيعٌ، أَيْ: مُحْكَمُ الخَرْزِ.

وَفِي رِوايَةٍ: «**قَلْبٌ وَكِيعٌ فِيهِ عَيْنانِ تُبْصِرانِ، وَأُذُنانِ تَسْمَعانِ**»(٣).

● **(وكف)** فِي الحَدِيثِ: «**مَنْ مَنَحَ مِنْحَةً وَكُوفـًا**»(٤).

---

(١) المجموع المغيث ٣/ ٤٤٥.

(٢) تأريخ الطّبريّ ١/٤٥٨، السّيرة النّبويّة ١/٣٠٣، غريب الخطّابيّ ١/ ٦٧٥، الغريبين ٦/ ٢٠٢٩.

(٣) الرّواية في: سنن الدّارميّ ١/ ٤٢، ح (٥٣)، باب ما أُعطي النّبيّ ﷺ مِن الفضل.

(٤) غريب أبي عبيد ١/ ٢٩٤، الغريبين ٦/ ٢٠٣٠، الفائق ٣/ ٢٧٦.

وَهِيَ[(١)] الغَزِيرَةُ اللَّبَنِ الكَثِيرَةُ الدَّرِّ. مِنْ قَوْلِهِمْ: وَكَفَ البَيْتُ بِالـمَطَرِ، وَالعَيْنُ بِالدَّمْعِ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَاسْتَوْكَفَ ثَلاثًا**»[(٢)].

أَرادَ: أَنَّهُ غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاثًا، وَهُوَ مِنْ وَكَفَ النَّبْتُ يَكِفُ وَكْفًا وَوُكُوفًا إِذا قَطَرَ، وَوَكَفَ الدَّمْعُ وَكِيفًا وَوَكَفانًا، وَاسْتَوْكَفَ اسْتَفْعَلَ مِنْهُ. أَرادَ: أَخَذَ ثَلاثَ دُفَعٍ مِنَ الماءِ فِي الأَعْضاءِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ قالَ: لا يَصْلُحُ أَنْ يَلِيَ هَذا الأَمْرَ إِلاّ كَذا وَكَذا، حَتَّى قالَ: الجَوادُ فِي غَيْرِ سَرَفٍ، البَخِيلُ فِي غَيْرِ وَكَفٍ**»[(٣)].

هُوَ[(٤)] النَّقْصُ، يُقالُ مِنْ ذَلِكَ: عَلَيْكَ وَكَفٌ، أَيْ: مَنْقَصَةٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ فِي الحَدِيثِ: «**لَيَخْرُجَنَّ ناسٌ مِنْ قُبُورِهِمْ فِي صُورَةِ القِرَدَةِ** ١٩٣/ب / **بِما داهَنُوا أَهْلَ الـمَعاصِي، ثُمَّ وَكَفُوا عَنْ عَمَلِهِمْ وَهُمْ يَسْتَطِيعُونَ**»[(٥)].

أَيْ: قَصَّرُوا عَنْهُ وَنَقَصُوا.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَهْلُ القُبُورِ يَتَوَكَّفُونَ الأَخْبارَ**»[(٦)].

---

(١) في (ص): (فهي).

(٢) مسند أحمد ٤/ ١٠، ح (١٦٢٨١)، سنن البيهقيّ الكبرى ١/ ٤٦، كتاب الطّهارة، باب التّكرار في غَسل اليدين.

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/ ٨٩، الغريبين ٦/ ٢٠٣٠، الفائق ٣/ ٢٧٦.

(٤) في (ص): (وهـو).

(٥) الغريبين ٦/ ٢٠٣٠.

(٦) شُعب الإيمان ٧/ ٢١، ح (٩٣١٦)، باب في الصّلاة على مَن مات مِن أهل القِبلة، فصل في زيارة القبور، السّنّة لعبد الله بن أحمد بن حنبل ٢/ ٦١٣، ح (١٤٥٧).

أَيْ : يَتَوَقَّعُونَها.

وَفِي الحَدِيثِ : «**خِيارُ الشُّهَداءِ عِنْدَ اللهِ أَصْحابُ الوَكَفِ، قِيلَ : وَمَنْ أَصْحابُ الوَكَفِ؟. قالَ : قَوْمٌ تُكْفَأُ عَلَيْهِمْ مَراكِبُهُمْ فِي البَحْرِ**»[١].

قِيلَ : أَرادَ بِهِ المَيْلَ، وَأَصْلُ الوَكَفِ : المَيْلُ وَالجَوْرُ، يُقالُ : إِنِّي لأَخْشَى وَكَفَ فُلانٍ، أَيْ : جَوْرَهُ.

● **(وكل)** فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ الفَضْلَ بْنَ العَبّاسِ**[٢] **وَابْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الحارِثِ**[٣] **أَتَياهُ ﷺ يَسْأَلانِهِ العَمَلَ، فَتَواكَلا الكَلامَ**»[٤].

أَيِ : اتَّكَلَ كُلٌّ واحِدٍ مِنْهُما عَلَى الآخَرِ فِيهِ.

وَفِي مَقْتَلِ الحُسَيْنِ : «**قالَ قاتِلُهُ : وَوَلِيتُ رَأْسَ امْرِئٍ غَيْرِ وَكِلٍ**»[٥].

أَيْ : جَبانٍ بَلِيدٍ، وَالوِكالَةُ : البَلادَةُ، وَقَدْ واكَلَتِ الإِبِلُ : إِذا

---

(١) الغريبين ٦/ ٢٠٣٠.

(٢) الفضل بن العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم القرشيّ الهاشميّ، ابن عمّ النّبيّ ﷺ، كنيته أبو محمّد، ويقال : أبو عبد الله، استشهد بالشّام يوم أجنادين في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وقيل : في خلافة عمر رضي الله عنه يوم اليرموك سنة خمس عشرة وهو ابن اثنتين وعشرين سنة.
رجال مسلم ٢/ ١٣١.

(٣) هو عبد المطّلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطّلب الهاشميّ، أمّه أمّ الحكم بنت الزّبير بن المطّلب، سكن المدينة ثمّ الشّام في خلافة عمر، ومات في إمرة يزيد سنة اثنتين وستّين من الهجرة.
الإصابة ٤/ ٣٨٠.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ٧٥٣، ح (١٠٧٢)، كتاب الزّكاة، باب ترك استعمال آل النّبيّ على الصّدقة.

(٥) الغريبين ٦/ ٢٠٣١.

أَساءَتِ السَّيْرَ.

وَفِي حَدِيثِ لُقْمانَ بْنِ عادٍ، أَنَّهُ قالَ فِي ذِكْرِ بَعْضِ إِخْوَتِهِ: «**وَإِذا كانَ الشَّأْنُ اتَّكَلَ**»(١).

يُرِيدُ: أَنَّهُ يَكِلُ الأَمْرَ إِلَى غَيْرِهِ، وَيَتَوانَى وَلا يَنْهَضُ بِالأَمْرِ: إِذا وَقَعَ. يُقالُ: رَجُلٌ تُكَلَةٌ، قُلِبَتِ الواوُ تاءً، كَما يُقالُ(٢): تُخَمَةٌ وَتُهَمَةٌ وَبابُهُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**نَهَى عَنِ المُواكَلَةِ**»(٣).

رَواهُ بَعْضُهُمْ بِالهَمْزِ مِنَ الأَكْلِ(٤)، وَمَعْناهُ: أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ عَلَى آخَرَ دَيْنٌ فَيُهْدِيَ لَهُ فَيُؤَخِّرَهُ وَيُمْهِلَهُ، وَيُمْسِكَ عَنِ التَّقاضِي عَلَيْهِ. قالَ القُتَيْبِيُّ: وَسُمِّيَ مُؤاكَلَةً؛ لأَنَّ كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما يُؤْكِلُ صاحِبَهُ، فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ بابِ الهَمْزَةِ مَعَ الكافِ(٥).

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَكَلَهُ، أَيْ: تَرَكَهُ.

وَمِنْهُ فِي الدُّعاءِ: «**لا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي**»(٦).

فَالنَّهْيُ وَرَدَ عَنِ التَّقاطُعِ وَالتَّنافُرِ(٧)، وَأَنْ يَكِلَ كُلٌّ صاحِبَهُ إِلَيْهِ، وَلا

---

(١) سبق تخريجه م ١٠ ص١٣٩، في مادّة (لحي). وانظر: المجموع المغيث ٣/ ٤٤٧.
(٢) في سائر النّسخ: (كما قالوا).
(٣) المجموع المغيث ٣/ ٤٤٧.
(٤) انظر: المجلد الأوّل من مجمع الغرائب (أكل).
(٥) هذا ليس في غريبه.
(٦) مسند أحمد ٥/ ٤٢، ح (٢٠٧٠٢)، سنن أبي داود ٤/ ٣٢٤، ح (٥٠٩٠)، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح.
(٧) في (المصريّة): (والتّدابر).

يُعِينُهُ فِيما يَنُوبُهُ، فَهَذا مَعْنَى الـمُواكَلَةِ، وَهَذا مُتَّجِـهٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ. فَعَلَى هَذا هُوَ مِنْ هَذا البابِ.

● (وكن) فِي الحَدِيثِ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ: «**أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى وُكُناتِها**»[١].
جَمْعُ وُكْـنَةٍ، وَهِيَ عُشُّ الطّائِرِ، وَيُقالُ لَهُ: وَكْرٌ. قال أَبـُو عَمْرٍو: الوُكْـنَةُ وَالأُكْنَةُ - بِالضَّمِّ -: مَواقِعُ الطَّـيْرِ حَيْثُما وَقَعَتْ. وَقالَ الأَصْمَعِيُّ: الوَكْنُ: مَأْوَى الطَّيْرِ فِي غَيْرِ عُشٍّ، وَالوَكْرُ: ما كانَ فِي عُشٍّ، يُقالُ: وَكَنَ الطّائِرُ بَيْضَهُ يَكِنُهُ وَكْنـًا، أَيْ: حَضَـنَهُ.

● (وكي) فِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ: «**أَنـَّهُ كانَ يُوكِي بَيْنَ الصَّفا وَالـمَرْوَةِ**»[٢].
ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنـَّهُ كانَ يَسْتَرِيحُ فِي طَوافِهِ حَتَّى يُوكِيَ الشَّيْءَ، أَيْ: يَشُدَّهُ. وَقالَ أَبـُو عُبَيْدٍ: إِنَّما هُوَ عِنْدِي مِنْ إِمْساكِ الكَلامِ، وَهُوَ أَنـَّهُ يُوكِي فاهُ فَلا يَتَكَلَّمُ. وَقالَ أَعْرابِيٌّ لآخَرَ يُكْثِرُ الكَلامَ: أَوْكِ حَلْقَكَ. يَعْنِي: شُدَّ فَمَكَ وَاسْكُتْ. قالَ الهَرَوِيُّ: وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرُ: هُوَ أَصَحُّ، وَذَلِكَ أَنَّ الإِيكاءَ فِي كَلامِ العَرَبِ يَكُونُ بِمَعْنَى السَّعْيِ الشَّدِيدِ، وَمِمّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ: «**كانَ يُوكِي بَيْنَهُما سَعْيـًا**»[٣]. وَيُقالُ لِلَّذِي يَشْـتَدُّ عَدْوُهُ: مُوكٍ[٤]، كَأَنَّهُ مَلأَ ما بَيْنَ خَواءِ رِجْلَـيْهِ، وَأَوْكَأَ عَلَيْهِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٦٦، في مادّة (مكن).
(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٨، الغريبين ٦/ ٢٠٣١، النّهاية ٥/ ٢٢٣.
(٣) غريب أبي عبيد ٤/ ٨، الغريبين ٦/ ٢٠٣١.
(٤) في جميع النّسخ: (موكي)، والصّواب ما أثبتّ؛ لموافقته الغريبين والنّهاية.

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ بِذَلِكَ شَدَّ وَسَطِهِ؛ لِيَكُونَ أَقْوَى عَلَى السَّعْيِ، فَيُحْمَلُ الإِيكاءُ عَلَيْهِ، وَالكُلُّ مُحْتَمَلٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ نَهاهُمْ عَنِ الدُّبّاءِ، وَالحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، قالَ: وَعَلَيْكُمْ بِالمُوكَى**»[(١)].

وَهُوَ السِّقاءُ الَّذِي يُلاثُ عَلَى فِيهِ الوِكاءُ، وَيُشَدُّ بِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَوْكَيْتُ السِّقاءَ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ: «**وَأَوْكُوا السِّقاءَ، وَخَمِّرُوا الآنِيَةَ**»[(٢)].

وَلَعَلَّ المَعْنَى فِي النَّهْيِ عَنْ تِلْكَ الظُّرُوفِ أَنَّها أَوانٍ باقِيَةٌ صابِرَةٌ عَلَى الثَّباتِ بِما فِيها، فَيَشْتَدُّ ما يُلْقَى فِيها إِذا تُرِكَ، وَيَغْلِي وَيَدْخُلُ فِي حَدِّ الإِسْكارِ، وَأَمّا السِّقاءُ المُوكَى فَقَلَّما يُغْفَلُ عَنْهُ، بَلْ لا يُتْرَكُ ما أُلْقِيَ فِيهِ؛ لأَنَّهُ لا يُؤْمَنُ انْصِبابُهُ، وَانْفِتاحُ الوِكاءِ بِسَبَبٍ مِنَ الأَسْبابِ، وَيُتَعَجَّلُ اسْتِعْمالُ ما فِيهِ، فَلا يَشْتَدُّ وَيُؤْمَنُ مِنْهُ الإِسْكارُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) سبق تخريجه ص١٣٨، في مادّة (نقر).

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٣٢، ح (٥٣٠٠)، كتاب الأشربة، باب تغطية الإناء.

فصل الواو مع اللام

● **(ولت)** فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي قِصَّةِ الشُّورَى : «**وَتُولِتُوا أَعْمالَكُمْ**»(١).

أَيْ : تُنْقِصُوها. أَرادَ : أَنَّهُ(٢) كانَتْ لَهُمْ أَعْمالٌ مِنَ الجِهادِ وَغَيْرِهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذا هُمْ تَرَكُوها وَاخْتَلَفُوا نَقَصُوها. وَفِي الكَلِمَةِ لُغَتانِ : لاتَ يَلِيتُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ (٣). وَأَلَتَ يَأْلِتُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : ﴿وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ (٤). وَالحَرْفُ فِي الحَدِيثِ : مِنْ أَوْلَتَ يُولِتُ، أَوْ مِنْ آلَتَ يُؤْلِتُ إِنْ كانَ مَهْمُوزًا. قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ هَذِهِ اللُّغَةَ إِلَّا فِي هَذا الحَدِيثِ(٥).

● **(ولث)** فِي الحَدِيثِ : «**وَإِنَّ عُثْمانَ** رضي الله عنه **وَلَثَ لَهُمْ وَلْثًا**»(٦).

أَيْ : أَعْطاهُمْ عَهْدًا غَيْرَ مُحْكَمٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عُمَرَ لِلْجاثَلِيقِ : «**لَوْلا وَلْثُ عَقْدٍ لَكَ لأَمَرْتُ بِضَرْبِ عُنُقِكَ**»(٧).

---

(١) سبق تخريجه ص٣٤، في مادّة (نجد).

(٢) في (س) : (بـه).

(٣) سورة الحُجرات آية ١٤.

(٤) سورة الطّور آية ٢١.

(٥) غريبه ٢/ ١٧٥.

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٢٤، الغريبين ٦/ ٢٠٣٢، الفائق ٤/ ٦٤.

(٧) الغريبين ٦/ ٢٠٣٢، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٨٢.

● (ولج) فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ، فِي قَوْلِ الخامِسَةِ: «**وَلا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ**»(١).

أيْ: لا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي ثَوْبِها لِيَعْلَمَ العَيْبَ الَّذِي بِها، مِمّا تَحْزُنُ ١٩٤/أ
المَرْأَةُ بِهِ لَوِ اطَّلَعَ الزَّوْجُ عَلَيْهِ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ(٢): كَأَنَّهُ كانَ بِها عَيْبٌ تَحْتَ ثَوْبِها تَسْتُرُهُ، / فَوَصَفَتْهُ بِالكَرَمِ لأَنَّهُ(٣) لا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي ثَوْبِها لِيَطَّلِعَ عَلَى العَيْبِ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «**إِيّاكَ وَالمُناخَ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ؛ فَإِنَّهُ مَنْزِلُ الوالِجَةِ**»(٤).

وَهِيَ الحَيّاتُ وَالهَوامُّ وَالسِّباعُ؛ سُمِّيَتْ والِجَةً؛ لِوُلُوجِها بِالنَّهارِ، وَاسْتِتارِها فِي الأَوْلاجِ وَالجِحَرَةِ. وَالوَلَجُ: ما وَلَجْتَ فِيهِ مِنْ كَهْفٍ أَوْ شِعْبٍ، وَجَمْعُهُ أَوْلاجٌ.

● (ولد) فِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ: «**أَلا وَفِيهِمُ الطَّيِّبُ الطّاهِرُ لِداتُهُ**»(٥).

يُرِيدُ: مَوالِدُهُ. جَعَلَ المَصْدَرَ اسْمًا، ثُمَّ جَمَعَهُ، يُقالُ: وُلِدَ وِلادَةً وَلِدَةً، كَالعِدَةِ وَالجِدَةِ.

وَفِي حَدِيثِ مُسافِعٍ: «**أَنَّ فُلانَةَ قالَتْ: أَنا وَلَّدْتُ عامَّةَ أَهْلِ دارِنا**»(٦).

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد). وانظر: إصلاح الغلط لابن قتيبة ص١٠٢.

(٢) غريب أبي عبيد ٢/ ٢٩٣.

(٣) في سائر النّسخ: (أنّه).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٢٤، الغريبين ٦/ ٢٠٣٢، الفائق ٤/ ٦٤.

(٥) سبق تخريجه م٦ ص٣٨، في مادّة (كرب).

(٦) الغريبين ٦/ ٢٠٣٢.

أَيْ : قَبَّلْتُ الـمَوْلُودِينَ مِنْ أُمَّهاتِهِمْ، وَالـمُوَلِّدَةُ : القابِلَةُ.

وَفِي الإِنْجِيلِ : «**أَنا وَلَّدْتُكَ**»(١).

أَيْ : رَبَّيْتُكَ، فَأَخْطَأَ النَّصارَى، فَقَرَؤُوها بِالتَّخْفِيفِ(٢)، فَكَفَرُوا.

وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ : «**أَنَّ رَجُلاً اشْتَرَى جارِيَةً وَشَرَطَ أَنَّها مُوَلَّدَةٌ، فَوَجَدَها تَلِيدَةً**»(٣).

وَقَدْ شَرَحْناها فِي فَصْلِ التّاءِ(٤).

وَفِي الحَدِيثِ : «**واقِيَةً كَواقِيَةِ الوَلِيدِ**»(٥).

أَيْ : كَلاءَةً، كَما يُكْلأُ الطِّفْلُ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ بِالوَلِيدِ مُوسَى عليه السلام؛ لِقَوْلِهِ - تعالى - خَبَرًا عَنْ فِرْعَوْنَ حَيْثُ قالَ : ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾(٦)، كَأَنَّهُ قالَ عليه السلام كَما وَقَيْتَ مُوسَى عليه السلام شَرَّ فِرْعَوْنَ وَهُوَ فِي حِجْرِهِ فَقِنِي شَرَّ قَوْمِي وَأَنا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَأَشارَ إِلَى ذَلِكَ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● **(ولغ)** فِي الحَدِيثِ : «**إِذا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِناءِ أَحَدِكُمْ**»(٧).

أَيْ : شَرِبَ مِنْهُ، يُقالُ : وَلَغَ الكَلْبُ يَلِغُ.

---

(١) الغريبين ٦/ ٢٠٣٢.

(٢) في سائر النّسخ : (بالسّكون).

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥١٣، الغريبين ٦/ ٢٠٣٣، الفائق ٤/ ٨١.

(٤) انظر : المجلد الثاني من مجمع الغرائب (تلد).

(٥) سبق تخريجه ص٢٧٨، في مادّة (وق).

(٦) سورة الشّعراء آية ١٨.

(٧) صحيح مسلم ١/ ٢٣٤، ح (٢٧٩)، كتاب الطّهارة، باب حكم ولوغ الكلب.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**أَنَّهُ بَعَثَهُ ﷺ لِيَدِيَ قَوْمًا قَتَلَهُمْ خالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَأَعْطاهُمْ مِيلَغَةَ الكَلْبِ، وَعُلْبَةَ الحالِبِ**»(١).

مِيلَغَةُ الكَلْبِ: هُوَ الإِناءُ الَّذِي يَلِغُ فِيهِ الكَلْبُ إِذا شَرِبَ، وَالمُرادُ: أَنَّهُ أَعْطاهُمْ قِيمَةَ كُلِّ ما ذَهَبَ لَهُمْ، حَتَّى مِيلَغَةَ الكَلْبِ الَّذِي لا قَدْرَ لَهُ وَلا ثَمَنَ؛ لأَنَّ الكَلْبَ يَلِغُ فِي قِطْعَةٍ مِنْ صَحْفَةٍ، أَوْ جَفْنَةٍ قَدِ انْكَسَرَتْ. وَعُلْبَةُ الحالِبِ: القَدَحُ الَّذِي يُحْلَبُ فِيهِ مِنْ خَشَبٍ. «**ثُمَّ أَعْطاهُمْ بِرَوْعَةِ الخَيْلِ**». أَيْ: أَعْطاهُمْ شَيْئًا لِما أَصابَهُمْ مِنْ رَوْعَةِ الخَيْلِ لَمّا وَرَدَتْ فَراعَتْ نِساءَهُمْ وَصِبْيانَهُمْ.

- **(ولق)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عليه السلام: «**أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ حَلَفَ لَيَذْهَبَنَّ بِابْنِ أَخِيهِ، فَقالَ عَلِي: كَذَبْتَ - وَاللهِ - وَوَلَقْتَ**»(٢).

الوَلْقُ وَالوَلْعُ: الكَذِبُ، يُقالُ: وَلَقَ يَلِقُ وَلْقًا.

وَقَرَأَتْ عائِشَةُ: «﴿إِذْ تَلِقُونَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾(٣)».

- **(ولم)** (فِي الحَدِيثِ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشاةٍ**»(٤).

الوَلِيمَةُ: الطَّعامُ الَّذِي يُصْنَعُ عِنْدَ العُرْسِ)(٥).

---

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٥٣٦، غريب ابن قتيبة ٢/ ١٤٢.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٩٥، الغريبين ٦/ ٢٠٣٣.

(٣) سورة النّور آية ١٥.

والقراءة في: صحيح البخاري ٤/ ١٥٢٣، ح (٣٩١٣)، كتاب المغازي، باب حديث الإفك.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٥، في مادّة (مهي).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (م).

● **(وله)** فِي الحَدِيثِ : «**لا تُوَلَّهُ والِدَةٌ بِوَلَدِها**»(١).

التَّوْلِيهُ : أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُما بِالبَيْعِ. وَكُلُّ أُنْثَى فارَقَتْ وَلَدَها فَهِيَ والِهٌ، وَيُقالُ : ناقَةٌ مِيلاهٌ لِلَّتِي فَقَدَتْ وَلَدَها، يُقالُ : وَلَهَتْ تَلِهُ، وَوَلِهَتْ تَوْلَهُ.

● **(ولل)** فِي حَدِيثِ الجَمَلِ :

أَنا ابْنُ عَتّابٍ وَسَيْفِي وَلْوَلْ(٢)

هُوَ اسْمُ سَيْفٍ كانَ لأَبِي هَذا الرّاجِزِ.

● **(ولي)** فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ**»(٣).

أَيْ : مَن أَحَبَّنِي وَتَوَلّانِي فَلْيَتَوَلَّهُ. وَقِيلَ : الوَلِيُّ : التّابِعُ الـمُحِبُّ.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ : مُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ مَوالِي اللهِ وَرَسُولِهِ**»(٤).

أَيْ : أَوْلِياءُ اللهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَيُّما امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّها**»(٥).

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٩٤، غريب الخطّابيّ ١/ ١١٦، الغريبين ٦/ ٢٠٣٤.

(٢) الغريبين ٦/ ٢٠٣٤، وهو من بحر الرّجز، لعبد الرّحمن بن عتّاب بن أَسيد. وتكملته :

والموت دون الجمل المجلّلْ

انظر : النّهاية ٥/ ٢٢٧، وانظر : اللّسان (ولل).

(٣) مسند أحمد ١/ ٨٤، ح (٦٤١)، سنن ابن ماجه ١/ ٤٥، ح (١٢١)، فضل عليّ بن أبي طالب.

(٤) سنن الدّارميّ ٢/ ٣١٥، ح (٢٥٢٢)، كتاب السّير، باب فضل قريش.

(٥) مسند أحمد ٦/ ٦٦، ح (٢٤٨٧٦)، سنن التّرمذيّ ٣/ ٤٠٧، ح (١١٠٢)، كتاب النّكاح، باب ما جاء لا نكاح إلّا بوليّ.

وَهُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى أَمْرَها عَلَى تَرْتِيبٍ وَتَفْصِيلٍ يَذْكُرُهُ الفُقَهاءُ فِي الأَوْلِياءِ مِنَ العَصَباتِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَلْحِقُوا المالَ بِالفَرائِضِ، فَما أَبْقَتِ السِّهامُ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ**»(١).

يَعْنِي : أَدْنَى وَأَقْرَبَ رَجُلٍ فِي النَّسَبِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**نَهَى أَنْ يُجْلَسَ عَلَى الوَلايا**»(٢).

وَهِيَ البَراذِعُ، واحِدَتُها : وَلِيَّةٌ ؛ لأَنَّها تَلِي ظُهُورَ(٣) الدَّوابِّ، وَإِنَّما كَرِهَ ذَلِكَ لِخِلالٍ، مِنْها أَنَّهُ لا يُؤْمَنُ أَنْ يَقَعَ فِيها القَمْلُ فَيَضُرَّ بِالدَّوابِّ، أَوْ يُلْقَى ما يَلِي ظُهُورَ الدَّوابِّ عَلَى الأَرْضِ فَيَعْلَقَ بِهِ الشَّوْكُ وَالحَصَى، فَيَعْقِرَ ظُهُورَ الدَّوابِّ، وَلَوْ جُعِلَ ما يَلِي ظُهُورَها بارِزًا، أَوْ قَعَدَ عَلَيْهِ أَفْسَدَ ذَلِكَ ثَوْبَهُ بِالوَسَخِ، وَالعَرَقِ، وَآثارِ الدَّبَرِ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ النَّهْيَ عَنِ افْتِراشِ البَراذِعِ وَالمَياثِرِ اللَّيِّنَةِ تَنَعُّمًا وَتَكَبُّرًا، كَفِعْلِ المُتْرَفِينَ(٤)، وَمَقْصُودُهُ : أَنْ لا يَحْتَرِزَ عَنْ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى الأَرْضِ وَيَضْطَجِعَ، وَإِنْ كانَ عَلَى التُّرابِ فَهُوَ اللّائِقُ بِالتَّواضُعِ، وَتَرْكِ التَّكَبُّرِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٤٧٦، ح (٦٣٥٤)، كتاب الفرائض، باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن، صحيح مسلم ٣/ ١٢٣٣، ح (١٦١٥)، كتاب الفرائض، باب ألحِقوا الفرائض بأهلها

(٢) الجامع لمعمر بن راشد ١١/ ٣٢، باب المنديل والقمام، الغريبين ٦/ ٢٠٣٧.

(٣) في (س) و (المصريّة) : (ظهر).

(٤) (كفعل المترَفين) ساقط من (ص).

وَمِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: «**أَنَّهُ باتَ فِي قَفْرٍ، / فَلَمّا قامَ لِيَرْحَلَ وَجَدَ رَجُلاً طُولُهُ شِبْرانِ، عَظِيمَ اللِّحْيَةِ عَلَى الوَلِيَّةِ - وَهِيَ** البَرْذَعَةُ -، فَنَفَضَها فَوَقَعَ، ثُمَّ وَضَعَها عَلَى الرّاحِلَةِ، وَجاءَ وَهُوَ عَلَى القِطْعِ فَنَفَضَهُ»(١). ١٩٤/ب

وَالقِطْعُ: الطِّنْفَسَةُ تَكُونُ تَحْتَ الرَّحْلِ عَلَى كَتِفَي البَعِيرِ، وَالجَمْعُ: قُطُوعٌ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ كانَ يَقُومُ لَهُ الرَّجُلُ مِنْ لِيَةِ نَفْسِهِ فَلا يَقْعُدُ فِي مَكانِهِ**»(٢).

قالَ الأَزْهَرِيُّ: هُوَ فِعْلَةٌ مِنْ وَلِيَ يَلِي، مِثْلُ زِنَةٍ وَسِنَةٍ(٣)، وَأَصْلُها: وِلْيَةٌ، يُقالُ: فَعَلَ فُلانٌ كَذا مِنْ إِلْيَةِ نَفْسِهِ، أَيْ: مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كَأَنَّ الواوَ جُعِلَتْ هَمْزَةً(٤). وَمَعْنَى هَذا الكَلامِ: أَنَّهُ كانَ إِذا حَضَرَ مَجْلِساً يَقُومُ لَهُ الرَّجُلُ إِكْراماً لَهُ مِنْ(٥) مَجْلِسِهِ، فَلا يَقْعُدُ ابْنُ عُمَرَ فِي المَوْضِعِ الَّذِي قامَ مِنْهُ الرَّجُلُ؛ أَخْذاً بِقَوْلِهِ ﷺ: «**لا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ فِيهِ**»(٦). وَإِنْ كانَ الرَّجُلُ قامَ مِنْ قِبَلِ

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٤٤، النّهاية ٥/ ٢٢٩.

(٢) الغريبين ٦/ ٢٠٣٧.

(٣) في (ص): (وشِيَة).

(٤) هذا ليس في التّهذيب، وهو في الغريبين ٦/ ٢٠٣٧.

(٥) في (س): (في).

(٦) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٣١٣، ح (٥٩١٤)، كتاب الاستئذان، باب لا يقيم الرّجل =

نَفْسِهِ مِنْ غَـيْرِ أَنْ يُقِيمَهُ هُوَ.

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَنَفِيَّةِ : **«أَنَـهُ كانَ يَقُولُ إِذا ماتَ بَعْضُ أَهْلِهِ : أَوْلَى لِي ! كِدْتُ أَكُونُ السَّوادَ الـمُخْـتَرَمَ»**[١].

قَوْلُهُ : **«أَوْلَى لِي»** كَلِمَةٌ يَقُولُها الرَّجُلُ إِذا أَفْلَتَ مِنْ[٢] عَظِيمَةٍ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ : (أَوْلَى لَكَ)، أَيْ : قارَبَكَ ما تَكْرَهُ، وَنَزَلَ بِكَ ما تَكْرَهُ.

= الرّجل من مجلسه، صحيح مسلم ٤/ ١٧١٤، ح (٢١٧٧)، كتاب السّلام، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه

(١) غريب الخطّابيّ ٣/ ٣١، الفائق ٤/ ٨١، المجموع المغيث ٣/ ٤٥٤.

(٢) في (ص) و (م) : (عن)، والمثبت موافق لكتب الغريب.

فصل الواو مع الميم

● (ومأ) في الحَدِيثِ : «**يَفْعَلُ كَذا يُومِئُ إِيماءً**»[(١)].

أَيْ : يُشِيرُ إِشارَةً، يُقالُ : أَوْمَأْتُ إِلَى كَذا - بِالهَمْزِ - وَلا يُقالُ : أَوْمَيْتُ.

● (ومض) في الحَدِيثِ : «**هَلّا أَوْمَضْتَ إِلَيَّ يا رَسُولَ اللهِ ؟. فَقالَ : النَّبِيُّ لا يُومِضُ**»[(٢)].

أَيْ : هَلّا أَشَرْتَ إِلَيَّ إِشارَةً خَفِيَّةً ؟. يُقالُ : أَوْمَضَ إِلَيْهِ يُومِضُ، وَوَمَضَ البَرْقُ وَأَوْمَضَ)[(٣)].

---

(١) صحيح البخاريّ ١/ ٣٣٩، ح (٩٥٥)، كتاب الوتر، باب الوتر في السّفر.

(٢) سنن النّسائيّ ٧/ ١٠٦، ح (٤٠٦٧)، كتاب تحريم الدّم، الحُكم في المرتدّ، بلفظ : «**هلّا أومأت** ..»، والحديث بلفظه في : الغريبين ٦/ ٢٠٣٧.

(٣) هاتان المادّتان وشرحهما ساقطتان من (م).

فصل الواو مع النون

● (ونأ) فِي حَدِيثِ العَوّامِ بْنِ حَوْشَبٍ : «**قالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ كانَ مُرابِطـًا قالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةَ مَحْرَسِي إِلَى الـمِيناءِ .. ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثـًا**»(١).

الـمِيناءُ : الـمَوْضِعُ الَّذِي تُرْفَأُ فِيهِ السُّفُنُ وَتُرْكَبُ مِنْهُ، أَوْ تُوقَفُ فِيهِ.

---

(١) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٩١، الفائق ٤/ ٨٢.

فصل الواو مع الهاء

● (وهب) فِي الحَدِيثِ : «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لا أَتَّهِبَ إِلاّ مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ**[1]»[2].

أَيْ : أَنْ لا أَقْبَلَ الهَدِيَّةَ ؛ لأَنَّ فِي أَخْلاقِ أَهْلِ البادِيَةِ جَفاءً وَتَحَوُّلاً عَنِ الـمَوَدَّةِ وَكَرَمِ الطَّبِيعَةِ.

● (وهز) فِي الحَدِيثِ : «**فَلَمّا انْصَرَفْنا عَنْها إِذِ النّاسُ يَهِزُونَ الأَباعِرَ**»[3].

يُقالُ : وَهَزْتُهُ : إِذا دَفَعْتَهُ، أَيْ : كانُوا يَحُثُّونَ إِبِلَهُمْ وَيَدْفَعُونَها.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : «**أَنَّها قالَتْ لِعائِشَةَ : حُمادَياتُ النِّساءِ غَضُّ الطَّرْفِ، وَقِصَرُ الوِهازَةِ**»[4].

أَيْ : ثِقَلُ الوَطْءِ وَقِصَرُ الخُطا، يُقالُ لِلرَّجُلِ : هُوَ مُتَوَهِّزٌ وَمُتَوَهِّسٌ : إِذا وَطِئَ وَطْأً ثَقِيلاً.

● (وهص) فِي الحَدِيثِ : «**إِذا تَواضَعَ العَبْدُ رَفَعَ اللهُ حَكَمَتَهُ، وَإِذا تَكَبَّرَ وَعَدا طَوْرَهُ وَهَصَهُ اللهُ إِلَى الأَرْضِ**»[5].

يَعْنِي : كَسَرَهُ وَدَقَّهُ، وَكَذَلِكَ الوَقْصُ وَالوَطْسُ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنًى واحِدٍ.

---

(١) «أو ثقفيّ» ساقط من سائر النّسخ.

(٢) مسند أحمد ١/ ٢٩٥، ح (٢٦٨٧)، غريب أبي عبيد ١/ ٣١٢، الغريبين ٦/ ٢٠٣٨.

(٣) سبق تخريجه ص١٧٥، في مادّة (نهز).

(٤) سبق تخريجه ص٥٢، في مادّة (ندح).

(٥) مصنّف ابن أبي شيبة ٧/ ١١٥، ح (٣٤٤٥٠)، كتاب الزّهد، كلام عمر بن الخطّاب ، شُعب الإيمان ٦/ ٢٧٥، ح (٨١٣٩)، باب في حُسن الخُلق، فصل في التّواضع.

وَمِنْ ذَلِكَ : «**أَنَّ آدَمَ حِينَ أُهْبِطَ مِنَ الجَنَّةِ وَهَصَهُ اللهُ إِلَى الأَرْضِ**»(١).

وَمَعْناهُ : أَنَّهُ رُمِيَ(٢) بِهِ(٣) رَمْيًا عَنِيفًا، وَكُلُّ مَنْ وَضَعَ قَدَمَهُ عَلَى شَيْءٍ فَشَدَخَهُ فَقَدْ وَهَصَهُ.

● **(وهط)** في حَدِيثِ ذِي المِشْعارِ الهَمْدانِيِّ وَكِتابِ عَهْدِهِ : «**عَلَى أَنَّ لَهُمْ وِهاطَها وَعَزازَها**»(٤).

وِهاطُ الأَرْضِ : المَواضِعُ المُطْمَئِنَّةُ، واحِدُها : وَهْطٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الوَهْطُ، وَهُوَ مالٌ لِعَمْرِو بْنِ العاصِ بِالطّائِفِ.

● **(وهف)** في حَدِيثِ عائِشَةَ، أَنَّها قالَتْ في خُطْبَتِها حِينَ سارَتْ إِلَى البَصْرَةِ وَذَكَرَتْ أَباها : «**فقالَتْ : مَضَى النَّبِيُّ ﷺ مُطوِّقَهُ وَهْفَ الأَمانَةِ أَوِ الإِمامَةِ**(٥)»(٦).

قالَ القُتَيْبِيُّ(٧) : أَرادَتْ بِهِ(٨) الصَّلاةَ. قالَ : وَلَسْتُ أَعْرِفُ اشْتِقاقَ الحَرْفِ(٩). قالَ الخَطّابِيُّ(١٠) : وَبَلَغَنِي عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قالَ : وَهْفُ

---

(١) الغريبين ٦/٢٠٣٨.

(٢) في (س) و (المصريّة) : (أُرمِي).

(٣) في (ص) : (بها).

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٥٨، في مادّة (لعع).

(٥) (**أو الإمامة**) ساقط من (ص).

(٦) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٦، في مادّة (ميح).

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/٤٥٦-٤٥٧.

(٨) في (ص) : (أراد به).

(٩) في (ص) : (اللّفظ).

(١٠) غريب الخطّابيّ ٢/٥٨٦.

الأَمانَةِ مَعْناهُ : ثِقْلُ الأَمانَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا غَيْرَهُ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِ العَرَبِ : وَهَفَ لِي الشَّيْءُ، أَيْ : عَرَضَ، ثُمَّ قالَ : وَالأَظْهَرُ فِيهِ ما ذَكَرَهُ ابْنُ الأَعْرابِيِّ : أَنَّها أَرادَتِ(١) القِيامَ بِأَمْرِ الدِّينِ. وَحُكِيَ عَنِ المُفَضَّلِ [أَنَّهُ قالَ](٢) : إِنَّ الواهِفَ قَيِّمُ البِيعَةِ. يُقالُ : وَهَفَ يَهِفُ وَهْفًا.

وَمِنْهُ فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**لا يُمْنَعُ واهِفٌ عَنْ وَهْفِيَّتِهِ، وَلا قِسِّيسٌ عَنْ قِسِّيسِيَّتِهِ**»(٣).

وَيُرْوَى : «**عَنْ وَهافَتِهِ**»(٤). وَيُرْوَى هَذا الحَرْفُ : «**وافِهٌ عَلَى وَفْهِيَّتِهِ**». وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَوْضِعِهِ(٥).

وَفِي حَدِيثِ قَتادَةَ : «**أَنَّهُ قالَ فِي قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾(٦) : كُلَّما وَهَفَ لَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيا أَكَلُوهُ(٧)، وَلا يُبالُونَ حَلالاً كانَ أَوْ حَراماً ؟**»(٨).

---

(١) في (ص) : (أنّه أراد).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص) و (م).

(٣) غريب الخطّابيّ ١/ ٤٩٩، الغريبين ٦/ ٢٠٣٩.

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ٤٩٩، الغريبين ٦/ ٢٠٣٩.

(٥) مادّة (وفه) غير واردة في الكتاب.

(٦) سورة الأعراف آية ١٦٩.

(٧) في (ص) : (أكلوه).

(٨) تفسير ابن كثير ٢/ ٢٦١، بلفظ : «هف»، وهو بلفظه في : غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٠٥، الغريبين ٦/ ٢٠٣٩.

أَيْ : بَدا لَهُمْ وَعَرَضَ، يُقالُ : وَهَفَ لَكَ الشَّيْءُ يَهِفُ وَهْفًا.

● (وهق) وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ جابِرًا قالَ : كُنْتُ مَعَهُ ﷺ فِي بَعْضِ الغَزَواتِ وَجَمَلِي فِيهِ قِطافٌ - وَهُوَ الإِبْطاءُ فِي السَّيْرِ، يُقالُ : جَمَلٌ قَطُوفٌ، وَهُوَ الَّذِي يُقارِبُ بَيْنَ الخُطا -، فَضَرَبَ ﷺ عَجُزَهُ بِسَوْطٍ، فَصارَ يُواهِقُ ناقَتَهُ مُواهَقَةً**»[١].

وَهُوَ أَنْ يَسِيرَ مِثْلَ سَيْرِ صاحِبِهِ مُباراةً، كَأَنَّهُ يَطِيرُ مَعَهُ.

● (وهل) فِي الحَدِيثِ : «**كَيْفَ أَنْتَ إِذا أَتاكَ مَلَكانِ فَتَوَهَّلاكَ فِي قَبْرِكَ ؟**»[٢]. ١٩٥/ أ

يُقالُ : تَوَهَّلْتُ فُلانًا : إِذا عَرَّضْتَهُ لأَنْ يَهِلَ، أَيْ : يَغْلَط، وَقَدْ وَهَلَ يَهِلُ : إِذا ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَى الشَّيْءِ.

وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ : «**وَهِلَ**[٣] **أَنَسٌ**»[٤].

يُرِيدُ : غَلِطَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَقُمْنا مِنَ النَّوْمِ وَهِلِينَ**»[٥].

أَيْ : فَزِعِينَ، وَالوَهَلُ : الفَزَعُ، وَالوَهْلُ : أَنْ يَذْهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الشَّيْءِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، يُقالُ : وَهَلْتُ أَهِلُ، وَوَهَمْتُ أَهِمُ. فَأَمّا وَهِمْتُ

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٣٧٥، ح (١٥٠٩٠).

(٢) الغريبين ٦/ ٢٠٣٩.

(٣) في غريب ابن قتيبة بكسر الهاء، وفي غريب الخطّابيّ بفتحها.

(٤) مسند أحمد ٢/ ٤١، ح (٤٩٩٦)، غريب ابن قتيبة ٢/ ٤٧٢-٤٧٣، غريب الخطّابيّ ٣/ ٢٥٠.

(٥) سنن أبي داود ١/ ١٢٠، ح (٤٣٨)، كتاب الصّلاة، باب في مَن نام عن الصّلاة أو نسيها.

أَوْهَمُ، فَهُوَ بِمَعْنَى : غَلِطْتُ، وَأَوْهَمْتُ بِمَعْنَى : أَسْقَطْتُ، يُقالُ : أَوْهَمْتُ مِنْ صَلاتِي رَكْعَةً.

وَمِنْهُ فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ صَلَّى فَأَوْهَمَ فِي صَلاتِهِ**»(١).

أَيْ : أَسْقَطَ مِنْها.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَقِيلَ لَهُ : كَأَنَّكَ وَهِمْتَ ؟. فَقالَ : وَكَيْفَ لا إِيهَمُ ؟**»(٢).

قِيلَ : هُوَ فِي الأَصْلِ : (أَوْهَمُ) فَكَسَرُوها ؛ لأَنَّ الماضِيَ عَلَى فَعِلَ، وَالعَرَبُ تَكْسِرُ مُسْتَقْبَلَ (فَعِلَ)، فَيَقُولُونَ : تِعْلَمُ وإِعْهَدُ إِلَيْكَ، وَإِخافُ رَبِّي، وَإِخالُ كَذا، وَلا يَقُولُونَ : هُوَ يِعْلَمُ ؛ لاسْتِثْقالِ الكَسْرَةِ عَلَى الياءِ، وَلَهُمْ مَذاهِبُ أُخَرُ يَطُولُ ذِكْرُها وَعَنْها غُنْيَةٌ هاهُنا.

● (وهن) فِي حَدِيثِ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ : «**أَنَّهُ**(٣) **رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقالَ : ما هَذِهِ ؟. قالَ : مِنَ الواهِنَةِ، قالَ : أَما إِنَّها لا تَزِيدُكَ إِلاّ وَهْناً**»(٤).

الواهِنَةُ : القُصَيْرَى، وَهُوَ أَسْفَلُ الأَضْلاعِ، وَيُقالُ : هُوَ عِرْقٌ مُسْتَبْطِنٌ حَبْلَ العاتِقِ إِلَى الكَتِفِ، إِذا ضَرَبَ عَلَى الإِنْسانِ أَوْجَعَهُ، وَإِنَّما أَنْكَرَ عَلَيْهِ ؛ لأَنَّهُ اتَّخَذَها عَلَى أَنَّها تَعْصِمُهُ مِنْ ضَرَبانِ العِرْقِ عَلَى

---

(١) غريب أبي عبيد ١/ ٢٦٢، الغريبين ٦/ ٢٠٤٠.

(٢) الغريبين ٦/ ٢٠٤٠.

(٣) أي النّبيّ ﷺ.

(٤) مسند أحمد ٤/ ٤٤٥، ح (٢٠٢٤٢)، سنن ابن ماجه ٢/ ١١٦٨، ح (٣٥٣١)، كتاب الطّبّ، باب تعليق التّمائم.

مَعْنَى التَّمائِمِ الَّتِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْها، فَبَيَّنَ أَنَّ الشِّفاءَ مِنَ اللهِ - تعالى - لا مِنَ التَّمائِمِ.

● (وهي) فِي الحَدِيثِ: «**المُؤْمِنُ واهٍ راقِعٌ**»[1].

الواهِي: الَّذِي يُذْنِبُ فَيَصِيرُ بِمَنْزِلَةِ السِّقاءِ الواهِي الَّذِي لا يُمْسِكُ الماءَ، وَالرّاقِعُ: الَّذِي يَتُوبُ فَيَرْقَعُ ما وَهِيَ بِالتَّوْبَةِ، وَمَعْناهُ: أَنَّهُ غَيْرُ مُصِرٍّ، فَتارَةً يُذْنِبُ، وَتارَةً يَتُوبُ، وَاللهُ - تعالى - يَقْبَلُ تَوْبَتَهُ فَيَغْفِرُ لَهُ.

(١) المعجم الأوسط ٢/ ٢٤٣، ح (١٨٦٧)، الغريبين ٦/ ٢٠٤١.

فصل الواو مع الياء

● (ويح) في الحَدِيثِ : «ويحَ ابْنِ سُمَـيَّةَ ؛ تقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَةُ»[(١)].

قالَهُ ﷺ لِعَمّارِ بْنِ ياسِرٍ.

وَيْحَ : كَلِمَةٌ تُقالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لا يَسْتَحِقُّها فيُتَوَجَّعُ لَهُ، وَيُتَرَحَّمُ عَلَيْهِ، عَلَى خِلافِ (وَيْل)، فَإِنَّه يُقالُ لِلَّذِي يَسْتَحِقُّ البَلِـيَّةَ وَلا يُرْثَى لَهُ، وَلا يُتَرَحَّمُ عَلَـيْهِ. وَقالَ الأَصْمَعِيُّ : الوَيْلُ : قُبُوحٌ[(٢)]، وَالوَيْحُ : تَرَحُّمٌ، وَوَيْسٌ تَصْغِيرُها، أَيْ : هِيَ دُونَها. وَقالَ سِيبَوَيْهِ : وَيْحٌ : زَجْرٌ لِمَنْ أَشْرَفَ عَلَى الهَلَكَةِ، وَوَيْلٌ : لِمَنْ وَقَعَ فِيها[(٣)].

● (ويل) قِيلَ : هُوَ الحُزْنُ، يُقالُ : تَوَيَّلَ الرَّجُلُ : إِذا دَعا بِالوَيْلِ عِنْدَ الحَزَنِ وَالـمَكْرُوهِ. وَقالَ الفَرّاءُ : الأَصْلُ فِي الوَيْلِ : وَيْ، أَيْ : حُزْنٌ، كَما تَقُولُ : وَيْ لِفُلانٍ، أَيْ : حُزْنٌ لَهُ، فَوَصَلَـتْهُ العَرَبُ بِاللّامِ وَقَدَّرُوا أَنَّها مِنْهُ، فَأَعْرَبُوها[(٤)(٥)].

● (ويه) فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ : «واهـًا فِي الخَـيْرِ واهـًا، وَفِي الشَّرِّ آهـًا آهـًا»[(٦)].

---

(١) صحيح البخاريّ ١/ ١٧٢، ح (٤٣٦)، كتاب المساجد، باب التّعاون في بناء المساجد.

(٢) في (ص) : (تبرّح).

(٣) لم أجدها في الكتاب، وهي في التّهذيب ٥/ ٢٩٥.

(٤) (فأعربوها) ساقط من (ص).

(٥) انظر : الغريبين ٦/ ٢٠٤٣.

(٦) مسند الشّاميّين ١/ ٣٨، ح (٢٦)، غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٣٩، المجموع المغيث ٣/ ٤٦٤.

وَفِيهِ لُغاتٌ، أَمّا وَيْهـًا فَلَهُ مَوْضِعانِ، **أَحَدُهُما** : عِنْدَ الإِغْراءِ بِالشَّيْءِ، فَيُقالُ : وَيْهـًا أَبا فُلانٍ، **وَالآخَرُ** : عِنْدَ التَّصْدِيقِ بِالشَّيْءِ، قُلْتَ : وَيْهـًا ما أَوْلاهُ !.

باب الهاء مع سائر الحروف

فصل الهاء مع الهمزة

● (هأ) فِي الحَدِيثِ: «**لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إلاّ هاءَ وَهاءَ**»(١).

ظاهِرُ مَعْناهُ: أَنْ يَقُولَ كُلُّ واحِدٍ مِنَ البَيِّعَيْنِ: هاءَ، فَيُعْطِيهِ ما فِي يَدِهِ. وَأَرادَ: هاكَ وَهاتِ، أَيْ: خُذْ وَأَعْطِ. وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ:

«**إلاّ يَدًا بِيَدٍ**»(٢).

---

(١) صحيح البخاريّ ٢/ ٧٥١، ح (٢٠٢٧)، كتاب البيوع، باب ما يذكر في بيع الطّعام والحُكْرة.

(٢) صحيح مسلم ٣/١٢٠٩، ح (١٥٨٤)، كتاب المساقاة، باب الرِّبا.

فصل الهاء مع الباء

● (هبب) فِي الحَدِيثِ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُهَبُّونَ إِلَيْهِما، كَما يُهَبُّونَ إِلَى الفَرائِضِ**»(١).

يَعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، أَوْ قَبْلَ الصُّبْحِ. مَعْناهُ: يَسْعَوْنَ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ هِبابِ الإِبِلِ، وَهُوَ نَشاطُها فِي سَيْرِها. مَعْناهُ: أَنَّهُمْ يُسْرِعُونَ نَشاطًا إِلَيْهِما.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رِفاعَةَ(٢) طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ(٣)** .. - **القِصَّةُ** -، **إِلَى أَنْ قالَ لَها: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفاعَةَ؟. لا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ** .. **الحَدِيثُ. قالَتْ: فَإِنَّهُ يا رَسُولَ اللهِ، قَدْ جاءَنِي هَبَّةً**»(٤).

قالَ بَعْضُهُمْ: تُرِيدُ: مَرَّةً. قالَ أَبُو سُلَيْمانَ(٥): لَها مَعْنَيانِ،

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٢/٤٧٦، كتاب الصّلاة، باب مَن جعل قَبل صلاة المغرب ركعتين.

(٢) رفاعة بن سموأل، ويقال: رفاعة بن رفاعة القرظيّ، من بني قريظة. الاستيعاب ٢/ ٥٠٠.

(٣) عبد الرحمن بن الزَّبِير - بفتح الزّاي وكسر الموحّدة - ابن باطياء القرظيّ، من بني قريظة. الإصابة ٤/ ٣٠٥، الاستيعاب ٢/ ٨٣٣.

(٤) صحيح البخاريّ ٥/ ٢٠١٦، ح (٤٩٦٤)، كتاب الطّلاق، باب مَن قال لامرأته: أنتِ عليَّ حرام، بلفظ: «**فلم يقربني إلاّ هَنَةً**». والحديث بلفظه في: غريب الخطّابيّ ١/ ٥٤٥-٥٤٦.

(٥) يعني الخطّابيّ.

أَحَدُهُما : بِمَعْنَى الوَقْعَةِ، يُقالُ : احْذَرْ هَبَّةَ السَّيْفِ، أَيْ : وَقْعَهُ، وَالمَعْنَى : مَرَّةً واحِدَةً. **وَالوَجْهُ الآخَرُ** : أَنْ تَكُونَ الهَبَّةُ بِمَعْنَى الحِقْبَةِ مِنَ الدَّهْرِ، يُقالُ : غَنِينا بِهِ هَبَّةً مِنَ الدَّهْرِ، وَالدَّهْرُ هَبّاتٌ وَسَبّاتٌ، أَيْ : عَصْرٌ بَعْدَ عَصْرٍ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مِنْ هِبابِ الإِبِلِ، أَوْ هَبِيبِ التَّيْسِ إِذا اهْتاجَ لِلسِّفادِ، وَالأَوَّلُ أَجْوَدُ.

● (هبت) فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : «**أَنَّهُ رَأَى أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَإِنَّ بِلالاً نادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : هَذا رَأْسُ الكُفْرِ، فَاجْتَمَعُوا فَضَرَبُوا أُمَيَّةَ وَابْنَهُ بِالسَّيْفِ، فَهَبَتُوهُما حَتَّى فَرَغُوا مِنْهُما**»[١].

أَيْ : ضَرَبُوهُما / بِأَسْيافِهِمْ حَيْثُ أَدْرَكُوا، وَكَذَلِكَ الهَبْجُ، يُقالُ : ١٩٥/ب
هَبَتَهُ وَهَبَجَهُ : إِذا ضَرَبَهُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ أَدْرَكَهُ وَأَصابَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قالَ لَمّا ماتَ عُثْمانُ بْنُ مَظْعُونٍ عَلَى فِراشِهِ : هَبَتَهُ المَوْتُ عِنْدِي مَنْزِلَةً حِينَ لَمْ يَمُتْ شَهِيدًا، فَلَمّا ماتَ** عليه السلام **عَلِمْتُ أَنّ مَوْتَ الأَخْيارِ عَلَى فُرُشِهِمْ**»[٢].

مَعْناهُ : حَطَّ مِنْ قَدْرِهِ وَطَأْطَأَهُ ذَلِكَ عِنْدِي، وَكُلُّ مَنْ حُطَّ عَنْ دَرَجَتِهِ فَقَدْ هُبِتَ، وَهُوَ مَهْبُوتٌ.

● (هبث) فِي حَدِيثِ مُعاوِيَةَ : «**أَنَّهُ قالَ يَوْمَ صِفِّينَ :**

واهًا أَبا حَفْصٍ، قَدْ كانَ بَعْدَكَ أَنْباءٌ وَهَنْبَثَةٌ   لَوْ كُنْتَ شاهِدَها لَمْ تَكْثُرِ الخُطَبُ»[٣]

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٣٨، في مادّة (مسك).

(٢) غريب أبي عبيد ٣/ ٣١٥، الغريبين ٦/ ١٩٠٨.

(٣) البيان والتّبيين ٣/ ٣٦٣، غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٣٤، والبيت من بحر البسيط التّامّ.

الهَنْبَثَةُ : إِثارَةُ الفِتْنَةِ، وَمِثْلُهُ : الهَنْبَذَةُ، وَيُقالُ : هُوَ الاخْتِلاطُ فِي القَوْلِ. وَالنُّونُ فِي الكَلِمَةِ زائِدَةٌ.

● (هبج) فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : «**قالَ : دُلُّونِي عَلَى مَكانٍ أَقْطَعُ بِهِ هَذِهِ الفَلاةَ، فَقالُوا : هَوْبَجَةٌ تُنْبِتُ الأَرْطَى بَيْنَ فَلْجٍ**[1] **وَفُلَيْجٍ**»[2].

الهَوْبَجَةُ : الأَرْضُ المُطْمَئِنَّةُ، وَالواوُ زائِدَةٌ، وَهِيَ فَوْعَلَةٌ.

● (هبد) فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قالَ : أَعْطَتْنِي أُمِّي وَأُخْتًا لِي مِنَ الهَبِيدِ**»[3].

وَهُوَ ثَمَرُ الحَنْظَلِ. زَعَمُوا أَنَّهُ يُعالَجُ حَتَّى يُمْكِنَ أَكْلُهُ وَيُطَيَّبَ، وَمِنْهُ تَهَبَّدَ الرَّجُلُ : إِذا أَخَذَهُ مِنْ شَجَرِهِ.

● (هبر) فِي حَدِيثِ الشُّراةِ : «**فَهَبَرْناهُمْ بِالسَّيْفِ**»[4].

أَيْ : قَطَّعْناهُمْ، وَيُقالُ لِكُلِّ قِطْعَةٍ : هَبْرَةٌ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ، فِي قَوْلِهِ : ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۝٥﴾[5] : «**قالَ : هُوَ الهَبُّورُ**»[6].

وَهُوَ عُصافَةُ الزَّرْعِ الَّذِي يُؤْكَلُ، وَقِيلَ : هُوَ بِالنَّبَطِيَّةِ : دُقاقُ الزَّرْعِ، وَالعُصافَةُ : ما تَفَتَّتَ مِنْ وَرَقِهِ، وَالمَأْكُولُ : ما أُخِذَ حَبُّهُ. قالَ

---

(١) في (ص) : «فَلَج»، والمثبت موافق لغريب ابن قتيبة وسائر النّسخ.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٢٣، الغريبين ٦/ ١٩٠٨.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٦٢، في مادّة (لفت).

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٠٨، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٤٨٨.

(٥) سورة الفيل آية ٥.

(٦) تفسير الطّبريّ ٣٠/ ٣٠٤، غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٥٤.

الخَطّابِيُّ : وَيَحْتَمِلُ أَنـَّهُ مِنَ الهَبْرِ، وَهُوَ القَطْعُ، وَمِنْهُ هِبْرِيَةُ الرَّأْسِ : وَهِيَ قِطَعٌ صِغارٌ تَكُونُ فِي الشَّعَرِ كَهَيْئَةِ النُّخالَةِ. وَفِي رِوايَةٍ : «**أَنـَّهُ قالَ : هُوَ الـهَـبُّوطُ**»[١].

قالَ سُفْيانُ : هُوَ الذَّرُّ الصَّغِيرُ. قالَ الخَطّابِيُّ : وَأُراهُ وَهْمـًا، وَإِنَّما هُوَ الهَـبُّورُ كَما قَدَّمْناهُ.

● **(هبط)** فِي الحَدِيثِ : «**اللَّهُمَّ غَبْطـًا لا هَبْطـًا**»[٢].

أَيْ : نَسْـأَلُكَ الغِبْطَةَ، وَنَعُوذُ بِكَ أَنْ تُهْبِطَنا إِلَى حالِ السِّفالِ. وَقالَ الفَرّاءُ : الـهَـبْطُ : الذُّلُّ.

وَفِي شِعْرِ العَبّاسِ فِي مَدْحِهِ عليه السلام :

ثُـمَّ هَـبَطْـتَ الـبِـلادَ لا بَـشَـرٌ   أَنْـتَ وَلا مُـضْـغَـةٌ وَلا عَـلَـقُ[٣]

أَرادَ : لَمّا أَهْبَطَ اللهُ آدَمَ إِلَى الدُّنْيا كُنْتَ فِي صُلْبِهِ غَيْرَ بالِغٍ هَذِهِ الأَحْوالِ.

● **(هبل)** فِي الحَدِيثِ : «**الخَـيْرُ وَالشَّرُّ خُطّا لابْنِ آدَمَ وَهُوَ فِي الـمَهْبِلِ**»[٤].

يَعْنِي : فِي الرَّحِمِ، وَيُقالُ : هُوَ الـمَوْضِعُ الَّذِي يَنْطُفُ الـمَنِيُّ مِنْهُ مِنَ الذَّكَرِ.

وَفِي حَدِيثِ الإِفْكِ : «**قالَتْ عائِشَةُ : وَالنِّساءُ خِفافٌ يَوْمَئِذٍ لَمْ**

---

(١) الرّواية في : غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٥٤، المجموع المغيث ٣/ ٤٦٩.

(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٤٩٧، الغريبين ٦/ ١٩٠٩، الفائق ٣/ ٤٦.

(٣) سبق تخريجه ص١٠٥، في مادّة (نطق).

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٠٩.

يُهَـبِّلْهُنَّ اللَّحْمُ»(١).

أَيْ : لَمْ يُرَهِّلْهُنَّ(٢). يُقالُ : أَصْبَحَ فُلانٌ مُهَـبَّلاً : إِذا كانَ مُهَيَّجاً، كَأَنَّهُ تَوَرَّمَ مِنْ سِمَنِهِ. أَرادَتْ : لَمْ تَكْثُرْ شُحُومُهُنَّ وَلُحُومُهُنَّ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ : «**وَإِنَّها فِي العَشْرِ الأَواخِرِ، فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَتَهُ**»(٣).

أَيْ : تَحَيَّنْتُها وَاغْتَنَمْتُها، وَالهَبالَةُ : الغَنِيمَةُ.

وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : «**أَنَّهُ قالَ : لِأُمِّكَ الهَبَلُ**»(٤).

الهَبَلُ : الثُّكْلُ، وَيُقالُ : هَبَلَتْهُ أُمُّهُ، أَيْ : ثَكِلَتْهُ.

وَفِي حَدِيثِ عمر رضي الله عنه(٥) : «**أَنَّهُ قالَ لِلمُنْذِرِ بْنِ أَبِي حَمْضَةَ**(٦) : **هَبِلَتِ الوادِعِيَّ أُمُّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَتْ بِهِ**»(٧).

---

(١) سبق تخريجه ص٢٦٧، في مادّة (وغر).

(٢) في (م) : (يُرْهِلْهُنّ).

(٣) سنن البيهقيّ الكبرى ٦/ ٣٢٨، كتاب الصِّيام، باب الدّليل على أنّها في كلّ رمضان، المستدرك للحاكم ١/ ٦٠٣، ح (١٥٩٦)، كتاب الصّوم.

(٤) سبق تخريجه ص٢٩، في مادّة (نثل).

(٥) في جميع النّسخ : (علي رضي الله عنه)، وهو خطأ، والمثبت هو الصّواب ؛ لموافقته سنن البيهقيّ وكتب الغريب.

(٦) المنذر بن أبي حمضة الوادِعيّ الهمدانيّ، له إدراك، وهو أوّل مَن جعل سهم البراذين دون سهم العراب.
انظر : الإصابة ٦/ ٣١٤.

(٧) سنن البيهقيّ الكبرى ٦/ ٣٢٨، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ما جاء في سهم البراذين والمقاريف والهجين، غريب الخطّابيّ ٢/ ٩٦، المجموع المغيث ٣/ ٤٧٠، والحديث فيهما مرويٌّ عن عمر رضي الله عنه لا عن علي رضي الله عنه.

قَوْلُهُ : «**هَبِلَتْهُ أُمُّهُ**»، لَفْظُهُ لَفْظُ الدُّعاءِ عَلَيْهِ، وَمَعْناهُ : الـمَدْحُ وَالتَّقْرِيظُ، أَوِ الحَضُّ وَالتَّحْرِيضُ. وَقَوْلُهُ : «**لَقَدْ أَذْكَرَتْ بِهِ**»، أَيْ : جاءَتْ بِهِ ذَكَرًا مِنَ الرِّجالِ شَهْمًا.

● (هبنقع) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ جارِيَةً سَوْداءَ كانَتْ تُرَقِّصُ صَبِيًّا لَها وَتَقُولُ :**

وَيَجْلِسُ الهَبَنْقَعَهْ[(١)]

وَهِيَ أَنْ يُقْعِيَ، [وَيَضُمَّ فَخِذَيْهِ، وَيَفْتَحَ رِجْلَيْهِ][(٢)].

● (هبو) وَفِي الحَدِيثِ : «**صُومُوا وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حالَ بَيْنَكُمْ سَحابٌ، أَوْ هَبْوَةٌ، فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ**»[(٣)].

يَعْنِي : الغَبَرَةَ تَحُولُ دُونَ الهِلالِ، وَكُلُّ غَبَرَةٍ هَبْوَةٌ، وَيُقالُ : هَبا الغُبارُ يَهْبُو هَبْوًا، وَأَهْباهُ غَيْرُهُ يُهْبِيهِ.

● (هبي) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو أَقْبَلَ يَتَهَبَّى (كَأَنَّهُ جَمَلٌ آدَمُ)**»[(٤)].

---

(١) البيت من بحر الرّجز. وقبله : يمشي الثّطا. انظر : المجموع المغيث ٣/ ٤٧١، الفائق ٢/ ٣، النّهاية ٥/ ٢٤١.

(٢) في (م) : (ويضمّ فخذيها، ويفتح رجليه)، ولا يصحّ، وفي (ص) و (س) : (ويضمّ فخذيها ويفتح رجليها)، ولا يستقيم، والّذي في مجموع الأصفهانيّ وفائق الزّمخشريّ : (ويضمّ فخذيه ويفتح رجليه)، وهذا ما أثبتّ.

(٣) صحيح البخاريّ ٢/ ٦٧٤، ح (١٨١٠)، كتاب الصّوم، باب قول النّبيّ ﷺ : «**إذا رأيتم الهلالَ فصوموا ..**»، صحيح مسلم ٢/ ٢٦٢، ح (١٠٨١)، كتاب الصّيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ..، وهو فيهما بدون : «**أو هَبْوة**»، وهو بلفظه في : غريب أبي عبيد ١/ ٣٣٤، المجموع المغيث ٣/ ٤٧٢.

(٤) الغريبين ٦/ ١٩١٠.

قالَ الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ : جاءَ فُلانٌ يَتَهَبَّى[١]»[٢] : إِذا جاءَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ.

وَجاءَ يَضْرِبُ أَصْدَرَيْهِ وَأَزْدَرَيْهِ[٣]، أَيْ : يَضْرِبُ بِيَدَيْهِ عَلَى جَنْبَيْهِ. وَقِيلَ : هُما مَنْكِباهُ وَعِطْفاهُ، وَجاءَ يَنْفُضُ مِذْرَوَيْهِ[٤] : إِذا جاءَ يَتَوَعَّدُ، وَالـمِذْرَوانِ : فَوْدا الرَّأْسِ.

---

(١) انظر : الجمهرة ١/ ٣١٣.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (م).

(٣) انظر : الأمثال لأبي عبيد ص٢٥٦، الجمهرة ١/ ٣٢٠، المجمع ١/ ٢٩١، المستقصى ٢/ ٤٦.

(٤) انظر : الأمثال لأبي عبيد ص٣٢٣، الجمهرة ١/ ٣١٨، المجمع ١/ ٣٠٥، المستقصى ٢/ ٤٦.

فصل الهاء مع التاء

● (هتت) فِي الحَدِيثِ : «أَنـَّهُ ﷺ أُتِيَ بِراوِيَةِ خَمْرٍ عامَ حُرِّمَتْ، فَهَتَّها فِي البَطْحاءِ»[١].

وَفِي رِوايَةٍ : «فَبَعَّها»، أَيْ : صَبَّها وَهِيَ تَهِتُّ، أَيْ : تَحْكِي صَوْتَ الـمَخْنُوقِ، وَهُوَ الهَتِيتُ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ : «ما كانُوا بِالهَـتّاتِينَ، وَلَكِنَّهُمْ كانُوا يَجْمَعُونَ الكَلامَ لِيُعْقَلَ عَنْهُمْ»[٢].

يُقالُ : رَجُلٌ مِهَتٌّ وَهَتّاتٌ : إِذا كانَ كَثِيرَ الكَلامِ، وَمِثْلُهُ الهَذِرُ ١٩٦/ أ
وَالـمُسْهَبُ، بِالفَتْحِ عَلَى غَيْرِ القِياسِ. قالَ الأَصْمَعِيُّ : وَكانَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ[٣] وَفُلانٌ يَهُتّانِ الكَلامَ. وَقالَ[٤]: الهَتُّ : أَنْ يُؤْتَى[٥] بِالشَّيْءِ بَعْضِهِ فِي إِثْرِ بَعْضٍ. وَالـمَرْأَةُ تَهُتُّ الغَزْلَ، أَيْ : تَغْزِلُ دائِمًا بَعْضَهُ فِي إِثْرِ بَعْضٍ.

وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «أَقْلِعُوا عَنِ الـمَعاصِي قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَكُمُ اللهُ فَيَدَعَكُمْ هَتـًّا بَتـًّا»[٦].

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٧١٩، الغريبين ٦/ ١٩١٠، الفائق ٣/ ٢٥٥.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٠٨، الفائق ٤/ ٩١.

(٣) عمرو بن شعيب بن محمّد بن عبد الله بن عمرو بن العاص الأمويّ القرشيّ.
انظر : تسمية مَن روى عنه من أولاد العشرة ص١٣٢.

(٤) في (م) : (ويقال).

(٥) في (المصريّة) : (يأتي).

(٦) الغريبين ٦/ ١٩١١.

الهَتُّ : الكَسْرُ، وَالبَتُّ : القَطْعُ، أَيْ : قَبْلَ أَنْ يَكْسِرَكُمْ وَيَقْطَعَكُمْ، وَقالَ بَعْضُهُمْ : كَلامُ العَرَبِ حَتًّا بَتًّا، وَقِيلَ : حَوْثًا بَوْثًا، أَيْ : أَغارَ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يُبْقِ لَهُمْ شَيْئًا.

● (هتر) وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ ﷺ : سَبَقَ الـمُفَرِّدُونَ، قالُوا : وَما الـمُفَرِّدُونَ ؟. قالَ : الَّذِينَ أُهْتِرُوا فِي ذِكْرِ اللهِ**»(١).

هُوَ مِنَ الهَتْرِ، وَهُوَ السَّقَطُ مِنَ القَوْلِ وَالغَلَطِ، يُقالُ : أُهْتِرَ الرَّجُلُ فَهُو مُهْتَرٌ : إِذا أَصابَهُ ذَلِكَ مِنَ الخَرَفِ، وَمِنْهُ التَّهاتُرُ فِي القَوْلِ مِنَ الرَّجُلَيْنِ، وَأَرادَ بِذَلِكَ : الهَرْمَى الَّذِينَ قَدْ هَلَكَ أَقْرانُهُمْ [مِنَ النّاسِ، وَبَقَوْا هُمْ إِلَى أَوانِ الخَرَفِ يَذْكُرُونَ اللهَ، فَقَدْ هَرِمُوا وَخَرِفُوا فِي ذِكْرِ اللهِ](٢). وَفِي رِوايَةٍ أُخْرَى : «**الـمُسْتَهْتَرُونَ بِذِكْرِ اللهِ**»(٣).

وَمَعْناهُ : الـمُولَعُونَ بِذِكْرِ اللهِ، فَيَجْعَلَ الإِهْتارَ بِمَعْنَى الاسْتِهْتارِ، وَكِلا الـمَعْنَيَيْنِ صَحِيحانِ مُتَّجِهانِ(٤).

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَعُوذُ بِكَ أَنْ**(٥) **أَكُونَ مِنَ الـمُسْتَهْتَرِينَ**»(٦).

---

(١) شُعب الإيمان ١/ ٣٩٠، ح (٥٠٧)، باب في محبّة الله عز وجل، فصل في إدامة ذِكر الله عز وجل.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٣) الرِّواية في : سنن التّرمذيّ ٥/ ٥٧٧، ح (٣٥٩٦)، كتاب الدّعوات، باب في العفو والعافية.

(٤) في (م) : (صحيح متّجه).

(٥) في (م) : «**مِن أَنْ**».

(٦) الغريبين ٦/ ١٩١١، الفائق ٤/ ٩١.

أَيِ : الَّذِينَ يُكْثِرُونَ الأَباطِيلَ، وَالهَتْرُ : الباطِلُ.

● **(هتك)** فِي حَدِيثِ نَوْفٍ[١] : «**أَنَّهُ قالَ : كُنْتُ أَبِيتُ عَلَى بابِ عَلِيٍّ، فَلَمّا مَضَتْ هُتْكَةٌ مِنَ اللَّيْلِ قُلْتُ : كَذا**»[٢].

أَرادَ : ساعَةً مِنَ اللَّيْلِ، وَاسْتِعْمالُ لَفْظِ الهَتْكِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ اللَّيْلَ كَالسِّتْرِ، فَكُلُّ ساعَةٍ تَنْقَضِي مِنْهُ فَقَدْ هَتَكَتْ طائِفَةً مِنْهُ مِمّا هُوَ سِتْرٌ.

● **(هتم)** فِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ : «**أَنَّهُ كانَ أَهْتَمَ الثَّنايا**»[٣].

وَهُوَ الَّذِي انْكَسَرَتْ ثَناياهُ مِنَ الأَصْلِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ أَقْدَمَ عَلَى حَلْقَةٍ قَدْ نَشِبَتْ فِي جِراحَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَنَزَعَها بَعْدَما أَزَمَ عَلَيْها فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ.

---

(١) نوف بن فضالة البكالي الحميري، أمّه كانت امرأة كعب الأحبار، من صالحي أهل مصر، كنيته أبو عمرو.
انظر : مشاهير علماء الأمصار ص١٢١.

(٢) انظر : المرجعين السّابقين.

(٣) المستدرك للحاكم ٣/٢٩٨، ح (٥١٥٩)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر مناقب أبي عبيدة بن الجرّاح رضي الله عنه.

فصل الهاء مع الجيم

● (هجد) فِي الأَحادِيثِ : «ذِكْرُ التَّهَجُّدِ»(١).

وَهُوَ أَنْ يَسْهَرَ اللَّيْلَ. وَأَلْقَى الهُجُودَ - وَهُوَ النَّوْمُ - عَنْ نَفْسِهِ، كَما يَتَنَخَّمُ : إِذا أَلْقَى النُّخامَةَ.

● (هجر) فِي الحَدِيثِ : «زُورُوا القُبُورَ، وَلا تَقُولُوا هُجْرًا»(٢).

الهُجْرُ : الإِفْحاشُ فِي المَنْطِقِ، يُقالُ : أَهْجَرَ يُهْجِرُ إِهْجارًا، وَ[أَمّا](٣) الهَجْرُ فِي الكَلامِ فَهُوَ الهَذَيانُ، مِثْلُ كَلامِ المَحْمُومِ وَالمُبَرْسَمِ(٤)، يُقالُ : هَجَرْتُ أَهْجُرُ هَجْرًا، وَالكَلامُ مَهْجُورٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى - : ﴿إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُواْ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا﴾(٥)، أَيْ : قالُوا فِيهِ غَيْرَ الحَقِّ.

وَفِي الحَدِيثِ : «وَمِنَ النّاسِ مَنْ لا يَذْكُرُ اللهَ إِلاّ مُهاجِرًا»(٦).

مَعْناهُ : قَلْبُهُ غَيْرُ مُوافِقٍ لِلِسانِهِ، وَهُوَ مُهاجِرٌ لَهُ، أَيْ : غَيْرُ مُطابِقٍ.

---

(١) صحيح البخاريّ ١/ ٣٧٧، ح (١٠٦٩)، أبواب التّهجّد، باب التّهجّد باللّيل.

(٢) سنن البيهقيّ الكبرى ٤/ ١٢٩، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، غريب أبي عبيد ٢/ ٦٣-٦٤، غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٤٣.

(٣) [أمـّا] زيادة من غريب أبي عبيد.

(٤) المبرسم : مَن به داء البِرْسام، وهو بالكسر : علّة يُهْذى فيها. القاموس (برسم) ٤/ ٧٨.

(٥) سورة الفرقان آية ٣٠.

(٦) غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٦٧، الغريبين ٦/ ١٩١٢.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**هاجِرُوا وَلا تُهَجِّرُوا**»[١].

يَقُولُ: أَخْلِصُوا الهِجْرَةَ، وَلا تَشَبَّهُوا بِالـمُهاجِرِينَ عَلَى غَيْرِ صِحَّةِ النِّـيَّةِ[٢] مِنْكُمْ، كَالتَّحَلُّمِ مِنْ غَيْرِ حِلْمٍ، وَالتَّشَجُّعِ مِنْ غَيْرِ شَجاعَةٍ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْداءِ أَنَّهُ قالَ: «**إِنِّي لأَعْلَمُ بِشِرارِكُمْ مِنَ البَيْطارِ بِالحَمِيرِ، هُمُ الَّذِين لا يَأْتُونَ الصَّلاةَ إِلاّ دَبْرًا، وَلا يَسْمَعُونَ القُرْآنَ إِلاّ هَجْرًا**»[٣].

قالَ الخَطّابِيُّ: ذَكَرَهُ القُتَيْبِيُّ، وَرَوَى: «**إِلاّ هُجْرًا**»، ثُمَّ قالَ: وَهَذا غَلَطٌ؛ لأَنَّ أَحَدًا مِنَ الطّاعِنِينَ لَمْ يَقُلْ: إِنَّ فِي القُرْآنِ فُحْشًا، أَوْ يَدْخُلُهُ شَيْءٌ مِنَ الخَنا وَقَبِيحِ القَوْلِ؛ لِنَزاهَةِ أَلْفاظِهِ وَبَراءَتِها[٤] مِنَ القَذَعِ وَالفُحْشِ، وَمَنْ قالَ ذَلِكَ كَذَّبَهُ سُوءُ الفَهْمِ، وَتَمامُ الجَهْلِ. وَالرِّوايَةُ الصَّحِيحَةُ: «**إِلاّ هَجْرًا**»، وَمَعْناهُ: تَرْكُهُ وَالإِعْراضُ عَنْهُ وَإِغْفالُهُ. يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ٱتَّخَذُواْ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا﴾[٥]، وَقَدْ ذَكَرْنا مِنَ الحَدِيثِ الآخَرِ: «**أَنَّهُ لا يَذْكُرُ اللهَ إِلاّ مُهاجِرًا**»[٦].

وَفِي الحَدِيثِ: «**لَوْ يَعْلَمُ النّاسُ ما فِي التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ**»[٧].

أَرادَ: التَّبْكِيرَ إِلَى كُلِّ صَلاةٍ، وَلَمْ يُرِدِ الخُرُوجَ فِي الهاجِرَةِ؛ لأَنَّ

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٣١٠، الغريبين ٦/ ١٩١٣.

(٢) في (ص): (الصّحّة منَ النّيّة).

(٣) غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٧٢، غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٤٢.

(٤) في (م): (وبراءته).

(٥) سورة الفرقان آية ٣٠.

(٦) سبق تخريجه ص٣١٦، في مادّة (هجر).

(٧) صحيح البخاريّ ١/ ٢٣٣، ح (٦٢٤)، كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل التّهجير =

الإِبْرادَ بِالظُّهْرِ سُنَّةٌ عَلَى شَرائِطَ.

وَفِي حَدِيثِ الجُمُعَةِ : «**وَالـمُهَجِّرُ كالـمُهْدِي بَدَنَةً**»[(١)].

أَرادَ : الـمُبَكِّرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَهِيَ لُغَةٌ حِجازِيَّةٌ، رَواهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَـيْلٍ عَنِ الخَلِيلِ[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنـَّهُ كانَ يَطُوفُ بِالبَيْتِ وَيَقُولُ : ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾[(٣)] ما لَهُ هِجِّيرَى غَيْرَها**»[(٤)].

أَيْ : ما لَهُ شَـأْنٌ وَدَأْبٌ وَكَلامٌ غَيْرَها، وَيُطْلَقُ الهِجِّيرَى[(٥)] فِي العادَةِ، فَيُقالُ : هِجِّيراهُ كَذا، أَيْ : عادَتُـهُ.

وَمِنْ رُباعِيِّهِ : «**قالَ أُسَـيْدٌ[(٦)] لِعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ[(٧)]، وَقَدْ مَدَّ رِجْلَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ**

= إلى الظُّهر، صحيح مسلم ١/ ٣٢٥، ح (٤٣٧)، كتاب الصّلاة، باب تسوية الصّفوف.

(١) صحيح البخاريّ ١/ ٣١٤، ح (٨٨٧)، كتاب الجمعة، باب الاستماع إلى الخُطبة، صحيح مسلم ٢/ ٥٨٧، ح (٨٥٠)، كتاب الجمعة، باب فضل التّهجير يوم الجمعة.

(٢) انظر : العين ٣/ ٣٨٧، والتّهذيب ٦/ ٤٤.

(٣) سورة البقرة آية ٢٠١.

(٤) مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ٤٤، ح (٢٩٣٣٢)، كتاب الدّعاء، مَن كان يحبّ إذا دعا أن يقول : ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾، غريب أبي عبيد ٣/ ٣١٨.

(٥) في (س) و (م) : (الهجّير).

(٦) هو أبو يحيى الأوسيّ، أُسَيد بن الحُضَير بن سماك بن عتيك، صحابِيّ، كان شريفـًا في الجاهليّة والإسلام، يعدّ من عقلاء العرب، توفّي بالمدينة سنة عشرين من الهجرة.
انظر : الأعلام ١/ ٣٣٠.

(٧) عيينة بن حصن سبقت ترجمته م٦ ص٢٦. =

رَسُولِ اللهِ ﷺ : يا عَيْنَ الهِجْرِسِ، أَتَمُدُّ رِجلَيْكَ بَيْنَ يَدَيـهِ ﷺ ؟!»[١].

شَبَّهَ عَيْنَهُ بِعَيْنِ الهِجْرِسِ، وَهُوَ وَلَدُ الثَّعْلَبِ، وَالجَمْعُ : هَجارِسُ.

● **(هجس)** فِي الحَدِيثِ : «**وَما يَهْجِسُ فِي الضَّمائِرِ**»[٢]. ١٩٦/ب

أَيْ : ما يَدُورُ فِيها وَيَخْطُرُ بِها، وَهُوَ هَواجِسُ الصُّدُورِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**خُبْزٌ مُتَهَجِّسٌ**»[٣].

وَهُوَ الفَطِيرُ الَّذِي لَمْ يَخْتَمِرْ عَجِينُهُ. قالَ أَبُو زَيْدٍ : الهَجِيسَةُ : الغَرِيضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَهُوَ الطَّرِيُّ، وَاسْتُعْمِلَ فِي الخُبْزِ وَغَيْرِهِ. وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : «**مُتَجَمِّسٌ**». قالَ الخَطّابِيُّ : وَهُوَ غَلَطٌ.

● **(هجع)** فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**بَعْدَ هَجْعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ**»[٤].

أَيْ : بَعْدَ نَوْمَةٍ، وَالهُجُوعُ : النَّوْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تعالى - : ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾[٥].

● **(هجل)** وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ فِتْيَةً مِنَ الأَنْصارِ أَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَ الـمَسْجِدَ لِيَعْمُرُوهُ، فَأَخَذَ ﷺ القَصَبَةَ فَهَجَلَ بِها**»[٦].

قِيلَ : مَعْناهُ : رَمَى بِها. قالَ القُتَيْبِيُّ : وَلَسْتُ أَحْفَظُ الحَرْفَ.

---

(١) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٦٠، الغريبين ٦/ ١٩١٤، الفائق ٤/ ٩٣.

(٢) المجموع المغيث ٣/ ٤٧٩.

(٣) غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٨، المجموع المغيث ٣/ ٤٨٠، الفائق ٤/ ٩٤.

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٣١، المجموع المغيث ٣/ ٤٨٠، الفائق ٤/ ٩٤.

(٥) سورة الذّاريات آية ١٧.

(٦) الغريبين ٦/ ١٩١٤، الفائق ٤/ ٦٢.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ «**نَجَلَ بِها**»، يُقالُ : نَجَلْتُ الشَّيْءَ وَنَجَلْتُ بِهِ، أَيْ : رَمَيْتُهُ[(١)].

● (**هجم**) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : فَإِنَّكَ إِذا فَعَلْتَ ذَلِكَ - يَعْنِي : الإِفْراطَ فِي العِبادَةِ، وَزِيادَةِ الصَّوْمِ - هَجَمَتْ عَيْناكَ، وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ**»[(٢)].

قَوْلُهُ : «**هَجَمَتْ عَيْناكَ**»، أَيْ : غارَتا وَدَخَلَتا فِي الرَّأْسِ، يُقالُ : هَجَمْتُ عَلَى[(٣)] القَوْمِ : إِذا دَخَلْتَ عَلَيْهِمْ.

● (**هجن**) فِي الحَدِيثِ، فِي ذِكْرِ الدَّجّالِ : «**أَنَّهُ أَعْوَرُ جَعْدٌ أَزْهَرُ هِجانٌ**»[(٤)].

الهِجانُ : الأَبْيَضُ، يُقالُ : رَجُلٌ هِجانٌ، وَامْرَأَةٌ هِجانٌ، الواحِدُ وَالجَمْعُ سَواءٌ، وَيُقالُ : امْرَأَةٌ هِجانٌ بَيِّنَةُ[(٥)] الهِجانَةِ، وَفَرَسٌ هَجِينٌ بَيِّنُ الهُجْنَةِ.

وَفِي حَدِيثِ الغارِ : «**أَنَّهُما مَرّا بِراعٍ فَاسْتَسْقَى مِنَ اللَّبَنِ، فَقالَ : ما لِي شاةٌ تُحْلَبُ إِلاّ عَناقٌ حَمَلَتْ أَوَّلَ الشِّتاءِ، فَما لَها لَبَنٌ وَقَدِ اهْتُجِنَتْ**»[(٦)].

---

(١) هذا ليس في غريبه المطبوع، وقد نسب صاحب الغريبين هذا القول إلى الأزهريّ، ولم أجده في التّهذيب.

(٢) سبق تخريجه ص١٣٢، في مادّة (نفه).

(٣) في (ص) : (في).

(٤) مسند أحمد ١/ ٣١٢، ح (٢٨٥٤)، غريب ابن قتيبة ١/ ٣٠٧-٣٠٩.

(٥) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (بيّن)، وفي (م) : (بيّنة)، وهي الموافقة لغريب ابن قتيبة.

(٦) غريب الحربيّ ٢/ ٤٩٧، غريب الخطّابيّ ١/ ٤٢٣، الغريبين ٦/ ١٩١٥، الفائق ٤/ ٩٣.

مَعْناهُ : ظَهَرَ الحَمْلُ بِها، وَالهاجِنُ : العَناقُ الَّتِي حَمَلَتْ قَبْلَ وَقْتِها. وَالهاجِنُ : الصَّغِيرَةُ. يُرِيدُ : أَنَّها صَغُرَتْ عَنِ الوِلادَةِ، وَيُقالُ : اهْتُجِنَتِ الجارِيَةُ : إِذا افْتُرِعَتْ قَبْلَ الأَوانِ.

● **(هجو)** فِي الحَدِيثِ : «**اللَّهُمَّ إِنَّ فُلانًا هَجانِي فَاهْجُهُ**»[١].

أَيْ : جازِهِ جَزاءَ هِجائِهِ. وَهُوَ كَقَوْلِهِ : ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾[٢]. وَالهِجاءُ : خِلافُ المَدْحِ، يُقالُ : المَرْأَةُ تَهْجُو صُحْبَةَ زَوْجِها، أَيْ : تَذُمُّها[٣].

---

(١) مسند الرّوياني ١/٢٥٨، ح (٣٨٢)، الغريبين ٦/١٩١٥.

(٢) سورة الشّورى آية ٤٠.

(٣) في (م) : (تذمّه).

فصل الهاء مع الدال

● (هدأ) في حَدِيثِ أُمِّ سُلَيم امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ : «**أَنَّهَا أَخْفَتْ مَوْتَ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ مِنْهُ حَتَّى دَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ الخُبْزَ وَالـمَطْعُومَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ، وَسَأَلَ عَنِ الابْنِ فَقالَتْ : هُوَ أَهْدَأُ مِمّا كانَ، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الصَّلاةِ، وَأَتَى أَهْلَهُ، وَسَكَنَتْ نَفْسُهُ، ثُمَّ أَخْبَرَتْهُ بِمَوْتِهِ**[١] .. **الحَدِيثُ إِلَى آخِرِهِ**»[٢].

قَوْلُها : «**هُوَ أَهْدَأُ**»، أَيْ : قَدْ سَكَنَ مِمّا كانَ بِهِ، فَهُوَ تَعْرِيضٌ عَمّا كانَ بِهِ مِنْ سُكُونِ الـمَوْتِ ؛ تَطْيِيبًا لِقَلْبِهِ، حَيْثُ لَمْ تُفاجِئْهُ بِمَوْتِهِ. وَالهُدُوءُ : السُّكُونُ، يُقالُ : هَدَأَ الوَجَعُ، أَيْ : سَكَنَ.

● (هدب) في حَدِيثِ خَبّابِ بْنِ الأَرَتِّ : «**وَمِنّا مَنْ أَيْنَعَتْ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُها**»[٣].

مَعْناهُ : أَدْرَكَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَخْتَرِفُ مِنْ ذَلِكَ، يُقالُ : هَدَبَها يَهْدِبُها هَدْبًا : إِذا اجْتَناها، وَهَدَبَ النّاقَةَ، أَي : احْتَلَبَها. فَأَمّا الهَدَبُ - بِالفَتْحِ - فَإِنَّهُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ ما لَيْسَ لَهُ عَرْضٌ نَحْوُ السَّرْوِ وَالطَّرْفاءِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لا يَمْرَضُ مُؤْمِنٌ إِلاّ حُطَّ هُدْبَةٌ مِنْ خَطِيئَتِهِ**»[٤].

أَيْ : قِطْعَةٌ وَطائِفَةٌ، يُقالُ : هَدَبْتُ الشَّيْءَ : إِذا قَطَعْتَهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ

---

(١) في (م) : «بموت ابنه».

(٢) المجموع المغيث ٣/ ٤٨٢.

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٤٢٩، ح (١٢١٧)، كتاب الجنائز، باب إذا لم يجد كفنًا، صحيح مسلم ٢/ ٦٤٩، ح (٩٤٠)، كتاب الجنائز، باب في كفن الميت.

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ١٣٩، الغريبين ٦/ ١٩١٦، الفائق ٤/ ٩٦.

يُحْمَلَ قَوْلُهُ : «**يَهْدِبُها**» فِي الحَدِيثِ الأَوَّلِ عَلَى أَنَّهُ يَقْطَعُها ؛ لأَنَّ مَنْ يَجْتَنِي ثَمَرَةً مِنَ الشَّجَرِ فَهُوَ يَقْطَعُها[١] مِنْها، وَمِنْهُ هُدْبَةُ الثَّوْبِ.

وَفِي قِصَّةِ مَذْحِجٍ : «**أَسْلَمْنا عَلَى أَنَّ لَنا مِنْ أَرْضِنا ماءَها وَمَرْعاها وَهُدّابَها**»[٢].

وَهُوَ وَرَقُ الأَرْطَى، الواحِدَةُ[٣] : هُدّابَةٌ، وَكُلُّ ما لَمْ يَنْبَسِطْ وَرَقُها، كَالطَّرْفاءِ وَنَحْوِهِ[٤].

● **(هدد)** فِي الحَدِيثِ : «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَدِّ وَالهَدَّةِ**»[٥].

الهَدُّ : الهَدْمُ، وَالهَدَّةُ : الخُسُوفُ، وَيُقالُ : هُوَ الهَدْمُ الشَّدِيدُ، كَحائِطٍ يُهَدُّ بِمَرَّةٍ، يُقالُ : هَدَّنِي الأَمْرُ، وَهَدَّ رُكْنِي.

وَفِي الحَدِيثِ : «**جاءَ شَيْطانٌ فَحَمَلَ بِلالاً، فَجَعَلَ يُهَدْهِدُهُ كَما يُهَدْهَدُ الصَّبِيُّ**»[٦].

وَذَلِكَ حِينَ نامَ عَنْ إِيقاظِ القَوْمِ لِلصَّلاةِ. وَالهَدْهَدَةُ : تَحْرِيكُ الأُمِّ وَلَدَها لِيَنامَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ أَبا لَهَبٍ قالَ : لَهَدَّ ما سَحَرَكُمْ صاحِبُكُمْ !**»[٧].

---

(١) في (م) : (يقطفها).

(٢) غريب الخطّابيّ ١/ ٦٣٩، الفائق ٢/ ٣٨٥.

(٣) في (المصريّة) : (الواحد).

(٤) في (م) : (ونحوها).

(٥) تفسير القرطبيّ ١١/ ١٥٧.

(٦) الغريبين ٦/ ١٩١٦.

(٧) تفسير الطّبريّ ١٩/ ١٢٢، غريب الخطّابيّ ١/ ٧٣٢.

لَهَدَّ : كَلِمَةٌ يُتَعَجَّبُ بِها. قالَ الأَصْمَعِيُّ : يُقالُ : لَهَدَّ الرَّجُلُ، أَيْ : ما أَجْلَدَهُ. وَقالَ غَيْرُهُ : هَدَّكَ مِنْ رَجُلٍ، أَيْ : حَسْبُكَ.

● (هدر) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ رَجُلاً عَضَّ آخَرَ، فَانْتَزَعَ الـمَعْضُوضُ يَدَهُ أَوْ / مَوْضِعَ العَضِّ، فَكَسَرَ سِنَّ العاضِّ، فَأَهْدَرَهُ ﷺ**»(١).

١٩٧/أ أَيْ : أَبْطَلَ السِّنَّ، وَحَكَمَ بِأَنَّهُ هَدَرٌ لا يَجِبُ فِيهِ شَيْءٌ، يُقالُ : ذَهَبَ دَمُهُ هَدَرًا : إِذا تُرِكَ القِصاصُ فِيهِ.

● (هدف) فِي الحَدِيثِ : «**كانَ إِذا مَرَّ عليه السلام بِهَدَفٍ مائِلٍ، أَوْ صَدَفٍ مائِلٍ أَسْرَعَ**»(٢).

الهَدَفُ : كُلُّ شَيْءٍ مُرْتَفِعٍ عَظِيمٍ، وَمِنْهُ يُقالُ لِلرَّجُلِ العَظِيمِ : هَدَفٌ، وَالصَّدَفُ قَرِيبٌ مِنَ الهَدَفِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : الهَدَفُ : ما رُفِعَ مِنَ الأَرْضِ لِلنِّضالِ، وَيُسَمَّى القِرْطاسُ الـمَنْصُوبُ هَدَفًا عَلَى الاِسْتِعارَةِ ؛ لأَنَّهُ يُنْصَبُ عَلَى الهَدَفِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ**(٣) **قالَ لَهُ : لَقَدْ أَهْدَفْتَ لِي يَوْمَ بَدْرٍ فَضِفْتُ عَنْكَ، فَقالَ أَبُو بَكْرٍ : لَكِنَّكَ لَوْ أَهْدَفْتَ لِي لَمْ أَضِفْ عَنْكَ**»(٤).

---

(١) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٥٢٦، ح (٦٤٩٧)، كتاب الدّيات، باب إذا عضّ رجلاً فوقعت ثناياه، صحيح مسلم ٣/ ١٣٠٠، ح (١٦٧٣)، كتاب القسامة، باب الصّائل على نفس الإنسان أو عضوه.
(٢) غريب أبي عبيد ١/ ٧٧، غريب الخطّابيّ ١/ ٧٠٠، الغريبين ٦/ ١٩١٧.
(٣) سبقت ترجمته م٦ ص٢٥٢.
(٤) نوادر الأصول في أحاديث الرّسول ٢/ ٩٥، في شرائط الولاية.

يُقالُ لِكُلِّ شَيْءٍ دَنا مِنْكَ وَانْتَصَبَ لَكَ وَاسْتَقْبَلَكَ : قَدْ أَهْدَفَ لِي وَاسْتَهْدَفَ. وَمَعْناهُ : أَشْرَفْتَ لِي وَدَنَوْتَ فَلَمْ أَضْرِبْكَ، وَمِلْتُ وَعَدَلْتُ عَنْكَ، يُقالُ : (ضافَ عَنِ الشَّيْءِ وَ)[١] صافَ عَنْهُ : إِذا عَدَلَ.

● (هدل) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**أَنَّهُ قالَ : أَعْطِهِمْ صَدَقَتَكَ، وَإِنْ أَتاكَ أَهْدَلُ الشَّفَتَيْنِ مُنَفَّشُ المِنْخَرَيْنِ**»[٢].

الأَهْدَلُ : الَّذِي فِي شَفَتَيْهِ غِلَظٌ وَاسْتِرْخاءٌ، يُقالُ : شَفَةٌ هَدْلاءُ، وَمِشْفَرٌ هَدِلٌ، أَيْ[٣] : طَوِيلٌ، يُقالُ : تَهَدَّلَ الغُصْنُ : إِذا أَثْقَلَهُ الثَّمَرُ. وَمَعْنَى الكَلامِ : أَنَّهُ قالَ : أَدِّ الزَّكاةَ، وَلَوْ كانَ الآخِذُ مِنْكَ حَبَشِيًّا أَوْ زِنْجِيًّا[٤]. كَما فِي الحَدِيثِ الآخَرِ : «**وَلَوْ سُلِّطَ عَلَيْكُمْ غُلامٌ أَجْدَعُ**»[٥].

أَرادَ : الطّاعَةَ لِلْمُتَسَلِّطِ.

وَفِي حَدِيثِ زِيادٍ : «**أَنَّهُ لَمّا جَمَعَ الكُوفَةَ عَلَى البَراءَةِ مِنْ عَلِيٍّ مَلأَ مِنْهُمُ الرَّحْبَةَ وَالمَسْجِدَ .. فَذَكَرَ الحَدِيثَ، إِلَى أَنْ قالَ : فَزَنَجَ شَيْءٌ أَقْبَلُ طَوِيلُ العُنُقِ أَهْدَبُ أَهْدَلُ**»[٦].

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

(٢) سبق تخريجه ص١٣٠، في مادّة (نفش).

(٣) في (م) : (إذا كان طويلاً).

(٤) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (حبشيّ أو زنجيّ)، وفي (م) : (حبشيًّا أو زنجيًّا)، وهي ما أثبتّ.

(٥) صحيح مسلم ٢/ ٩٤٤، ح (١٢٩٨)، كتاب الحجّ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النّحر راكبًا، بلفظ : «**وإنْ أُمِّر عليكم عبدٌ مُجدَّعٌ**».

(٦) غريب الخطّابيّ ٣/ ٦٥، الفائق ٤/ ١٢٠.

الأَهْدَبُ: الطَّوِيلُ أَشْفارِ العَيْنَيْنِ، وَالأَهْدَلُ: السّاقِطُ الشَّفَةِ السُّفْلَى مِنَ الاِسْتِرْخاءِ.

● (هدم) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ أَبا الـهَـيْثَم بْنَ التَّيِّهانِ**[١] **قالَ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ بَيْنَنا وَبَيْنَ القَوْمِ حِبالاً، وَنَحْنُ قاطِعُوها، فَنَخْشَى إِنِ اللهُ أَعزَّكَ وَأَظْهَرَكَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ، فَتَبَسَّمَ** عليه السلام **فَقالَ: الدَّمَ الدَّمَ، وَالهَدَمَ الهَدَمَ**»[٢].

قالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ: العَرَبُ تَقُولُ: دَمِي دَمُكَ، وَهَدَمِي هَدَمُكَ - بِفَتْحِ الدّالِ -، قالَ: وَمَعْناهُ: إِنْ ظُلِمْتَ فَقَدْ ظُلِمْتُ. وَكانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ: الهَدَمَ الهَدَمَ، وَاللَّدَمَ اللَّدَمَ، أَيْ: حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ، وَبَيْتِي مَعَ بَيْتِكُمْ. قالَ: وَأَصْلُ الهَدَمِ: ما انْهَدَمَ، وَسُمِّيَ مَنْزِلُ الرَّجُلِ هَدَماً لانْهِدامِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى القَبْرُ هَدَماً؛ لأَنَّهُ يُحْفَرُ تُرابُهُ، ثُمَّ يُرَدُّ، فَهُوَ هَدَمُهُ. فَكَأَنَّهُ ﷺ قالَ: مَقْبَرِي مَقْبَرُكُمْ، أَيْ: لا أَزالُ مَعَكُمْ حَتَّى أَمُوتَ. وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: دَمِي دَمُكَ: أَيْ: إِنْ قَتَلَنِي إِنْسانٌ طَلَبْتَ بِدَمِي، كَما تَطْلُبُ بِدَمِ وَلِيِّكَ.

[وَهَدَمِي هَدَمُكَ، أَيْ: مَنْ هَدَمَ لِي عِزًّا وَشَرَفًا فَقَدْ هَدَمَهُ مِنْكَ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقالَ: مَعْناهُ: تَطْلُبُ بِدَمِي][٣] وَأَطْلُبُ بِدَمِكَ، وَما هَدَمْتَ مِنَ الدِّماءِ هَدَمْتُ، أَيْ: ما عَفَوْتَ عَنْهُ وَأَهْدَرْتَهُ[٤] فَقَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ

---

(١) سبقت ترجمته م٤ ص٢٧٠.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٤٣، في مادّة (لدم).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).

(٤) في (المصريّة): (أو هدرته).

وَتَرْكُهُ[١]، وَكُلُّ ذَلِكَ كانَ مِنْ عُهُودِهِمْ، فَنَسَخَ اللهُ ذَلِكَ بِآيَةِ الـمَوارِيثِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**كانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الأَهْدَمَيْنِ**»[٢].

قِيلَ: هُوَ أَنْ يَنْهارَ عَلَيْهِ بِناءٌ، أَوْ يَقَعَ فِي بِئْرٍ أَوْ حُفْرَةٍ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**مَنْ هَدَمَ بُنْيانَ اللهِ فَهُوَ مَلْعُونٌ**»[٣].

أَيْ: مَنْ قَتَلَ النَّفْسَ الـمُحَرَّمَةَ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ لأَنـَّها بُنْيانُ اللهِ وَتَرْكِيبُهُ.

● **(هدن)** وَفِي الحَدِيثِ: «**سِتٌّ قَبْلَ السّاعَةِ، وَفِيها: هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ**»[٤].

وَهُوَ الصُّلْحُ وَالسُّكُونُ.

وَمِنْهُ يُقالُ: «**هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ**»[٥]. أَيْ: صُلْحٌ عَلَى غِلٍّ وَخِيانَةٍ فِي الصَّدْرِ. وَالـمُهادَنَةُ: الـمُصالَحَةُ. وَمَعْناهُ: أَنـَّهُمْ يَرَوْنَ الـمُصالَحَةَ ظاهِرًا، وَلا تَرْجِعُ قُلُوبُهُمْ إِلَى ما كانَتْ عَلَيْهِ مِنْ صَفاءِ الـمَوَدَّةِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ[٦]: «**عَمِيـًا بِما فِي غَيْبِ الـهُدْنَةِ**»[٧].

---

(١) في (ص): (وأهدرته).

(٢) الغريبين ٦/ ١٩١٨.

(٣) غريب ابن قتيبة ٣/ ٧٦٤، الغريبين ٦/ ١٩١٩.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٨٨، في مادّة (موت).

(٥) انظر: مسند أحمد ٥/ ٣٨٦، ح (٢٣٦٧١)، سنن أبي داود ٤/ ٩٦، ح (٤٢٤٦)، كتاب الفتن والملاحم، باب ذِكر الفتن ودلائلها.

(٦) من هنا يبدأ الخرم في نسخة (م).

(٧) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٢٠، الفائق ٢/ ١٥.

أَرادَ: أَنَّهُ لا يَعْرِفُ ما فِي الفِتْنَةِ مِنَ الشَّرِّ، وَلا ما فِي السُّكُونِ مِنَ الخَيْرِ. وَأَصْلُ الهُدْنَةِ: السُّكُونُ، وَالمُهادَنَةُ: الِاصْطِلاحُ؛ لِأَنَّ السُّكُونَ بِهِ يَكُونُ.

وَفِي حَدِيثِ سَلْمانَ: «**مَلْغاةُ أَوَّلِ اللَّيْلِ مَهْدَنَةٌ لآخِرِهِ**»(١).

المَعْنَى: أَنَّ مَنْ لَغا فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَسَهِرَ لَمْ يَسْتَيْقِظْ فِي آخِرِهِ لِلتَّهَجُّدِ وَالصَّلاةِ فَيَسْكُنُ نائِمًا.

● **(هدي)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ قالَ فِي رَقَبَةِ الشّاةِ: إِنَّها هادِيَةُ الشّاةِ**»(٢).

١٩٧/ب وَهِيَ أَبْعَدُ الشّاةِ / مِنَ القَذَى وَالأَذَى. الهادِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: أَوَّلُهُ وَما تَقَدَّمَ مِنْهُ، وَيُقالُ: أَقْبَلَتْ هَوادِي الخَيْلِ: إِذا بَدَتْ أَعْناقُها؛ لأَنَّها أَوَّلُ شَيْءٍ مِنْ أَجْسادِها، وَقَدْ يَكُونُ أَوَّلَ رَعِيلٍ يَطْلُعُ مِنْها.

وَفِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ كانَ فِي مَرَضِهِ يُهادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ**»(٣).

مَعْناهُ: أَنَّهُ كانَ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِما مِنْ ضَعْفِهِ وَتَمايُلِهِ، وَكُلُّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِأَحَدٍ فَهُوَ يُهادِيهِ.

وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ فِي ذِكْرِ السَّنَةِ: «**وَهَلَكَ الهَدِيُّ**»(٤).

وَهُوَ الإِبِلُ. وَأَصْلُهُ: البُدْنُ الَّتِي تُهْدَى إِلَى البَيْتِ. وَبَعْضُ القُرّاءِ

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٦٠، في مادّة (لغو).

(٢) المعجم الكبير ٢٤/ ٣٣٧، ح (٨٤٤).

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٢٥١، ح (٦٨٠)، كتاب الجماعة والإمامة، باب مَن أسمع النّاس تكبير الإمام.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٣٠، في مادّة (لحد).

يَقْرَأُ ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾(١) - بِالتَّشْدِيدِ -، فَسُمِّيَتِ الإِبِلُ هَـدْيـًا وَإِنْ لَمْ تُهْدَ ؛ لأَنَّ الهَـدْيَ(٢) مِنْها.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «**إِنَّ أَحْسَنَ الـهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ**»(٣).

أَيْ : أَحْسَنُ الطَّرِيقِ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ لَهُ : «**كُنّا نَنْظُرُ إِلَى هَدْيِهِ وَدَلِّهِ**»(٤).

أَيْ : طَرِيقَتِهِ وَهَيْئَـتِهِ.

وَمِنْـهُ الحَدِيثُ : «**اهْدُوا هَدْيَ عَمّارٍ**»(٥).

يُقالُ : هَدَيْتُ هَدْيَـهُ : إِذا سِرْتَ سِيرَتَـهُ.

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ : «**أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ بْنِ جارِيَةَ(٦) أَخَّرَ الصَّلاةَ بِقُباء قَلِيلاً، وَقَدْ شَهِدَها عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي سَلِيطٍ**

---

(١) سورة البقرة آية ١٩٦.

وقراءة التّشديد هي قراءة مجاهد والزّهريّ وابن هرمز وأبي حيوة. ورُويت عن عاصم أيضًا. انظر : البحر المحيط ٢/ ٧٤.

(٢) في (ص) : (الـهَدِيُّ).

(٣) سنن الدّارميّ ١/ ٨٠، ح (٢٠٦).

(٤) المستدرك للحاكم ٣/ ٣٦١، ح (٥٣٩٦)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) الفائق ٢/ ١٩٩.

(٦) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، أخو مجمع بن يزيد ابن أخي مجمع بن جارية، أبو محمّد الأنصاريّ، ولد في عهد النّبيّ ﷺ، ومات بالمدينة سنة ثلاث وتسعين، وقيل : سنة ثمان وتسعين.

رجال صحيح البخاريّ ١/ ٤٥٧.

الأَنْصارِيُّ(١) - يَعْنِي صَلاةَ الظُّهْرِ -، فَقالَ : يا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَكُنْتَ أَدْرَكْتَ عُثْمانَ وَصَلَّيْتَ مَعَهُ ؟. فقالَ : نَعَمْ، وَأَدْرَكْتُ عُمَرَ وَصَلَّيْتُ مَعَهُ، قالَ : فَكانُوا يُصَلُّونَ هَذِهِ الصَّلاةَ السّاعَةَ ؟. قالَ : لا وَاللهِ، فَما هَدَى مِمّا رَجَعَ»(٢).

قِيلَ : مَعْناهُ : لَمْ يَأْتِ بِحُجَّةٍ وَبَيانٍ مِمّا رَجَعَ، إِنَّما قالَ : [لا](٣) وَاللهِ وَسَكَتَ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : ما هَدَى : ما بَيَّنَ. وَفِي بَعْضِ لُغاتِهِمْ فِي مَعْنَى بَيَّنْتُ لَكَ : هَدَيْتُ لَكَ، وَبِلُغَتِهِمْ نَزَلَ : ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾(٤).

---

(١) عبد الله بن أبي سليط الأنصاريّ، كان أبوه بدريًّا، ذكره ابن حبّان في التّابعين. الإصابة ٤/ ١٢١.

(٢) الغريبين ٦/ ١٩٢٣، الفائق ٤/ ٩٧-٩٨.

(٣) في جميع النّسخ بحذف (لا)، وفي الغريبين والفائق وردت مثبتة فيهما.

(٤) سورة السّجدة آية ٢٦.

فصل الهاء مع الذال

• (هذب) فِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ قالَ : إِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الطَّلَبَ، فَهَذِّبُوا»[١].

أَيْ : أَسْرِعُوا فِي مَسِيرِكُمْ، يُقالُ : هَذَّبَ الرَّجُلُ فِي مَسِيرِهِ وَأَهْذَبَ، وَإِبِلٌ مَهاذِيبُ، أَيْ : سِراعٌ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : «أَنَّهُ كانَ يُهْذِبُ رُكُوعَهُ»[٢].

مَعْناهُ : يُتابِعُ الرُّكُوعَ فِي سُرْعَةٍ، يُقالُ : أَهْذَبَ الرَّجُلُ فِي سَيْرِهِ وَأَهْرَبَ وَأَلْهَبَ، بِمَعْنًى واحِدٍ. وَأَهْذَبَ الـمُتَكَلِّمُ فِي خُطْبَتِهِ.

• (هذذ) فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : «قالَ لَهُ رَجُلٌ : قَرَأْتُ الـمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ، فَقالَ : أَهَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ ؟»[٣].

أَيْ : أَتَهُذُّ[٤] القُرْآنَ فَتُسْرِعُ فِيهِ، وَالهَذُّ أَيْضًا : سُرْعَةُ القَطْعِ.

• (هذر) فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «ما شَبِعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الكِسَرِ اليابِسَةِ حَتَّى فارَقَ الدُّنْيا، وَأَنْتُمْ تَهْذِرُونَها»[٥].

يُرِيدُ : تَبْذِيرَ المالِ وَتَفْرِيقَهُ فِي كُلِّ وَجْهٍ، وَمِنْهُ : هَذْرُ الكَلامِ، وَهُوَ الإِكْثارُ مِنْهُ مَعَ التَّبْذِيرِ وَالإِسْقاطُ فِيهِ. وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : «تَهُذُّونَ».

---

(١) الغريبين ٦/ ١٩٢٣، الفائق ٣/ ٢٣٣.

(٢) مسند أحمد ٥/ ١٥٠، ح (٢١٦٦٥).

(٣) الغريبين ٦/ ١٩٢٤.

(٤) في (المصريّة) : (تهذُّ).

(٥) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٢٠، الغريبين ٦/ ١٩٢٤، الفائق ٤/ ٩٨.

وَمِنْ رُباعِيِّهِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**لأَنْ أَقْرَأَ القُرْآنَ فِي ثَلاثٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَهُ فِي لَيْلَةٍ هَذْرَمَةً**»(١).

الهَذْرَمَةُ : السُّرْعَةُ فِي الكَلامِ وَالـمَشْيِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : هَذْرَمَ فِي كَلامِهِ هَذْرَمَةً : إِذا خَلَّطَ، وَيُقالُ لِلتَّخْلِيطِ : الهَذْرَمَةُ.

● **(هذي)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ - عليه السلام - فِي حَدِّ السَّكْرانِ : «**مَنْ شَرِبَ سَكِرَ، وَمَنْ سَكِرَ هَذَى، وَمَنْ هَذَى افْتَرَى، فَأَرَى أَنْ يَبْلُغَ حَدُّهُ حَدَّ الـمُفْتَرِينَ**»(٢).

هَذَى مِنَ الهَذَيانِ، وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ بِالـمَنْطِقِ الـمُشَبَّجِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الصَّوابِ، يُقالُ : هَذَى يَهْذِي وَيَهْذُو هَذْياً وَهَذَياناً.

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٢/ ٥٤، كتاب الصّلاة، باب كيف قراءة المصلّي؟.

(٢) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/ ٣٢١، كتاب الأشربة، باب ما جاء في عدد حدّ الخمر.

فصل الهاء مع الراء

● (هرب) فِي الحَدِيثِ : «**ما لِعِيالِي هارِبٌ وَلا قارِبٌ**»(١).
أَيْ : صادِرٌ عَنِ الماءِ وَلا وارِدٌ. أَخْبَرَ أَنَّهُ لا شَيْءَ لَهُمْ.

● (هرت) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ أَكَلَ كَتِفًا مُهَرَّتَةً، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ وَصَلَّى**»(٢).
قالَ الخَطّابِيُّ : إِنَّما هِيَ الـمُهَرَّدَةُ، وَهِيَ الـمُنْضَجَةُ، وَقَدْ هَرِدَ اللَّحْمُ : إِذا نَضِجَ، وَالـمُهَرَّأُ مِثْلُهُ، يُقالُ : هَرَدَ ثَوْبَهُ وَهَرَتَهُ : إِذا شَقَّهُ.
وَفِي حَدِيثِ رَجاءِ بْنِ حَيْوَةَ : «**قالَ لِرَجُلٍ : حَدِّثْنا وَلا تُحَدِّثْنا عَنْ مُتَهارِتٍ وَلا طَعّانٍ**»(٣).
الـمُتهارِتُ : الـمُتَشادِقُ الـمِكْثارُ ؛ مَأْخُوذٌ مِنْ هَرْتِ الشِّدْقِ، وَهُوَ سَعَتُهُ، يُقالُ : رَجُلٌ أَهْرَتُ، وَقَوْمٌ هُرْتٌ.

● (هرج) فِي الحَدِيثِ : «**قُدّامَ السّاعَةِ هَرْجٌ**»(٤).
أَيْ : قِتالٌ وَاخْتِلاطٌ. وَقَدْ هَرَجَ النّاسُ يَهْرِجُونَ هَرْجًا : إِذا اخْتَلَطُوا.
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي ذِكْرِ الفِتَنِ : «**لَأَكُونَنَّ فِيها مِثْلَ الجَمَلِ الرَّداحِ الَّذِي يُحْمَلُ عَلَيْهِ الحِمْلُ الثَّقِيلُ فَيَهْرَجُ فَيَبْرُكُ**»(٥).

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ١٨٧، الغريبين ٦/ ١٩٢٥.
(٢) غريب الخطّابيّ ١/ ١٦٦، الغريبين ٦/ ١٩٢٥.
(٣) غريب الخطّابيّ ٣/ ١٤٨، الفائق ٤/ ١٠٢.
(٤) صحيح البخاريّ ١/ ٣٥٠، ح (٩٨٩)، كتاب الاستسقاء، باب ما قيل في الزّلازل والآيات، صحيح مسلم ٤/ ٢٠٥٧، ح (١٥٧)، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه.
(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٣٢٠، الغريبين ٦/ ١٩٢٦، الفائق ٢/ ٥٢.

أَيْ: يَسْدَرُ، وَيَدُورُ رَأْسُهُ مُتَحَيِّرًا لا يَبْرَحُ حَتَّى يُبْرَكَ وَيُنْحَرَ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ: «**لا تَقُومُ السّاعَةُ إلاّ عَلَى شِرارِ النّاسِ يَتَهارَجُونَ كَما تَهارَجُ البَهائِمُ**»[١].

قالَ الأَصْمَعِيُّ: قَوْلُهُ: «**يَتَهارَجُونَ**»، أَيْ: يَتَسافَدُونَ، يُقالُ: باتَ فُلانٌ يَهْرُجُها، وَالهَرْجُ فِي غَيْرِ هَذا ما قَدَّمْناهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّهُ تَوَقَّفَ فِي القِصاصِ عَنِ القَتْلِ الَّذِي اشْتَرَكَ فِي قَتْلِهِ نَفَرٌ، حَتَّى راجَعَهُ عَلِيٌّ فِيهِ وَأَشارَ بِالقِصاصِ، / فَحَكَمَ بِهِ عُمَرُ**». وَفِي ذلكَ: «**أَنَّهُ قالَ حِينَ اسْتَهْرَجَ لَهُ الرَّأْيُ**»[٢].

أَيِ: انْفَتَحَ وَانْشَرَحَ. وَالأَصْلُ فِي الهَرْجِ: السَّعَةُ وَالكَثْرَةُ، يُقالُ: ١٩٨/ أ
هَرَجَ الفَرَسُ: إِذا كَثُرَ جَرْيُهُ، وَمِنْهُ الهَرْجُ بِمَعْنَى القَتْلِ.

● (هرد) فِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ - عليه السلام -: «**أَنَّهُ يَنْزِلُ فِي ثَوْبَيْنِ مَهْرُودَتَيْنِ**»[٣].

أَيْ: فِي شُقَّتَيْنِ، أَوْ حُلَّتَيْنِ. وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ العَرَبِ: أَنَّ الثَّوْبَ يُصْبَغُ بِالوَرْسِ، ثُمَّ بِالزَّعْفَرانِ، فَيَجِيءُ لَوْنُهُ مِثْلَ لَوْنِ الحَوْذانَةِ[٤]، فَذَلِكَ الثَّوْبُ[٥] المَهْرُودُ. قالَ القُتَيْبِيُّ: هُوَ عِنْدِي خَطَأٌ فِي النَّقْلِ،

---

(١) المعجم الكبير ٩/ ١١٣، ح (٨٥٨٥).

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٨٣، الغريبين ٦/ ١٩٢٦.

(٣) غريب ابن قتيبة ١/ ٣٨٩-٣٩٠، الغريبين ٦/ ١٩٢٦-١٩٢٧.

(٤) الحوذانة: نبات ينبت مسطّحًا في جَلَد الأرض، وليانها لازقًا بها، وقلّما ينبت في السّهل، ولها زهرة صفراء. اللّسان (حوذ).

(٥) في (ص): (يُقال له).

وَإِنَّما هُوَ مَهْرُوَّتَيْنِ، مِنْ قَوْلِهِمْ : هَرَّيْتُ العِمامَةَ : إذا لَبِسْتَها صَفْراءَ، وَالثُّلاثِيُّ مِنْهُ هَرَوْتُ. قالَ القُتَيْبِيُّ : إِنْ كانَ الـمَحْفُوظُ : مَهْرُودَتَيْنِ فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الهَرْدِ، وَالهَرْدُ وَالهَرْتُ : الشَّقُّ، فَكَأَنَّ الـمَعْنَى بَيْنَ شُقَّتَيْنِ، وَالشُّقَّةُ : نِصْفُ مُلاءَةٍ. قالَ أَبُـو بَكْرٍ[١] : وَما قالَهُ القُتَيْبِيُّ : إِنَّ صَوابَهُ : مَهْرُوَّتَيْنِ خَطأٌ ؛ لأَنَّ العَرَبَ لا تَقُولُ : هَرَّوْتُ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ : هَرَّيْتُ، وَلَوْ كانَ مِنْ ذَلِكَ لَقالَ : مُهَرّاةٌ. وَأَيْضـًا فَإِنَّهُمْ لا يَقُولُونَ ذَلِكَ إِلّا فِي العِمامَةِ، فَلا يَجُوزُ قِياسُ الشُّقَّةِ[٢] عَلَى العِمامَةِ ؛ لأَنَّ اللُّغَةَ رِوايَةٌ. وَقَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ : «**مَهْرُودَتَيْنِ**» : أَيْ : بَيْنَ شُقَّتَيْنِ، أُخِذَتا مِنَ الهَرْدِ، وَهُوَ الشَّقُّ خَطَأٌ ؛ لأَنَّ العَرَبَ لا تَسْتَعْمِلُ الهَرْدَ فِي الشَّقِّ لِلإِصْلاحِ، بَلْ يُسَمُّونَ الإِحْراقَ هَرْدًا، يُقالُ : هَرَدَ القَصّارُ الثَّوبَ وَهَرَتَهُ : إِذا أَحْرَقَهُ. وَهَرَدَ فُلانٌ عِرْضَ فُلانٍ، فَهَذا يَدُلُّ عَلَى الإِفْسادِ. قالَ : وَالقَوْلُ فِي الحَدِيثِ : «**بَيْنَ مَهْرُوذَتَيْنِ**» - بِالذّالِ -، أَوْ «**مَهْرُودَتَيْنِ**» - بِالدّالِ -، أَيْ : بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ، كَما جاءَ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ. وَالذّالُ وَالدّالُ أُخْتانِ تُبْدَلُ إِحْداهُما مِنَ الأُخْرَى، يُقالُ : رَجُـلٌ مِذْلٌ وَمِدْلٌ : إِذا كـانَ قَلِيـلَ الجِسْمِ خَفِيَّ الشَّخْصِ. وَحَكَى الهَرَوِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ وَقالَ : وَلَسْتُ أُحِقُّهُ أَنَّ الـمَهْرُودَ الَّذِي يُصْـبَغُ بِالعُرُوقِ، وَالعُرُوقُ يُقالُ لَها : الهُرْدُ[٣].

---

(١) يعني : أبا بكر الأنباري. انظر : التّهذيب ٦/ ١٨٩-١٩٠.

(٢) في (ص) : (الشّقّ).

(٣) الغريبين ٦/ ١٩٢٧.

- (هرس) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ عَطِشَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَجاءَهُ عَلِيٌّ عليه السلام بِماءٍ مِنَ الـمِهْراسِ، فَعافَهُ وَغَسَلَ بِهِ الدَّمَ مِنْ وَجْهِهِ**»[(١)].

قِيلَ: الـمِهْراسُ: ماءٌ بِأُحُدٍ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ قالَ لَهُ قَيْنُ الأَشْجَعِيُّ: فَإِذا جِئْنا مِهْراسَكُمْ هَذا فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِهِ؟**»[(٢)].

الـمِهْراسُ: حَجَرٌ مَنْقُورٌ مُسْتَطِيلٌ عَظِيمٌ كَالحَوْضِ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ النّاسُ، لا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى تَحْرِيكِهِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ تَحْرِيمِ الخَمْرِ: «**أَنَّ أَبا طَلْحَةَ كانَ يَشْرَبُ مَعَ جَماعَةٍ فِي بَيْتٍ، فَنادَى الـمُنادِي: أَلا إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قالَ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْراسٍ لَنا، فَضَرَبْتُ بِهِ الإِناءَ فَكَسَرْتُهُ**»[(٣)].

الـمِهْراسُ: الحَجَرُ العَظِيمُ عَلَى ما ذَكَرْناهُ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «**أُتِيَ بِمِهْراسٍ يَتَجاذَوْنَهُ**»[(٤)].

وَهُوَ الحَجَرُ الشَّدِيدُ الَّذِي يُشالُ مِنْهُ؛ لِيُعْرَفَ بِهِ شِدَّةُ الرَّجُلِ، سُمِّيَ مِهْراساً؛ لأَنَّهُ يُهْرَسُ بِهِ، أَيْ: يُدَقُّ. وَمِنْهُ الهَرِيسَةُ لِلحِنْطَةِ الـمَدْقُوقَةِ.

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ١/ ٢٦٩، كتاب الطّهارة، باب طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه.

(٢) المرجع السّابق ١/ ٤٧.

(٣) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٦٤٩، ح (٦٨٢٦)، كتاب التّمنّي، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصّدوق، صحيح مسلم ٣/ ١٥٧٢، ح (١٩٨٠)، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر.

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٢٨.

● **(هرش)** فِي الحَدِيثِ: «**فِي ثَنِيَّةِ هَرْشى**»[١].
مَقْصُورٌ، وَهُوَ مَوْضِعٌ[٢].
وَفِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**يَتَهارَشُونَ تَهارُشَ الكِلابِ**»[٣].
أَيْ: يَتَنازَعُونَ وَيَتَزاحَمُونَ، وَيَقَعُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فِعْلَ الكِلابِ.

● **(هرف)** فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ رُفْقَةً جاءَتْ وَهُمْ يَهْرِفُونَ بِصاحِبٍ لَهُمْ**»[٤].
أَيْ: يَمْدَحُونَهُ وَيُطْنِبُونَ فِيهِ. وَمِنْهُ فِي المَثَلِ: «**لا تَهْرِفْ بِما لا**[٥] **تَعْرِفُ**»[٦].
أَيْ: لا تَمْدَحْ قَبْلَ التَّجْرِبَةِ. وَالهَرْفُ: مَدْحُ الرَّجُلِ عَلَى غَيْرِ مَعْرِفَةٍ، فَإِذا كانَ عَنْ مَعْرِفَةٍ وَصِدْقٍ فِيهِ فَلَيْسَ بِهَرْفٍ.

---

(١) المجموع المغيث ٣/ ٤٩٣.
(٢) في معجم البلدان ٤/ ٤٧٢، وهي ثنيّةٌ في طريق مكّة قريبة من الجحفة، يُرى منها البحر، ولها طريقان، فكلّ مَن سلك واحداً منها أفضى به إلى موضعٍ واحد. ولذلك قال الشّاعر:

خذا أنف هرشى أو قفاها فإنّما ... كِلا جانبي هرشى لَهُنّ طريق

لا زالت هرشي معروفة تأتي الأبواء من الجنوب ... وهي على (١٨) كم من رابغ شمالاً شرقيّا، وبينها وبين الأبواء (١٣) كم. انظر: معالم الحجاز ٩/ ١٧٠-١٧١.
(٣) المجموع المغيث ٣/ ٤٩٣.
(٤) كتاب السّنن ٢/ ٣٨٠، ح (٢٩١٩)، الغريبين ٦/ ١٩٢٨، النّهاية ٥/ ٢٦٠.
(٥) في (ص): (لا تهرف بما لا تعرف)، وهي الموافقة لكتب الأمثال، وفي (س) و(المصريّة): (لا تهرف قبل أن تعرف)، وهي الموافقة للغريبين والنّهاية.
(٦) المَثَل في: الأمثال لأبي عبيد ص٤٦، الجمهرة ٢/ ٣٧٨، المجمع ٣/ ١٦٤، المستقصى ٢/ ٢٦١.

● (هرق) فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[١]: «أَنَّ مُعاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى مَرْوانَ لِيَأْخُذَ بَيْعَةَ النّاسِ لِيَزِيدَ، فَقالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: جِئْتُمْ بِها هِرَقْلِيَّةً وَقُوقِيَّةً»[٢].

أَرادَ البَيْعَةَ لِلأَوْلادِ، مِثْلُ سُنَّةِ مُلُوكِ العَجَمِ. وَهِرَقْلُ: عَظِيمُ الرُّومِ، وَقُوقُ: اسْمُ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِهِمْ.

● (هرو) فِي الحَدِيثِ: «أَنَّهُ حُمِلَ إِلَيْهِ صَبِيٌّ يَتِيمٌ لِيَشْهَدَ عَلَى أَرْبَعِينَ مِنَ الغَنَمِ لَهُ فَنامَ، وَكانَ فِي سِنِّ المُحْتَلِمِ، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ: هُوَ ذاكَ النّائِمُ، فَقالَ: لَعَظُمَتْ هَذِه هِراوَةُ يَتِيمٍ»[٣].

يُرِيدُ: شَخْصَهُ[٤] وَجُثَّتَهُ، شَبَّهَهُ بِالهِراوَةِ، وَهِيَ عَصًا تَكُونُ مَعَ الرُّعاةِ، وَتُجْمَعُ عَلَى الهَراوَى.

---

(١) سبقت ترجمته م٦ ص٢٥٢.

(٢) تفسير القرطبيّ ١٦/ ١٩٧، غريب الخطّابيّ ٢/ ٥١٧.

(٣) مسند أحمد ٥/ ٦٧، ح (٢٠٩٤)، غريب الخطّابيّ ١/ ٦٢٧.

(٤) في (س): (شَحْمه).

فصل الهاء مع الزاي

● **(هزز)** فِي الحَدِيثِ: «**اهْـتَزَّ العَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعاذٍ**»(١).

قِيلَ: مَعْناهُ: ارْتاحَ بِرُوحِهِ حِينَ صُعِدَ بِهِ، وَاسْتَبْشَرَ لِكَرامَتِهِ عَلَى رَبِّهِ. وَكُلُّ مَنْ خَفَّ لأَمْرٍ وَارْتاحَ لَهُ فَقَدِ اهْـتَزَّ لَهُ. وَأَكْـثَرُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى أَنَّهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وقيلَ: فَرِحَ أَهْلُ العَرْشِ بِمَوْتِـهِ، كَما قـالَ: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ (٢)، أَيْ: أَهْلَها. وَقالَ بَعْضُهُمْ: الـمُرادُ بِالعَرْشِ: سَرِيرُهُ الَّذِي حُمِلَ عَلَيْهِ إِلَى تُرْبَتِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**فَسَمِعْنا هَزِيزًا كَهَزِيزِ الرَّحَى**»(٣).

/ أَيْ: صَوْتـًا.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: «**أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ قَيْسٍ الأَشْجَعِيَّ بَعَثَ إِلَيْهِ بِسِفْطَـيْنِ مَمْلُوءَيْنِ جَوْهَرًا، قالَ الَّذِي حَمَلَهُما: انْطَلَقْنا بِالسِّفْطَيْنِ نَهُزُّ بِهِما**»(٤). ١٩٨/ب

مِنَ الهَزِّ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: «**نَهِزُ بِهِما**» - مُخَفَّفٌ -، أَيْ: نُسْرِعُ بِهِما، فَعَلَى هَذا هُوَ مِنَ الوَهْزِ، وَهُوَ مِنْ بابِ الواوِ.

---

(١) صحيح البخاريّ ٣/ ١٣٨٤، ح (٣٥٩٢)، كتاب فضائل الصّحابة، باب مناقب سعد بن معاذ - رضي الله عنه -، صحيح مسلم ٤/ ١٩١٥، ح (٢٤٦٦)، كتاب فضائل الصّحابة، باب مِن فضائل سعد بن معاذ - رضي الله عنه -.

(٢) سورة يوسف آية ٨٢.

(٣) مسند أحمد ٤/ ٤١٥، ح (١٩٩٦٢)، المستدرك للحاكم ١/ ١٣٧، ح (٢٢٥)، كتاب الإيمان.

(٤) كتاب السّنن ٢/ ٢١٨، ح (٢٤٧٦)، حديث السّفطين، غريب الخطّابيّ ٢/ ٩٨-٩٩.

● (هزم) فِي الحَدِيثِ : «زَمْزَمُ هَزْمَةُ جِبْرِيلَ»(١).

مَعْنَاهُ : أَنَّهُ ضَرَبَها بِرِجْلِهِ فَنَبَعَ الماءُ، يُقالُ : قَصَبٌ مُنْهَزِمٌ، أَيْ : مُتَكَسِّرٌ(٢). وَسَمِعْتُ هَزْمَةَ الرَّعْدِ، وَهُوَ صَوْتٌ فِيهِ.

وَفِي الحَدِيثِ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «فَاجْتَنِبُوا هَزْمَ(٣) الأَرْضِ ؛ فَإِنَّها مَأْوَى الهَوامِّ»(٤).

يَعْنِي : ما انْهَدَمَ مِنْها، أَيْ : ما تَشَقَّقَ وَتَكَسَّرَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ فِي الإِسْلامِ بِالمَدِينَةِ فِي هَزْمِ بَنِي بَياضَةَ»(٥).

وَهِيَ أَرْضٌ غَيْرُ مُسْتَوِيَةٍ بَعْدُ، كَأَنَّ فِيها شُقُوقًا وَكُسُورًا.

---

(١) سنن الدّارقطنيّ ٢/ ٢٨٩، ح (٢٣٨)، الفردوس بمأثور الخطاب ٤/ ١٥٢، ح (٦٤٧٠)، غريب الخطّابيّ ١/ ٢١١.

(٢) في (المصريّة) : (مُنْكسر).

(٣) في (ص) و (س) والغريبين والفائق والنّهاية : «هَزْم» - بالسّكون -، وفي غريب الخطّابيّ : «هَزَم» - بالتّحريك -.

(٤) غريب الخطّابيّ ١/ ٢١٠-٢١١، الغريبين ٦/ ١٩٣٠، الفائق ٤/ ١٠٣، النّهاية ٥/ ٢٦٣.

(٥) سنن أبي داود ١/ ٢٨١، ح (١٠٦٩)، كتاب الصّلاة، باب الجمعة في القرى، سنن ابن ماجه ١/ ٣٤٤، ح (١٠٨٢)، كتاب إقامة الصّلاة والسّنّة فيها، باب في فرض الجمعة، غريب الخطّابيّ ١/ ٢١١.

فصل الهاء مع الشين

- **(هشش)** فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «**هَشِشْتُ يَوْمـًا، فَقَبَّلْتُ وَأَنا صائِمٌ**»[١].

أَيْ: فَرِحْتُ وَنَشِطْتُ فَاشْتَهَيْتُ، وَمَصْدَرُهُ: الهَشاشَةُ.

---

(١) مسند أحمد ١/ ٢١، ح (١٣٨)، سنن أبي داود ٢/ ٣١١، ح (٣٨٥)، كتاب الصّوم، باب القُبلة للصّائم.

فصل الهاء مع الصاد

● (هصر) في حَدِيثِ سَطِيحٍ :

الأُسْـــدُ الـمَهـاصِــيرُ(١)

جَمْعُ مِهْصارٍ، وَهُوَ الَّذِي يَفْتَرِسُ الفَرائِسَ وَيَكْسِرُها وَيَدُقُّها.

وَمِنْ أَسْماءِ الأَسَدِ وَأَوْصافِهِ : الهَصُورُ. وَالهَصْرُ أَيْضـًا يَكُونُ بِمَعْنَى الـمَدِّ، وَمِنْهُ يُقالُ : هَصَرْتُ الشَّيْءَ وَهَصَرْتُ بِهِ. وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ القَيْسِ :

هَصَرْتُ بِفَوْدَيْ رَأْسِهـا فَتَمايَلَت(٢)

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَرَفَعَ حَجَرًا ثَقِيلاً**(٣) **فَهَصَرَهُ إِلَى بَطْنِهِ**»(٤).

أَيْ : جَذَبَهُ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٣، في مادّة (مهم)، وانظر : دلائل النّبوّة للبيهقيّ ١/ ٦٧-٧١، تأريخ الطّبريّ ١/ ٤٦٠، والبيت من بحر البسيط التّامّ، وتمامه :

فربّمـا ربّمـا أضْحَوا بمنـزلةٍ تهاب صولهم الأسْـدُ المهاصيرُ

(٢) البيت من بحر الطّويل، وهو في ديوان امرئ القيس ص١١٥، وعجزه :

عليَّ هضيم الكشح ريّا المخلخلِ

(٣) في (ص) : «**عظيمـًا**».

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٣١، الفائق ٤/ ١٠٤.

فصل الهاء مع الضاد

• **(هضب)** فِي حَدِيثِ لَقِيطِ بْنِ عامِرٍ : «**حِينَ وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلاً فِيهِ، فَأَرْسَلَ السَّماءَ بِهَضْبٍ**»[١].

أَيْ : بِمَطَرٍ، يُقالُ : هَضَبَتِ السَّماءُ تَهْضِبُ[٢] هَضْبًا، وَجَمْعُ الهَضْبِ : أَهْضابٌ، وَالأَهاضِيبُ جَمْعُ الجَمْعِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ نامَ فَقالَ : مَنْ يَكْلَأُنا اللَّيْلَةَ ؟. فَقالَ بِلالٌ : أَنا، ثُمَّ أَخَذَهُ النَّوْمُ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ ناسٌ، فَقُلْنا : اهْضِبُوا**»[٣].

أَيْ : تَكَلَّمُوا لِيَنْتَبِهَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلامِهِمْ، كَأَنَّهُمْ كَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوهُ، يُقالُ : هَضَبَ فُلانٌ فِي الحَدِيثِ، وَهَضَبَتِ السَّماءُ : إِذا أَمْطَرَتْ.

• **(هضم)** فِي حَدِيثِ سَعْدٍ : «**أَنَّ امْرَأَةً[٤] رَأَتْهُ مُتَجَرِّدًا[٥] عَنْ ثِيابِهِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الكُوفَةِ، فَقالَتْ : إِنَّ أَمِيرَكُمْ لَأَهْضَمُ الكَشْحَيْنِ، فَوُعِكَ سَعْدٌ**»[٦].

---

(١) المعجم الكبير ١٩/ ٢١٢، ح (٤٧٧)، السّنّة لعبد الله بن أحمد ٢/ ٤٨٦، غريب ابن قتيبة ١/ ٥٣١.

(٢) في (ص) : (تَهْضُبُ).

(٣) مسند أحمد ١/ ٤٦٤، ح (٤٤٢١)، الغريبين ٦/ ١٩٣١، النّهاية ٥/ ٢٦٥.

(٤) في (المصريّة) : «**امرأته**».

(٥) في (س) و (المصريّة) : «**وهو متجرّد**».

(٦) التّمهيد لابن عبد البرّ ٦/ ٢٤١، غريب ابن قتيبة ٢/ ١٦٥-١٦٦.

كَأَنَّها أَصابَتْهُ بِالعَيْنِ. الكَشْحُ : الخَصْرُ. وَالهَضْمُ فِيهِ : انْضِمامُهُ وَدِقّـتُهُ، وَهُوَ مِمّا يُمْدَحُ بِهِ الإِنْسانُ، فَيُقالُ : هَضِيمُ الحَشا، وَقَوْلُهُ : «**فَوُعِكَ**»، أَيْ : أَصابَتْهُ الحُمَّى.

فصل الهاء مع الطاء

● **(هطل)** فِي الحَدِيثِ : «**اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي عَيْنَيْنِ هَطّالَتَيْنِ**»[١].
يُقالُ : عَيْنٌ هَطّالَةٌ : إذا ذَرَفَتْ بِالدُّمُوعِ، وَهَطَلَتِ السَّماءُ : إِذا دَرَّتْ بِالـمَطَرِ.

● **(هطم)** فِي حَدِيثِ خالِدِ بْنِ الوَلِيدِ فِي شَرابِ أَهْلِ الجَنَّةِ : «**طَهُورٌ إِذا شَرِبَ أَحَدُهُمْ مِنْهُ هَطَمَ طَعامَهُ**»[٢].
مَعْناهُ : سُرْعَةُ الهَضْمِ، وَأَصْلُهُ : الحَطْمُ، وَهُوَ الكَسْرُ، قَلَبُوا الحاءَ هاءً.

---

(١) الزّهد لابن المبارك ص١٦٥، ح (٤٨٠)، الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٤٦٩، ح (١٩٠٨).
(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٢٤، المجموع المغيث ٣/ ٥٠٢.

فصل الهاء مع الفاء

• **(هفف)** فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾[1] : «**قالَ : لَها وَجْهٌ كَوَجْهِ الإنْسانِ، وَهِيَ رِيحٌ هَفّافَةٌ**»[2].

أَيْ : سَرِيعَةُ الـمَرِّ فِي هُبُوبِها، وَيُقالُ : جَناحٌ هَفّافٌ : خَفِيفُ الطَّيَرانِ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**أَنَّهُ ذَكَرَ الحَجّاجَ فَقالَ : وَهَلْ كانَ إلاّ حِمارًا هَفّافـًا ؟**»[3].

يُرِيدُ : طَيـّاشًا سَرِيعَ الغَضَبِ، مِنْ قَوْلِهِمْ : هَفَّتِ الرِّيحُ[4] : إذا مَرَّتْ مَرًّا سَرِيعـًا.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ بَعْضَ العُبـّادِ كانَ يُفْطِرُ كُلَّ لَيْلَةٍ عَلَى هِفَّةٍ[5] يَشْوِيها**»[6].

الهِفُّ : كِبارُ الدَّعامِيصِ[7]، يُقالُ : هِفَّةٌ وَهِفٌّ، وَقالَ بَعْضُهُمْ :

---

(١) سورة البقرة آية ٢٤٨.

(٢) المستدرك للحاكم ٢/ ٤٩٩، ح (٣٧١٤)، كتاب التّفسير، تفسير سورة الفتح.

(٣) غريب الخطّابيّ ٣/ ٩١، الغريبين ٦/ ١٩٣٣، الفائق ٤/ ١٠٧.

(٤) (الرّيح) ساقط من (ص).

(٥) هي بكسر الهاء وفتحها : السّمك الصّغار. انظر : القاموس ٣/ ٢٠١ (هفف).

(٦) الغريبين ٦/ ١٩٣٣، الفائق ٤/ ١٠٧.

(٧) واحدها دُعْمُوص، وهي دويبّة تكون في مستنقع الماء. اللّسان (دعمص). =

الهِفَّةُ أَيْضـًا : الشُّهْدَةُ[١].

● (هفو) فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : «**أَنَّهُ وَلَّى أَبا غاضِرَةَ الهَوافِيَ**»[٢].

يَعْنِي : الإِبِلَ الضَّوالَّ، يُقالُ : هَفا الشَّيْءُ يَهْفُو : إِذا طارَ، وَمِنْهُ يُقالُ لِلزَّلَّـةِ : الهَفْوَةُ.

(١) هي الرّقيقة الخفيفة القليلة العسل. انظر القاموس ٣/ ٢٠١.

(٢) غريب ابن قتيبة ٢/٦٠٦، الغريبين ٦/ ١٩٣٣، الفائق ٤/ ١٠٧.

فصل الهاء مع الكاف

• (هكم) فِي حَدِيثِ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ : «أَنَّهُ كانَ فِي سَرِيَّةٍ، وَذَكَرَ كَلاماً طَوِيلاً .. إِلَى أَنْ قالَ : فَقاتَلُوا جَماعَةً، ثُمَّ وَلَّوْا، قالَ أُسامَةُ : فَخَرَجْتُ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنْهُمْ جَعَلَ يَتَهَكَّمُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُ وَلَحَمْتُهُ بِالسَّيْفِ، فَقالَ : لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ، فَلَمْ أَغْمِدْ عَنْهُ سَيْفِي حَتَّى أَوْرَدْتُهُ شَعُوبَ»[1].

قَوْلُهُ : «يَتَهَكَّمُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُ»، أَيْ : يَتَعَرَّضُ، وَالتَّهَكُّمُ : التَّعَرُّضُ لِلشَّرِّ وَالاقْتِحامُ فِيهِ. وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى السُّخْرِيَةِ وَالِاسْتِهْزاءِ، يُقالُ: تَهَكَّمَ فُلانٌ بِفُلانٍ : إِذا اسْتَخَفَّ بِهِ. وَقَوْلُهُ : «لَحَمْتُهُ بِالسَّيْفِ»، أَيْ : ضَرَبْتُهُ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ : لَحَمْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : إِذا أَلْصَقْتَهُ بِهِ . فَأَمّا أَلْحَمْتُ فَمَعْناهُ : قَتَلْتُ حَتَّى صارَ لَحْمًا. وَقَوْلُهُ : «أَوْرَدْتُهُ شَعُوبَ»، يُرِيدُ : المَنِيَّةَ، وَهُوَ لا يَنْصَرِفُ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لأَنَّها المُفَرِّقَةُ لِلشَّمْلِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «قالَ ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ[2] : فَإِذا بِرَجُلٍ طَوِيلٍ قَدْ جَرَّدَ سَيْفَهُ ١٩٩/ أ
صَلْتًا، وَهُوَ يَمْشِي القَهْقَرَى وَيَقُولُ : هَلُمَّ إِلَى الجَنَّةِ، / يَتَهَكَّمُ بِنا»[3].

---

(١) مغازي الواقديّ ٢/ ٧٢٤، غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٨٨.

(٢) هو عبد الله بن أبي حدرد الأسلميّ، له صحبة، يكنى أبا محمّد، توفّي سنة إحدى وسبعين من الهجرة.
انظر : أسد الغابة ٣/ ٢١٠.

(٣) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٣٦٦، غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٨٩، الغريبين ٦/ ١٩٣٤، الفائق ٤/ ١٠٨.

أَيْ : يَسْتَهْزِئُ.

وَمِنْهُ قَوْلُ سُكَيْنَةَ[١] لِهِشامٍ[٢] : «**يا أَحْوَلُ، لَقَدْ أَصْبَحْتَ تَتَهَكَّمُ بِنا**»[٣].

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الحارِثِ بْنِ قَيْسٍ : «**كُنْتُ أَتَعَلَّمُ القُرْآنَ، وَكانَ فِي لِسانِي لُكْنَةٌ، فَكُنْتُ إِذا قَرَأْتُ يَتَهَكَّمُونَ مِنِّي يَضْحَكُونَ**»[٤].

أَيْ : يَسْخَرُونَ وَيَسْتَهْزِئُونَ.

---

(١) هي سُكَيْنَة بنت الحسين بن عليّ بن أبي طالب، نبيلة شاعرة كريمة، من أجمل النّساء وأطيبهنّ نفسًا، كانت إقامتها ووفاتها بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة من الهجرة.
انظر : الأعلام ٣/ ١٠٦.

(٢) هو هشام بن عبد الملك (الخليفة).

(٣) المراجع السّابقة.

(٤) غريب الحربيّ ٢/ ٤٩٥، بدون «**يضحكون**».

فصل الهاء مع اللام

• (هلب) فِي الحَدِيثِ عَنْ خالِدِ بْنِ الوَلِيدِ : «أَنَّهُ قالَ : وَالسَّماءُ تَهْلُبُنِي»[١].

أَيْ : تَجُودُنِي وَتُمْطِرُنِي، يُقالُ : يَوْمٌ هَلّابٌ : إِذا كانَ مَطَرُهُ شَدِيدًا، وَفَرَسٌ هَلّابٌ : شَدِيدُ الجَرْيِ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ﷺ : «رَحِمَ اللهُ الهَلُوبَ، وَلَعَنَ اللهُ الهَلُوبَ»[٢].

فَالأَوَّلُ : الـمَرْأَةُ الَّتِي تَقْرُبُ مِنْ زَوْجِها وَتَتَحَبَّبُ إِلَيْهِ وَتُحِبُّهُ، وَتَتَباعَدُ مِنَ الأَجانِبِ، وَتَحْفَظُ نَفْسَها عَلَى الزَّوْجِ. فَهَذِهِ مِمَّنْ تَرَحَّمَ عَلَيْها. وَالثّانِيَةُ : الهَـلُوبُ، وَهِيَ الـمَرْأَةُ الَّتِي لَها خِدْنٌ، فَهِيَ تُحِبُّهُ وَتُطِيعُهُ وَتَعْصِي زَوْجَها وَتَنْفِرُ عَنْهُ. فَهَذِهِ مِمَّن لَعَنَها.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : «لأَنْ يَمْتَلِئَ ما بَيْنَ عانَتِي وَهُلْبَتِي»[٣].

وَهِيَ ما فَوْقَ العانَةِ إِلَى قَرِيبٍ مِنَ السُّرَّةِ.

وَفِي حَدِيثِ الجَسّاسَةِ : «فَإِذا دابـةٌ أَهْلَبُ»[٤].

وَهِيَ الكَـثِيرَةُ الشَّـعَرِ، وَفَرَسٌ أَهْلَبُ، أَيْ : كَـثِيرُ شَعَرِ الذَّنَبِ.

---

(١) مكارم الأخلاق ص٦٢.

(٢) غريب الخطّابيّ ٢/ ٣٧٩، الغريبين ٦/ ١٩٣٥.

(٣) الغريبين ٦/ ١٩٣٤.

(٤) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٦٢، ح (٢٩٤٢)، كتاب الفتن وأشراط السّاعة، باب قصّة الجسّاسة.

● (هلع) فِي الحَدِيثِ : «مِنْ شَرِّ ما أُعْطِيَ العَبْدُ ؛ شُحٌّ هالِعٌ»(١).

هُوَ المُحْزِنُ، وَأَصْلُهُ مِنَ الجَزَعِ، وَالِاسْمُ مِنْهُ الهُلاعُ، وَهُوَ أَشَدُّ الجَزَعِ(٢). وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿خُلِقَ هَلُوعًا﴾(٣)، بَخِيلاً بِالخَيْرِ، وَقِيلَ : ضَجُورًا، وَالبُخْلُ وَالضَّجَرُ مِنَ الجَزَعِ.

وَفِي حَدِيثِ هِشامٍ : «أَنَّ رَجُلاً قالَ لَهُ فِي وَصْفِ ناقَةٍ : إِنَّها هِلْواعٌ»(٤).

وَهِيَ الَّتِي فِيها نَزَقٌ وَخِفَّةٌ، يُقالُ : هَلَعَ الرَّجُلُ : إِذا جَزِعَ وَخَفَّ.

● (هلك) فِي حَدِيثِ الدَّجّالِ وَصِفَتِهِ : «أَنَّهُ أَعْوَرُ جَعْدٌ هِجانٌ أَقْمَرُ .. إِلَى أَنْ قالَ : وَلَكِنَّ الهُلْكَ كُلَّ الهُلْكِ أَنَّ رَبَّكُمْ لَيسَ بِأَعْوَرَ»(٥).

وَفِي رِوايَةٍ : «فَإِمّا هَلَكَتْ هُلَّكٌ، فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيسَ بِأَعْوَرَ»(٦).

وَرَواهُ بَعْضُهُمْ : «فَإِمّا هَلَكَ الهُلَّكُ»، وَمَعْناهُ : أَنَّهُ يَدَّعِي الرُّبُوبِيَّةَ، وَيُلَبِّسُ عَلَى النّاسِ بِأَشْياءَ لا تَكُونُ مِثْلَها فِي البَشَرِ إِلّا العَوَرُ ؛ فَإِنَّهُ لا يَقْدِرُ أَنْ يُزِيلَهُ أَوْ يُغَيِّرَهُ، فَالهُلْكُ لَهُ كُلُّ الهُلْكِ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَالنّاسُ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ - تعالى - لَيْسَ بِأَعْوَرَ، فَبِذَلِكَ يَهْلِكُ وَيَبْطُلُ ما يَدَّعِيهِ.

وَمَنْ رَواهُ : «فَإِمّا هَلَكَتْ هُلَّكٌ»، يُرِيدُ : فَإِنْ هَلَكَتْ بِهِ هُلَّكٌ، جَمْعُ

---

(١) مسند أحمد ٢/ ٣٢٠، ح (٨٢٤٦)، سنن أبي داود ٣/ ١٢، ح (٢٥١١)، كتاب الجهاد، باب في الجرأة والجبن، غريب أبي عبيد ٣/ ١٦٢.

(٢) في (س) و (المصريّة) : (الجوع).

(٣) سورة المعارج آية ١٩.

(٤) غريب ابن قتيبة ٣/ ٦٩٢، الفائق ٤/ ١١١.

(٥) سبق تخريجه ص٣٢٠، في مادّة (هجن).

(٦) الرِّوايات جميعها في : غريب ابن قتيبة ١/ ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، الغريبين ٦/ ١٩٣٥.

هالِكٍ، مِثْلُ حاسِرٍ وَحُسَّرٌ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ - تعالى - لَيْسَ بِأَعْوَرَ، حَتَّى لا تَضِلُّوا وَلا تَهْلِكُوا إِنْ ضَلَّتْ بِهِ جَماعَةٌ وَهَلَكَتْ.

وَمَنْ رَواهُ: «**فَإِنْ هَلَكَ الهُلَّكُ**»، فَمَعْناهُ: إِنِ اشْتَبَهَ عَلَيْكُم مِنْ أَمْرِهِ فَلا يَشْتَبِهَنَّ عَلَيْكُمْ، إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، يُقالُ: هَلَكَ فُلانٌ: إِذا ماتَ. قالَ الفَرّاءُ: العَرَبُ تَقُولُ: افْعَلْ كَذا، وَإِمّا هَلَكَتْ هُلَّكٌ، مُجْرَى وَغَيْرُ مُجْرَى، أَيْ: عَلَى كُلِّ حالٍ.

وَفِي حَدِيثِ مالِكِ بْنِ العَضَوِيَّةِ أَنَّهُ قالَ: «**إِنِّي مُولَعٌ بِشُرْبِ الخَمْرِ وَالـهَلُوكِ مِنَ النِّساءِ**»(١).

الـهَلُوكُ: الفاجِرَةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لأَنَّها تَهالَكُ، أَيْ: تَتَثَنَّى وَتَمايَلُ فِي مِشْيَتِها.

وَفِي الحَدِيثِ: «**إِذا قالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ**»(٢).

مَعْناهُ: أَنَّ مَنْ آيَسَ النّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ بِأَنْ قالَ: هَلَكَ النّاسُ، أَيِ: اسْتَوْجَبُوا النّارَ وَالخُلُودَ فِيها بِسُوءِ أَعْمالِهِمْ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْساهُمْ لِلَّهِ وَلِرَحْمَتِهِ.

وَمَنْ رَوَى: «**فَهُوَ أَهْلَكَهُمْ**» - بِفَتْحِ الكافِ -، أَرادَ: فَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ لَهُمْ ذَلِكَ، لا اللهُ - تعالى -.

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «**وَهُوَ إِمامُ القَوْمِ فِي الـمَهالِكِ**»(٣).

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٤٤٧، الغريبين ٦/ ١٩٣٦.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ٢٠٢٤، ح (٢٦٢٣)، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب النّهي مِن قول: هلك النّاس.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

أَرادَتْ : فِي الحُرُوبِ ؛ لِثِقَتِهِ بِشَجاعَتِهِ يَتَقَدَّمُ وَلا يَتَأَخَّرُ، وَقِيلَ : لِعِلْمِهِ بِالطُّرُقِ يَتَقَدَّمُ القَوْمَ وَهُمْ عَلَى أَثَرِهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**ما خالَطَتِ الصَّدَقَةُ مالاً إِلاّ أَهْلَكَتْهُ**»(١).

قِيلَ : هُوَ حَثٌّ عَلَى تَعْجِيلِ الزَّكاةِ وَإِخْراجِها قَبْلَ أَنْ تَخْتَلِطَ بِالمالِ فَتَذْهَبَ بِهِ. وَقِيلَ : أَرادَ تَحْذِيرَ العُمّالِ اخْتِزالَ شَيْءٍ مِنْها وَخَلْطَهُ بِأَمْوالِهِمْ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرادَ تَحْذِيرَ الآخِذِينَ الَّذِينَ لا يَسْتَحِقُّونَ الصَّدَقَةَ مِمَّنْ هُوَ غَنِيٌّ عَنْها أَنْ يَأْخُذُوها فَيَخْلِطُوها بِأَمْوالِهِمْ إِجْحافًا بِحَقِّ المَساكِينِ المُسْتَحِقِّينَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُهْلِكُ أَمْوالَهُمْ. وَكُلُّ ذَلِكَ مُحْتَمَلٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

● **(هلل)** فِي الحَدِيثِ : «**الإِهْلالُ بِالحَجِّ**»(٢).

هُوَ التَّلْبِيَةُ، وَأَصْلُهُ : رَفْعُ الصَّوْتِ، وَكُلُّ رافِعٍ صَوْتَهُ فَهُوَ مُهِلٌّ. وَمِنْهُ اسْتِهْلالُ الصَّبِيِّ، يُقالُ : أَهَلَّ وَاسْتَهَلَّ.

وَمِنْهُ : «**فِي الصَّبِيِّ لا يُورَثُ / حَتَّى يَسْتَهِلَّ صارِخًا**»(٣).

وَذَلِكَ أَنَّهُ يُسْتَدَلُّ بِصَوْتِهِ عَلَى أَنَّهُ وُلِدَ حَيًّا. وَالقَمَرُ إِذا بَدَأَ دَقِيقًا فِي ١٩٩/ب
أَوَّلِ الشَّهْرِ يُقالُ لَهُ فِي الثُّلُثِ الأَوَّلِ : هِلالٌ ؛ لأَنَّ النّاسَ يَرْفَعُونَ

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٤/ ١٥٩، كتاب الزّكاة، باب الهديّة للوالي بسبب الولاية.

(٢) صحيح البخاريّ ٢/ ٥٧٠، ح (١٤٩٧)، كتاب الحجّ، باب قول الله - تعالى - : ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ .

(٣) سنن ابن ماجه ٢/ ٩١٩، ح (٢٧٥١)، كتاب الفرائض، باب إذا استهلّ المولود وَرِث.

أَصْواتَهُمْ بِالإِخْبارِ عَنْهُ، يُقالُ: أَهْلَلْنا الهِلالَ: إِذا دَخَلْنا فِيهِ.

وَفِي حَدِيثِ النّابِغَةِ الجَعْدِيِّ: «**أَنَّهُ نَيِّفَ عَلَى المِائَةِ وَكَأَنَّ فاهُ البَرَدُ المُنْهَلُّ**»(١).

أَي: المُنْصَبُّ، يُقالُ: انْهَلَّ السَّماءُ بِالمَطَرِ يَنْهَلُّ انْهِلالاً، وَهُوَ شِدَّةُ انْصِبابِهِ. قالَ الأَزْهَرِيُّ: هَلَّ السَّماءُ بِالمَطَرِ هَلَلاً(٢).

● **(هل)** (هل) فِي الأَحادِيثِ تَأْتِي اسْتِفْهامًا، نَحْوُ قَوْلِهِ:

هَلْ أَنْتِ إِلّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ(٣)

وَتَأْتِي خَبَرًا، وَتَأْتِي عَلَى مَعانٍ(٤)، فَإِذا زادُوا عَلَيْهِ أَلِفًا كانَ بِمَعْنَى التَّسْكِينِ، وَهُوَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «**إِذا ذُكِرَ الصّالِحُونَ فَحَيَّ هَلاً بِعُمَرَ**»(٥).

مَعْنَى حَيَّ: أَسْرِعْ بِذِكْرِهِ، وَمَعْنَى هَلا: أَي: اسْكُنْ عِنْدَ ذِكْرِهِ حَتَّى تَنْقَضِيَ فَضائِلُهُ، فَإِنْ شُدِّدَتْ لامُها(٦) صارَتْ بِمَعْنَى اللَّوْمِ وَالتَّحْضِيضِ،

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ١٨٩، الغريبين ٦/ ١٩٣٧، الفائق ٢/ ٣٨٢.

(٢) التّهذيب ٥/ ٣٦٦.

(٣) صحيح البخاريّ ٣/ ١٠٣٢، ح (٢٦٤٨)، كتاب الجهاد، باب مَن يُنكَب في سبيل الله، صحيح مسلم ٣/ ١٤٢١، ح (١٧٩٦)، كتاب الجهاد والسِّيَر، باب ما لقي النّبيّ ﷺ مِن أذى المشركين والمنافقين، وتمامه:

وفي سبيل الله ما لقيت

وهو من بحر الرّجز.

(٤) في (س) و (المصريّة): (معاني).

(٥) المعجم الكبير ٩/ ١٦٤، ح (٨٨١٢)، الغريبين ٦/ ١٩٣٨، النّهاية ٥/ ٢٧٢.

(٦) في (ص): (اللّامُ).

نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ: «**فَهَلّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلاعِبُها وَتُلاعِبُكَ؟**»[١].

● (هلم) فِي الحَدِيثِ: «**لَيُذادُ عَنْ حَوْضِي رِجالٌ وَأَنا أُنادِيهِمْ: أَلا هَلُمَّ - أَيْ: تَعالَوْا -، فَيُقالُ: إِنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ**»[٢].

مِنْهُمْ مَنْ لا يُثَنِّيهِ وَلا يَجْمَعُهُ، كَما فِي الحَدِيثِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يُثَنَّى وَيُجْمَعُ، فَيُقالُ: هَلُمّا وَهَلُمُّوا أَوْ هَلُمِّي. وَالكَلِمَةُ مُرَكَّبَةٌ، وَلَكِنْ لِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمالِ صارَتْ كَالكَلِمَةِ الواحِدَةِ.

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ١٠٩٠، ح (٧١٥)، كتاب الرّضاع، باب استحباب نِكاح البِكر.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٢١٨، ح (٢٤٩)، كتاب الطّهارة، باب استحباب إطالة الغرّة والتّحجيل في الوضوء.

فصل الهاء مع الميم

● (همج) فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**النَّاسُ ثَلاثَةٌ، وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ قالَ: مِنْهُمْ هَمَجٌ رَعاعٌ، أَتْباعُ كُلِّ ناعِقٍ**»(١).

الهَمَجُ: أَصْلُهُ البَعُوضُ، واحِدُها: هَمَجَةٌ، شُبِّهَ بِهِ رُذالُ النّاسِ، وَقِيلَ: الهَمَجَةُ مِنَ الرِّجالِ، وَالهَجاجَةُ: الَّذِي لا عَقْلَ لَهُ، وَقِيلَ: الهَمَجُ: ذُبابٌ صَغِيرٌ يَسْقُطُ عَلَى وُجُوهِ الغَنَمِ وَالحَمِيرِ، يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي الحَمْقَى الرَّعاعِ، فَإِذا أَكَّدُوهُ قالُوا: هَمَجٌ هامِجٌ.

● (همد) فِي الحَدِيثِ: «**حَتَّى كادَ يَهْمُدُ مِنَ الجُوعِ**»(٢).

أَيْ: يَهْلِكُ، يُقالُ: هَمَدَ الثَّوْبُ: إِذا بَلِيَ، وَهَمَدَتِ النّارُ تَهْمُدُ: إِذا طَفِئَتْ وَفَنِيَتْ.

● (همز) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ ﷺ تَعَوَّذَ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطانِ وَهَمْزِهِ، ثُمَّ فَسَّرَهُ، فَقالَ: هَمْزُهُ المُوتَةُ**»(٣).

وَهِيَ الجُنُونُ، وَسَمّاهُ هَمْزًا؛ لأَنَّهُ جَعَلَهُ مِنَ النَّخْسِ وَالغَمْزِ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَفَعْتَهُ فَقَدْ هَمَزْتَهُ.

● (همس) فِي الحَدِيثِ: «**كانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ هَمْزِ الشَّيْطانِ، وَلَمْزِهِ، وَهَمْسِهِ**»(٤).

---

(١) حلية الأولياء ١/ ٨٠، صفوة الصّفوة ١/ ٣٢٩، تهذيب الكمال ٢٤/ ٢٢٠.
(٢) تفسير القرطبيّ ١٢/ ١٣، غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٩١.
(٣) سبق تخريجه م٦ ص٢٨٨، في مادّة (موت).
(٤) الحديث بهذه الرّواية في: تفسير القرطبيّ ١٢/ ١٤٨، الغريبين ٦/ ١٩٤١.

قِيلَ : الهَمْزُ : العَيْبُ فِي الغَيْبَةِ، وَاللَّمْزُ : مُواجَهَةٌ، وَالهَمْسُ : ما يَهْمِسُ الشَّيْطانُ بِوَسْواسِهِ فِي صَدْرِ ابْنِ آدَمَ، وَهُوَ قَوْلُهُ : «﴿أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ ٱلشَّيَاطِينِ﴾[1]»، أَيْ : نَزَغاتِ الشَّيْطانِ الشّاغِلَةِ عَنْ ذِكْرِ اللهِ، وَحَقِيقَةُ الهَمْسِ : الخَفِيُّ مِنَ الكَلامِ، وَسُمِّيَ الأَسَدُ هَمُوسًا ؛ لِخِفَّةِ مَشْيِهِ، بِحَيْثُ يَخفى فَلا يُسْمَعُ صَوْتُ وَطْئِهِ.

● **(همط)** فِي حَدِيثِ إِبْراهِيمَ[2] : «**كانَ العُمّالُ يَهْمِطُونَ، ثُمَّ يَدْعُونَ فَيُجابُونَ**»[3].

الهَمْطُ : الظُّلْمُ، يُقالُ : هَمَطْتُ أَهْمِطُ هَمْطًا، وَاهْتَمَطَ فُلانٌ عِرْضَ فُلانٍ: إذا شَتَمَهُ وَتَنَقَّصَهُ. وَمَعْناهُ : أَنَّ العُمّالَ مِنَ الظَّلَمَةِ كانُوا يَحِيفُونَ وَيَظْلِمُونَ النّاسَ، ثُمّ يَدْعُونَ إِلَى طَعامِهِمْ وَمُؤاكَلَتِهِمْ فَيُجابُونَ، وَلا يُحْتَرَزُ مِنْ طَعامِهِمْ.

● **(همل)** فِي الحَدِيثِ : «**فِي الهَمُولَةِ الرّاعِيَةِ كَذا مِنَ الصَّدَقَةِ**»[4].

وَهِيَ الَّتِي أُهْمِلَتْ فَتَرْعَى.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّ سُراقَةَ**[5] **قالَ : أَتَيْتُهُ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الهَمَلِ**»[6].

---

(١) سورة المؤمنون آية ٩٧.

(٢) هو النّخعيّ.

(٣) الجامع لمعمر بن راشد ١١/ ٤٦٩، النّهاية ٥/ ٢٧٤.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص١٦١، في مادّة (لغو)، وانظر : المجموع المغيث ٣/ ٥٠٨.

(٥) سبقت ترجمته م٦ ص٢١٠.

(٦) الغريبين ٦/ ١٩٤١، الفائق ٤/ ١١٢.

وَهِيَ الضَّوالُّ مِنَ النَّعَمِ، واحِدُها : هامِلٌ مِثْلُ حارِسٍ وَحَرَسٍ، وَطالِبٍ وَطَلَبٍ.

● (همم) في الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ كانَ يُعَوِّذُ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهامَّةٍ**»(١).

وَهِيَ واحِدَةُ الهَوامِّ، وَهِيَ الحَيّاتُ وَالعَقارِبُ، وَكُلُّ ذِي سُمٍّ يَقْتُلُ بِسُمِّهِ وَما لا يَقْتُلُ، وَلَكِنَّهُ يُؤْذِي، فَهِيَ السَّوامُّ، مِثْلُ الزَّنْبورِ وَغَيْرِهِ، وَمِنْها القَوامُّ(٢)، مِثْلُ الخَنافِسِ وَالفَأْرِ وَالقُنْفُذِ، وَيَقَعُ اسْمُ الهامَّةِ عَلَى ما يَدِبُّ مِنَ الحَيَوانِ. وَلِذا قالَ ﷺ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ : «**أَتُؤْذِيكَ هَوامُّ رَأْسِكَ ؟**»(٣). أَرادَ: القَمْلَ ؛ لأَنَّها تَهِمُّ وَتَدِبُّ فِي الشَّعَرِ وَالرَّأْسِ.

وَفِي حَدِيثِ سَطِيحٍ :

شَمِّرْ، فَإِنَّكَ ماضِي الهَمِّ شِمِّيرُ(٤)

الهَمُّ : ما يَهُمُّ بِهِ مِنَ الأَمْرِ، كَأَنَّهُ قالَ : إِذا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ وَعَزَمْتَ عَلَيْهِ أَمْضَيْتَهُ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٧٦، في مادّة (لمم)، وانظر : الغريبين ٦/ ١٩٤٢-١٩٤٣.

(٢) في (س) و (المصريّة) : (هوامّ).

(٣) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٤٤، ح (٥٣٤١)، كتاب المرضى، باب ما رخّص للمريض أن يقول : إنّي وجع ...، صحيح مسلم ٢/ ٨٦٠، ح (١٢٠١)، كتاب الحجّ، باب جواز حلق الرّأس للمحرم.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٣، في مادّة (مهم)، والبيت من بحر البسيط التّامّ، وتمامه : (**لا يفزعنّك تفريقٌ وتغييرُ**).

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَصْدَقُ الأَسْماءِ عِنْدَ اللهِ الحارِثُ وَهَمّامٌ**»(١).

لأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَهِمُّ بِأَمْرٍ ما رُشْدٍ أَوْ غَيٍّ.

● **(همن)** فِي قَوْلِ العَبّاسِ يَمْدَحُ النَّبِيَّ ﷺ :

حَتَّى احْتَوَى بَيْتُكَ الـمُهَيمِنُ مِنْ   خِنْـدِفَ عَلْيـاءَ تَحْتَـهـا النُّطُـقُ(٢)

٢٠٠/ أ قالَ القُتَيْبِيُّ : مَعْناهُ : حَتَّى احْتَوَيْتَ يا مُهَيْمِنُ، يُرِيدُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَقامَ البَيْتَ / مُقامَهُ، وَذَلِكَ لأَنَّ البَيْتَ إِذا حَلَّ بِمَكانٍ حَلَّ بِهِ صاحِبُهُ. وَبَيْتُهُ : شَرَفُهُ، وَالـمُهَيْمِنُ : نَعْتُهُ، وَمَعْناهُ : الشّاهِدُ أَوِ الرَّقِيبُ. وَقِيلَ : هُوَ مُؤَيْمِنٌ، أُبْدِلَتِ الهَمْزَةُ هاءً، كَأَنَّهُ قالَ : حَتَّى احْتَوَى شَرَفُكَ الشّاهِدُ عَلَى فَضْلِكَ عَلْياءَ الشَّرَفِ مِنْ نَسَبِ خِنْدِفَ الَّتِي تَحْتَها النُّطُقُ، وَهِيَ أَوْساطُ الجِبالِ العالِيَةِ(٣).

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ قالَ : إِنِّي مُتَكَلِّمٌ بِكَلِماتٍ فَهَيمِنُوا عَلَيْهِنَّ**»(٤).

قِيلَ : مَعْناهُ : أَمِّنُوا، أُبْدِلَتِ الهَمْزَةُ هاءً، وَقُلِبَ إِحْدَى الـمِيمَيْنِ ياءً، كَقَوْلِهِمْ : أَيْما فِي أَمّا، فَصارَ هَيْمِنُوا. وَقِيلَ : مَعْناهُ : اشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ، مِنْ قَوْلِهِ - تعالى - : ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾(٥)، قِيلَ : شَهِيدًا،

---

(١) مسند أحمد ٤/ ٣٤٥، ح (١٩٢٤١)، سنن أبي داود ٤/ ٢٨٨، ح (٤٩٥٠)، كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء.

(٢) سبق تخريجه ص١٠٥، في مادّة (نطق).

(٣) ليس في غريبه، وهو في الغريبين ٦/ ١٩٤٣-١٩٤٤.

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/ ٩٠، الغريبين ٦/ ١٩٤٤، الفائق ٤/ ١١٣.

(٥) سورة المائدة آية ٤٨.

وَيُقالُ : هَيْمَنَ الطّائِرُ : إِذا رَفْرَفَ عَلَى فِراخِهِ إِشْفاقـًا عَلَيْهِنَّ. فَعَلَى هَذا مَعْناهُ : راعُوهُنَّ، وَأَحْسِنُوا حِفْظَهُنَّ، وَالقِيامَ عَلَيْهِنَّ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**أَنَّ عِكْرِمَةَ قالَ : كانَ ابْنُ عَبّاسٍ أَعْلَمَ بِالقُرْآنِ، وَكانَ عَلِيٌّ أَعْلَمَ بِالـمُهَيْمِناتِ**»(١).

قالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ القَضايا، وَالهَيْمَنَةُ : القِيامُ عَلَى الشَّيْءِ وَالرِّعايَةُ لَهُ، وَإِنَّما يُطْلَقُ ذَلِكَ فِي القَضاءِ ؛ لأَنَّهُ مِمّا يَدْخُلُهُ الشَّهاداتُ وَيَتَعَلَّقُ بِها، وَالـمُهَيْمِنُ : الشّاهِدُ. قالُوا : وَلَمْ يَأْتِ مُفَيْعِلٌ فِي غَيْرِ التَّصْغِيرِ إِلّا فِي أَحْرُفٍ، وَهِيَ : مُهَيْمِنٌ وَمُسَيْطِرٌ وَمُبَيْطِرٌ. قالَ الخَطّابِيُّ : وَذاكَرْتُ بِهِ بَعْضَ أَهْلِ اللُّغَةِ، فَقالَ : إِنَّما هِيَ الـمُهَيِّماتُ، أَي : الـمَسائِلُ الدَّقِيقَةُ الَّتِي تُهَيِّمُ الإِنْسانَ، أَيْ : تُحَيِّرُهُ.

وَفِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ : «**إِذا وَقَعَ العَبْدُ فِي أُلْهانِيَّةِ الرَّبِّ وَمُهَيْمِنِيَّةِ الصِّدِّيقِينَ**»(٢).

أَيِ : الأَمانَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ(٣).

● **(همي)** فِي الحَدِيثِ : «**إِنّا نُصِيبُ هَوامِيَ الإِبِلِ**»(٤).

قالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : هِيَ الـمُهْمَلَةُ الَّتِي لا راعِيَ لَها وَلا حافِظَ. وَكُلُّ

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٠١، المجموع المغيث ٣/ ٥١٠، الفائق ٤/ ١١٣.

(٢) الغريبين ٦/ ١٩٤٤، الفائق ١/ ٥٥.

(٣) انظر : المجلد الأوّل من مجمع الغرائب، مادّة (أله).

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٦/ ١٩١، كتاب اللّقطة، باب ما يجوز له أخذه وما لا يجوز مِمّا يجده.

ذاهِبٍ وَسائِلٍ مِنْ ماءٍ أَوْ مَطَرٍ، فَهُوَ هامٍ، وَهَمَتْ عَيْنُهُ تَهْمِي : إِذا سالَتْ. قالَ أَبـُو عُبَيْدٍ : لَيْسَ هَذا مِنَ الهائِمِ ؛ لأَنَّ الفِعْلَ مِنْهُ هامَ يَهِيمُ، إِلّا أَنْ يُجْعَلَ مِنَ الـمَقْلُوبِ، فَيُقالُ : هَمَى وَهامَ، كَما يُقالُ : جَبَذَ وَجَذَبَ[1].

وَفِي حَدِيثِ النُّعْمانِ بْنِ مُقَرِّنٍ فِي غَزاةِ نَهاوَنْدَ : «**إِنِّي هازٌّ لَكُمُ الرّايَةَ، فَلْيَثِبِ الرِّجالُ، فَتَشُدُّ هَمايِنَها عَلَى أَحْقائِها**»[2].

هِيَ جَمْعُ الهِمْيانِ، وَهِيَ الـمِنْطَقَةُ وَتَكُونُ التِّكَّةُ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ : «**أَنَّ يُوسُفَ** عليه السلام **حَلَّ الهِمْيانَ، وَقَعَدَ مِنْها مَقْعَدَ الخاتِنِ**»[3].

أَرادَ : التِّكَّةَ[4].

---

(١) غريب أبي عبيد ٢/ ٢٢-٢٣.

(٢) المجموع المغيث ٣/ ٥١٠.

(٣) سنن سعيد بن منصور ٥/ ٣٨٦، المجموع المغيث ٣/ ٥١٠.

(٤) التِّكّة - بالكسر - : رباط السّراويل. انظر : القاموس ٣/ ٣٨٨ (تكك).

فصل الهاء مع النون

● (هنأ) فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : «**لأَنْ أُزاحِمَ جَمَلاً قَدْ هُنِئَ بِقَطِرانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مالِ كَذا**[١]»[٢].

مَعْناهُ : طُلِيَ، يُقالُ : هَنَأْتُ البَعِيرَ أَهْنَؤُهُ[٣]، وَأَهْنِئُهُ هِناءً[٤] : إِذا طَلَيْتَهُ، وَالهِناءُ[٥] فِي غَيْرِ هَذا : العَطِيَّةُ، يُقالُ : هَنَأْتُهُ أَهْنِئُهُ لا غَيْرُ : إِذا أَعْطَيْتَهُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ﷺ قالَ لأَبِي الهَيْثَمِ بْنِ التَّيِّهانِ**[٦]: **لا أَرَى لَكَ هانِئًا**»[٧].

قالَ الخَطّابِيُّ : المَشْهُورُ : «**لا أَرَى لَكَ ماهِنًا**»، وَهُوَ الخادِمُ، فَأَمّا الهانِئُ مِنْ قَوْلِكَ : هَنَأْتُهُ، أَيْ : أَعْطَيْتُهُ.

---

(١) كذا في جميع النّسخ والغريبين، وفي غريب أبي عبيد : «**مِن أن أُزاحم امرأةً عطرة**».
(٢) غريب أبي عبيد ٤/ ٧٨، الغريبين ٦/ ١٩٤٤.
(٣) في (ص) و (س) : (أهنـأُه)، رسمت الضّمّة على الهمزة، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد.
(٤) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (هَنـاءً) - بالفتح -، وفي القاموس : (هِناء ككتاب) ١/ ٣٤ (هنئ).
(٥) كذا في غريب أبي عبيد و (ص) و (س) و (المصريّة) : (والهناء)، وفي القاموس ١/ ٣٤ قال : (والـهِـنْء - بالكسر - : العطاء).
(٦) سبقت ترجمته م٤ ص٢٧٠.
(٧) مسند أبي يعلى ١/ ٨١، ح (٧٨)، المعجم الكبير ١٩/ ٢٥٢، واللّفظ فيهما : «**أما لك خادم**»؟. والحديث بلفظه في : غريب الخطّابيّ ١/ ٤٨٢-٤٨٤، المجموع المغيث ٣/ ٥١٢، الفائق ٢/ ٤٠٥.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**أَنَّ رَجُلاً قالَ لَهُ : ماذا يَحِلُّ لِي مِنْ مالِ اليَتِيمِ إِذا كانَتْ إِبِلُهُ فِي إِبِلِي؟. قالَ : إِنْ كُنْتَ تَهْنَأُ**[1] **جَرْباها**»[2].

أَيْ : تُعالِجُها بِالقَطِرانِ. وَمِنْهُ يُقالُ لِلرَّجُلِ : هانِئٌ.

● **(هنب)** فِي بَعْضِ الأَخْبارِ :

وَكانَ بَعْدَكَ أَنْباءٌ وَهَنْبَثَةٌ[3]

أَيْ : أُمُورٌ وَهَناتٌ وَفِتَنٌ، يُقالُ : وَقَعَتْ هَنابِثُ بَيْنَ النّاسِ، أَيِ : اخْتِلافٌ وَخُصُوماتٌ.

وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ : «**أَنَّهُ ذَكَرَ الجَنَّةَ فَقالَ : فِيها هَنابِيرُ مِسْكٍ يَبْعَثُ اللهُ عَلَيْها رِيحًا تُسَمَّى المُثِيرَةَ**»[4].

الهَنابِيرُ : رِمالٌ مُشْرِفَةٌ، واحِدُها : هُنْبُورَةٌ، وَهُوَ مِمّا قُلِبَ، وَالأَصْلُ : نَهابِيرُ، واحِدُها نُهْبُورَةٌ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الهَنابِيرُ أَنابِيرُ، جَمْعُ الأَنْبارِ، فَقُلِبَتِ الهَمْزَةُ هاءً، كَما يُقالُ : هَرَقْتُ وَأَرَقْتُ، وَهِبْرِيَةٌ وَإِبْرِيَةٌ، وَأَنَرْتُ وَهَنَرْتُ.

● **(هنع)** فِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**فِي قِصَّةِ لِخالِدِ بْنِ الوَلِيدِ وَشِكايَةِ رَجُلٍ مِنْ جَذِيمَةَ مِنْهُ، فَقالَ عُمَرُ : هَلْ عَلِمَ رَجُلٌ ذَلِكَ مِنْ أَصْحابِ خالِدٍ؟.**

قالَ : نَعَمْ، رَجُلٌ طَوِيلٌ فِيهِ هَنَعٌ، خَفِيفُ العارِضَيْنِ، قالَ :

---

(١) في (ص) : (تهنِئ)، والكلمة مثلّثة النّون.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٨٥، في مادّة (لوط)، وانظر : المجموع المغيث ٣/ ٥١٢.

(٣) سبق تخريجه ص٣٠٧، في مادّة (هبث).

(٤) غريب ابن قتيبة ٢/ ٥٠٦، المجموع المغيث ٣/ ٥١٢، الفائق ٤/ ١١٦.

ذاكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ»(١).

الهَنَعُ وَالجَنَأُ واحِدٌ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ فِي الإِنْسانِ قَلِيلُ مَيْلٍ / ٢٠٠/ب وَانْحِناءٍ، وَيُقالُ: الهَنَعُ: تَطامُنٌ فِي العُنُقِ خاصَّةً.

● (هنم) وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: **«ما هَذِهِ الهَيْنَمَةُ؟»**(٢).

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ الكَلامُ الخَفِيُّ. وَالياءُ زائِدَةٌ.

● (هنن) فِي الحَدِيثِ: **«أَنَّهُ ﷺ قالَ لِصاحِبِ النَّعَمِ السِّتِّ: تَنْتِجُها وافِيَةً أَعْيُنُها وَآذانُها، فَتَجْدَعُ هَذِهِ وَتَقُولُ: صَرْبَى، وَتَهُنُّ هَذِهِ وَتَقُولُ: بَحِيرَةً»**(٣).

قَوْلُهُ: «**تَهُنُّ**»، أَيْ: تُصِيبُ هَنَ هَذِهِ، أَيْ: الشَّيْءَ مِنْها، كَالأُذُنِ وَالعَيْنِ وَنَحْوِهِما. وَهَنٌ: كِنايَةٌ عَنِ الشَّيْءِ لا يُذْكَرُ بِاسْمِهِ، يُقالُ: أَتانِي هَنٌّ وَهَنَّةٌ - مُشَدَّدٌ وَمُخَفَّفٌ -، وَهَنَنْتُهُ أَهُنُّهُ هَنًّا إذا أَصَبْتَ مِنْهُ هَنًا، أَيْ: مَوْضِعًا. قالَ الهَرَوِيُّ: عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَى الأَزْهَرِيِّ فَأَنْكَرَهُ وَقالَ: إِنَّما هِيَ: «**وَتَهِنُ هَذِهِ**»، مِنْ بابِ المُعْتَلِّ، أَيْ: تُضْعِفُهُ(٤)، يُقالُ: وَهَنْتُهُ فَهُوَ مَوْهُونٌ: إذا أَضْعَفْتَهُ.

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٦٥، الغريبين ٦/ ١٩٤٥، الفائق ٤/ ١١٦.

(٢) المستدرك للحاكم ٤/ ٦٥-٦٦، ح (٦٨٩٧)، كتاب معرفة الصّحابة، ذِكر فاطمة بنت الخطّاب بن نفيل، أخت عُمَر - رضي الله عنهما -، غريب أبي عبيد ١/ ٢٦٠.

(٣) سبق تخريجه ص٢٢، في مادّة (نتج).

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٤٦.

فصل الهاء مع الواو

• **(هوأ)** فِي الحَدِيثِ : «**مَنْ قامَ إِلَى الصَّلاةِ فَكانَ هَوْؤُهُ وَقَلْبُهُ إِلَى اللهِ، انْصَرَفَ كَيَوْمَ**[١] **وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»[٢].

هَوْؤُهُ، أَيْ : هِمَّتُهُ، وَفُلانٌ بَعِيدُ الهَوْءِ، أَي : الهِمَّةِ.

• **(هوت)** وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ** : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[٣] **باتَ يُفَخِّذُ عَشِيرَتَهُ، فَقالَ المُشْرِكُونَ : لَقَدْ باتَ يُهَوِّتُ**»[٤].

أَيْ : يُنادِي، يُقالُ : هَيَّتَ بِالقَوْمِ يُهَيِّتُ تَهْيِيتًا، أَيْ : قالَ لَهُمْ : هَيْتَ هَيْتَ وَيُهَوِّتُ أَيْضًا، مِنْ هَوْتَ هَوْتَ، وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : يا هَنَتاهُ.

وَفِي حَدِيثِ عُثْمانَ : «**وَدِدْتُ أَنَّ ما بَيْنَنا وَبَيْنَ العَدُوِّ هُوتَةٌ لا يُدْرَكُ قَعْرُها**»[٥].

الهُوتَةُ بِمَعْنَى الهُوَّةِ، [وَالهُوَّةُ][٦] فُعْلَةٌ مِنْ هَوَى يَهْوِي. قالَ الأَصْمَعِيُّ : سُمِّيَتْ هِيتٌ[٧]؛ لأَنَّها فِي هُوَّةٍ مِنَ[٨] الأَرْضِ، وَكَأَنَّ الياءَ

---

(١) في (ص) و (س) و (المصريّة) : «كيوم»، وفي كتب الغريب : «**كما**».
(٢) المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص٨١، غريب الخطّابيّ ١/ ٥٩٢، الغريبين ٦/ ١٩٤٦.
(٣) سورة الشّعراء آية ٢١٤.
(٤) غريب ابن قتيبة ١/ ٣٩٨، الغريبين ٦/ ١٩٤٦، الفائق ٢/ ٦٣-٦٤.
(٥) غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٣، الغريبين ٦/ ١٩٤٦، الفائق ٤/ ١١٩.
(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ص).
(٧) هي بلدة على الفرات من نواحي بغداد فوق الأنبار، ذات نخل كثير، وخيرات واسعة. انظر : معجم البلدان ٤/ ٤٩٠.
(٨) في (ص) : (في).

فِي هِيتٍ مُنْقَلِبَةٌ عَنْ واوٍ ؛ لِلْكَسْرَةِ قَبْلَها ؛ لأَنَّها مَأْخُوذَةٌ مِنَ الـهُـوْتَةِ. وَمَعْنَى الحَدِيثِ : أَنَّهُ أَرادَ سَلامَةَ الـمُسْلِمِينَ مِنَ الأَعْداءِ حَتَّى لا يَحْتاجُوا[١] إِلَى الجِهادِ فَيُقْتَلُوا.

● **(هوج)** فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ : «**الأَهْوَجُ البَجْباجُ**»[٢].

وَهُوَ الأَحْمَقُ. وَالهَوَجُ : قِلَّةُ الكِياسَةِ وَالهِدايَةِ إِلَى الأُمُورِ.

وَفِي حَدِيثِ مَكْحُولٍ : «**أَنَّهُ قالَ لِرَجُلٍ : ما فَعَلْتَ فِي تِلْكَ الهاجَةِ ؟**»[٣].

يُرِيدُ : الحاجَةَ، أَبْدَلَ الحاءَ هاءً. وَفِيهِ وَجْهانِ : **أَحَدُهُما** : أَنْ يُحْمَلَ عَلَى اللُّكْنَةِ ؛ فَإِنَّ مَكْحُولاً كانَ عَجَمِيَّ الأَصْلِ مِنْ سَبْيِ كابُلَ. **وَالوَجْهُ الآخَرُ** : أَنْ يُنْحَى بِهِ نَحْوَ لُغَةِ مَنْ يَقْلِبُ الحاءَ هاءً، فَقَدْ حَكَى الفَرّاءُ عَنِ الكِسائِيِّ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : باقِلِيٌّ هارٌّ، أَيْ : حارٌّ، فَقِيلَ : لَعَلَّهُمْ[٤] يَجْعَلُونَهُ مِنَ التَّهَرِّي، فَقالَ[٥] : لا مِنَ الحَرارَةِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ : الهاجَةُ : الضِّفْدَعَةُ، وَهِيَ النَّقّاقَةُ.

● **(هود)** فِي الحَدِيثِ : «**كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبواهُ يُهَوِّدانِهِ، أَوْ يُنَصِّرانِهِ**»[٦].

---

(١) في (س) : (لا يحتاجون).

(٢) المجموع المغيث ٣/ ٥١٥.

(٣) طبقات ابن سعد ٧/ ٤٥٣، المجموع المغيث ٣/ ٥١٥.

(٤) في (ص) و (س) و (المصريّة) : (لهم)، والمثبت موافق للمجموع المغيث.

(٥) في (ص) و (س) : (فقالوا)، وفي (المصريّة) : (فقال)، وهي الموافقة للمجموع المغيث.

(٦) سبق تخريجه م٦ ص٢٠٣، في مادّة (مجس).

قالَ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ : كانَ هَذا فِي ابْتِداءِ الإِسْلامِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الفَرائِضُ، وَيُؤْمَرَ الـمُسْلِمُونَ بِالجِهادِ. قالَ أَبـو عُبَيْدٍ[١] : أَرادَ أَنَّهُ لَوْ كانَ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، ثُمَّ ماتَ قَبْلَ أَنْ يُهَوِّدَهُ أَبواهُ، ما وَرِثَهُما وَلا وَرِثاهُ ؛ لأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَهُما كافِرانِ، وَكَذَلِكَ لا يَجُوزُ أَنْ يُسْـبَى، فَلَمّا نَزَلَتِ الفَرائِضُ وَجَرَتِ السُّـنَنُ، عُلِمَ أَنَّهُ يُولَدُ عَلَى دِينِهِما. وَقالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الـمُبارَكِ : تَأْوِيلُهُ الحَدِيثُ الآخَرُ : «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَطْفالِ الـمُشْرِكِينَ، فَقالَ : اللهُ أَعْلَمُ بِما[٢] كانُوا عامِلِينَ**»[٣]، يَعْنِي : أَنَّهُمْ يُولَدُونَ عَلَى ما إِلَيْهِ يَصِيرُونَ فِي عِلْمِ اللهِ، فَمَنْ كانَ فِي عِلْمِ اللهِ أَنْ يَصِيرَ مُسْلِمًا فَإِنَّهُ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، وَمَنْ كانَ فِي عِلْمِهِ أَنْ يَمُوتَ كافِرًا وُلِدَ عَلَى ذَلِكَ.

قُلْتُ : وَالأَوْجَهُ أَنْ يُقالَ : أَصْلُ الوِلادَةِ عَلَى الفِطْرَةِ إِشارَةٌ إِلَى يَوْمِ الـمِيثاقِ، ثُمَّ إِذا وُجِدَ تَعَدَّى إِلَيْهِ حُكْمُ الأَبَوَيْنِ تَبَعـًا، فَحُكِمَ لَهُ بِذَلِكَ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ الحُلُمَ فَيَخْتارَ لِنَفْسِهِ دِينـًا. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : «**أَنَّهُ أُتِي بِشارِبٍ، فَقالَ : لأَبْعَثَنَّكَ إِلَى رَجُلٍ لا تَأْخُذُهُ فِيكَ هَوادَةٌ**»[٤].

---

(١) غريبه ٢/ ٢١-٢٢.

(٢) في (س) و (المصريّة) : «ما».

(٣) صحيح البخاريّ ١/ ٤٦٥، ح (١٣١٨)، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين.

(٤) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/ ٣١٧، كتاب الأشربة، باب ما جاء في إقامة الحدّ.

أَيْ : لِينٌ وَمُداهَنَةٌ وَمُسامَحَةٌ، وَأَصْلُ الهَوادَةِ فِي الصُّلْحِ، يُقالُ : لا هَوادَةَ بَيْنَهُمْ، أَيْ : لا صُلْحَ.

وَفِي حَدِيثِ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ : «**أَنَّهُ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَقالَ : أَسْرِعُوا بِي، وَلا تُهَوِّدُوا كَما تُهَوِّدُ اليَهُودُ وَالنَّصارَى**»[١].

التَّهْوِيدُ : الـمَشْيُ رُوَيْدًا، مِثْلُ الدَّبِيبِ وَنَحْوِهِ، وَكَذَلِكَ التَّهْوِيدُ فِي الـمَنْطِقِ، وَهُوَ السُّكُونُ.

وَمِنْهُ فِي وَصِيَّةِ ابْنِ مَسْعُودٍ لِلْمُسافِرِ : «**وَلا تُهَوِّدْ**»[٢].

أَيْ : لا تَفْتُرْ فِي السَّيْرِ.

• **(هور)** فِي الحَدِيثِ : «**حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ**»[٣].

أَيْ : ذَهَبَ أَكْثَرُهُ، كَما يَتَهَوَّرُ البِناءُ، أَيْ : يَتَهَدَّمُ، يُقالُ : تَهَوَّرَ البِناءُ وَتَوَهَّرَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**مَنْ أَطاعَ رَبَّهُ فَلا هَوارَةَ عَلَيْهِ**»[٤]. ٢٠١/أ

أَيْ : لا هَلاكَ. مِنْ قَوْلِهِمْ : هارَ البِناءُ، أَيْ : سَقَطَ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**مَنِ اتَّقَى اللهَ وُقِيَ الـهَوْراتِ**»[٥].

أَرادَ : الـمَهالِكَ، واحِدَتُها : هَوْرَةٌ.

---

(١) غريب أبي عبيد ٤/ ٢٨٦، غريب ابن قتيبة ٢/ ٢٢٤، الغريبين ٦/ ١٩٤٧.

(٢) سبق تخريجه ص٢٨٧، في مادّة (ولج).

(٣) صحيح مسلم ١/ ٤٧٢، ح (٦٨١)، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب قضاء الصّلاة الفائتة.

(٤) الغريبين ٦/ ١٩٤٩، الفائق ٤/ ١٢١.

(٥) انظر : المرجعين السّابقين.

● **(هوس)** وَفِي حَدِيثِ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ[١] : «**قالَ : عَلَيْكُمْ فُلانـًا، فَإِنَّهُ أَهْيَسُ**»[٢].

وَهُوَ الَّذِي يَدُورُ وَيَهُوسُ، وَأَصْلُهُ الواوُ، وَإِنَّما قالَ : أَهْيَسُ ؛ لأَنـَّهُ وازَنَ بِهِ كَلامـًا بَعْدَهُ، يُقالُ : أَهْيَسُ أَلْيَسُ.

● **(هوش)** فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ : «**إِيّاكُمْ وَهَوْشاتِ الأَسْواقِ، وَهَوْشاتِ اللَّيْلِ**»[٣]، وَيُرْوَى : «**هَيْشاتِ**»[٤].

الهَوْشَةُ : الفِتْنَةُ، وَالـهَـيْجُ، وَالاخْتِلاطُ، يُقالُ مِنْهُ : هَوَّشَ القَوْمُ : إِذا اخْـتَلَطُوا.

وَمِنـْهُ : «**مَنْ أَصابَ مالاً مِنْ مَهاوِشَ، أَذْهَبَهُ اللهُ فِي نَهابِرَ**»[٥].

فَالـمَهاوِشُ : كُلُّ مالٍ أُصِيبَ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، كَالسَّرِقَةِ وَالغَصْبِ.

وَالنَّهابِرُ : الـمَهالِكُ. وَبَعْضُ النّاسِ يَرْوِيهِ : «**نَهاوِشَ**» - بِالنُّونِ -. قالَ أَبـُو عُبَيْدٍ : وَلا أَعْرِفُهُ[٦].

وَفِي حَدِيثِ الـمِعْراجِ : «**إِذا بَشَرٌ كَثِيرٌ يَتَهاوَشُونَ**»[٧].

---

(١) انظر : أخبار النّحويّين البصريّين ص٣٤، الإيناس في علم الأنساب ص١٤٣-١٤٤.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٣١، في مادّة (لحس). والأَهْيَسُ : الشّجاع. القاموس ٢/ ٢٥٨ (هيس).

(٣) مسند أحمد ١/ ٤٥٧، ح (٤٣٧٣)، غريب أبي عبيد ٤/ ٨٤.

(٤) الرِّواية في : صحيح مسلم ١/ ٣٢٣، ح (٤٣٢)، كتاب الصّلاة، باب تسوية الصّفوف.

(٥) سبق تخريجه ص١٧١، في مادّة (نهب).

(٦) غريب أبي عبيد ٤/ ٨٦.

(٧) مسند أحمد ١/ ٤٠١، ح (٣٨٠٦)، غريب ابن قتيبة ١/ ٣٧٦.

أَيْ: يَدْخُلُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ وَيُخالِطُ بَعْضُهُمْ وَلا يَسْتَقِرُّونَ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ: هَوَّشْتُ الشَّيْءَ: إذا خَلَطْتَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**كُنْتُ أُهاوِشُهُمْ فِي الجاهِلِيَّةِ**»[١].

أَيْ: أُخالِطُهُمْ، وَيُقالُ: إِبِلٌ هُواشَةٌ: إذا أُخِذَتْ مِنْ هاهُنا وَهاهُنا.

● (هوع) فِي بَعْضِ الأَحادِيثِ: «**فَيَتَهَوَّعُ مِنْ كَذا، أَوْ فَإِذا هُوَ يَتَهَوَّعُ**»[٢].

أَيْ: يَتَقَيَّأُ.

● (هوك) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّ عُمَرَ قالَ: إِنّا نَسْمَعُ أَحادِيثَ مِنَ اليَهُودِ تُعْجِبُنا، أَفَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَها؟ فَقالَ عليه السلام: أَمُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ كَما تَهَوَّكَتِ اليَهُودُ وَالنَّصارَى؟**»[٣].

مَعْناهُ: أَمُتَحَيِّرُونَ أَنْتُمْ فِي الإِسْلامِ لا تَعْرِفُونَ دِينَكُمْ حَتَّى تَأْخُذُوهُ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصارَى؟!. كَأَنَّهُ كَرِهَ أَخْذَ العِلْمِ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ. «**ثُمَّ قالَ: لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِها - أَيْ: بِالمِلَّةِ - بَيْضاءَ نَقِيَّةً**». وَالهَوَكُ: الحُمْقُ، وَرَجُلٌ أَهْوَكُ، وَالتَّهَوُّكُ: السُّقُوطُ فِي هُوَّةِ الرَّدَى.

● (هول) فِي حَدِيثِ المَبْعَثِ: «**أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ - عليه السلام - يَنْتَثِرُ مِنْ جَناحِهِ الدُّرُّ وَالتَّهاوِيلُ**»[٤].

وَهِيَ الأَلْوانُ المُخْتَلِفَةُ مِنَ الأَحْمَرِ وَالأَصْفَرِ وَالأَخْضَرِ، يُقالُ لِما

---

(١) سبق تخريجه ص١٦٤، في مادّة (نوش).

(٢) صحيح البخاريّ ١/٩٦، ح (٢٤١)، كتاب الوضوء، باب السِّواك.

(٣) مسند أحمد ٣/٣٨٧، ح (١٥٢٢٣).

(٤) مسند أحمد ١/٤١٢، ح (٣٩١٥).

يَخْرُجُ فِي الرِّياضِ مِنَ الأَلْوانِ : التَّهاوِيلُ، وَلِما يُعَلَّقُ عَلَى الـهَوْدَجِ مِنَ الصُّوفِ الأَحْمَرِ وَالأَصْفَرِ وَالأَخْضَرِ.

● (هوم) فِي الحَدِيثِ فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**اجْتَنِبُوا هَوْمَ الأَرْضِ ؛ فَإِنَّها مَأْوَى الهَوامِّ**»(١).

يُقالُ : هُوَ بُطْنانُ الأَرْضِ. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ : «**هَزْمَ**»، وَهُوَ ما تَكَسَّرَ مِنْها، وَقَدْ ذَكَرْناهُ فِي مَوْضِعِهِ(٢). وَقالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ تَصْحِيفٌ، وَإِنَّما هُوَ «**هُوَى الأَرْضِ**»، جَمْعُ هُوَّةٍ، وَهِيَ الحُفْرَةُ.

وَفِي حَدِيثِ زِيادٍ : «**أَنَّهُ لَمّا جَمَعَ أَهْلَ الكُوفَةِ عَلَى البَراءَةِ مِنْ عَلِيٍّ مَلأَ مِنْهُمُ الرَّحْبَةَ وَالـمَسْجِدَ. قالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ السّائِبِ : فَإِنِّي مَعَ نَفَرٍ مِنَ الأَنْصارِ وَالنّاسُ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، إِذْ هَوَّمْتُ تَهْوِيمَةً**»(٣).

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلَ النُّعاسُ حَتَّى يَخْفِقَ بِرَأْسِهِ، يُقالُ : هَوَّمَ الرَّجُلُ وَتَهَوَّمَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ رُقَيْقَةَ وَرُؤْياها : «**قالَتْ : أَنا راقِدَةٌ أَوْ مُهَوِّمَةٌ**»(٤).

وَالتَّهْوِيمُ فَوْقَ السِّنَةِ دُونَ النُّعاسِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مُطَرِّفٍ : «**أَنَّهُ كانَ يَبْدُو فَادَّلَجَ لَيْلَةً يُرِيدُ الجُمُعَةَ، [فَهَوَّمَ]**(٥) **حِينَ بَلَغَ الـمَقابِرَ، فَرَأَى صاحِبَ كُلِّ قَبْرٍ جالِسًا عِنْدَ قَبْرِهِ،**

(١) سبق تخريجه ص٣٤٠، في مادّة (هزم)، وانظر : الغريبين ٦/ ١٩٥١.
(٢) انظر ص٣٤٠ من هذا الكتاب، في مادّة (هزم).
(٣) سبق تخريجه ص٣٢٥، في مادّة (هدل).
(٤) سبق تخريجه م٦ ص٣٨، في مادّة (كرب).
(٥) في تفسير ابن كثير : «**فقوّم**»، وهو تحريف.

فَقالُوا : هَذا مُطَرِّفٌ يَأْتِي الجُمُعَةَ»[١].

قَوْلُهُ : «**هَوَّمَ**»، مَعْناهُ : نامَ، وَقِيلَ : هَزَّ رَأْسَهُ مِنَ النُّعاسِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**لا عَدْوَى وَلا هامَةَ وَلا صَفَرَ**»[٢].

مَعْناهُ : أَنَّ العَرَبَ كانَتْ تَعْتَقِدُ أَنَّ عِظامَ الـمَيِّتِ تَصِيرُ هامَةً فَتَطِيرُ، وَكانُوا يُسَمُّونَها الصَّدَى، وَكانُوا يَتَشاءَمُونَ أَيْضًا بِالهامَةِ، فَنُهُوا عَنِ اعْتِقادِ الأَوَّلِ، وَعَنِ التَّشاؤُمِ أَيْضًا، فَقِيلَ لَهُمْ : لا تَشاءَمُوا. وَكانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذا قُتِلَ خَرَجَ مِنْ هامَتِهِ هامَةٌ، فَلا تَزالُ تَقُولُ : اسْقُونِي اسْقُونِي حَتَّى يُقْتَلَ قاتِلُهُ. وَكُلُّ ذَلِكَ اعْتِقاداتٌ فاسِدَةٌ لا أَصْلَ لَها، نَهَى الشَّرْعُ عَنْها.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : «**أَنَّهُ كانَ رَجُلاً نَسّابَةً، فَوَقَفَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ رَبِيعَةَ، فَسَأَلَهُمْ : مِنْ أَيِّ رَبِيعَةَ أَنْتُمْ؟. أَمِنْ هامِها، أَوْ مِنْ لَهازِمِها؟. قالُوا : بَلْ مِنْ هامِها العُظْمَى، قالَ : وَمِنْ أَيِّها؟. قالُوا : ذُهْلٌ الأَكْبَرُ**»[٣].

٢٠١/ب أَرادَ : أَنْتُمْ مِنْ أَشْرافِها؟ عَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِالهامِ، أَيْ : مِنْ رُؤُوسِها ؛ لأَنَّ الهامَ أَعْلَى الرَّأْسِ. ثُمَّ قالَ لَهُمْ : «**فَمِنْكُمْ عَوْفٌ الَّذِي يُقالُ : لا حُرَّ بِوادِي عَوْفٍ؟. / قالُوا : لا، قالَ : فَمِنْكُمْ بِسْطامُ بْنُ قَيْسٍ**

---

(١) تفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٩.

(٢) صحيح البخاريّ ٥/ ٢١٧١، ح (٥٤٢٥)، كتاب الطّبّ، باب لا هامة ولا صفر، صحيح مسلم ٤/ ١٧٤٦، ح (٢٢٢٣)، كتاب السّلام، باب الطّيرة والفأل، غريب أبي عبيد ١/ ٢٦-٢٧، الغريبين ٦/ ١٩٥٠-١٩٥١.

(٣) البداية والنّهاية ٤/ ٣٥٢-٣٥٦، غريب الخطّابيّ ٢/ ٢٠-٢٩، منال الطّالب ص٢٨٦-٣٠٣، مجمع الأمثال ١/ ٢٦-٢٧.

أَبُو القِرَى وَمُنْتَهَى الأَحْياءِ ؟ قالُوا : لا ، قالَ : فَمِنْكُمْ جَسّاسُ بْنُ مُرَّةَ مانِعُ الجارِ ؟. قالُوا : لا ، قالَ : فَمِنْكُمُ الحَوْفَزانُ قاتِلُ الـمُلُوكِ وَسالِبُها أَنْفُسَها ؟. قالُوا : لا ، قالَ : فَمِنْكُمُ الـمُزْدَلِفُ الحُرُّ صاحِبُ العِمامَةِ الفَرْدَةِ ؟. قالُوا : لا ، قالَ : فَمِنْكُمْ أَخْوالُ الـمُلُوكِ مِنْ كِنْدَةَ ؟. قالُوا : لا ، قالَ : فَمِنْكُمْ أَصْهارُ الـمُلُوكِ مِنْ لَخْمٍ ؟. قالُوا : لا ، قالَ : فَلَسْتُمْ بِذُهْلٍ الأَكْبَرِ ، أَنْتُمْ ذُهْلٌ الأَصْغَرُ. فَقامَ إِلَيْهِ غُلامٌ مِنْ بَنِي شَيْبانَ يُقالُ لَهُ : دَغْفَلُ حِينَ بَقَلَ وَجْهُهُ ، فَقالَ :

إِنَّ عَلَى سائِلِنا أَنْ نَسْأَلَهْ وَالعِبْءُ لا تَعْرِفُهُ أَوْ تَحْمِلَهْ[1]

يا هَذا ، إِنَّكَ قَدْ سَأَلْتَنا فَلَمْ نَكْتُمْكَ شَيْئًا ، فَمَنِ الرَّجُلُ ؟. قالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنا مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقالَ : بَخٍ بَخٍ أَهْلُ الشَّرَفِ وَالرِّئاسَةِ ، فَمِنْ أَيِّ القُرَشِيِّينَ ؟. قالَ : مِنْ وَلَدِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ ، فَقالَ الفَتَى : وَاللهِ أَمْكَنْتَ مِنْ سَواءِ الثُّغْرَةِ ، فَمِنْكُمْ قُصَيٌّ الَّذِي جَمَعَ القَبائِلَ مِنْ فِهْرٍ ، وَكانَ يُدْعَى مُجَمِّعًا ؟. قالَ : لا ، قالَ : فَمِنْكُمْ هاشِمٌ الَّذِي هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ ؟. قالَ : لا ، قالَ : فَمِنْكُمْ شَيْبَةُ الحَمْدِ مُطْعِمُ طَيْرِ السَّماءِ ؟. قالَ : لا ، قالَ : فَمِنْ أَهْلِ الإِفاضَةِ بِالنّاسِ ؟. قالَ : لا ، قالَ : فَمِنْ أَهْلِ النَّدْوَةِ ؟. قالَ : لا ، قالَ : فَمِنْ أَهْلِ السِّقايَةِ ؟

قالَ : لا ، قالَ : فَمِنْ أَهْلِ الحِجابَةِ ؟. قالَ : لا ، قالَ : فَاجْتَذَبَ أَبُو بَكْرٍ زِمامَ النّاقَةِ ، فَقالَ الفَتَى :

صادَفَ دَرْءَ السَّيْلِ سَيْلٌ يَدْفَعُهْ يَهِيضُهُ حِينًا وَحِينًا يَصْدَعُهْ[2]

---

(١) البيت من بحر الرّجز.

(٢) البيت من بحر الرّجز.

قَوْلُهُ : «**أَمِنْ هامِها أَمْ مِنْ لَهازِمِها**»، أَرادَ : مِنْ أَشْرافِها أَنْتُمْ أَمْ مِنْ أَوْساطِها ؟. اللَّهازِمُ : أُصُولُ الحَنَكَيْنِ، واحِدُها : لَهْزَمَةٌ. وَقَوْلُهُ : «**لا حُرَّ بِوادِي عَوْفٍ**»، يُقالُ ذٰلِكَ : لِعِزِّهِ وَشَرَفِهِ، مَعْناهُ : أَنَّ النّاسَ لَهُ كَالعَبِيدِ وَالخَوَلِ، وَهُوَ عَوْفُ بْنُ مُحَلِّمِ بْنِ ذُهْلٍ. وَأَمّا بِسْطامُ بْنُ قَيْسٍ فَهُوَ فارِسُ بَكْرٍ، وَيُكَنَّى أَبا الصَّهْباءِ، كانَ يَقْرِي الضَّيْفَ وَيُؤْوِي الرَّهِيقَ. وَأَمّا جَسّاسٌ وَمَنْعُهُ الجارَ، كانَتْ أُخْتُهُ تَحْتَ كُلَيْبِ بْنِ وائِلٍ، يُضْرَبُ المَثَلُ بِهِمْ فِي العِزِّ وَالمَنَعَةِ. وَأَمّا الحَوْفَزانُ، وَاسْمُهُ الحارِثُ بْنُ شَرِيكِ بْنِ مَطَرٍ لُقِّبَ بِالحَوْفَزانِ ؛ لأَنَّ بِسْطامَ بْنَ قَيْسٍ حَفَزَهُ بِالرُّمْحِ فَاقْتَلَعَهُ مِنْ سَرْجِهِ، وَهُوَ أَحَدُ الشُّجْعانِ المَذْكُورِينَ. وَأَمّا المُزْدَلِفُ فَإِنَّما قِيلَ لَهُ صاحِبُ العِمامَةِ الفَرْدَةِ ؛ لأَنَّهُ كانَ إِذا رَكِبَ لَمْ يَعْتَمَّ مَعَهُ غَيْرُهُ، وَاسْمُهُ الخَصِيبُ ؛ وَسُمِّيَ المُزْدَلِفَ ؛ لأَنَّهُ قالَ فِي الحَرْبِ : ازْدَلِفُوا قَوْسِيَ، أَوْ قَدْرَها، أَيْ : تَقَدَّمُوا فِي الحَرْبِ. وَقَوْلُ الفَتَى : «**أَمْكَنْتَ مِنْ سَواءِ الثُّغْرَةِ**»، وَهِيَ نُقْرَةُ النَّحْرِ. وَسَواءُ كُلِّ شَيْءٍ : وَسَطُهُ، وَأَمّا قَوْلُهُ : «**مِنكُمْ قُصَيٌّ**»، هُوَ قُصَيُّ بْنُ كِلابِ بْنِ مُرَّةَ، وَاسْمُهُ : زَيْدٌ، وَسُمِّيَ قُصَيًّا ؛ لأَنَّهُ قَصَّى قَوْمَهُ، أَيْ : تَقَصّاهُمْ وَهُمْ بِالشّامِ فَنَقَلَهُمْ إِلَى مَكَّةَ، وَيُسَمَّى مُجَمِّعًا، وَهُوَ الَّذِي وَلِيَ أَمْرَ مَكَّةَ بَعْدَ حُلَيْلِ بْنِ حَبَشِيَّةَ الخُزاعِيِّ، وَجَمَعَ قَوْمَهُ مِنْ مَنازِلِهِمْ إِلَى مَكَّةَ يَسْتَعِزُّ بِهِمْ، فَتَمَلَّكَ عَلَى قَوْمِهِ. وَأَمّا شَيْبَةُ الحَمْدِ، فَهُوَ عَبْدُ المُطَّلِبِ بْنُ هاشِمٍ، سُمِّيَ شَيْبَةَ الحَمْدِ ؛ لأَنَّهُ لَمّا وُلِدَ كانَ فِي رَأْسِهِ شَعْرَةٌ بَيْضاءُ، وَسُمِّيَ مُطْعِمَ طَيْرِ السَّماءِ ؛ لأَنَّهُ لَمّا حَفَرَ زَمْزَمَ نَذَرَ إِنْ سَقَى الحاجَّ ذَبَحَ بَعْضَ وَلَدِهِ، فَلَمّا

خَرَجَ الماءُ خَرَجَتِ القُرْعَةُ عَلَى عَبْدِ اللهِ، فَأُشِيرَ عَلَيْهِ بِالفِداءِ، فَلَمْ يَزَلْ يَأْتِي بِالإِبِلِ عَشْرًا عَشْرًا حَتَّى بَلَغَتْ مِائَةً، فَخَرَجَتِ القُرْعَةُ عَلَى الإِبِلِ فَنَحَرَها، وَأَلْقاها عَلَى رُؤُوسِ الجِبالِ، فَسُمِّيَ مُطْعِمَ الطَّيْرِ، وَجَرَتِ السُّنَّةُ فِي الدِّيَةِ بِمِائَةٍ مِنَ الإِبِلِ.

وَأَمّا الإِفاضَةُ فَكانَتْ فِي الجاهِلِيَّةِ إِلَى صُوفَةَ، وَيُقالُ لَهُ: الأَخْزَمُ بْنُ العاصِ وَفِي وَلَدِهِ حَتَّى انْقَرَضُوا، ثُمَّ كانَتْ فِي عَدْوانَ يَتَوارَثُونَها إِلَى وَقْتِ الإِسْلامِ، فَكانَ أَبُو سَيّارَةَ العَدْوانِيُّ يَدْفَعُ بِالنّاسِ[(١)] عَلَى أَتانٍ عَوْراءَ رَسَنُها لِيفٌ، وَيَدْفَعُ بِالـمُسْلِمِينَ عَتّابُ بْنُ أَسِيدٍ أَمِيرُ البَلَدِ، وَقِيلَ: كانَ ذَلِكَ فِي قُصَيٍّ، ثُمَّ مِن ثَمَّ حازَها هاشِمٌ فِيما حازَ مِنْ مَكارِمِهِ. وَأَمّا النَّدْوَةُ وَالسِّقايَةُ وَالحِجابَةُ فَقَدْ قَسَّمها قُصَيٌّ بَيْنَ وَلَدِهِ، ثُمَّ اصْطَلَحَتْ قُرَيْشٌ عَلَى أَنَّ السِّقايَةَ وَالرِّفادَةَ لِهاشِمٍ، وَأَقَرَّتِ الحِجابَةَ فِي بَنِي عَبْدِ الدّارِ، وَقَرَّرَها لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَوْلُهُ: «**دَرْءَ السَّيلِ**»، أَيْ: هُجُومَهُ وَإِقْبالَهُ. وَفِيهِ لُغَتانِ - بِالضَّمِّ وَالفَتْحِ -، يُقالُ: دَرَأَنا السَّيْلُ: إِذا جاءَ فَجْأَةً. وَقَوْلُهُ: «**يَهِيضُهُ**»، مَعْناهُ: يَرُدُّهُ وَيَغْلِبُهُ، وَأَصْلُهُ: الكَسْرُ. وَقَوْلُهُ: «**يَصْدَعُهُ**»، أَيْ: يَشُقُّهُ، وَأَرادَ الفَتَى: أَنَّ سُؤالَ أَبِي بَكْرٍ كانَ كَالسَّيْلِ يَأْتِي فَجْأَةً، فَقابَلَهُ الفَتَى بِمِثْلِهِ فَدَرَأَهُ وَرَدَّهُ، وَكُلُّ هَذِهِ الكَلِماتِ أَمْثالٌ.

قُلْتُ: أَوْرَدْتُ هَذِهِ الحِكايَةَ عَلَى وَجْهِها؛ لِما فِيها مِنَ الفَوائِدِ؛ لِئَلّا تَتَفَرَّقَ فِي أَبْوابٍ يَعْسُرُ طَلَبُها.

---

(١) في (ص): (النّاس).

• (هون) فِي صِفَتِهِ ﷺ : «**يَمْشِي هَوْنـًا**»[١]، / وَفِي رِوايَةٍ : «**أَنَّهُ كانَ يَسُوقُ أَصْحابَهُ - أَيْ : يَمْشِي خَلْفَهُمْ - وَيَمْشِي الـهُوَيْنا**»[٢]. ٢٠٢/أ

قِيلَ : مَعْناهُ : أَنَّهُ لِتَثَبُّتِهِ كَأَنَّهُ يَمِيدُ فِي مِشْيَتِهِ كَما يَمِيدُ الغُصْنُ : إِذا حَرَّكَتْهُ الرِّياحُ، وَالـهَوْنُ مَعْناهُ : التَّثَبُّتُ وَالتَّرَفُّقُ.

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ : «**أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنـًا ما**»[٣].

أَيْ : حُبًّا قَصْدًا بِرِفْقٍ لَيْسَ فِيهِ إِفْراطٌ، يَبْقَى مِنْهُ لِلبُغْضِ مَوْضِعٌ، وَكَذَلِكَ فِي البُغْضِ بِحَيْثُ يَكُونُ لِلحُبِّ مَوْضِعٌ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**الـمُؤْمِنُونَ هَيْنُونَ لَيْنُونَ**»[٤].

قالَ بَعْضُهُمْ : العَرَبُ تَمْتَدِحُ بِالـهَيْنِ وَاللَّيْنِ - مُخَفَّفانِ -، وَتَذُمُّ بِالـمُشَدَّدِ مِنْهُما. وَقالَ آخَرُونَ : هُما شَيْءٌ واحِدٌ، وَالأَصْلُ التَّثْقِيلُ، فَخُفِّفَ[٥].

• (هوي) فِي حَدِيثِ البُراقِ : «**ثُمَّ انْطَلَقَ يَهْوِي بِنا**»[٦].

أَيْ : يُسْرِعُ. وَقَدْ يَكُونُ الإِسْراعُ فِي الصُّعُودِ وَالهُبُوطِ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٦٤، في مادّة (كفأ).

(٢) سبق تخريج الرِّواية م٦ ص١٣٣، في مادّة (لحك).

(٣) سنن التّرمذيّ ٤/ ٣٦٠، ح (١٩٩٧)، كتاب البرّ والصِّلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الاقتصاد في الحُبّ والبغض، الغريبين ٦/ ١٩٥١.

(٤) الزّهد لابن المبارك ص١٣٠، ح (٣٨٧)، شُعب الإيمان ٦/ ٢٧٢، ح (٨١٢٨)، باب في حُسن الخُلق، فصل في لين الجانب وسلامة الصّدر، مسند الشّهاب ١/ ١١٤، ح (١٣٩)، الغريبين ٦/ ١٩٥٢.

(٥) (فخُفّف) ساقط من (س).

(٦) صحيح البخاريّ ٣/ ١٤١٠، ح (٣٦٧٤)، كتاب فضائل الصّحابة، باب المعراج، بلفظ : «**فانطلق بي**»، وهو بلفظه في : تفسير ابن كثير ٣/ ١٧.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**إِذا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا هُوَى الأَرْضِ**»[١]. هُوَ جَمْعُ هُوَّةٍ، وَهُوَ بُطْنانُ الأَرْضِ وَالحُفْرَةُ القَعِيرَةُ، وَيُقالُ لَها : الـمَهْواةُ.

وَمِنْهُ حَدِيثُ عائِشَةَ فِي وَصْفِ أَبِيها «**وَامْتاحَ مِنَ الـمَهْواةِ**»[٢]. أَرادَتْ : أَنَّهُ اسْتَقَى مِنَ البِئْرِ القَعِيرَةِ. وَمَعْناهُ : أَنَّهُ تَحَمَّلَ ما لَمْ يَتَحَمَّلْهُ غَيْرُهُ مِنْ قِتالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَتَقْرِيرِ الإِسْلامِ، وَزِيادَةِ الـمُدَّةِ فِي التَّدْبِيرِ، وَالرَّأْيِ إِلَى اسْتِقامَةِ الـمِلَّةِ، وَاسْتِواءِ الأُمُورِ، وَاطِّرادِ الفُتُوحِ.

---

(١) غريب الخطّابيّ ١/ ٢١٠، الغريبين ٦/ ١٩٥٤.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص٢٩٦، في مادّة (ميح).

فصل الهاء مع الياء

• (هيب) فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ : «**الإِيمانُ هَيُوبٌ**»(١).

حَمَلَهُ بَعْضُ النّاسِ عَلَى أَنَّهُ يُهابُ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ ؛ لأَنَّهُ لَوْ كانَ كَذَلِكَ لَقالَ : مَهِيبٌ(٢). وَبَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ وَجْهانِ : **أَحَدُهُما** : أَنَّ الـمُؤْمِنَ يَهابُ الذَّنْبَ فَيَتَّقِيهِ، فَهُوَ فَعُولٌ بِمَعْنَى فاعِلٍ، وَإِنْ كانَ الإِضافَةُ إِلَى الإِيمانِ فَهُوَ يَعُودُ إِلَى الـمُؤْمِنِ ؛ لأَنَّهُ لَوْلا الإِيمانُ لَما هابَ الذُّنُوبَ، وَإِنْ كانَ الفِعْلُ لِلإِيمانِ فَكَأَنَّهُ لِلْمُؤْمِنِ .**وَالوَجْهُ الثّانِي** : الـمُؤْمِنُ هَيُوبٌ، أَيْ : يَهابُهُ النّاسُ ؛ لأَنَّهُ يَهابُ اللهَ، فَهُوَ فَعُولٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. يُقالُ مِنْهُ : هَبِ النّاسَ يَهابُوكَ، أَيْ : وَقِّرْهُمْ يُوَقِّرُوكَ، أَوْ : خَفِ اللهَ يَخَفْكَ النّاسُ. وَلِهَذا قِيلَ : مَنْ خافَ اللهَ خافَهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَخَفِ اللهَ خافَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ(٣).

وَفِي الحَدِيثِ : «**وَأَهابَ النّاسَ إِلَى بَطْحِهِ**»(٤).

أَيْ : دَعاهُمْ إِلَى تَسْوِيَتِهِ، يُقالُ : أَهَبْتُ بِالرَّجُلِ : إِذا دَعَوْتَهُ.

---

(١) مصنّف ابن أبي شيبة ٦/ ١٥٩، ح (٣٠٣١٥)، كتاب الإيمان والرّؤيا، ما قالوا في صفة الإيمان، حلية الأولياء ٣/ ٢٧٢، غريب أبي عبيد ٤/ ٣٥٤، إصلاح الغلط ص١٣٦، الغريبين ٦/ ١٩٥٤.

(٢) (إلى هنا انتهى كلام أبي عبيد).

(٣) الوجه الثّاني من كلام ابن قتيبة في إصلاح الغلط نقله عبد الغافر عن الهرويّ صاحب الغريبين ٦/ ١٩٥٤.

(٤) غريب الخطّابيّ ٢/ ٥٦٢، الغريبين ٦/ ١٩٥٤، الفائق ٢/ ٧٤.

● (هيج) فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: «**لا يَهِيجُ عَلَى التَّقْوَى زَرْعُ قَوْمٍ**»(١).

أَيْ: مَنْ عَمِلَ للهِ عَمَلاً فَإِنَّهُ لا يَفْسُدُ وَلا يَبْطُلُ، وَلَكِنَّهُ ناضِرٌ غَضٌّ أَبَدًا طَرِيٌّ لا يَهِيجُ، أَيْ: لا يَجِفُّ جَفافَ النَّبْتِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ مُجاهِدٍ: «**أَنَّهُ قالَ فِي قِصَّةِ داوُدَ وَبُكائِهِ عَلَى خَطِيئَتِهِ: فَنَحَبَ نَحْبَةً، هاجَ ما ثَمَّ مِنَ البَقْلِ**»(٢).

أَيْ: يَبِسَ، يُقالُ: هاجَ البَقْلُ: إِذا ذَوَى. قالَ - تعالى -: ﴿ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا﴾(٣).

● (هيد) فِي الحَدِيثِ: «**أَنَّهُ قِيلَ لَهُ ﷺ فِي الـمَسْجِدِ: يا رَسُولَ اللهِ، هِدْهُ**»(٤).

أَيْ: أَصْلِحْهُ. وَتَأْوِيلُهُ الإِصْلاحُ بَعْدَ الهَدْمِ، وَكُلُّ شَيْءٍ حَرَّكْتَهُ: فَقَدْ هِدْتَهُ هَيْدًا.

وَفِي الحَدِيثِ: «**كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا يَهِيدَنَّكُمُ الطّالِعُ الـمُصْعِدُ**»(٥).

أَيْ: لا يَمْنَعَنَّكُمُ الصُّبْحُ الـمُسْتَطِيلُ - وَهُوَ الكاذِبُ - عَنِ الأَكْلِ وَالشُّرْبِ. وَأَصْلُ الهَيْدِ: التَّحْرِيكُ، ثُمَّ يُسْتَعْمَلُ فِي الزَّجْرِ وَالـمَنْعِ.

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٢٠، الغريبين ٦/ ١٩٥٥، الفائق ٢/ ١٥.

(٢) مصنّف ابن أبي شيبة ٧/ ٩٠، ح (٣٤٢٣٧)، كتاب الزّهد، كلام داود u، الزّهد لِهنّاد ص٦٢، ح (٤٥٤)، باب البكاء.

(٣) سورة الحديد آية ٢٠.

(٤) غريب أبي عبيد ٣/ ١٧١، الفائق ٤/ ١٢٢.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٣٠٤، ح (٢٣٤٨)، كتاب الصّوم، باب وقت السّحور، سنن التّرمذيّ ٣/ ٨٥، ح (٧٠٥)، كتاب الصّوم، باب ما جاء في بيان الفجر.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : «**لَوْ رَأَيْتُ قاتِلَ أَبِي فِي الحَرَمِ ما هِدْتُهُ**»[١].

أَيْ : ما حَرَّكْتُهُ، وَلا نَفَّرْتُهُ، وَلا تَعَرَّضْتُ لَهُ ؛ تَعْظِيمًا لِلحَرَمِ.

وَفِي حَدِيثِ الحَسَنِ : «**ما مِنْ أَحَدٍ عَمِلَ للهِ عَمَلاً إلاّ سارَ فِي قَلْبِهِ سَوْرَتانِ، فَإِذا كانَتِ الأُولَى مِنْهُما للهِ فَلا تَهِيدَنَّهُ الآخِرَةُ**»[٢].

مَعْناهُ : لا تَصْرِفَنَّهُ وَلا تُزِيلَنَّهُ.

وَفِي حَدِيثِ زَيْنَبَ : «**أَنَّها قالَتْ : مالِي لَمْ أَزَلْ أَسْمَعُ اللَّيْلَ : هِيدَ هِيدَ ؟ فَقِيلَ : هَذِهِ عِيرٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ**»[٣].

هُوَ ضَرْبٌ[٤] مِنَ الحُداءِ يَنْشَطُ بِهِ البَعِيرُ.

● (**هيش**) فِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**إِيّاكُمْ وَهَيْشاتِ الأَسْواقِ**»[٥]، وَأَيْضًا : «**لَيسَ فِي الهَيْشاتِ قَوَدٌ**»[٦].

يَعْنِي بِهِ القَتِيلَ الَّذِي يُقْتَلُ فِي الفِتْنَةِ الهائِجَةِ لا يُدْرَى مَنْ قَتَلَهُ. وَقَدْ ذَكَرْناهُ فِي فَصْلِ الهاءِ وَالواوِ[٧].

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٨٨، في مادّة (لهد).

(٢) غريب أبي عبيد ٣/ ٣١، الغريبين ٦/ ١٩٥٥، الفائق ٤/ ١٢٤.

(٣) المجموع المغيث ٣/ ٥٢١.

(٤) في (س) : (صَوْتٌ).

(٥) سبق تخريجه ص٣٦٩، في مادّة (هوش).

(٦) غريب ابن قتيبة ٢/ ١٥٩، الغريبين ٦/ ١٩٥٧.

(٧) انظر : ص٣٦٩ من هذا الكتاب (هوش).

● (هيض) فِي حَدِيثِ عائِشَةَ: «**لَوْ نَزَلَ بِالجِبالِ الرّاسِياتِ ما نَزَلَ بِأَبِي لَهاضَها**»(١).

الهَيْضُ: الكَسْرُ بَعْدَ جَبْرِ العَظْمِ، وَهُوَ أَشَدُّ ما يَكُونُ مِنَ الكَسْرِ. ٢٠٢/ب
أَرادَتِ / ابْتِلاءَهُ بِحِفْظِ حَوْزَةِ الإِسْلامِ بَعْدَ وَفاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهِيَ كانَتِ البَلِيَّةَ العَظِيمَةَ مِنَ ارْتِدادِ العَرَبِ، وَهَيَجانِ نائِرَةِ النِّفاقِ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: «**وَهُوَ يَدْعُو عَلَى يَزِيدَ بْنِ المُهَلَّبِ لَمّا كَسَرَ سِجْنَهُ وَأَفْلَتَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ قَدْ هاضَنِي فَهِضْهُ**»(٢).

أَيْ: كَسَرَنِي، وَأَدْخَلَ الخَلَلَ عَلَيَّ، فَاكْسِرْهُ وَجازِهِ بِالَّذِي صَنَعَ.

● (هيع) فِي الحَدِيثِ: «**كُلَّما سَمِعَ هَيْعَةً طارَ إِلَيْها**»(٣).

الهَيْعَةُ: الصَّوْتُ الَّذِي يُفْزَعُ مِنْهُ وَيُخافُ مِنْ عَدُوٍّ وَغَيْرِهِ، وَأَصْلُهُ: مِنَ الجَزَعِ، يُقالُ: رَجُلٌ هاعٌ لاعٌ(٤)، وَهائِعٌ لائِعٌ: إِذا كانَ جَبانًا ضَعِيفًا، وَهاعَ يَهِيعُ هَيْعًا(٥) وَهُيُوعًا: إِذا جَبُنَ، وَهاعَ يَهاعُ: إِذا جاعَ، وَإِذا تَهَوَّعَ وَقاءَ.

---

(١) سنن البيهقيّ الكبرى ٨/ ٢٠٠، كتاب المرتدّ، باب ما يحرم به الدّم من الإسلام زنديقًا كان أو غيره.

(٢) الغريبين ٦/ ١٩٥٧، غريب ابن الجوزيّ ٢/ ٥٠٧.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٥٠٤، ح (١٨٨٩)، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرّباط، غريب أبي عبيد ١/ ٦-٧.

(٤) في (س) و (المصريّة): (هاعٍ لاعٍ)، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد.

(٥) (هيعًا) ساقط من (س) و (المصريّة).

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : «**كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فَسَمِعَ الهائِعَةَ**»(١).

يَعْنِي : الصَّيْحَةَ.

● (هيق) فِي قِصَّةِ أُحُدٍ : «**انْخَزَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ مِنْ ذَلِكَ الـمَكانِ فِي كَتِيبَةٍ كَأَنَّهُ هَيْقٌ يَقْدُمُهُمْ**»(٢).

الهَيْقُ : الظَّلِيمُ، أَرادَ : إِسْراعَهُ فِي الذَّهابِ.

● (هيل) فِي الحَدِيثِ : «**كِيلُوا وَلا تَهِيلُوا**»(٣).

الهَيْلُ : إِرْسالُ الرَّمْلِ أَوِ التُّرابِ أَوِ الطَّعامِ وَنَحْوِهِ جُزافًا، فَهُوَ يَجْرِي مُنْصَبًّا سائِلاً لا يَتَماسَكُ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ الخَنْدَقِ : «**فَعادَتْ كَثِيبًا أَهْيَلَ**»(٤).

الأَهْيَلُ وَالهَيّالُ : السَّيّالُ الـمُتَناثِرُ.

● (هيم) فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿فَشَـٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ﴾(٥) : «**قالَ : هُوَ مِنْ هِيامِ الأَرْضِ**»(٦).

---

(١) غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٨٠، الغريبين ٦/ ١٩٥٨، الفائق ٣/ ٥٦، وهو مرويّ عن عمر بن الخطّاب ﷺ لا عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله.

(٢) مغازي الواقديّ ١/ ٢١٩، غريب الخطّابيّ ١/ ٣١٦.

(٣) تصحيح الفصيح ص٨٨، غريب أبي عبيد ١/ ٢٥٢، الغريبين ٦/ ١٩٥٨، الفائق ٤/ ١٢٢.

(٤) سبق تخريجه م٦ ص٢٥، في مادّة (كثب).

(٥) سورة الواقعة آية ٥٥.

(٦) الزّهد لهنّاد ص١٨٧، ح (٢٩٥)، غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٦٦.

وَالهَيامُ : تُرابٌ يُخالِطُهُ رَمْلٌ يَنْشِفُ الماءَ نَشْفًا شَدِيدًا، يُقالُ : كَثِيبٌ أَهْيَمُ، وَكُثْبانٌ هِيمٌ. وَقالَ آخَرُونَ : الهِيمُ : الإِبِلُ الَّتِي يُصِيبُها داءٌ، يُقالُ لَهُ : الهُيامُ، وَهُوَ شِدَّةُ العَطَشِ، فَلا تَرْوَى مِنَ الماءِ حَتَّى تَمُوتَ، واحِدُها : أَهْيَمُ وَهَيْمانُ[١].

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَنَّ رَجُلاً باعَ إِبِلاً هِيمًا**»[٢].

أَيْ : مِراضًا، فَهِيَ تَمُصُّ الماءَ مَصًّا وَلا تَرْوَى. وَقالَ يَعْقُوبُ[٣] : الهُيامُ وَالهِيامُ : داءٌ يَأْخُذُ الإِبِلَ فِي بَعْضِ المِياهِ، فَيُصِيبُها مِثْلُ الحُمَّى، وَيُقالُ : إِنَّها تُعْدِي[٤].

وَفِي حَدِيثِ الاسْتِسْقاءِ : «**اغْبَرَّتْ أَرْضُنا، وَهامَتْ دَوابُّنا**»[٥].

أَيْ : عَطِشَتْ، وَالهَيْمانُ : العَطْشانُ.

---

(١) انظر : الغريب المصنّف ٣/ ٨٧٧.

(٢) صحيح البخاريّ ٢/ ٧٤٠، ح (١٩٩٣)، كتاب البيوع، باب شراء الإبل الهيم، أو الأجرب، غريب الخطّابيّ ٢/ ٤٦٦، الغريبين ٦/ ١٩٥٩.

(٣) هو ابن السِّكِّيت.

(٤) إصلاح المنطق ص١٠٦.

(٥) الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٤٩٠، ح (٢٠٠٠)، منال الطّالب ص٣٧٠.

باب الياء مع سائر الحروف

فصل الياء مع الهمزة

• **(يأس)** فِي الحَدِيثِ، فِي صِفَتِهِ ﷺ عَنْ أُمِّ مَعْبَدٍ: «**لا يَأْسَ مِنْ طُولٍ**»[١].

قِيلَ: مَعْناهُ: إِنَّ قامَتَهُ لا تُؤْيِسُ مِنْ طُولِهِ؛ لأَنَّهُ كانَ إِلَى الطُّولِ أَقْرَبَ مِنْهُ إِلَى القِصَرِ، وَعَلَى هَذا، «**لا يَأْسَ**» مَنْصُوبٌ بِالنَّفْيِ. قالَ القُتَيْبِيُّ[٢]: هَكَذا رُوِيَ، وَأَحْسِبُهُ: «**لا بائِنٌ مِنْ طُولٍ**»؛ لأَنَّ أَنَساً وَصَفَهُ فَقالَ: لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البائِنِ. وَحَكَى غَيْرُهُ: «**وَلا يائِسٌ مِنْ طُولٍ**» عَلَى وَزْنِ فاعِلٍ، ثُمَّ قالَ: هُوَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، أَيْ: لا مَيْئُوسَ مِنْهُ مِنْ أَجْلِ طُولِهِ. وَمَعْناهُ: أَنَّ مُطاوِلَهُ لا يَيْأَسُ أَنْ يُطاوِلَهُ لإِفْراطِ طُولِهِ، فَهُوَ يائِسٌ بِمَعْنَى مَيْئُوسٍ مِنْهُ، كَما يُقالُ: ماءٌ دافِقٌ، بِمَعْنَى مَدْفُوقٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٥٢، في مادّة (كسر).

(٢) غريب ابن قتيبة ١/ ٤٧٢.

فصل الياء مع التاء

• (يتم) فِي الحَدِيثِ : «إِنِّي امْرَأَةٌ مُوتِمَةٌ»[١].

أَيْ : ذاتُ أَيْتامٍ، وَاليُتْمُ : فَقْدُ الأَبِ فِي الإِنْسانِ، وَفِي غَيْرِ الإِنْسانِ مِنَ الحَيَوانِ : فَقْدُ الأُمِّ. وَاليَتامَى جَمْعُ يَتِيمٍ وَيَتِيمَةٍ، وَإِذا بَلَغَ الإِنْسانُ زالَ عَنْهُ اليُتْمُ، وَلَوْ سُمِّيَ بَعْدَ البُلُوغِ بِاليَتِيمِ فَذَلِكَ لِلُزومِ اليُتْمِ إِيّاهُ، كَما قالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ كِبَرِهِ : يَتِيمُ أَبِي طالِبٍ.

• (يتن) فِي مُقَطَّعاتِ الأَحادِيثِ : «إِذا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الجَنابَةِ فَلْيُنَقِّ المِيتَنَيْنِ، وَلْيُمِرَّ عَلَى البَراجِمِ»[٢].

قالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ بَواطِنُ الأَفْخاذِ، وَالبَراجِمُ : الأَظافِيرُ[٣]. قالَ الخَطّابِيُّ : وَلَسْتُ أَعْرِفُ هَذا التَّأْوِيلَ. وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الرِّوايَةُ بِتَقْدِيمِ التّاءِ عَلَى الياءِ مِنَ التِّينَةِ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْماءِ الدُّبُرِ، يُرِيدُ بِهِ الفَرْجَيْنِ.

قُلْتُ : وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ يَكُونُ بِمَعْنَى المِنْتَنَيْنِ عَلَى اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، حَيْثُ قالُوا فِي مِنْتِنٍ : مِنْتَنَيْنِ ؛ لأَنَّهُما مَوْضِعا النَّتْنِ.

---

(١) سبق تخريجه ص٩٤، في مادّة (نضج).

(٢) غريب الخطّابيّ ٣/ ٢٠٨، المجموع المغيث ٣/ ٥٢٦.

(٣) في (س) : (الأظافر).

فصل الياء مع الدال

• (يدي) فِي الحَدِيثِ : «**أَنَّـهُ** ﷺ **قالَ فِي مُناجاتِهِ : وَهَذِهِ يَدِي لَكَ**»[(١)].

مَعْناهُ : اسْتَسْلَمْتُ وَانْقَدْتُ إِلَيْكَ.

وَمِنْهُ فِي حَدِيثِ عُثْمانَ : «**وَهَذِهِ يَدِي لِعَمّارٍ**»[(٢)].

أَيْ : أَنا مُسْتَسْلِمٌ لَهُ مُنْقادٌ، فَلْيَحْتَكِمْ عَلَيَّ.

وَفِي الحَدِيثِ المَعْرُوفِ : «**المُسْلِمُونَ تَتكافَأُ دِماؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِواهُمْ**»[(٣)].

يَعْنِي : أَنَّ المُسْلِمِينَ لا يَسَعُهُمُ التّخاذُلُ، بَلْ يُعاوِنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى جَمِيعِ الأَدْيانِ وَالمِلَلِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**فَأَخَذَ بِهِمْ يَدَ البَحْرِ**»[(٤)].

يُرِيدُ : طَرِيقَ السّاحِلِ، يُقالُ لِلقَوْمِ إِذا تَفَرَّقُوا وَتَمَزَّقُوا فِي الأَرْضِ : ٢٠٣/أ
/ صارُوا أَيْدِي سَبأ، أَيْ : مُتَفَرِّقِينَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ قالَ ﷺ لِنسائِهِ : أَسْرَعُكُنَّ لُحوقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا**»[(٥)].

---

(١) غريب ابن قتيبة ٢/ ٦٤، الغريبين ٦/ ٢٠٥١.

(٢) المرجع السّابق.

(٣) سبق تخريجه م٦ ص٦٤، في مادّة (كفأ).

(٤) الغريبين ٦/ ٢٠٥٢، المجموع المغيث ٣/ ٥٢٧.

(٥) صحيح البخاريّ ٢/ ٥١٥، ح (١٣٥٤)، كتاب الزّكاة، باب أيّ الصّدقة أفضل ؟، صحيح مسلم ٤/ ١٩٠٧، ح (٢٤٥٢)، كتاب فضائل الصّحابة، باب من فضائل زينب أمّ المؤمنين.

فَكُنَّ يَذْرَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ، فَماتَتْ سَوْدَةُ(١) قَبْلَهُنَّ، وَلَمْ تَكُنْ يَدُها أَطْوَلَ فِي الظّاهِرِ، فَعُرِفَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ طُولَ الظّاهِرِ، وَإِنَّما أَرادَ كَثْرَةَ الصَّدَقَةِ وَالطَّوْلَ بِمَعْنَى الفَضْلِ، وَكانَتْ سَوْدَةُ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ(*)، يُقالُ: فُلانٌ طَوِيلُ اليَدِ وَالباعِ: إِذا كانَ سَمْحًا(٢) جَوادًا، وَيُقالُ: قَصِيرُ اليَدِ وَالباعِ وَجَعْدُ الكَفِّ وَالأَنامِلِ: لِمَنْ كانَ بَخِيلاً.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: **«أَنَّهُ قالَ: لِليَدَيْنِ وَلِلفَمِ، لِرَجُلٍ دَعا عَلَيْهِ ﷺ بِالسُّوءِ»**(٣).

كَأَنَّهُ قالَ: كَبَّهُ اللهُ لِوَجْهِهِ.

وَيُقالُ: **«إِنَّ قَوْمًا مِنَ الشُّراةِ مَرُّوا بِقَوْمٍ مِنْ أَصْحابِ عَلِيٍّ وَهُمْ يَدْعُونَ عَلَيْهِمْ، فَقالَ: بِكُمُ اليَدانِ»**(٤).

---

(١) أوّل نساء النّبيّ ﷺ لحوقًا به زينب بنت جحش، فقد توفّيت في زمن عمر بن الخطّاب سنة عشرين، وتوفّيت سودة في زمن معاوية بن أبي سفيان سنة أربعٍ وخمسين.

(*) ذكر محقّق سِيَر أعلام النّبلاء ٢/ ٢١٣ في الحاشية تعليقًا على هذا الحديث ما نصّه: قال ابن الجوزيّ: هذا الحديث غلط من بعض الرّواة، والعجب من البخاريّ كيف لم ينبّه عليه، ولا أصحاب التّعاليق؟. ولا علم بفساد ذلك الخطّابيّ؛ فإنّه فسّره، وقال في: (أعلام الحديث ١/ ٧٥٩-٧٦٠): لحوق سودة به من أعلام النّبوّة، وكلّ ذلك وهم، وإنّما هي زينب، فإنّها كانت أطولهنّ يدًا بالعطاء، كما رواه مسلم من طريق عائشة رضي الله عنها.

(٢) في (ص): (سخيًّا).

(٣) تهذيب الكمال ٢٧/ ١٢٨، الغريبين ٦/ ٢٠٥٢.

(٤) الغريبين ٦/ ٢٠٥٢، الفائق ٤/ ١٢٦.

أَيْ: رَجَعَ عَلَيْكُمْ(١) وَحاقَ بِكُمْ ما تَدْعُونَ بِهِ. وَالعَرَبُ تَقُولُ: كانَتِ اليَدانِ، أَيْ: فَعَلَ اللهُ بِكَ ما تَقُولُهُ لِي، وَاليَدُ: الحِفْظُ وَالوِقايَةُ.

وَمِنْهُ الحَدِيثُ: «**يَدُ اللهِ عَلَى الفُسْطاطِ**»(٢).

أَيْ: عَلَى أَهْلِ الفُسْطاطِ، وَهُوَ المِصْرُ الجامِعُ لأَهْلِهِ يَكْنُفُهُمْ حِفْظُ اللهِ وَوِقايَتُهُ.

---

(١) في (ص): (إليكم).

(٢) غريب ابن قتيبة ١/٣١٨، الغريبين ٦/٢٠٥٣، الفائق ٣/١١٦.

فصل الياء مع الراء

● (يرر) فِي الحَدِيثِ، فِي الشُّبْرُمِ: «**إِنَّهُ حارٌّ يارٌّ**»[١].
إِتْباعٌ لِلْحارِّ، وَيُقالُ: حارٌّ يارٌّ جارٌّ[٢].

● (يرع) فِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ وَذِكْرِ السَّنَةِ: «**وَعادَ لَها اليَراعُ مُجْرَنْثِمًا**»[٣].
اليَراعُ: الضِّعافُ مِنَ الغَنَمِ، وَالأَصْلُ فِيهِ: القَصَبُ، ثُمَّ تُسَمِّي العَرَبُ الجَبانَ الضَّعِيفَ يَراعًا، تَشْبِيهًا[٤] بِالقَصَبِ الَّذِي لا داخِلَ لَهُ، بَلْ هُوَ أَجْوَفُ.

(١) غريب أبي عبيد ٢/ ٢٧٩، الغريبين ٦/ ٢٠٥٣، الفائق ٢/ ٢١٩.
(٢) انظر: الإتباع والمزاوجة ص٦٩.
(٣) سبق تخريجه ص١٣٧، في مادّة (نقد). والحديث بهذه الرّواية مذكور في: المسائل والأجوبة لابن قتيبة ص١٣٠، الغريبين ٦/ ٢٠٥٣، منال الطّالب ص٢٩.
(٤) (تشبيهًا) ساقط من (س) و (المصريّة).

فصل الياء مع السين

• (يسر) فِي الحَدِيثِ : «**كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ**»(١).

أَيْ : مُهَيَّأٌ وَمَصْرُوفٌ إِلَيْهِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**تياسَرُوا فِي الصَّداقِ، فَقَدْ يَبْقَى ذَلِكَ حَسِيكَةً فِي نَفْسِهِ عَلَيْها**»(٢).

مَعْناهُ : تَراضَوْا بِما اسْتَيْسَرَ، وَلا تُغالُوا بِهِ، وَالحَسِيكَةُ : العَداوَةُ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ لَمّا نَزَلَ الحُدَيْبِيَةَ أُهْدِيَ لَهُ شَيْءٌ عَلَى يَدَيْ غُلامٍ، فَقالَ : يا غُلامُ، كَيْفَ تَرَكْتَ البِلادَ؟ فَقالَ : قَدْ تَيَسَّرَتْ**»(٣).

مَعْناهُ : أَخْصَبَتْ مِنَ اليُسْرِ، وَيُقالُ : تَيَسَّرَ الرَّجُلُ : إِذا حَسُنَتْ حالُهُ، وَيَسَّرَ غَنَمُهُ : إِذا كَثُرَ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**أَنَّهُ ذَكَرَ الغَزْوَ، فَقالَ : مَنْ أَطاعَ الأَمِيرَ وَفَعَلَ كَذا وَكَذا وَياسَرَ الشَّرِيكَ**»(٤).

أَيْ : عاوَنَهُ وَساعَدَهُ، يُقالُ : رَجُلٌ يَسْرٌ وَيَسَرٌ : إِذا كانَ سَرِيعَ

---

(١) صحيح البخاريّ ٦/ ٢٧٤٤، ح (٧١١١)، كتاب التّوحيد، باب قول الله - تعالى - : ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾، صحيح مسلم ٤/ ٢٠٤١، ح (٢٦٤٩)، كتاب القدر.

(٢) مصنّف عبد الرّزّاق ٦/ ١٧٤، ح (١٠٣٩٨)، كتاب النّكاح، باب غلاء الصّداق، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٦٦.

(٣) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٧٩، المجموع المغيث ٣/ ٥٢٨، الفائق ٢/ ٤٠٣.

(٤) مسند أحمد ٥/ ٢٣٤، ح (٢٢٣٩٢)، سنن أبي داود ٣/ ١٤، ح (٢٥١٥)، كتاب الجهاد، باب في مَن يغزو ويلتمس الدّنيا، وغيرهما.

الِانْقِيادِ وَالـمُتابَعَةِ.

وَفِي الحَدِيثِ : «**كانَ عُمَرُ أَعْسَرَ أَيْسَرَ**»(١).

قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هَكَذا رَواهُ الـمُحَدِّثُونَ، وَالصَّوابُ : أَعْسَرَ يَسَرًا، وَهُوَ الَّذِي يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ، وَيُقالُ لَهُ : الأَضْبَطُ(٢).

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : «**مَثَلُ الـمُؤْمِنِ الَّذِي لَمْ يَغْشَ دَناءَةً يَخْشَعُ لَها إِذا ذُكِرَتْ، وَتُغْرِي بِهِ لِئامَ النّاسِ، كَالياسِرِ الفالِجِ يَنْتَظِرُ فَوْزَةً(٣) مِنْ قِداحِهِ، أَوْ داعِيَ اللهِ، وَما عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلأَبْرارِ**»(٤).

الياسِرُ : هُوَ الضّارِبُ فِي القِداحِ، وَهُوَ مِنَ الـمَيْسِرِ، وَهُوَ القِمارُ الَّذِي كانَ أَهْلُ الجاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَهُ، وَكانُوا يَتَقامَرُونَ عَلَى الجَزُورِ، أَوْ غَيْرِهِ، وَيُجَزُّونَهُ أَجْزاءً وَيُسْهِمُونَ عَلَيْها، مَثَلاً بِعَشَرَةِ [قِداحٍ](٥) لِسَبْعَةٍ مِنْها أَنْصِباءُ، وَهِيَ : الفَذُّ، وَالتَّوْأَمُ، وَالرَّقِيبُ، وَالنّافِسُ، وَالحِلْسُ، وَالـمُسْبَلُ، وَالـمُعَلَّى، وَثَلاثَةٌ لَيْسَ لَها أَنْصِباءُ، وَهِيَ : الـمَنِيحُ، وَالسَّفِيحُ، وَالوَغْدُ، ثُمَّ يُخْرِجُونَ ذَلِكَ، فَمَنْ خَرَجَ سَهْمُهُ مِنَ السَّبْعَةِ أَخَذَ بِحِصَّتِهِ، وَمَنْ خَرَجَ لَهُ واحِدٌ مِنَ الثَّلاثَةِ لَمْ يَأْخُذْ شَيْئًا، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ مَذاهِبُ ما عَرَفَها أَهْلُ الإِسْلامِ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ عَلَى

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ٣١٢، الغريبين ٦/ ٢٠٥٥.

(٢) يُنظر : البيان والتّبيين ١/ ٦٢، وحاشية المحقّق رقم (٤).

(٣) في (ص) : «فوزه».

(٤) غريب أبي عبيد ٣/ ٤٦٨، إصلاح الغلط ص١١٢-١١٧، الغريبين ٦/ ٢٠٥٥، الفائق ٤/ ١٢٨.

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة من غريب أبي عبيد.

ثَبْتٍ فِي كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ. وَعَلَى الجُمْلَةِ ضَرَبَهُ عَلِيٌّ مَثَلاً فِي الَّذِي ذَكَرَهُ أَنَّهُ كَالـمُقامِرِ الفالِجِ، وَهُوَ الَّذِي ظَفِرَ بِنَصِيبِهِ مِنَ الدُّنْيا أَوْ يَنْتَظِرُ الـمَوْتَ، وَهُوَ داعِي اللهِ بَعْدَما حُرِمَ الدُّنْيا، وَما عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ.

وَفِي حَدِيثِ عامِرٍ: «**لا بَأْسَ أَنْ يُعَلَّقَ اليُسْرُ عَلَى الدّابَّةِ**»(١).

وَهُوَ العُودُ الَّذِي يُطْلِقُ البَوْلَ، يُقالُ: هُوَ عُودُ أُسْرٍ وَيُسْرٍ.

---

(١) المجموع المغيث ٣/٥٢٨.

فصل الياء مع العين

• (يعـر) فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : «وَتَرْوِيهِ فِيقَةُ اليَعْرَةِ»(١).

اليَعْرَةُ : الضَّأْنُ. قالَ أَبُـو عُبَيْدٍ(٢) : اليَعْرُ : الجَدْيُ. وَالفِيقَةُ : الدَّرَّةُ الَّتِي تُجْمَعُ بَيْنَ الحَلْبَتَيْنِ. وَصَفَتْهُ بِقِلَّةِ الطُّعْمِ، أَيْ : يَكْفِيهِ القَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ.

(١) سبق تخريجه م٦ ص١١٣، في مادّة (لبد).

(٢) هو الهرويّ. انظر : الغريبين ٦/ ٢٠٥٦.

فصل الياء مع الفاء

● **(يفع)** وَفي الحَدِيثِ : «**وَمَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَيْفَعَ أَوْ كَرَبَ**»[١].

يُقالُ : أَيْفَعَ الغُلامُ فَهُوَ يافِعٌ / - جاءَ نادِرًا - : إِذا أَشْرَفَ عَلَى[٢] ٢٠٣/ب
الاحْتِلامَ وَلَمّا[٣] يَحْتَلِمْ بَعْدُ. وَجَمْعُ اليافِعِ : أَيْفاعٌ، وَيُقالُ : غُلامٌ يافِعٌ وَيَفَعَةٌ، فَمَنْ قالَ : يافِعٌ ثَنَّى وَجَمَعَ، وَمَنْ قالَ : يَفَعَةً أَتَى فِي الِاثْنَيْنِ وَالجَمِيعِ بِلَفْظٍ واحِدٍ.

(١) سبق تخريجه م٦ ص٣٨، في مادّة (كرب)، وانظر : الغريبين ٦/ ٢٠٥٦، النّهاية ٥/ ٢٩٩.
(٢) في (س) و (المصريّة) : (شارف).
(٣) في (س) : (ولَم).

فصل الياء مع الميم

● (يمم) فِي الحَدِيثِ: «**كَما يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي اليَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ**»[(١)].

اليَمُّ: البَحْرُ، يُقالُ: يَمٌّ[(٢)] وَأَيْمامٌ وَأَيُمٌّ وَيُمُومٌ. ذَكَرَهُ الحَرْبِيُّ[(٣)].

وَفِي الحَدِيثِ: «**فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الغارَ، فَأَطارَ ما كانَ فِيهِ مِنَ اليَمامِ**»[(٤)].

الواحِدَةُ: يَمامَةٌ، وَهِيَ طَيْرٌ أَصْغَرُ مِنَ الوَرَشانِ يَكُونُ بِالجَبَلِ، فَإِذا دَخَلَ الشِّتاءُ شَتا بِالعِراقِ أَوْ بِالحِجازِ. قالَ الأَصْمَعِيُّ: اليَمامُ: حَمامٌ بَرِّيٌّ. قالَ الكِسائِيُّ: اليَمامُ: الَّتِي فِي البُيُوتِ، وَالحَمامُ بَرِّيٌّ[(٥)].

● (يمن) فِي الحَدِيثِ: «**الإِيمانُ يَمانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ**»[(٦)].

وَإِنَّما بَدَأَ الإِيمانُ بِمَكَّةَ؛ لأَنَّها مَوْلِدُهُ ﷺ وَمَبْعَثُهُ. وَفِي ذَلِكَ وُجُوهٌ مِنَ التَّأْوِيلِ:

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢١٩٣، ح (٢٨٥٨)، كتاب الجنّة وصِفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدّنيا، وبيان الحشر يوم القيامة.

(٢) في (س) زيادة (بـه) بعد (يـمّ).

(٣) ليس في غريبه المطبوع.

(٤) المجموع المغيث ٣/ ٥٣٢.

(٥) انظر: الصّحاح للجوهريّ ٥/ ٢٠٦٥.

(٦) صحيح البخاريّ ٤/ ١٥٩٤، ح (٤١٢٧)، كتاب المغازي، باب قدوم الأشعريّين، وأهل اليمن، صحيح مسلم ١/ ٧٣، ح (٥٢)، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه، غريب أبي عبيد ٢/ ١٦١-١٦٤.

أَحَدُها : أَنَّ مَكَّةَ مِنْ تِهامَةَ، وَتِهامَةُ مِنْ أَرْضِ اليَمَنِ ؛ وَلِهَذا يُسَمَّى ما والَى مَكَّةَ مِنْ أَرْضِ اليَمَنِ : التَّهائِمُ، (فَعَلَى هَذا مَكَّةُ يَمانِيَةٌ.

والوَجْهُ الثّانِي : أَنَّهُ[١] إِنَّما قالَ ذَلِكَ وَهُوَ بِتَبُوكٍ ناحِيَةِ الشّامِ)[٢]، وَكانَتِ الـمَدِينَةُ وَمَكَّةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اليَمَنِ يَوْمَئِذٍ، فَأَشارَ إِلَى تِلْكَ الجِهَةِ إِذْ ذاكَ وَهُوَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَالـمَدِينَةَ، أَي : الإِيمانُ مِنْ هَذِهِ النّاحِيَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُونا مِنَ اليَمَنِ، كَما يُقالُ : الرُّكْنُ اليَمانِيُّ ؛ لأَنَّهُ يَلِي جانِبَ اليَمَنِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ اليَمَنِ، وَيُقالُ لِنَجْمٍ فِي السَّماءِ : سُهَيْلٌ اليَمانِي ؛ لأَنَّهُ يُرَى مِنْ ناحِيَةِ اليَمَنِ. وَقِيلَ : أَرادَ بِذَلِكَ الأَنْصارَ وَهُمْ يَمانِيَةٌ ؛ لأَنَّهُمْ نَصَرُوا الإِيمانَ، فَنَسَبَ الإِيمانَ إِلَيْهِمْ. قالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهُوَ أَعْجَبُ الأَقْوالِ إِلَيَّ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ لَمّا قَدِم أَهْلُ اليَمَنِ : «**أَتاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمانُ يَمانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ**»[٣].

قُلْتُ : وَالأَبْعَدُ مِنْ هَذا التَّكَلُّفِ أَنْ يُقالَ : إِنَّما قالَ عليه السلام ذَلِكَ لَمّا أَتاهُ وُفُودُ أَهْلِ اليَمَنِ طائِعِينَ، وَدَخَلُوا فِي الإِسْلامِ مِنْ غَيْرِ إِكْراهٍ وَلا شِدَّةِ قِتالٍ، تَأَلَّفَهُمْ ﷺ بِهَذِهِ الكَلِماتِ ؛ تَوْقِيرًا لِرَغَباتِهِمْ، وَتَعَطُّفًا لَهُمْ، وَأَضافَ الإِيمانَ إِلَيْهِمْ لأَنَّ أَكْثَرَ قُوَّةِ الإِيمانِ إِنَّما جاءَ مِنْ جِهَتِهِمْ، لا أَنَّ غَيْرَهُمْ خارِجُونَ مِنْ هَذا الحُكْمِ، فَقَدْ يُضافُ جَمِيعُ الشَّيْءِ إِلَى شَيْءٍ إِذا كانَ حُصُولُ أَكْثَرِهِ مِنْهُ، وَلَيْسَ هَذا بِبَعِيدٍ فِي إِطْلاقاتِهِمْ، فَيُحْمَلُ قَوْلُهُ

---

(١) (أنّه) ساقط من (س).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

(٣) سبق تخريجه ص٣٩٦، في مادّة (يمن).

ﷺ عَلَى ذَلِكَ، كَما قالَ ﷺ: «**إِنِّي أَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ**»(١) لَمّا اسْتَنْشَقَ مِنْهُمْ رائِحَةَ الإِسْلامِ وَالدُّخُولَ فِي الإِيمانِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ حِينَ قَصَّ قِصَّةً مِنَ ابْتِداءِ حالِهِ: «**قالَ: كُنْتُ أَنا وَأُخْتًا لِي نَرْعَى عَلَى أَبَوَيْنا ناضِحًا .. وَذَكَرَ كَلامًا طَوِيلاً، إِلَى أَنْ قالَ: وَزَوَّدَتْنا أُمُّنا يُمَيْنَتَيْها مِنَ الهَبِيدِ**»(٢).

الوَجْهُ أَنْ يُقالَ: «**يُمَيِّنَيْها**» - بِالتَّشْدِيدِ - تَثْنِيَةُ يُمَيِّنٍ، وَهُوَ تَصْغِيرُ يَمِينٍ - بِلا هاءٍ -، وَأَرادَ أَنَّها أَعْطَتْ كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما كَفًّا بِيَمِينِها، فَهاتانِ [يُمَيِّنانِ](٣). وَإِنَّما قالَ ذَلِكَ وَلَمْ يَقُلْ كَفَّيْها أَوْ يَدَيْها؛ لأَنَّها ما أَعْطَتْهُما بِجَمِيعِ الكَفَّيْنِ، وَلَكِنْ أَعْطَتْ كُلَّ واحِدٍ كَفًّا واحِدَةً بِيَمِينِها فَهُما يَمِينانِ. وَقالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّما هِيَ: «**يَمْنَتَيْها**»، وَاليَمْنَةُ: فَعْلَةٌ مِنْهُ، يُقالُ: أَعْطَى يَمْنَةً وَيَسْرَةً: إِذا أَهْوَى بِيَمِينِهِ مَبْسُوطَةً إِلَى طَعامٍ أَوْ غَيْرِهِ، فَإِنْ أَعْطَى بِها مَقْبُوضَةً قِيلَ: أَعْطاهُ قَبْضَةً. قالَ الأَزْهَرِيُّ: الصَّوابُ عِنْدِي ما رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ: «**يُمَيْنَتَيْها**»؛ لأَنَّها أَعْطَتْ كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما بِيَمِينِها يَمْنَةً، فَتَصْغِيرُ اليَمْنَةِ يُمَيْنَةٌ، وَالتَّثْنِيَةُ: يُمَيْنَتَيْنِ(٤).

وَفِي حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: «**أَنَّهُ قالَ فِي دُعائِهِ: لَيَمُنُكَ لَئِنْ**

---

(١) سبق تخريجه ص١٢٦، في مادّة (نفس).

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٦٢، في مادّة (لفت)، وانظر: الغريبين ٦/٢٠٥٨.

(٣) في (ص) و (المصريّة): (يُمَيْنَتانِ)، وفي (س): لم تنقط الكلمة ولم تشكل، وإنّما كتبت هكذا (يـمنيـتـان)، والمثبت موافق لغريب أبي عبيد ٣/٢٥٨.

(٤) انظر: التّهذيب ١٥/ ٥٢٥.

ابْتَلَيْتَ فَلَقَدْ عافَيْتَ، وَلَئِنْ أَخَذْتَ فَلَقَدْ أَبْقَيْتَ»[١].

قالَ أَبـو عُبَيْدٍ : هُوَ يَمِينٌ حَلَفَ بِها، وَهِيَ كَقَوْلِهِمْ : يَمِينُ اللهِ، ثُمَّ تُجْمَعُ اليَمِينُ أَيْمُنـًا، ثُمَّ يَحلِفُونَ فَيَقُولُونَ : وَأَيْمُنُ اللهِ وَأَيْمُـنُكَ[٢] يا رَبُّ، ثُمَّ حَذَفُوا النُّونَ لِكَثْرَةِ الاِسْتِعْمالِ، فَقالُوا : أَيْمُ اللهِ، كَما قالُوا : لَمْ يَكُ، وَمَجازُهُ فِي ارْتِفاعِهِ مَجازُ قَوْلِهِمْ : لَعَمْرُكَ عَلَى تَقْدِيرِ إِضْمارِ خَبَرِ الابْتِداءِ، فَكَأَنَّهُ قالَ : أَيْمُـنُكَ فَلأَيْمُنُكَ عَظِيمٌ، أَوْ قَسَمٌ عَظِيمٌ وَعَمْرُكَ فَلَعَمْرُكَ يَمِينٌ عَظِيمَةٌ، هَذا وَجْهُ الكَلامِ. ثُمَّ قالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ الحَلِفُ يَمِينًا بِاسْمِ يَمِينِ / اليَدِ ؛ لأَنَّهُمْ كانُوا يَبْسُطُونَ أَيْمانَهُمْ إِذا تَحالَفُوا.

وَعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ : «**أَنَّ يَمِينَ اسْمٌ مِنْ أَسْماءِ اللهِ - تعالى -** »[٣]. ٢٠٤/أ

فَإِنْ صَحَّ فَهُوَ الحَلِفُ بِاللهِ - تعالى -. ثُمَّ لِلعَرَبِ فِيهِ وُجُوهٌ يُطْلِقُونَها، يَقُولُونَ : مِ اللهِ وَ مُ اللهِ - بِمِيمٍ واحِدَةٍ -، وَمَنُ اللهِ وَمِنُ اللهِ وَأَيْمُنُ اللهِ وَايْمُ اللهِ وَلَيْمُنُ اللهِ وَإِيمُ اللهِ - بِكَسْرِ الأَلِفِ -، كُلُّ ذَلِكَ قَدْ قِيلَ.

وَفِي قِصَّةِ الحُدَيْبِيَةِ : «**أَمَرَهُمْ ﷺ أَنْ يَتَيامَنُوا عَنِ الغَمِيمِ**»[٤].

أَيْ : يَأْخُذُوا يَمِينًا، وَكانَ يَعْقُوبُ يَقُولُ[٥] : يامِنْ بِأَصْحابِكَ،

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٩٢، في مادّة (ليم)، وانظر : الغريبين ٦/ ٢٠٥٩.

(٢) في (س) : (ويمينك).

(٣) طبقات ابن سعد ٣/ ١٨١، الغريبين ٦/ ٢٠٥٩.

(٤) الغريبين ٦/ ٢٠٦١، الفائق ١/ ٣٤٦.

(٥) انظر : إصلاح المنطق ص٢٩٤.

وَشائِمْ بِهِمْ، أَيْ: خُذْ بِهِمْ يَمِينًا وَشِمالاً. قالَ: وَلا يُقالُ: تَيامَنْ بِهِمْ. وَقالَ غَيْرُهُ: تَيامَنَ القَوْمُ وَتَشاءَمُوا: إِذا أَخَذُوا نَحْوَ اليَمَنِ وَالشّام.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**يَمِينُكَ عَلَى ما يُصَدِّقُكَ بِهِ صاحِبُكَ**»(١).

أَيْ: يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَحْلِفَ عَلَى ما يُصَدِّقُكَ بِهِ صاحِبُكَ إِذا حَلَفْتَ لا عَلَى ما تَنْوِيهِ أَنْتَ(٢) فِي نَفْسِكَ.

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٢٧٤، ح (١٦٥٣)، كتاب الأيمان، باب يمين الحالف على نيّة المستحلف، الغريبين ٦/ ٢٠٦١.

(٢) (أنت) ساقط من (ص).

فصل الياء مع النون

● (ينع) فِي حَدِيثِ طَهْفَةَ : «**بِيانِعِ الثَّمَرِ**»(١).

وَهُوَ الـمُدْرِكُ مِنْهُ البالِغُ النُّضْجِ(٢)، يُقالُ : يَنَعَ وَأَيْنَعَ. قالَ الفَرّاءُ : وَأَيْنَعَ أَكْثَرُ اسْتِعْمالاً مِنْ يَنَعَ.

وَمِنْهُ فِي خُطْبَةِ الحَجّاجِ : «**أَرَى رُؤُوسًا قَدْ أَيْنَعَتْ وَحانَ قِطافُها**»(٣).

أَرادَ : أَنَّ رُؤُوسَهُمُ اسْتَحَقَّتِ القَتْلَ إِنْ لَمْ تُطِعْ، وَحانَ أَنْ تُجْتَنَى، أَيْ : تُقْطَعَ.

وَفِي حَدِيثِ الـمُلاعَنَةِ : «**أَنَّهُ قالَ لِعاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ**(٤) : **إِنْ وَلَدَتْهُ أُحَيْمِرَ مِثْلَ اليَنَعَةِ فَهُوَ لأَبِيهِ الَّذِي انْتَفَى مِنْهُ**»(٥).

وَهِيَ خَرَزَةٌ حَمْراءُ، وَاليَنَعُ : ضَرْبٌ مِنَ العَقِيقِ مَعْرُوفٌ.

وَفِي بَعْضِ الرِّواياتِ : «**إِنْ جاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ**»(٦).

وَهِيَ الوَزَغَةُ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص١٣٠، في مادّة (لحد).

(٢) في (س) : (النّضيج).

(٣) سبق تخريجه م٦ ص١٣٨، في مادّة (لحو).

(٤) عاصم بن عديّ بن الجد بن العجلان بن حارثة العجلانيّ، شهد بدرًا والخندق والمشاهد كلّها، وهو صاحب عويمر العجلانيّ في حديث اللّعان، توفّي سنة خمس وأربعين من الهجرة. انظر : الاستيعاب ٢/ ٧٨١-٧٨٢.

(٥) غريب الخطّابيّ ١/ ٢٢٥، الغريبين ٦/ ٢٠٦١، الفائق ٤/ ١٢٩.

(٦) الرِّواية في : سنن أبي داود ٢/ ٢٧٤، ح (٢٢٤٨)، كتاب الطّلاق، باب في اللِّعان، غريب الخطّابيّ ١/ ٢٢٥.

فصل الياء مع الواو

● (يوم) فِي حَدِيثِ عَبْدِ الـمَلِكِ بْنِ مَرْوانَ: «**أَنَّهُ قالَ لِلحَجّاجِ: سِرْ إِلَى العِراقِ غِرارَ النَّوْمِ، طَوِيلَ اليَوْمِ**»(١).

يُقالُ ذَلِكَ لِمَنْ جَدَّ فِي العَمَلِ يَوْمَهُ، وَهَجَرَ بِاللَّيْلِ نَوْمَهُ، لا يَشْتَغِلُ بِلَهْوٍ وَلا لَعِبٍ، فَكَأَنَّهُ إِذا سَهِرَ لَيْلَهُ وَصَلَ بِهِ يَوْمَهُ فَطالَ بِذَلِكَ يَوْمُهُ؛ وَلِهَذا قِيلَ لِلمُتَهَجِّدِ: هُوَ طَوِيلُ اليَوْمِ، وَلا يَحْمَدُ أَهْلُ الجِدِّ فِي الأُمُورِ مِنَ النَّوْمِ إِلا مِقْدارَ ما تَسْتَرِيحُ الحَواسُّ؛ فَإِنَّ النَّوْمَ أَخُو الـمَوْتِ، فَمَنْ أَكْثَرَ النَّوْمَ كَأَنَّهُ رَضِيَ بِأَنْ يَكُونَ فِي حَياتِهِ مَيِّتًا، أَيْ: فِي حُكْمِ الأَمْواتِ.

وَفِي حَدِيثِ ذِي الـمِشْعارِ: «**خارِفٌ وَيامٌ**»(٢).

وَهُما قَبِيلَتانِ، يُقالُ: فُلانٌ الخارِفِيُّ، وَزُبَيْدٌ اليامِيُّ.

---

(١) سبق تخريجه م٦ ص٨٢، في مادّة (كمش)، وانظر: الغريبين ٦/ ٢٠٦٢.

(٢) سبق تخريجه م٦ ص١٥٧، في مادّة (لعع).

فصل الياء مع الهاء

● (يهم) فِي الحَدِيثِ : «أَنَّهُ ﷺ كانَ يَتعَوَّذُ مِنَ الأَيْهَمَيْنِ»[١].

وَهُما السَّيْلُ وَالحَرِيقُ، وَيُقالُ فِي أَحَدِهِما : إِنَّهُ الجَمَلُ الصّائِلُ ؛ لأَنَّــهُ مِمّا[٢] لا يُسْتَطاعُ دَفْعُهُ وَلا يَنْطِقُ فَيُكَلَّمُ وَيُسْتَعْتَبُ، وَلا يُهْتَدَى فِيهِما عِنْدَ هَيْجِهِما كَيْفَ النَّجاةُ وَالفِرارُ مِنْهُما ؟. كَما لا يُهْتَدَى فِي اليَهْماءِ، وَهِيَ الفَلاةُ الَّتِي لا يُعْرَفُ طُرُقُها وَلا ما فِيها. وَالأَيْهَمُ : البَلَدُ الَّذِي لا عَلَمَ بِـهِ.

تَمَّ الكِتابُ بِحَمْدِ اللهِ - تعالى - وَعَوْنِهِ

وَهُوَ آخِرُ مَجْمَعِ الغَرائِبِ وَمَنْبَعِ الرَّغائِبِ.

قالَ العَبْدُ الفَقِيرُ إِلَى - رَحْمَةِ اللهِ - تعالى - أَبُو الحَسَنِ عَبْدُ الغافِرِ بْنُ إِسْماعِيلَ بْنِ عَبْدِ الغافِرِ الفارِسِيُّ - غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوالِدَيْهِ، وَعَفَى عَنْ ذُنُوبٍ قَدَّمَها بَيْنَ يَدَيْهِ - : قَدْ يَسَّرَ اللهُ إِتْمامَ هَذا الكِتابِ الـمُشْتَمِلِ عَلَى تَفْسِيرِ غَرائِبِ الأَحادِيثِ[٣] مُرَتَّبًا عَلَى حُرُوفِ الـمُعْجَمِ فِي ثَمانِيَةٍ وَعِشْرِينَ بابـًا، كُلُّ بابٍ يَشْتَمِلُ عَلَى فُصُولٍ، يَبْدَأُ فِي الفَصْلِ الأَوَّلِ بِالهَمْزَةِ[٤] مَعَ سائِرِ الحُرُوفِ، ثُمَّ فِي الثّانِي بِالباءِ مَعَ سائِرِ الحُرُوفِ،

---

(١) غريب أبي عبيد ٣/ ١١٩، الغريبين ٦/ ٢٠٦٢، الفائق ٤/ ١٣١.

(٢) (مِمّـا) ساقط من (ص).

(٣) في (ص) : (الحديث).

(٤) في (ص) : (بالهمز).

وَكَذلِكَ فِي كُلِّ فَصْلٍ عَلَى التَّرْتِيبِ إِلَى فَصْلِ الياءِ مَعَ سائِرِ الحُرُوفِ إِلّا ما هُوَ مِنَ الـمُهْمَلِ، أَوْ غَيْرَ مَوْجُودٍ وَلا مَنْقُولٍ فِي الأَحادِيثِ. وَلَمْ يَكُنِ الغَرَضُ مِنْ هَذا التَّرْتِيبِ إِلّا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ - تعالى - بِتَسْهِيلِ الطَّرِيقِ عَلَى الطّالِبِينَ مِمَّنْ يُشْكِلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ يَهُمُّهُ فِي حَدِيثٍ مِنْ أَحادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَحادِيثِ الصَّحابَةِ وَالتّابِعِينَ مِنَ السَّلَفِ ﷺ أَجْمَعِينَ -؛ لِئَلّا يَحْتاجَ إِلَى تَصَفُّحِ الـمُصَنَّفاتِ الَّتِي لا تَرْتِيبَ

٢٠٤/ب فِيها مِنْ هَذا / الفَنِّ، بَلْ يَصِلُ إِلَى مَقْصُودِهِ عَلَى يُسْرٍ فِي أَوْجَزِ مُدَّةٍ بِلا كُلْفَةٍ، وَرُبَّما يَعْثُرُ مِنَ الـمَعانِي الزّائِدَةِ عَلَى ما فِي الكُتُبِ عَلَى نُتْفَةٍ وَطُرْفَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَدُورُ فِي الخَلَدِ مُدَّةَ الاشْتِغالِ بِتَحْرِيرِ هَذا التَّرْتِيبِ فِي هَذا الـمَجْمُوعِ أُمْنِيَّةٌ، وَلا خَطَرَ بِالبالِ هَمٌّ وَلا نِيَّةٌ، إِلّا الـمُهْلَةُ مِنَ اللهِ - تعالى - فِي الأَجَلِ، وَالفُسْحَةُ فِي الـمَهَلِ، إِلَى الفَراغِ مِنْهُ، فَإِنَّ الزَّمانَ قَلَّما يَسْمَحُ بِإِتْمامِ الذَّخائِرِ، وَظَنِّي أَنَّ ما تَيَسَّرَ مِنْ أَهَمِّ ما يُعْنَى بِهِ مِنْ فُنُونِ الأَحابِرِ، لِشِدَّةِ الاحْتِياجِ إِلَيْهِ إِنْ أَنْصَفَ النّاظِرُ؛ وَإِذا وافَقَ القَضاءُ القَدَرَ، وَما انْقَطَعَ سِلْكُ الـمَأْمُولِ وَلا انْبَتَرَ، فَلَيْسَ إِلّا الإِمْعانُ فِي الشُّكْرِ لَيْلاً وَنَهارًا، وَإِعْلانًا وَإِسْرارًا، لِواهِبِ التَّوْفِيقِ وَالتَّيْسِيرِ، فَلَيْسَ مِنَ العَبْدِ الضَّعِيفِ سِوَى العَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ، وَالحَقُّ - تعالى - هُوَ الـمُجْرِئُ وَالـمُنْشِئُ، مِنْهُ الـمَبْدَأُ وَإِلَيْهِ الـمَصِيرُ، وَهُوَ الـمُسْتَعانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلانُ، وَالـمَرْجُوُّ مِنْهُ أَنْ يَمُنَّ بِحُسْنِ الخاتِمَةِ، وَيُبارِكَ فِي الانْتِفاعِ بِما يَسَّرَهُ، وَيُحَقِّقَ الـمَأْمُولَ مِنَ الثَّوابِ عَلَى ما عاناهُ العَبْدُ

وَحَرَّرَهُ، وَيَجْعَلَهُ وَسَبِيلَهُ إِلَى التُّرْبَةِ الزَّكِيَّةِ الطَّاهِرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالرَّوْضَةِ الشَّرِيفَةِ الأَبْطَحِيَّةِ، وَذَرِيعَةً إِلَى شَفاعَتِهِ بَعْدَما حَكَمَ لَهُ بِالانْخِراطِ فِي سِلْكِ أُمَّتِهِ، وَالنّاشِرِينَ لِمَعالِمِ شَرِيعَتِهِ، وَالشّارِحِينَ لأَخْبارِهِ وَآثارِهِ وَسُنَّتِهِ، وَيَحْشُرَهُ فِي زُمْرَةِ الـمُهْتَدِينَ بِهَدْيِهِ، الـمُتَّبِعِينَ لِطَرِيقَتِهِ، الـمُقِرِّينَ بِفَضْلِ خُلَفائِهِ الرّاشِدِينَ، الهادِينَ الـمَهْدِيِّينَ خُصُوصـًا وَعُمُومـًا بِحُسْنِ الوَلاءِ لِجَمِيعِ صَحابَتِهِ، وَأَوْلادِهِ وَأَزْواجِهِ وَعَشِيرَتِهِ بِفَضْلِهِ وَمِنَّتِهِ.

ولَقَدِ اتَّفَقَ تَخْرِيجُ الأَحادِيثِ مِنَ الـمُصَنَّفِ فِي الغَرِيبِ لأَبِي عُبَيْدٍ القاسِمِ ابْنِ سَلّامٍ، فاتِقِ هَذا الشَّأْنِ، وَفاتِحِ هَذا البَيانِ، الَّذِي لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ فِي سالِفِ الأَيّامِ، وَهُوَ أَحَدُ مَنْ مَنَّ اللهُ - تعالى - بِعِلْمِهِ عَلَى أَهْلِ الإِسْلامِ، وَكِتابُهُ مَسْمُوعٌ لِي غالِبـًا مِنَ الشَّيْخِ أَبِي سَعْدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ رامِشِ بْنِ عَبْدِ اللهِ(١) رَحِمَهُ اللهُ، بِرِوايَتِهِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي القاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّرّاجِ الكَوْشَكِيِّ(٢)، عَنْ أَبِي

(١) ابن زيد ابن الرّئيس السلار منصور، جليل، مشهور، أصيل، صوفيّ، ثقة في الحديث، كثير السّماع والأصول، مستقيم الخطّ، كثير الكتابة، وُلد سنة أربع وأربعمائة في شهر رمضان، وتوفّي في شعبان سنة أربع وسبعين وأربعمائة.
انظر: المنتخب من السّياق ص٣١٤.

(٢) الفقيه الثّقة الجليل القدر، النّبيل العصر، وجه المحدّثين في عصره .. توفّي في الرّابع والعشرين من صفر سنة ثماني عشرة وأربعمائة.
انظر: المنتخب من السّياق ص٣٠١.

الحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الكارِزِيِّ[١] عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ[٢]، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ﷺ - أَجْمَعِينَ -. فَما فِيهِ مِنْ كِتابِهِ فَإِسْنادُهُ ما ذَكَرْتُهُ. وَما فِيهِ مِنْ غَرِيبِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ القُتَيْبِيِّ فَهُوَ مَسْمُوعٌ لِي عَنْ والِدِي الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللهِ إِسْماعِيلَ بْنِ عَبْدِ الغافِرِ[٣] - تَغَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ - قِراءَةً عَلَيْهِ، وَأَجازَهُ لِي مِنْ شَيْخِهِ أَبِي الوَلِيدِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرْبَنْدِي ثُمَّ البَلْخِيِّ[٤] رِوايَتَهُ[٥] عَنْ أَبِي القاسِمِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الخُزاعِيِّ المَراغِيِّ[٦] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الهَيْثَمِ ابْنِ كُلَيْبِ بْنِ سُرَيْجِ بْنِ مَعْقِلٍ الشّاشِيِّ[٧] عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قُتَيْبَةَ وَهُوَ المُصَنِّفُ.

---

(١) هو الرّاوي لكتب أبي عبيد عن عليّ بن عبد العزيز، صحيح السّماع، مقبول في الرّواية، توفّي بمكّة سنة اثنتين وستّين وثلاثمائة. انظر: معجم البلدان ٤/ ١١٢-١١٣.

(٢) هو أبو القاسم البغويّ، صاحب المسند ... مات ليلة الفطر من سنة سبع عشرة وثلاثمائة. سِيَر أعلام النّبلاء ١٤/ ٤٤١-٤٥٦.

(٣) ابن محمّد بن سعيد الفارسيّ الزكي، العدل الرّضي، الثّقة، شيخ مرضيّ الطّريقة، نقيّ السّيرة والسّريرة، من بيت العدالة ... وتوفّي ليلة الاثنين وقت صلاة المغرب، الخامس والعشرين من ذي القعدة سنة أربع وخمسمائة.
انظر: المنتخب من السّياق ص١٤٩.

(٤) المحدّث الصّوفيّ، من الجوّالين في طلب الحديث ... توفّي بسمرقند في شهر رمضان سنة ستّ وخمسين وأربعمائة.
انظر: المنتخب من السّياق ص١٨٦.

(٥) في (ص): (بروايته).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) التّركيّ، صاحب المسند الكبير ... توفّي بسمرقند سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة.
انظر: سِيَر أعلام النّبلاء ١٥/ ٣٥٩-٣٦٠.

ومَا فِيهِ مِنْ غَرِيبِ أَبِي سُلَيْمانَ الخَطّابِيِّ فَهُوَ مَسْمُوعٌ لِي عَنْ والِدِي عَنْ جَدِّي الشَّيْخِ أَبِي الحُسَيْنِ[(١)] رِوايَتَهُ الكِتابَ عَنْ أَبِي سُلَيْمانَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ومَا فِيهِ مِنْ كِتابِ الغَرِيبِ لإِبْراهِيمَ الحَرْبِيِّ فَهُوَ رِوايَتِي عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الجَوْهَرِيِّ البَغْدادِيِّ[(٢)] (بالإِجازَةِ الصَّحِيحَةِ باسْتِجازَةِ والِدِي لِي[(٣)] رِوايَتَهُ)[(٤)].

وَما فِيهِ مِنْ كِتابِ الغَرِيبَيْنِ لأَبِي عُبَيْدٍ الهَرَوِيِّ فَهُوَ سَماعِي مِنَ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيِّ[(٥)] الحافِظِ عَنِ الإِمامِ شَيْخِ الإِسْلامِ أَبِي عُثْمانَ إِسْماعِيلَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصّابُونِيِّ[(٦)] عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ الـمُصَنِّفِ.

وَلَمْ يَخْرُجْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ هَذِهِ الكُتُبِ الـمَنْسُوبَةِ إِلَى هَؤُلاءِ الأَئِمَّةِ إِلّا زَوائِدُ يَسِيرَةٌ، وَفَوائِدُ قَلِيلَةٌ سَمَحَ بِها الخاطِرُ، أَوْ تَصَرُّفٌ فِي

---

(١) في (س) : (الحسن).

(٢) وصفه الذّهبيّ في السّيَر ١٨/٦٨-٦٩ بأنّه : الشّيخ الإمام المحدّث الصّدوق، مسند الآفاق، مات في سابع ذي القعدة سنة أربع وخمسين وأربعمائة.

(٣) (لي) ساقط من (س).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (المصريّة).

(٥) الإمام الحافظ، عديم النّظير. توفّي في ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وأربعمائة. قاله عبد الغافر.
انظر : المنتخب من السّياق ص١٨٨.

(٦) المفسّر، المحدّث، الواعظ، أوحد في طريقته، ... توفّي رَحِمَهُ اللَّهُ من ساعته عصر يوم الخميس الرّابع من المحرّم سنة تسع وأربعين وأربعمائة.
انظر : المنتخب من السّياق ص١٣١-١٣٦.

اسْتِتْمامِ كَلامٍ لَمْ يَشْفِ الغَلِيلَ مُنْتَهاهُ فِي كُتُبِهِمْ، جَرْيًا عَلَى مِنْهاجِهِمْ، وَنَسْجًا عَلَى مِنْوالِهِمْ.

وأَنا أُوصِي إِلَى كُلِّ مَنْ يُطالِعُهُ عَوْدًا عَلَى بَدْءٍ أَنْ يُصْلِحَ ما يَعْثُرُ عَلَيْهِ مِنْ خَلَلٍ واقِعٍ فِيهِ، بَعْدَ تَمْهِيدِ العُذْرِ، فَإِنَّ الإِنْسانَ مَظِنَّةُ السَّهْوِ وَالنِّسْيانِ، وَأَنْ لا يَضِنَّ بِصالِحِ دُعاءٍ عَلَى مَنْ لا اعْتِمادَ لَهُ إِلّا عَلَى عَفْوِ اللهِ - تعالى - عَنْهُ بِفَضْلِهِ، أَوْ بِشَفاعَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَوْ بِدَعْوَةٍ صالِحَةٍ مِنْ أَخٍ صالِحٍ فِي الدِّينِ لَعَلَّ اللهَ - تعالى - يَخْتِمُ بِالسَّعادَةِ عُمُرَهُ، وَيَقْرِنُ بِالصّالِحِينَ مِنْ عِبادِهِ ذِكْرَهُ، وَلا يَجْعَلُ سَعْيَهُ وَبالاً عَلَيْهِ، إِنَّهُ المَرْغُوبُ فِيما لَدَيْهِ.

وَاتَّفَقَ إِتْمامُهُ لِمُصَنِّفِهِ فِي شَعْبانَ سَنَةَ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ(١).

وَالحَمْدُ للهِ وَصَلَواتُهُ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلام

شاهَدْتُ فِي نُسْخَةٍ بِهَذا الكِتابِ فِي سِفْرٍ واحِدٍ، وَهِيَ بِخَطِّ الإِمامِ الحافِظِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمانَ المُرادِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ(٢) رَحِمَهُ اللهُ ما صُورَتُهُ بِخَطِّ المُصَنِّفِ.

قَرَأَ هَذا الكِتابَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ أَبُو الحَسَنِ عَبْدُ الغافِرِ بْنُ إِسْماعِيلَ بْنِ عَبْدِ الغافِرِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الغافِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) إلى هنا انتهت نسخة (ص) و (المصريّة). وما بعده من صورة المشاهدة، والقراءة، والسّماع، فغير موجود فيهما، وإنّما في (س) فقط.

(٢) محدّث حلب، الحافظ القرطبيّ الشّافعيّ، توفّي سنة أربع وأربعين وخمسمائة.
انظر: سِيَر أعلام النّبلاء ٢٠/٢١٨، طبقات المحدّثين ص١٦١.

سَعِيدٍ الفارِسِيُّ النِّيسابُورِيُّ، وَهُوَ حاضِرُ الإمامَيْنِ ؛ أَبِي عَلِيٍّ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ[١]، وَأَبِي القاسِمِ عَبْدِ الكَرِيمِ ابْنِ هَوازِنَ القُشَيْرِيِّ[٢] - رَضِيَ اللهُ عَنْهُما -. فَسَمِعَ مِنْ قِراءَةِ صاحِبِ هَذِهِ النُّسْخَةِ وَكاتِبِها الشَّيخُ الإمامُ أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمانَ الـمُرادِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ - مَتَّعَهُ اللهُ بِهِ وَبِأَمْثالِهِ -. وَعارَضَها وَقْتَ القِراءَةِ بِنُسْخَةِ الأَصْلِ، وَسَمِعَ مَعَهُ الشَّيْخُ الرَّئِيسُ أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمانَ العارِفُ[٣]. وَكانَتِ القِراءَةُ فِي مَجالِسَ، آخِرُها وَقَعَ يَوْمَ الثُّلاثاءِ الخامِسِ مِنْ جُمادَى الآخِرَةِ سَنَةَ ثَمانٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَهَذا خَطُّ أَبِي الحَسَنِ كَتَبَهُ حُجَّةً لَهُ بِذَلِكَ، وَللهِ الحَمْدُ وَالـمِنَّةُ. نَقَلَهُ خالِدُ بْنُ يُوسُفَ النّابُلْسِيُّ[٤] مِنَ الأَصْلِ، وَهُوَ وَقْفُ بِدُوَيْرَةِ السُّمَيْساطِيِّ[٥] رَحِمَهُ اللهُ وَالحَمْدُ للهِ.

---

(١) هو الجوهريّ، وقد سبقت ترجمته.

(٢) الإمام مطلقاً، الفقيه المتكلّم الأصوليّ، المفسّر الأديب النّحويّ الكاتب الشّاعر. لسان عصره، وسيّد وقته، سرّ الله بين خلقه ... توفّي سنة خمس وستّين وأربعمائة.
انظر : المنتخب من السّياق ص٣٣٤.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) الإمام المفيد المحدّث الحافظ زين الدّين أبو البقاء النّابلسيّ ثمّ الدّمشقيّ، وُلد سنة خمس وثمانين وخمسمائة ... توفّي في سلخ جمادى الأولى سنة ثلاث وستّين وستّمائة.
انظر : تذكرة الحفّاظ ٤/ ١٤٤٧.

(٥) هو أبو القاسم عليّ بن محمّد بن يحيى بن محمّد السّلميّ الدّمشقيّ السّميساطيّ - نسبةً إلى سميساط -، من أكابر الرّؤساء بدمشق، ومن أكابر المحدّثين، وهو واقف الخانقاه السّميساطيّة، وبها توفّي سنة ثلاث وخمسين وأربعمائة من الهجرة.
انظر : تاج العروس، مادّة (سمط)، وانظر : معجم البلدان ٣/ ٧٥.

فهرس المجلد السادس

الموضوع .... الصفحة

الموضوع .... الصفحة

الموضوع .... الصفحة

الموضوع .... الصفحة

تم الإخراج بشركة دار لطائف للنشر والتوزيع

- تلفاكس: ٢٢٤٥٦٢٥٨ ، ٢٤٥٧٠٠٥٠